الملك لله دخل في حفظ عبده
الحاجي بشير اغاء دار السعادة الشريفة
لسنة ثمان وعشرين ومائة
والف

هذه النسخة الجليلة والمجلة الجميلة من وقف حضرت مولانا صاحب الخيرات والحسنات
صاحب ذيل الجود والاحسان منور مصابيح المقاصد بانوار العناية
مفتح مغالق المراصد بمفتاح الكفاية جامع محاسن العلم والعمل حاوي مجامع الفضائل
الاكمل الاوحد اغا دار السعادة الحاج بشير وفقه الله للخير المزيد والبر الكثير
من هو على كل شيء قدير حرره الفقير اليه سبحانه وتعالى
محمد امين المفتش باوقاف الحرمين المحترمين
عفي له

من آمن بالقدر
لم يبق عليه الكدر

شيء قليل ما حضر خير من كثير منتظر
قال النبي المصطفى خير الطعام ما حضر

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله على هدية الهداية والاسلام • وعطية
الدراية والاعلام • خصوصا من بيان حديث الانام
محمد المختص بمقام اعلى المقام • عليه احاسن التحيات
واكامل السلام • ما ضحكت قراطيس ببكاء الاقلام • ونهكت
افراس بجريه الاقدام • وعلى اله واصحابه الكرام غيوث
الاطعام ليوث الاقدام وبعد فيقول الضعيف العويز عبد
اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك المحفوف بتحف
الفلك غفر الله له ولوالديه • ولجارهم برحمة من لديه لما
وضح وجوه المقال ووضح النظر في المآل • صودف العلم اعلاها منارة
ومنالا ومنصب اجلها مرتبة وجلالا • اذ ما من محمدة الا وهو السبيل
اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عنه من كان
له النقد شبه شبه الى عين وشبه الى زبرجد ومن تحلى به
فقد غنى وعلا • وان عد فقيرا حقيرا لا يبالي • ومن تخلى عنه
فقد ذل وعالا • وان خيل غنيا رفيعا يتعالى ومن افضله علم
الاحاديث والاولى واجدر له جد بالمرحلة الاولى • فطوبى لمن
صرف في فكره ايامه ولياليه • ونظر في عقد تحصيله درره
ولاليه • واخذ للعلوم لتصحيح الاعمال وقصر اماله فيتبعها بكل
حال • ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب
مشارق الانوار في صحاح الاخبار • فانه مرتب بالترتيب البديعة
ومنكب في الاساليب البديعة • ومقصور على محض الفوائد

ومحذوف

ومحذوف عنه ما هو كالزوائد • ولهذا صار في الاشتهار
كالشمس في رابعة النهار وكانت له شروح بعضها بسيط بحل
المنشود • وبعضها وسيط بحل المقصود • فصرت ادبر في نفسي
واستخير الله يومي وامسي ان اشرحه شرحا يخبر عن خبايا
ونكت عباراته • ويظهر خفايا نكت اعتباراته سالكا في
تحرير الفوائد مسلك الوسط وماشيا في تحرير الفرائد بين
الوكس والشطط تاركا تعرض ما في الشروح الا قليلا خوفا
من انه يفضي الى ان يكون طويلا • ثم استسعاف بعض
الاحبة من الطلاب الالباء بما خطر في نفسي في مجالس
درسي • فدهيجني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك
لوفور قصوري في بضاعات الفنون • وتوزع روعي من نكبات
المنون فقلت الله يحصل اوابد الاماني ويجلل على معاقد
المعاني وبعد زمن في سهوي من الناظر الراسي لان اول الناس
في ذاك اول الناسي • وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق
الانوار • اسال الله ان يجعل سببا لحسن مابي لديه • ويجعل افئدة
من الناس تهوي اليه • فلما تم الكتاب اليه مالوا وباجماع الائمة
قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار للمتن بلا تمهل واجب
ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات
قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنبات جنانه وغمره بعلاء
جنانه الحمد لله تقول الثناء على شيء بفعل يشعر بتعظيمه
واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح
هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه
الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا

والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان
وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء يختص
باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله
اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب
بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بان
الله تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى
من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعملتا للانشاء في مثل هذا
المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا
عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالا
ستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا
يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى
اجلال الله تع يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان
استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تع
محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في الاخبار
بكونه تع محمودا بحمده ومما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله تعالى
انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له
يوذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار
عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال
لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله
للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط
برد الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى
الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ

فلم لم

فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق
او استقلاله به ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه
ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف
المبتداء بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم
توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل
الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص
فيه محي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة
بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا
قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة
وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي من انها
نجسة بيانه ان العظام البالية حياة كما قال الله تع من يحيي العظام
وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احيائها
ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فيكون حالة فيها قبل الموت
اذ لا قائل بالفصل وما تحله الحيوة فالموت موثر فيه فيتنجس والموافق
لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت
عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما
بعدها من صفات الله خبر مبتداء محذوف او بدل من الله
او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي
او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تع ازلية قديمة والتقيد
بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم ان
اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما
سيكون فاللوح والقلم واجراوه فيه مما يجب الايمان به وتفويض
علم كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تع اولا ملكا يسمى عقلا

لسوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى
الله تع للتشريف وان اريد بالقلم مايكتب به العباد فله وجه
فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه و
تيسير القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاهي لما دونت
العلوم ولما ضبطت اخبار الاولين ولما استقامت امور
الدنيا والدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم
جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوة امة وفي الحديث
لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من
برء بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى
المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة
ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح بروه الله
يبروه بروا اى خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل
ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق
بريئا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن بعض بالاشكال
المختلفة فيكل هذه اللفظة قلما يستعمل في غير الحيوان قال الله
تعالى توبوا الى باريكم ولا يقال برا السموات والارض النسم جمع نسمة
وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفهم
وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما
بذكره وردا على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين
ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه
ولا يشركوا به شيئا اعلم ان المص رحمه الله وشح خطبته هذه
بعبارات فايقة واعتبارات رايقة ولما كان بيان استعاراتها
موديا الى التصديع اقتصرت على بعض ما فيها من صنايع البديع

قلت

قلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازٍ وهو ان يتفق
الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم سجع مطرف وهو
ان يتفق الكلمات في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ
والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا بحرف
متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده في قوله
في حنادس الحنظر وعكوبه الى قوله ما افاض تهتان سيوبه
صفة تسميط وهي ان تولى بعد الكلمات المنثورة او الابيات
المنظومة قافية اخرى مرعية الى اخرها كقول ابن دريد لما بدا
من المشيب صونه وبان من غصن الشباب بونه قلت لها والدمع
هام جونه اما ترى راسي حاكى لونه غرة صبح تحت اذيال الدجى
هكذا في اخر القصيدة قال النحرير الشارح قد يذكر العبادة ويراد
بها المعرفة كما في قوله تع وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
قال ابن عباس رض الا ليعرفون فلعلها مراده هنا لا انجعلها مسببة
عن جميع ما ذكر ولحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانتفاء الاخرة
ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة
دون العبادة فغير مسلم اذ يبعد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وان
اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم
التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا
يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء لا يكون سببا للعبادة على
عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه
ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت
مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الاخرة
تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا

بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما له دخل في سببية تلك العبادة
وان الغرض من احياء الرمم للمجازاة كما قال الله تعالى انه يبدئ
الخلق ثم يعيده ليجزي الذين امنوا الاية لا المعرفة لانها حاصلة
للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدون مسببة عن
الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تع وما خلقت الجن والانس الا
ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تع والاشاعرة
انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تع مستغن
عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى
قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون
غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة بتبعية تشبيها لعبادة
العباد بما يفرض علة لخلقها في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة
قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي
عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف تكون
العبادة علة للخلق ولم تحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز
ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضي الله عنه
وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان
يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال صلى الله عليه وسلم
ما من مولود يولد الا على الفطرة واما اذا اريد منها المعرفة فلا
اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم
من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي كاشف الاتراح
جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق
الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح
وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل

اقويها

اقويها ان يقال علمه موكل الى الله تعالى وباعث من البعث
وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه
اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب
الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء
بالاشباح متسامح منه على ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره
ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون اخرها جاء اقول من ذهب
الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت
في الدنيا لا انها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدتا اذ هو
قول لم يقله احد من المحققين نعم على هذا معنى حشر الاشباح احياؤها
وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح
واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء
الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى اخر
اليه وهو كونه في الحنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا
جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر
الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية
في تعلق بعضها ببعض وقد يؤتى بينها الواو اشعارا باستقلال
كل واحد منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب
في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلال
وفيما نحن فيه الواو مفيدة ان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم
موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال
المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو بفتح العين
هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح
والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين

الفارج والباعث سجعا متواريا وهو ان يراعى فى الكلمتين الوزن
فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق
والخالق تجنيسا مضارعا مريح اى موجد هبوب الرياح بكسر
الراء جمع ريح يائه مقلوبة من الواو ولانه يجمع على ارواح وريح
من اقاح ربه اى ادافه الرياح بفتح الراء الخمر يعنى الامر باهراق
الخمر واهدار تقومها مبيح المباح يعنى مبين اباحة المباح وهو
ما استوى طرفاه مزيح الجناح اى مبعد اصحاب الاثم عن جنبه
او معناه امر بازاحة الجناح ليمحوه اى ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا
عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله
الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته
وارادة البر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اى محوه
سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخ عن تعسف فبين المفيح والمبيح
تجنيس التصرف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف
اما من مخرجه او قريب منه كقوله تع وهم ينهون عنه وينأون عنه
وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف فى
الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون
الفارق نقطة كاتقى واتقى واعتنيا بالصنايع المذكورة فى باقى الالفاظ
المنثورة سهل لمن ام له بين كمن تامله مدنى السحيق اى مقرب
البعيد ومغنى المضيق اى جاعل الفقير غنيا ومزجى اى السايق
الغدق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعنى سايق سبب الغديق
وهو السحاب وقيل معناه سايق المياه الكثيرة اى مجريها لان الله تعالى
هو الذى اعطاها قوة الجريان فكانه سايقها وفى بعض الشارحين
العدق بالعين المهملة فمعناه الكباسة فعلى هذا معنى ازجائه

املاؤه ومنجى الغريق ليشكره فى اسآده وهو بمد الهمزة بعد السين
معناه السهر بالليل وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعنى
كى يشكر الله من نجى من الغرق فى جميع اوقاته لعدم نزعه خلقه
حبوه جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعنى واهب العطايا الجليلة
عوضا عن العبادة القليلة كريم المآب وهو متجاوز عن ذنوب عباده
عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب على حدة
معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده فى الاخرة مجازاة روى
انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفى رواية بمقدار لمحة
وقيل معناه انه تعالى يوشك ان تقوم القيمة ويحاسب العباد فعلى
هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب
ليزدجر اى لينزجر المجرم عن وجوه وهو بالضم الاثم اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعنى تارك المؤاخذة عليها
وساتر العيوب وهى الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب
بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اى مغيرها من حال
الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه
ليكف اى يمتنع من انتحل اى ادعى علم غيوبه يعنى ليعلم من ادعى
علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فصيح اللسان اى فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار
كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته صلى الله عليه وسلم
او كلامه بالفصاحة وبيانها وتبيين اقسامها موضعه علم المعانى
صحيح البيان يعنى انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن التركيب
وسلاسة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم
اى قوى القلب سديدا اى مستقيم الطعان وفى صحاح الجوهرى

طعنه بالرمح يطعُن بالضم طعنا وطعانا الى من شب اي
اوقد نيران جمع نار حروبه صلى الله عليه وسلم وعلى أسرته
اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع
طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر
وصحابته وهو بالفتح مصدر بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة و
صحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه صلى الله عليه وسلم
كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال
صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير
الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون
كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما
والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب
اعتبر الاول ولم يعد من الصحابة الا من اقام مع النبي صلى الله عليه
وسلم سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من
المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يجالسه انما عد منهم
الحاقا بهم لانه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو
من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق
فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق
ما بمعنى المدة يعني صلى الله عليه وسلم مدة طلوع الشمس ولمع
اي اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا
اصلحه في مواضع بخياطة ثوب اخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة
بمعنى المخروق وجمع الخِرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى الشيء ومفعوله
وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اي صب تهتان وهو
مصدر تهتنت السحابة اذا تتابع مطرها والمصدر هنا بمعنى

الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطا المعنى مدة صب الله عطاياه
المتتابعة على عباده ولا نسب ان يكون التهتان اسما قال النضر
التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا
يكون التهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا
بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الى الارض على نسق واحد
بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا
يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصوفة
على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف
وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه للخرق والمعنى
جمع الخرق ثواب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان فوقه
ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا المعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان
سيوبه من الثناء قال الملتجي الى حرم الله وهي مكة شرفها الله تعالى
والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد
والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى الالتجاء الى حرم الله تعالى
رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة
الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عليه السلام
قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا
اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني
الصغاني بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء
النهر نبهه الله تعالى للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك وامر
الموت ومعنى تنبيهه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال
اعمال صالحة تنفعه عند اطلاعه ووقوعه فيها كذا قيل ولو اريد
من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يتضعضع

اى يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوى وحده اى جعله
الله على ان تقربع بالباء الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب
عما فيه شبهة وهو ما لم يتعين كونه حراما او حلالا ويشيد بتشديد
الياء اى يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده اذا جصصه
ومنه قوله تع وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اى حايط
واباحه اى انزله باحة اى ساحة سوحه وهو بفتح السين و تخفيف
الباء مكة واتاح بالتاء المثناة من فوق اى قدر بها اى فى مكة
صبوحه وهى الشرب فى الغداة وغبوقه وهى الشرب فى العشى
اراد توطينه فيها وامانه بها اى فى مكة حميدا وهو حال من مفعول
امات اى مثنيا عليه فى السن الناس وهذه مرتبة دعا بها النفسه
فاقبره اى جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذ انشاء منها اى من مكة
انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر فيها
قلت اجاب لشدة اهتمامه به وكان شيخى والدى نور الله قبره نولحا
عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لايقا بها تنقله الملائكة
الى موضع اخر فيكون هذا فى الحقيقة دعا لنفسه بان يكون محلا
لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد
فيه رواية حكى ان المؤلف رحمه كان اماما ديّنا وعالما متفننا اقام
بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفى ببغداد فى شهور سنة
خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه
بها ففعلوا ذلك **اما بعد** اى بعد حمد الله والصلوة على
على رسوله فانى منذ تدرجت اى صعدت بتدريج ومذ
ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اى مدة تدرجى
مراقى جمع مرقاة وهى الة الصعود والشرف اى العلو وتحرجت

اى اجتنب وهو ماخذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مجتنب
منه شرعا وعادة من مساقى جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب
الشرف بالسين المهملة اى مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اى تناولت
وهو خبر انى ومفعوله محذوف اى عطوت بشناتر جمع شنترة
وهى بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع
الغرم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد قال الشيخ الشارح يجوز
ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصا
فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول
حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور فى كتب النحو ان على يجوز ان
يكون اسما وكذا ذكره الجوهرى فى صحاحه براجمها بالزاء المعجمة وبالجيم بعد
الباء المفتوحة اى بكلها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بنكير العقل
وضميره للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع بمعنى اسرعت
بعباب بضم العين المهملة وركوب تجهها بالتاء المثلثة فى اوسطها
لعلى وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اى علا قنن جمع قنة
وهى اعلى الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلا وهو عطف على قوله
من تسنم ذرى المناقب اى اعالى المراتب وهو جمع ذروة وهى فى الاصل
اعلى السنام السنية اى الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اى انقادت
له الامم قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير
والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى
الكل يقال جا بنى القوم قضهم بقضيضهم اى كلهم وهو بالرفع تاكيد
للامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة ماول بالنكرة اى مجتمعين
ومن افتتح فلاع بالكسر جمع قلعة وهى الحصن على الجبل كذا فى الصحاح
الجوهرى قال الشراح القلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل

بصعب مرامها اقول تتبعت ما في عندي من كتب اللغة كالصحاح
والغريبين والمعرب وغيرها وما وجدت القلعه في هذا المعنى
بل القناعه على ان المناسب بمعنى الفهم ماذكرناه صحاح الحديث
الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكه ومعناه من مخالفت اية
متواترا وخبر متواترا واجماع وكان رواية عدلا وفي مقابلته
السقيم وخصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح وذكر
الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص داحت بالدال
المهملة والحاء المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير
الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط ومن عادى
اي جمع بالحفظ وهو ماخوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالاة
بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الاخر في طلق والحديثين
ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي عليه السلام المراد بثوابته
صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة غداء مصدر عادى تقيدت
له اي صارت ذا قيد غير نافرة اوبدها جمع الابدة وهو المتوحشة
من الانس اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت
ومن صد اي قلل شربه بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه من
الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد نومه قادحربه اي ملك زمام
طائفته وساد قومه من ساد يسود وسيادة وهذه رباع الحديث
محلة اسم فاعل من امحلت اي صارت ذات محل وهو يبس
الكلاء بانقطاع المطر ذكره في الصحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال
امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا محل وقد جاء ذلك في الشعر وهو
نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة
يعني انتبه الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة اي خالية

عن اهلها ومن اجتنى ارضاء مبتة فهي له هذا اللفظ الحديث انظر كيف
اقتبسه المص من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليفه
هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه
وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث طريقي اذا هذه للظرفية والعامل فيها
علاني وعززت بالعين المهملة وبالزائين المعجمتين اي غلبت على
المصاحبة اليها رفيقي على ههنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى
الرباع ووجدت مرادها اي مواضع طلب الحديث معاد الذياب
العادية وهي فاعلة من العدوان وصاحبها بالصادين والحائين
المهملات جمع صحيح وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان
متعادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد
باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم
على تقرير الحق واليقين وبتفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف
عدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذئاب
العادية من غير اعتبار تتجاوب اي تتجاور وهي صفة ثانية لاماكن
او حال عنها الاصداء جمع الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك
من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجا بالقصر وهي الناحية انما شبه
اقوال متواطني الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتتناوب
من النوبة اي تتعاقب العوافي جمع العافية وهي التي ترد الماء الى
مائها اي ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم
وهو طاير يسكن في المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اي صوتت
في منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشين المعجمتين وهي الجلدة
الحمراء التي يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الافوام جمع الفوم والمراد
بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل

قد لحمت وهي صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال الحم
الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنائب
جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت
ذات سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب
ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول مفعول لحمت قال
الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاما[كن]
فمعناه جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمائل ذات
سدى فح يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصول كما احتاجوا اليه
على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية
لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احدهما ما غطت الاخرى
بنسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها
ايدي جمع يد الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل جمع الاصيل وهو ما
بعد العصر الى الغروب واسناد ايدي الاسحار والاصائل اليها عبارة
عن كثرة مرور الزمان والاحال عليها علا بي البكاء اي غلبني وهو خبر
كاني وعراني اي غشيني النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء
اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعو الى
اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين
من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة القصائد التي على
وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة وهو ان يأتي القائل
ببيت غيره ويستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه
لئلا يتوهم انهما سرقا لكن تركه ههنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك
من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل بمعنى
الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اي بسقط اللوى

الباء فيه بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا بمعنى قفا مثل وقوف صحبي
في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي يمتطيها في السير
قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض
لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر في الصحاح الجوهري يقال وقفت الدابة
وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد
وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا ماخوذ من الوقف
وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبي او استئناف
لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول
له وتجمل اي اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا بمعنى
علاني البكاء منشدا وقوفا وان شفائي عبرة بفتح العين اي عطف
على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اي يقولون لي
والحال ان شفائي عطف على يقولون بتقدير اقول عبرة بفتح
العين اي دمعة مهراقة اي منصوبة فهل عند رسم دارس
الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو المشدد
وهو ما يستعان به والشاعر لما اكد كون شفائه العبرة المهراقة
علله بان لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون
الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمري اللام
فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ وخبره محذوف
اي لعمري قسمي لعل هذا وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة
من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اي ولواهب عمري والا
فالقسم بغير الله منهي لا يرتكبه مومن تقي انحدرت وهو جواب
القسم اي ان الاشياء المذكورة في احوال رباع الحبيب لحبائل اي
لمظان جمع محبلة وهي المظنة انقضاض اي سقوط جدرانه

وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بنا وبل المنزل او الجدبع
في صحنها وانقياض يقال انقاص اذا انشق من غير سقوط
حيطانه جمع حايط قال الجوهري الجدار الحايط فعلى هذا يكون
في كلامه تسامح لافضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل
الجدار للدور والحايط للكرم والبستان وانطماس اي اندرس
هلالاتر وهو رسم رباع الحدث الدال على العين اي على ذات
الرباع وابتعاج اي انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي بير في جنبها
بير وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح المعجمة جمع سخنة وهي
الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اي بكت وسخن الماء
بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بابتعاج الكظايم ههنا
انشقاق مجال الدموع الحارة للعين الباصرة وتوانر جريانها
من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة
حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اي برد دمعه وللمدعو
عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهد المه
في رباع الحدث كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقي في بعضها من هو
جدير لها وهم المشهورون برسم الدار والوالون على الاسلاف الاخيار
وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الى الهبوط
اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم المجاب
صار كاندراس الرسم الدال على الذات ولان وهي مخففة كان
واسمها ضمير الشان قد يستناخ اي يطلب الاناخة وهي
ابراك الابل بعرصتها اي في عرصة رباع الحدث العرصة قطعة
واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من
اناخ وخبر لا محذوف اي فيها وينشد اي يرفع الصوت

بعقورنها اي في ساحة الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة اي
لا مستمع عفت الديار اي اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر
ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر
من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع بيت
هو مطلع قصيدة للبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ
في كلامه من غير اشعار لصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى
هذا في البديع ابداعا ومصراعه الثاني بمنى تابد غولها فرجامها
ومنى هذه هي منى مكة شرفها الله التابد التوحش الغول بالغين
المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا في قامها
جمع قامة بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف
الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من
قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا على
البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشارة بان المستثنى
غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تواخذنا في هذا
الاستثناء فان قلت استثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله
اللهم هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند
من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان
عرضنا هذا اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه وفي
المشتكى من اهله اليه اي من اهل العصر الى الله فخريرهم في الحديث
اي عالمهم المتقن وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعي
وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي
حي من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف اي علا
متهم من اختصر النجم اي كتاب النجم او انتخبه اي اخرج منه

ما اختاره فان انضم اليهما الخطب الاربعون التي زيفها اي نسبها
الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته
عدلا ولا يعرف بما يحدث به او ان يروى عمن لم يره او يضطرب
اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك
من وجوه الضعف المبنية في كتب الاسناد النقاد اي الذين
ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعوا فذاك اشارة الى
من ضم اليهما الخطب الاربعين اسنلهم اي اشرفهم طريقة تمييز
اي مذهبا واعلمهم في الحقيقة فان اشرأبت همته اي امتدت
من اشرأب الرجل اشرئبابا اذا اعنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو
بالفتح اسم نائب مناب التوديع وبالكسر مصدر ودع وهي الخطبة
التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع
قال المص في كتاب اخر ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع
المنسوبة الى النبي صلى الله عليه وسلم تسمى بفتح التاء بالواعظ
الناصح وتلقب بفتح التاء بالداعي الوداع اصله الواعي اي الحافظ
فد خبطوا الجملة حال من ضمير تقلب الراجع الى من وانما افرد الضمير
فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه واستيناف
جواب لمن قال ما فعل محدثوا عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي
لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول
مطلق كضرب الامير وهي في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به
شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحلوا على بناء المجهول على يابس
الشيساء بكسر الشين وهو منتظم فقار الظهر اصله على الشيساء
اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر المخيف
لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح فكذا لا يثبتون في

الخطب الاربعون جمعها القاضي
ابو نصر محمد بن علي بن ودعان الموصلي
رحمه الله تعالى
(اشرأب مرا فراخت)

هذا بطريق في نعت لقولهم امانوا ماضى برع
وبذر ولبس مرات في الخفيفة لان مرادهم الامانة
نزلت الاستعمال في المقامات للحكاية الاشراك
بين الفصحاء ولانا في دينت جواز ذكره في مقام
التعليم من ارباب الناسخ واهب التعليم
على حسب ما يقتضيه الفن من فاقهم

كلامهم

كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولولا تخلي الغياب جمع
غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش وتستتر باشجاره من اسامة
وهو علم جنس الاسد اي الشبل بن الشبل ابن الاسد لما ضبح به اي
صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة جنس الثعلب ابو الحصين
وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى تردى
اي لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب
عمن قال ما لاهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد
المعجمة والحاء المهملة اي يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ ان
يرعى فيه كل واحد المراد به هنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا
يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل
كقولك فلان يعطي فلم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه
معطيا لا بيان معطاه انه اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول
وهو ان من شاهده الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كالتلف
يمنعون مثلهم لا بيان وجود الدفع كائنا من كان فالاولى ان يجعل
الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق
للربع لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء
مع القصر مصدر بلي الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث
الارض اي اصابها اهله اي اهل الحديث او يغيث بالضم من
الاغاثة يعني رمت عظام من كان ينفعهم ويجير البهم او يغيثهم
عند الشدائد جرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على
ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي عليا رضي
الله عنه لما قدم المدائن ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه
بهذا البيت فقال علي كرم الله وجهه هلا قلت كم تركوا من جنات

وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة
الى الشكايات السابقة بثة وهي مرة من البث وهو الحزن الذي
لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس ويحينه مصدر وهو الذي
اصابه الضرر نفثة وهي اقل من النفل قال صاحب الصحاح اوله البزق
ثم الاقل منه النفل ثم النفث ثم النفخ مصدر وهو الذي يشكي صدره
ولما توحني الله بتشديد الواو اي البسني التاج وتوحني وهو يعني
توحني بتاج الدجى وهو كتاب الفه النجم محذوف لا انابيد من صحاح
حديث المصطفى ودراج بضم الدال وتشديد الواو معنى التاج الشمس
المنيرة وهو ايضا للنجم من الصحاح الماثورة اي المنقولة يقال حديث
ماثور اي ينقل خلف عن سلف كذا في الصحاح وانثال الناس اي مال
الي الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة
لمحذوف اي انثيالا جدا بمعنى ناجدا وحال بمعنى حال كونهم جادين
لاهوادة فيه اي لا سكون في ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستضاح
كل حديث منهما واستكشاف معانيه رايت ان اتباع الحسنة واجراد
حصان وهو الجيد من فحول الخيل الخبير رسنه منصوب بالاجرار يقول
اجررت فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء بعني به اطالة حبل
حصان الخبير ليتمكن الجميع من اخذه في العمر الذي سنه وهو واحد
السنين سنه سنة بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور لحصين
بالرفع خبر ان اي احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة
النوازع جمع النازعة وهي الحايضة العوالي جمع العالية من العلو وا
ما انحرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهو حديده في راسه الصم
جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلب من الرماح فوحت النوازع وهي الرماح
الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهي راس

الرمح فوجبت اي حلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين بلتقيان
وغصت على مانها من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص
في البحر على اللؤلؤ والعقيان وهو صغار اللؤلؤ وضممت الى ما قبلهما
ما صح من كتابي الشهاب والنجم ليجمع الصحاح في كتاب خفيف
الحجم فان قلت لم لم يجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز
ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين وهذا الكتاب
حجة بيني وبين الله تعالى في الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم
اذا ثبت والاتقان اي الاحكام في تصحيحه والمتانة اي الصلابة يعني
يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الاخرة على اني بذلت جهدي في
تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حياتي في الدنيا
وشفيعي المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى في العقبى
وكفى بالله الباء فيه زايدة الذي هو عاضد اي معين من وضع لنا
حجة اي لاجل علو عظمة الله صحيفة خده اي بشرة وجهه وغاضد
اي قاطع من وضع اي اسرع لنفس بسكون العين بمعنى الهلاك جده
بالفتح اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حده اي
في تجاوز قدره وضميره راجع الي من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع
في تعدي حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله
الاية عالما تميز اي كفى من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جاءني
زيد رجلا عالما بما عانيت اي تعبت وقاسيته مصدرية في تأليفه
وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته
مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا وجد
في النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف
اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة فقول العامة مصطفوي

خطاء والصواب مصطفى كذا فى شرح الشافية فعلامة الخاء لكتاب
ابى عبد الله محمد اسمعيل البخارى برد الله مضجعه وهو موضع
الجنب بالارض وتنوير به عبارة عن تنويره وعلامة الميم لكتاب
ابى الحسين المسلم بن الحجاج النيسابورى طيب الله مهجعه موضع
الهجوع وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا فى التصحيح
اليه ولك ان تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه فى الكتب
والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك وهو صاحب الموطا رسم كتابه
والشيخان اللذان ذكرهما المصنف وابو داود سليمان بن الاشعث السجستانى
وابو عيسى محمد بن سورة الترمذى وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب
النسائى لكن الشيخين منهم فى تصحيح الاسناد بلغا غاية التنقيح والاتقا[ن] د
حتى فوق هناهما من البين على تسمية كتابهما بالصحيحين اتفق العلماء
على ان اصح الكتب بعد القران العزيز الصحيحان ثم اختلفوا فى ان ايهما
اصح قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخارى اصح
اعلم انى التزمت ان ابين فى كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين و
اتفقا عليه لانى وجدت نسخ المشارق مختلفة فى العلامات ولم تكن
معلومة ما هى الاصح وانبه على وقع من المص فى بعض المواضع علامة
غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا فى
احدهما او اخرجه غيرهما ولم يوافق اسم الراوى لما فيهما واذكر من
احوال راوى الحديث واقصره على ذكره نبذة متبعا فى ذلك الكتب الثقات
والشيوخ الفائقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره اى مرتبته
الا ذو بصارة اى علم كثير وبصيرة اى حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان
على نفسه بصيرة اى حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير
الطيب المبارك فيه لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو

ماسوى

ماسوى الله والصلوة الزاكية اى الطاهرة النامية على سيد
الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين
واسرته الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند
الحرب او الحجة يقال حكمت بثبت اى بحجة الظاهر من رتب الشيخ
هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب ذنوق واريد
ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين و
صونا عن الاتعاب **الباب الاول** مرتب على فصلين الفصل الاول
ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثانى ابتداؤه بمن الاستفهامية
الباب الثانى رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان
٢ كلمة انى ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها ٧ كلمة انك
٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما **الباب الثالث** فيما جاء
اوله حرف لا **الباب الرابع** رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله
كلمة اذا ٢ كلمة اذ **الباب الخامس** رتبه على فصلين الفصل الاول
مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية
٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثانى مرتب على اربعة
انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم
٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف
يا والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن **الباب السادس** رتبه على اثنى
عشر فصلا الاول فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما
٤ قوله لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة
خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد **الباب
السابع** رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله مبتداء
معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اى مضاف الى مظهر

٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩ كلمة الس
او بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففه ١١ كلمة مثل بفتح الثاء ١٢ كلمة
اياكم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة لك ١٦ كلمة
لم المجازمة ١٧ كلمه اما المشددة **الباب الثامن** رتبه على ستة
فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التي بعدها الذي
٣ بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع
المجهول **الباب التاسع** رتبه على خمسه فصول الاول فيما جاء اوله
الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمه هل ٥ فعل
الامر **الباب العاشر** رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء
٢ في انواع شتى **الباب الحادي عشر** في الكلمات القدسيه **الباب
الثاني عشر** في جوامع الادعيه وترتيبه في جميع الابواب ان
الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدا بها فقط يكون اول حرف
كلمه بعدها في الحديث الثاني مما يجي موخرا في حروف التهجي من اول
حرف كلمه بعدها في الحديث السابق كقوله من بني وقوله من تاب
وان اشتركا في الحرف الاول يراعي الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة
كقوله من تعاود وقوله من توضاء وان اشتركا في الحرفين يراعي
بعدها كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا و
كذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من راني في المنام فسيراني
وقوله من راني فقد راني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ
صفاتي في هذا الفن ووفور رسفه في سير السنن وحقيق له
ان يجيء رباعه وفي جمع جمان بمد ناعه شكر الله مساعيه
وجعل الفردوس مراعيه **الباب الاول ح ابو هريرة رضي
الله عنه** اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس

ابو هريرة
جملة ما رواه ٥٣٧٤

وفي الاسلام

وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه صلى الله عليه وسلم راى
في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال الهرة فقال صلى الله
عليه وسلم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعو
الناس بهذه الكنية لتبركه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة الاف وثلثمائة واربعة
وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعه احاديث
انفرد البخاري منها بثلثه وتسعين ومسلم بمائه وتسعين والباقي
اتفاق مَنْ آمَنَ بِاللهِ وهو في الشرع تصديق وجوده الواجب واتصافه
بما يليق به وَرَسُولِهِ والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء
به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسوله واليوم الاخر والقدر
خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله تع مع دخوله
في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزا من
الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام
المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار
وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان
الاقرار لما كان جزا له شائبة العرضية والتبعية اعتبروا في حالة
الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مومنا
عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية
فيسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زايد اذ لا معنى لزيادته الا
ان يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في
جعل عمل خارجه جزا من الايمان ولم عين له عمل اللسان دون عمل
ساير الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق
عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال اتصافه

ونعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان ثم يحكم على اسلام كافر
بصلاته بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة لا تخ غنه واقام
الصلوة اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة
عماد الدين او لان اقام يجي بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته لها
ومنه قوله تع ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري او لانه كني بها
عن تعديل اركانها وحفظ سننها وادابها ماخوذ من اقام العود
اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه صلى الله عليه وسلم قال اعدلوا
في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة واقيد لتضمنه
رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة من ادابها
وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي
ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما لا يقال جاء رمضان وان
كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب
اصحاب مالك الى انه مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا
وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين
العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء
والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة
فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن
المالوف خصوصا مما هو قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما اشق
لا يترك غيرها غالبا ونظيره ما جاء في حديث اخر من صلى
البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله شارح خصهما
بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث
فضعيف لان رواية ابا هريرة متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر
سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة

ثمة وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهما ارجح من
قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله
الحق يجي بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا لانه لا يجب على
الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال المومن
بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله
الجنة اللائح ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات اي بالتجاوز عن
السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنات هاجر في سبيل الله
وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم
غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه
التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله
كانت فريضة لكل مومن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي صلى الله عليه وسلم
ولينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين
الهجرة والجلوس فيكون هذا جملة مستانفة جوابا لمن يقال اهذا الثواب خاص
في حق من هاجر عن زيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب
الى الجهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث
المتفق عليه منها خمسة وانفرد البخاري وباقيها لمسلم من آوى ضالة
وضمها اي ضم اليه وكل منهما يجي لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم
والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى ارايت اذ اوينا
الى الصخرة وقال تعالى وآويناهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة
واللقطة نعم لكن اكثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم
الاخرة اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر
عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها

زيد بن خالد
جملة ما رواه
٣٠

ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال صلى الله عليه وسلم
في حديث اخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة
الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول اخذها
لاردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة
في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم واقول
ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث
نعم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث اخر بين ضالتهما
حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يوخذ حتى يجده
صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يوخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان
لا يجب التعريف في الغنم ولا باثم بتركه ق ابن عباس رضى الله
عنه اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة
دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالفقه والحكمة ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين
مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم
بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يوكل فلا
يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع
ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي في
المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز
فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر
رضى الله تعالى عنهما روى مسلم عن عبد الله بن عمر ابن الخطاب
قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق
الف عبد ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان وستمائة
وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم

باحد وثلثين

باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر
التابير ان يشق وعاء طلع النخل فيجعل فيه شي من طلع فحل ذكر فاذا فعل
ذلك بالنخل صار اصلاحا للثمر باذن الله تعالى فثمرها للذي باعها
الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرها
هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك
القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة
عند الشافعي ومالك فيفهم بقوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت
قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه و
ائمتنا لما انكروا حجية المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر
لما تميز حكمه فلا يدخل في المبيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو
كان بعض النخيل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كتابير
كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه
الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك
الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف
المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله
للبائع وقال له ابو حنيفة العبد لا يملك لقوله صلى الله عليه وسلم
والعبد لا يملك الا الطلاق وحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص
كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال
اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شي واحد في حالة واحدة ملك
اثنين فيكون الاضافة الى العبد مجازا والى البائع حقيقة وعن هذا
قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رضي
الله عنها قيل ما دونه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان
وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد

ابن عباس ١٦٦٠

ابن عمر جملة مرويه ٢٦٣٠

عائشة جملة مرويه ٢٢١٠

بأربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة
ومعها بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فأعطيتها فقسمتها بين بنتيها
ولم تأكل فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلي الابتلاء
الامتحان لكن كثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما يعد منها لان
غالب هوى الخلق في الذكور من هذه اشارة الى جنس البنات بشيء
ومن بيانية مع مجرورها حال عن شيء فأحسن اليهن كن له سترا من
النار قال الشارح أكمل الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه
ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان أكثر حال
الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم من أبطأ به عمله يعني من أخره في الآخرة عمله
السيء او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ مجيئك وابطأت
بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم تجبر نقيصته
به أقول لاح لي ههنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان الحديث يرى
مخالفا لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم
ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء الاية لان المفسرين فسروه بان
ذريات المؤمنين صغارا كان او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من
غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك انها متفاوتة فذريته من
كان اصلح يكون اكثر رتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان
شرف النسب واما اندفاعه فبان يقال المراد من النسب في الحديث
شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في الجنة والحديث
محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون رجل هو اخر من يجوز على الصراط
فيلتفت فلا يرى وراءه واحدا فيقول يا رب ابطأت بي فيبا

ياعبدي

انس رضي الله عنه
جملة ما رواه
٢٢٨٦

ياعبدي عملك ابطأ بك م انس رضه قيل ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ألفان ومائتان وعشرة حديثا له في الصحيحين ثلثمائة و
ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بسبعين قال كان النبي
عليه السلام مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا على خيره فقال
عليه الصلاة والسلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره
فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا
وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء
مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت
النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي
عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق
وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا عن طرائقهم
والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظ معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا
وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب
لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احدكم وكذا عكسه وقال
النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات
فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة
وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثنيتم اله رجل
الله صلى عليه وسلم يؤيده ما روى انه صلى الله عليه وسلم قال
حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل عليه السلام وقال يا محمد ان
صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يفعل كذا ويترك كذا ولكن الله
صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عليه السلام
وجبت في الثناء الشيء محمول على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان
يتجاوز عن معاصي المؤمنين انتم شهداء الله في الارض انتم

شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام
ثلثه مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بانهم
عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانه نع عنهم بقوله وكذلك جعلنا
كم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا الشيخ
الكلاباذي ق انس رضه اتفقا على الروايه عنه من احب ان
يسال عن شيء فليسال فلا تسالوني عن شيء هذا الشيء محمول
على امور الاخرة لقرينة ما روى انه عليه السلام قاله في اثناء خطبته
بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما بينها من الامور العظام ثم قال
عرضت على الجنة والنار انفا في عرض هذا الحايط فلم ار كاليوم في
الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر عليه الصلوة والسلام ان يقول
سلوني ويجوز ان يكون اعم وَالمغيبات التي عند الله علمها مستثناة
منه اي من نحو الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني نايبا في مقامي اراد
به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عليه الصلوة والسلام
فيه وما قاله الشارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام
النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال
النبوة وهو ممنوع ح سهل بن سعد رض روى البخاري عنه فيما رواه
عن النبي عليه الصلاة والسلام مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه
منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من
اهل النار فلينظر الى هذا يعني تفسير بقوله هذا وهو من كلام الراوي
او المص رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قال في غزوة
خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عليه السلام بنور النبوة
ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور
سببه عنه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عليه السلام صدق رسول الله

ابو موسى

م ابو موسى وعايشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل كان
ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري
باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار
الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل
الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته
احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرناه
لان المحبة على ما فسروا يميل القلب لا يليق الى الله فيحمل على منتهاه
ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من
العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته
تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة لانها لا يليق
اسنادها الى الله نع قال النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء
الله سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض
بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم ولا يخفى
الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة لله تعالى ومحبة العبد ربه
تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما
روى انه صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه
وفي تقديم يحبهم على يحبونه في القران اشارة اليه فمعنى الحديث
من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذاقنا
الله حلاوة محبته واذاقنا مزيد عنايته ح ابو هريرة رضي الله
عنه روى البخاري من احتبس فرسا الاحتباس صد التخلية يجي
متعديا ولازما ويجي بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل
يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو

المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيراله في سبيل
الله فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا
بوعده في اثبات عوض الطاعة فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء
الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه
وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزانه صاحبه ثواب مقدار
هذه الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع رضه روى مسلم عن معمر بفتح
الميمين قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث انفرد مسلم
منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه
وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي
مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك
بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال
ائمتنا والشافعي الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث
عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت وحمل الحديث على احتكار
القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي
عليه السلام كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص
عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند
المحققين حتى ينقله عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يقوله باجتهاد
فان قلت روى ابو امامه ان النبي عليه الصلوة والسلام قال لا يحتكروا
عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق
على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد
كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تع فصيام ثلثة ايام قراءة مشهورة عن
ابن مسعود رضه فصيام ثلثة متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد
وردا في سبب فلا يحملونه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب

كما عملوا

كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم ادوا عن كل عبد وبقوله عليه
السلام ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت
كان في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي
والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان
عند انسان طعام فضل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه
دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على روايته عنها
من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين
به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا
لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي
احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رضه اتفقا على روايته عنه
قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين
مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين
من احسن في الاسلام اي صار مخلصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام
الى ان مات فلا يواخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة
قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم من جناية على نفس غيره او غصب
ماله او اتلافه قاله لمن سأله انواخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء
في الاسلام اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان
قلت الحديث مخالف لقوله تع ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت
معنى يره يستحق الشر والعقوبة ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان
يستحقه من العذاب ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره و بنية
لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من المتمكن في اخذ

اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءها
باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج الدعاء
له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتداء مع كونها انشاء معنى يحتاج
الى تاويلها بقولنا فيحق بان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها
الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتداء والخبر انشاء معنى وانما يستحق
مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب عليه مقارنة
لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه
الله تع يعني اتلف الله امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف
النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ف سعيد بن
زيد اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد
كلها غير بدر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث
له في الصحيحين ثلثة احدها البخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا
من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول
له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عايد الى
من الجار والى الشبر وهو انشاء معنى ودعاء عليه او اخبار ومعنى
التطويق تكلف الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح
هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف
تعجيز لا ابتداء لا تكليف ابتلاء الجهل ومثله واقع كما قال عليه الصلوة
والسلام في حديث اخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروا
يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال تعا
سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه
كالزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد منها سبعة اقاليم فقد
اخطاء اذ لا وجه لتحميل شبر لم ياخذه ظلما بجلالة طباق الارض فانها

ثانيها تابعة لهذا الشبر ملكا او غصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث
على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب
وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة
عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة اليد المالك
انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم
اعم من الغصب لان الظلم قد تكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق
الاعم تحقق الاخص ع ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من
اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية والجملة
اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غوص ظاهر الارض يوم القيمة
الى سبع ارضين وفيه اشارة بان الارض فيكالارض ايضا سبع طباق ق ابو
هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة
فقد ادرك الصلوة هذا يحتاج الى التاويل لان مدرك الركعة لا يكون مدركا
لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة
يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة
قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة
يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك
فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا فادرك ركعة مع الامام فقد ادرك
فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى
الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من
ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان
يكون غيرها لك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف
وغيرها عند رجل افلس اي صار ذا فلس بعد ان كان ذا دراهم والفقر

اعم منه او انسانٍ قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من لحق به
اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي البايع اذا وجد ماله عند المشتري
المفلس فله ان يفسخ العقد ياخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند
المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء
حملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبايع وظهر له في
مدته ان المشتري مفلس فلا نسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبايع
على الارفق ويعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل في الاضافة التملك
والمبيع لا يخرج عن ملك البايع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة
احق بالاعتبار ف سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رضي الله عنه وكان
اول من رمى السهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه
عليه الصلوة والسلام بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته
وهو اخر العشرة المبشرة موتا ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام
مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد
البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدى الادعاء
بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال
فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عنه بهذه العبارة
تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا
في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلايل
ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تاويله
فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من
الفائزين الداخلين اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى
عنه ف ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بالكلية
عبّر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الاهلاك بالتدريج
اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل
المدينة لفور علمهم وصفاء قريحتهم متشبهون بالماء ومن يريد
كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب
قال قوم هو مختص بمدة حيوته عليه الصلوة والسلام وقال الاخرون
هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة
ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا
بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل
على اذابة تكون في الدنيا وقد جاء في حديث اخر مذكور في مسلم لا يريد
احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص
قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار فيحمل من
قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامراء استباحوها فان قيل
كان الانسان لا يواخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز
ان يكون المراد بالارادة المقارنة بالفعل او بالامر فان من قصد سيئة
فاصر عليه يواخذ به سيجيء بيانه في شرح حديث ان تجاوز عن امتي
وفي رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال ف عدي بن
حاتم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه نقل ما رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث
المتفق عليه منها ثلثة وللاخر لمسلم من استطاع منكم ان يستتر
من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها
يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذلك
الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الله عز وجل

للاخص بقرينة ما قبله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل
انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم الف وخمسمائة واربعون حديثا اتفقا في الصحيحين ماثتان وعشرة
احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين
من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث
الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليتميز
عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير
الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عدي عميرة رضي الله عنه وهو
بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوا ما روى مسلم عنه
من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة
الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا
مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر
كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في
المغنم خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد بحيث شبهه بالخيانة
في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء فالاول هو الظاهر يأتي به
اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال
على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس
رضي الله عنه روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدي
الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من
القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهون لاجل استماعه او يكرهون
استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف

كما قال

كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب
معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب والواو
لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب في
اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري أفعل
بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة
اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما
من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل
فيه بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عايشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في
الذمة ببدل يعطى عاجلا بالتاء المثناة وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد
في تمر بالتاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالتاء المثناة من فوق فليسلم
في كيل وهو مصدر كال اريد ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه
بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع
الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء والسلم المؤجل جائز بالاجماع
واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه صلى الله عليه وسلم رخص
في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة استدلالا بهذا الحديث
لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكره فان قلت لو فهم
من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك
لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في
مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم
وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه
في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما تكون بهما تكون بالذرع
والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج

لان الاجل معلوم مما لابد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان
ينبغي ان لايجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقر حتى يملك الثمن
في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لايعجز
عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته
ان يصل الى الثمن بالبيع الصحيح ح ابو هريرة رض روى البخاري
عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة
اي بما هو آلة القتل لانتجاه في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة
تلعنه يعني تدعوا عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما
باشارته وهو حرام لقوله عليه الصلوة والسلام لايحل لمسلم ان يروع
مسلما او ذميا اولانه يسقط السلاح فيقتله كما صرح في رواية
مسلم لايشير احدكم الى اخيه فانه لايدري لعل الشيطان ينزع في يده
وان كان اخاه اي المشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان
هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لايقصد
قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشترى
طعاما يعني مكايلة فلا يبيعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات
دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزايد للمشتري واما المعدودات
فكالموزونات عند ابي ح وكالمذروعات عندهما وانما نهى عن البيع قبل الكيل
لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع
المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا نعلم منه ان
قيد الطعام وقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك
المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله
فلا يبيعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة
لانه لو كان مجازفة فلا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث

على ان

على ان البايع لو كال بحضرة المشتري لايكتفى به بل لابد للمشتري كيل آخر
بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل البايع بحضرة المشتري
كلكيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي انه نهى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع
البايع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين
في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا
وامر رب السلم بقبضه فانه لايصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين
الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض
رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضي الله عنه
من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لاتحلب اياما حتى
يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها
محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها
بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث
في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد ثمنه
فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير ان ينظر الى قلة اللبن وكثرته
كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال القوم المردود يكون
من تمر لما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صاعا من تمر وقال الآخرون
المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم
والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن يرد للبن ما لايوكل شيئا لنجاسته وكذا
للبن الجارية لان لبن الادمي لايعوض عنه عادة كذا في شرح احكام ثم
الشافعي بالحديث واثبت الخيار بالمحفلة وقال ابو ح لاخيار فيها والحديث
متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تع فمن اعتدى عليكم
فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات

العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان تجوز في المعاملات امثال
ذلك ثم نسخ كذا في المبتغى ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه صلى
الله عليه وسلم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري
فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان امره موافق له م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير
اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح
فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان
العين قيل هذا عنده اذا فقاها بعد ان زجره فلم ينزجر واصح قوليه انه
لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو ح عليه الضمان لان النظر ليس فوق
الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقاء عينه فبالنظر
اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخرة اصل العنق وهي ما يعبر به عن
كل الذات اعتق الله اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة
بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو
وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء ائما ما للمقابلة وعن هذا
قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وبقيد الرقبة بالمؤمنة
يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا
بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا
النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه
في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الاخر
من ماله وفيه حجة على ابي ح حيث لم يلزم تخليصه عليه خلاصه

بلا جوز

بل تجوز سعاية العبد لكون مالية نصيب الاخر محتبسة عنده وان لم
يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب
الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من
يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الاخر
على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي الاختيار فيفهم منه ان ولد
لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام
اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي لمطلق المال لكن
المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الاخر سوى حوائجه الاصلية
قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها
ثم استسعى على بناء المجهول اي طولب العبد سعاية قيمة نصيب الاخر
غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة ما تقومه
عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في
صورة يسار المعتق لكونه مفهما من صورة اعساره لان التقويم في هذه
الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق
ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه
وبين اخر اي عبدا مشتركا بينه قوم عليه اي العبد على من اعتقه
في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من
قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال لها
مؤكدة عنها والضمير العايد اليها مقدر وهو فيها ثم عتق عليه
ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عايد لمن فان قلت لفظة
ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس
الاعتاق لا بعده قلت معنى عتق عليه حكم بعتق العبد مع الزام المالك
المال على يساره ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متاخر عن

النفوس ف جابر رضي الله عنه اتفقا على الروايه عنه من اعمر
رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشئ مدة العمر له
ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده الضمير ان المجرور
لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي او الى ورثتي
فقد قطع قوله حقه هذا الضمير لمن قبلها اي التي اعمرها وهي لمن اعمر
على بناء المجهول اي يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى
في جميع الصور تمليك المنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه
ع ابو عبس بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن
بن جبير رضي الله عنه وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى
البخاري عنه قيل ما روى سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي
صارتا ذا غبار اراد به المشي في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه
رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلاة الجماعة وغيرها
حرمه الله على النار م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اغتسل
ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ
اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة عن خطبته
ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي
صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف
على ما بينه بتقدير المضاف فيكون يعني وذنوب ثلثة ايام زائدة
عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم توجد لكون الصلوات
الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يخفف من الكبائر لعموم
قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز ان تكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث
ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي

في الحديث دلاله على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة
فلا يحصل اذا نقص منها شئ وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لا لنفس
اتيان الجمعة عليه ف ابو هريرة رضه انفقا على الروايه عنه
من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد
به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى الجماع موافقة زوجته ليلة
الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى
الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة
اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية
فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا
اقرن اي اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة
الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح
في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي
بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث الشريف محمولة على الساعات اللطيفة
وقال الشافعي التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال
وما قاله الشارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية فيه نظر
لانه لو كان كذلك لكانت الخطبة بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم
لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر
الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام كل قسم ساعة
على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي
ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في اخرها مع انهما
مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها اكمل
من بدنة من جاء في اخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج
الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم

غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا
يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قبل
لا يكتبونه بعد الاستماع ح سلمان رض روى البخاري عنه قيل كان
سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستون حديثا
اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر
بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس
من طيب لئلا يتاذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند
من يجوز ذلك في الموجب يعني عمل كل قبيح بما استطاع لاجل الطهارة التطهير
التنزه عن كل قبيح والطهر خلاف الدنس ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم
يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اي لم
يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل
ثم التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف
المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم في المجيء ولم يسعد
تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة
تجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا
خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده
المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه في دمشق المحروسة انصت اراد به سكونه
لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه
وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام
ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة رض
ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق انما كان في فضله
ولحده او يقال حديث ابي هريرة متاخر عن حديث سلمان فيجوز ان يكون

الجزاء او لاسبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة
الى من تاخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر م وابل بن حجر رضي الله
عنه وابل بالباء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم
وبالراء المهملة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اي اخذ ارضا
ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا
غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله
فحمل على ما يناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية
كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها ماول بما يناسبها مما يجوز اتصافه
تعالى به خص الغضب بالذكر ههنا العاصي مع انه غضبان على كل عاص
لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره
فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه
امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء
المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرء
وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرها
مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هو المسلمون
لا للاحتراز عن الكافر اذا الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية
لانه يمكن ان يرضي الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن
ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم
فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له
النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل
لمرتكبها وان كان ما قولا ونائله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى

عن ابيه فقال له رجل وان كان اي خفه شيئا يسيرا يا رسول الله
قال وان كان قضيبا وهو قطعه غصن من اراك وهو بالفتح شجر المسواك
ف سفيان بن ابي زهير رضي الله عنه وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة
التصغير قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث اخرج له
في الصحيحين حديثان اتفقا على الروايه من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني
عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه عايد الى من زرعا تمييز اي من جهة
حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه
نقص وهو يجيء لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله عمله الماضي فيكون
الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس من مذهب
اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين تحقق
وهذا اقرب لان الله تعالى انما نقص من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب
كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا
مقدار معلوم عند الله فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث
نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون
اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الاخر او باختلاف
المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط فيما سواهما
في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمنين بان الشارع لما راى في عدم
اجتنابهم عن الكلاب حكم بنقص قيراط ثم لما راى كثرة الفتهم
بها حتى حكى انهم كانوا ياكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم
والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح
الجوهري يقال قربه بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه
فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من والمراد به النهي

عن حضور

عن حضور المسجد وانما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهي
خاص بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم في حديث اخر فلا يقربن
المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان
العلة وهي فان الملائكة يتاذى مما يتاذى منه بنو ادم عامة توجد
في ساير المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات
لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات ومعنى تاذيهم من هذه الروايح
وانه مخصوص بها او عام لكل الروايح الخبيثة مما يفوض علمه الى
الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن
الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روي انه صلى الله عليه وسلم
قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يوذينا بريح الثوم ان
علة المنع تاذي بني ادم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافي
بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال
تاذي الملائكة يكون لتاذي الناس منها وفي قوله مما يتاذى منه بنو ادم
دون ان يقول منها مع كونه احضر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء
الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء
فعلى هذا يجوز دخول المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تاذي الملائكة بانتفاء
تاذي الناس قاس قوم على المساجد ساير مجامع الناس وعلى اكل الثوم
من معه رايحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا
هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة
م سعد بن وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين
لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود
والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لو صول

دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى ثمار المدينة بالبركة وانما تخصيص
الشبع والشرقما يفوض علمه الى الشارع ق انس وابو هريرة رضي الله
عنهما اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجر
في العرف ماله ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف
اذا قطع وينبت في الصيف ما ييبس في الشتاء وعلى كلا التعريفين اطلاق
الشجر على الثوم مجاز فلا يقرب يقربن مسجدنا ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص
كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره بامساكه
لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب صيد وانما
امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعضهم لانه ليس مما استثنى والاصح
انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء
الجرو ومن ليعلمه للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل مديونا
فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل
الا ظله وضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته
الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية
من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في حمايته وكنفه وكذا
المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش لانه مكان التقرب والكرامة
او لظهور علامته منه كما قيل ينشاء من العرش نور كالعمود ويتميز بين
اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تحت العرش كذا سمعت
من بعض اساتيذي غمده الله بغفرانه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء درهم
ودينار او فرس او ثوب كما فسر الزوج به في قوله تع وكنتم ازواجا ثلثة

قال ابن عرفة الزوج يطلق على اثنين وعلى كل واحد منهما لانه زوج اخر
وهذا هو المراد هنا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان
او عبدان وقال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه تكرير الانفاق والتعويذ به
نحو قوله تع ثم ارجع البصر كرتين ينقلب في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه
خزنة الجنة كل خزنة باب الرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل من الكل
وتنوين باب للتكثير فيدعونهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت
في الصحيحين للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من
اصحاب الاعمال باب اي فل اي حرف نداء وفل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف
القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة في فلان في باب النداء بدون
الترخيم هلم اسم فعل يجي متعديا كما في قوله تع هلم شهداءكم ولازما كما في
الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ذاك دهوا تاه
الحمن الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب الاسلوب
الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك
الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء عفوه
ع ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه من بدل دينه
فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة تقتل وعلى ان النصراني اذا تهود
واليهودي اذا تنصر يقتل ان لم يعد على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة
لا تقتل لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى
ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على
ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس يجري على عمومه لان الكافر
اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ف عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وستة واربعون

حديثا لثي في الصحيحين سنة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اي متعبدا فيتناول متعبد الكفرة كما قال صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مسجدا فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى متعبدا لغير الله يبتغي به وجه الله وهذا لاخراج ما بنى رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حال مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله ان يكون غرضه يبتغي به وجه الله ان يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى اعلى درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار وانما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل شيء واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة للباني وهو غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله لعبد يتبتل اليه عما سواه ويفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا من الحديث بعيد سيما لا سيما صدر في مقام كالتحريض ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجيء بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث اخر مذكور في المشارق ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في في امراتك بنى الله له مثله في الجنة اي بيتا يماثل المسجد في الشرف ولا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادات فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله في عظم البناء يعني المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر

البيوت

البيوت التي تعطى جزاء لغير المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث الشريف بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رض ردي مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث اخر لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله تعالى عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب اخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله يستحق بهذا العقاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اي شرب في مهلة يتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها بالجيم والهمزة اي يطعن في بطنه في نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رضي الله عنه وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي

صلى الله عليه وسلم مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة
عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة
العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر
خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فعبره
بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ف سعد بن ابي وقاص رضه
اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اي اكلها صباحا
عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم
سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه
لدفع السم والسحر فيها النبي عليه السلام او لدعائه عم بان يكون
شفا لذلك الداء ع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اي كسب
حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء
فان الله تعالى يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك
الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال شاعر الزنك
في يمنى يديك جعلتني • فلا تجعلني بعدها في شمالكا • ثم يربيها لصاحبها
يعني يضعف اجرها وقيل يعظم ذاتها ويزيدها حتى يثقل في الميزان
كما يربي احدكم فلوه هذا تمثيل لزيادته التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم
اللام وتشديد الواو المهر الفطيم خصه بالذكر في ضرب المثل لانه
يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم التربية في الصدقة وان كان غيرها من العبادات تزيد ايضا
بقوله تعالى اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج
الى تربية الله تع لثبوت نقيصة فيها بسبب حب الطبع للاموال
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء

وفيه

وفيه مبالغة للدلالة على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى
الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي والمراد به
الاداء مع الجماعة لاشارته صلى الله عليه وسلم اليه في حديث اخر
القضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تع فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا في الارض فريضة من فرايض الله وفيه اشعار بان غرضها يجب
ان يصلي في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء ما بين
قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشي
احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتداء خبره تحط والجملة خبر كانت
خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي
لا للراكب ع عبادة بن الصامت رضي الله عنه وهو بضم العين
وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للنبي صلى الله عليه وسلم وجهه عمر الى
الشام قاضيا ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون
حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع
الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا
في الصحاح وهذه اليقظة من مع كلام غالبا فاحب النبي صلى الله تع
عليه وسلم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا
ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له
تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله
وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم معناه
لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى
عن ابن مسعود رضي الله عنه ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء
اخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مترتب على

الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة
في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتوضئ بهذا الذكر كان له ثواب لكنه
صلى الله عليه وسلم لم يتعرض له فان توضأ وصلى قبلت صلوته
فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على
الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به
وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة واحسان الوضوء اكماله بمراعاة فرائضه
وسننه وادابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت
قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي
في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة
ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة
ايام زايدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى
موصوفها لانه في تقدير وثلثة ايام زايدة على ان يكون المصدر بمعنى
الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه دلالة
على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال
القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رضي الله عنه روى
مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت الخطايا المراد بها
الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده
اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره وهذا تاكيد لدفع
وهم من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه
مسلم من انه صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل
وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء فاذا
غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى اخر الحديث

يدل

يدل على ان المغفور ذنوب الاعضاء الوضوء فلو لم يحمل الساكت على
الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون
عند التوضي بالتسمية وفي قوله صلى الله عليه وسلم يدل عليه ما روي
انه صلى الله عليه وسلم قال من ذكر الله اول مرة وضوئه طهر جسده
كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس
ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قال الشارح وانما لم
يقل مثل وضوئي لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم
اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى
المثل والنحو هنا واحد لما روي ان عثمان رضي الله عنه توضأ فقال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى
عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث
فيهما نفسه اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب
بهما التلبس والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق
بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا مما يقع
في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن
ان يجعل حديث النفس اعم لان العمد مرفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث
ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل
ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك الحديث بالكلية حاصل لمن اعرض
عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه
اي من الصغاير قاله حين توضأ ثلاثا ثلاثا قال الشيخ الشارح فان قيل
غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا مرتب

على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله
خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه
اولى دون وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض
روايات مسلم ان عثمان رضي الله عنه توضأ وقال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم
من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم
على كونه متأخرا في الصدور عن النبي صلى الله عليه وسلم بان كان
غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعله
الله مرتبا على مجرد الوضوء بمزيد فضله ع سهل بن سعد رضي الله عنه
روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل لي محافظة ما بين رجليه وهو الفرج
من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحى بفتح
اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول صلى الله عليه وسلم مكفولا له
باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عائد اليه لانه صلى الله
عليه وسلم هو الهادي واهتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة
اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي
شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقى الشر اللقلق اللسان
والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب
الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا
الامر على الندب لقوله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة
فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل ع عثمان رضي الله عنه روى
البخاري من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به
لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه وتهيئة

جهاز

جهاز سفره فله الجنة روى ان عثمان لما سمع هذا الحديث بعث الى
النبي صلى الله عليه وسلم عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل
النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها هو ويقول غفر الله لك يا عثمان
ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر
الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان
في زمان صار الجهاد فرض عين وان لم يكن فيه اي صار خلفا له وقائما
بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا فيه قيل جامع يعني جزيل فقد
غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمان كان الجهاد
فيه فرض عين وان كان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو ع
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من حج لله ولم يرفث اي لم
يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس
رضي الله عنه لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك
لميسا قيل له ارفثت وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء
ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم اترك ذكر الجدال
وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل
في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف في مشعر
الحرام وساير العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا بزمن النبي صلى الله عليه
وسلم الوقف الى عرفة قبل صدور هذا الحديث فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم
ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا
بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يكون مرادا منه معناه الموضوع له
ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها بيومه بيوم ولادته في خلوه
من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه

ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج وجدفيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم وجُندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثلثة وعشرون حديثا وفي الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال بمعنى ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا وانما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين انه موضوع فمدرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفترين على نشر فرية كذب وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب ع عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة

بضم

ابو درداء رضي الله عنه ١٧٤

ثابت بن ضحاك رضي الله عنه ١٤

بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو درداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة واربعة وسبعون حديثا في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف وفي رواية المسلم من اخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في اخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا منهم وتشتت شملهم ثابت بن الضحاك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالاخر من حلف على غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به ههنا المعنى الثاني بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعي وقال الحنفية لا يكفر وحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ف ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان ياخذه او يدفعه عن نفسه بغير

مطلب حكم يمين الذي يقول ان فعلت كذا فهو يهودي

بالسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه
ثم قرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه اي ما يدل على
صدق الحديث من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون
بعهد الله اي بما عاهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت
محمد صلى الله عليه وسلم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم
محمدا صلى الله عليه وسلم حين بعث واستبدال شي بشي انما يكون بترك
احدهما والبا في الاستعمال تدخل المتروك وفي الاية كذلك ثمنا قليلا
كالرؤس والارتشا الى اخر الاية وهو قوله تع اولئك لا خلاق لهم
في الاخرة اي لا نصيب لهم من الخير ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة
اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب
ولهم عذاب اليم قيل الاية نزلت في شان جماعة من اليهود جاوا الى كعب
بن اشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله
قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله
يشتبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا
قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم ف
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين
وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه
مجاز ذكر الكل وارادة البعض فراى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا
يتكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة
قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا وانما جوازها قبل الحنث
وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها
ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة تقليبا بالذي هو خير ثم ليكفر
والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على

اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة
والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث الشافعي ايضا وكلمة
ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليصدق الكفارة توفيقا بين الروايتين
مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين ح ابو هريرة رضي الله
عنه روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات والعزى
بالتخفيف وروى بالتشديد وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الا رغبة للتوبة
او كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا والندب ان كان حلفه لغير
ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي ح عليه
كفارة لان الله تع اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول
وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين
بظاهر الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة
لذكرها ف ابن عمر وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا
السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من الة
الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا
فليس منا اي من عامل سنتنا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من خاف لا يقوم
من اخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل
الوتر في اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما
ذهب اليه ابو ح ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان صلوة اخر
الليل مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك اي الايتار في اخر الليل
افضل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي
طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز
ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة المسلمين كالروافض فمات
مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا

تاثاما ت على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها
من جهة انهم لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوى
منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهى الراية التى يقاتل
اهلها من غير بصيرة ولا معرفة ان الحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين
وبضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعلية من العمى وهو الضلال
قال النووى هي الجهة لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف
لعصبة اي تعصب في بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة
الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له
فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف يعني
فقتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم تكون بمجرد التعصب ومن
خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق
يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي
لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهما ان
الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو من امتي
وفيه تهديد وتشديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن
نوح عم في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه ف ابو هريرة
رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو
امن قيل انما اكرمه النبي صلى الله عليه وسلم بهذا القول لانه كان
اذا اوذى بمكة فدخل دار ابي سفيان كان استجار له بمثل ذلك ومن
القى السلاح فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن قاله يوم فتح مكة وفي
دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ امن انما يستعمل في القهر
لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا لانه لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه

م ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه من دعا الى الهدى اي الى
ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل
فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من
تبعه انما استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى حصل له
من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم
شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع
وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام
من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم الى ضلالة
واثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعاه واحد جماعة الى
ضلالة فاتبعوه لان دعوة الجماعة دفعة الجماعة دفعة دعوة لكل من الاحاد
م ابن مسعود رضي الله عنه عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث
وجدنا له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة
من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ف ابن عباس رضي الله
عنه انفقا على الرواية عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه
فانه من فارق الجماعة فمات ميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة
والصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا
الا اذا قتل بغير حق ف ابن عباس رضي الله عنهما انفقا على الرواية عنه
من رأى منكم رؤيا وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها
رؤى بالتنوين قال الجوهري فليقصها اي ليقل ما رآها فيه اعبرها له
بضم الباء كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان من التفعيل
اي افسرها واخبر باجر ما يؤل اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز
رفعها على الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من بوعرها

ينبغي ان يكون عالما بالناويل كيلا يغير باضه حلل وقد روي انه صلى الله عليه وسلم قال الرويا مالم يعبر لم تقع ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل و المعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي على المنع فان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا يقتدي به فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى منه في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون اللين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به ولا يضركم تقصير غيركم فمما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما راه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه فيكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور به فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه

شرايط

شرايط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشان تهيئا لشرب الخمر باعداد الالة ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه موثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فانا وبه عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان بانتفائه وليس لذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ح ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني اي في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه صلى الله عليه وسلم قاله في جواب من قص انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من راني مطلقا فقد راى الرسول الحق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا من راني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من راني في المنام ولم يكن هاجر يرزقه الله الهجرة والرؤية في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الاخرة كما قال صلى الله عليه وسلم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبروية

صلى الله عليه وسلم فيها الروية الخاصة بالقرب منه او لكانما راني
في اليقظة فقد اشك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي لا يتمثل
الشيطان بي هذا استيناف جواب عمر قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا
الحكم غير مختص بنبينا صلى الله عليه وسلم بل جميع الانبياء معصومون
من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق
بالباطل واما روية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند
من جوزها يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى
اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه
من راني في المنام فقد راني اي قد راى مثالي يدل عليه قوله صلى الله
عليه وسلم فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا راه على صفته
المعروفة في حيوته وذكر المازني الصحيح ان روية النبي صلى الله عليه
وسلم في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية
لان المرئي في ظن الرائي انه النبي صلى الله عليه وسلم ع لا يتمثل في
صورتي نعني اتفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة رضي الله عنه
على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضي الله عنه من سأل
الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول
واموالهم بدل الاشتمال منه تكثرا مفعول له اي لتكثر ماله لا للاحتياج
فانما هي اي المسألة او الاموال جمر اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها
جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت
في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها انما استحق
السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا ولكتمه
نعمة الله وهو كفران وانما حكم الدافع له على الجهالة فكان القياس

ان يأثم

فلا يأثم لانه اعانه الى الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل
او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يومه لا يحل له السؤال
صفية بنت ابي عبيد رضي الله عنه اخرج مسلم في صحيحه من حديث
صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر ادركت النبي
صلى الله عليه وسلم وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عائشة وحفصة
وابن عمر من سأل عرافا هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف
من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في
المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم يقبل له صلوة اربعين ليلة
اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب
لروية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له
فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها مجزية عبارة
عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة وهو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص
من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم بالاجماع على ان صلوة السائل عن
العراف لو لم تكن مجزية توجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما بالاجماع
انتهى كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه لا يظلم
مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف
لا يثيب الله تعالى من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه
بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره
واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين
فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع وذكر العدد هنا
هنا للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من
سألهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة
حديث اخر من صدق كاهنا لم يقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت

هذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم من صدق كاهنا فقد كفر بما
انزل على محمد قلت اللايح لي في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون
كافرا اذا يعتقد بانه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله تعالى
او ان الجن يلقون اليه مما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا
يكون كافرا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سبح الله اى
قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها
لورود هذا القيد في حديث اخر ثلثا وثلثين وحمد الله اى قال الحمد لله
ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اى التسبيحات
والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهذا لفظ الرسول بدل
من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اي في وقت تمام المائة والعامل فيه
قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى
جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فيصح كونه مفعول القول قيل يجوز
رفع تمام على ان يكون مبتداء وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده
لا شريك له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوى العقول وغيرهم والملك
بكسرها يختص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شئ قدير فيكون تمام
مع خبره حالا من ضمير سبح والعايد فيها محذوف تقديره تمام المائة
عليها وعلى هذا لفظ قال يكون للراوى وضميره عايد الى الرسول لكن الوجه
الاول اولى وعلى الوجهين لفظ قال الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط
اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفر له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر
وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول لاح لي هنا اشتباه لانه ان اراد من
قوله كل صلوة الكل الافرادى يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح
في دبر صلوة واحدة من صلواته غير معلوم له ويمكن وهذا منفر وغير
مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعى فكذا لان دبر مجموع

صلواته

صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى
ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان يترتبه
يكون في صلوة واحدة ف انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم الياء
اى يؤخر في اثره وهو بالتحريك ما بقى من رسم الشئ والمراد به هنا الاجل
عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء
الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووى للصلة درجات باعلا
بين الواصل وغيره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو
كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التى
يجب صلتها قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال اخرون هى قرابة كل ذى
قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص
بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب
في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما ان تكتب ان وصل فلان رحمه
فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى
من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت ما يشاء لكن هذا بالنسبة الى ما
يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله في الازل اذ لا محو فيه
ولا اثبات او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده كالحيوة وهو
او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى
لو كان شئ يبسط به في رزق رجل واجله لكان بالصلة ويجوز فرض المحال
اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة الحارث ربعى رضي الله عنه روى
مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذات نجاة من كرب
بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهى غم يأخذ النفس لشدته
وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله

الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين
عن مديون ذي عسرة او ليضع عنه اي ليحط عن دينه مصداقه
قوله تع وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من
اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله عليه السلام لرجل قال دلني على عمل
اذا عملته ذكر اذا دون ان لجزم السائل العمل بما يقوله الرسول عليه
السلام دخلت الجنة قال اي الرسول عليه السلام تعبد الله تع
خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله تع وكذا الافعال التي بعده او هو
في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي خير من ان تراه فيكون خبر مبتدأ
محذوف اي تلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه
رسولا مع انها لا بد منها للظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره
مغن عن ذكرها وقيل لعله عليه السلام ان السائل كان مقرا بالرسالة
فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا
تاكيد لما قبله او تحمل العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو
فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه فقوله لا تشرك به تحذير
عن الريا وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون
تفصيلا للعبادة على وجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد
الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب
والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا
والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال
اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرايض
شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل
ولم ينكره النبي عليه السلام قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال

ب

انه كان

٤

انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه
او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته وجه
عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما جزمه
عليه السلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعله عم
بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها ع ابو ذر وابو هريرة
رض روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام
الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عليه السلام
مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا
انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر حديثا من سلك
طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكرة ليتناول كل علم
من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية
تكون في حكمها لانها لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له
الضمير عايد الى ما دل سلك او يلتمس والى الطريق طريقا الى الجنة
تقديم به على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل
الطريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل
كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قيل كان
ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عم
سبعون حديثا له في الصحيحين ثلثون حديثا انفرد البخاري بخمسة
ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اي اخرج من غمده لاضرار
فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من سمع رجلا ينشد اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد
فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشد
الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه

٤٤

الاكوع

ويكون الجوع مفعولا لقوله فليبقل وان يكون تعليلا لقوله فليبقل يعرف منه كراهية كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك رح البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة رح وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد يجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء يعني من اشرف العبادات

م جرير رض روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عم اربعين يوما رواه عنه مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ماخوذ من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى فيها فله اجرها اي اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد مماته من سنها فيتدبه رفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب لها ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء

م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء بالمد وهو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم وقوله يعني تفسير من الراوي او المص للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم يوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عليه السلام الحديث النسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في حق الجواز

ح ابن عمر رض روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الاخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة فيل هذا

عبارة

عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل جعل محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهي من النعم حاصل لاهل الجنة بدلالة قوله تع ما تشتهي انفسكم وهذا نقص اعظم لحرمانه من اشرف نعم الجنة

م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء القي فيه تمر او زبيب او نحوها منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد رحمهما الله استدلالا به وبما روى عن قتادة رض ان النبي عم نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحدة على حدة وقال ائمتنا لا باس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليطة محمول على الشدة

م ام سلمة رض روى مسلم عنها قيل ما رووه عن النبي عم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب وروي برفعه على ان لفظ يجرجر يجي لازما ومتعديا انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تع ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال انائهما وانما التحلي بهما فجائز للنساء دون الرجال

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى تصلى عليها على بناء المعلوم روايات

قوله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلي عليها انما قيد
به لما ورد في بعض الروايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم
تبعها حتى يدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال
مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم تفهيما للتفخيم
وقد جاء في رواية مسلم اصغرها مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر
لابن عمر رضه فارسل الى عايشة رضه يسالها فقالت صدق ابو هريرة
رضه فقال ابن عمر رضه لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت
رضه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها لما راى العلماء ان هذا الحديث
مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون
طلبوا التوفيق بينهما فقال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره
فمات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض وقال الحسن
البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والاقرب ان
يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رضه اتفقا على الرواية
عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله
يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان
عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج
جميع الملل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه
تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تعالى تعظيما او لانه كان الكلمة من غير
اب القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تعالى
احيا به الاموات وكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال
الله تع فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرايل عليه السلام ا

اضافة

مطلب من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله حرم الله عليه النار

اضافة الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق
لانه مصدر او لارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل
يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو رايت فلانا على اكله اي
آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول
فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان
لا يخرجه الكباير عن ايمانه فيدخله الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده
تفويض الى مشية الله تع وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور
هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة
فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل من عصاة المؤمنين النار قلت الاستلزام
عموم العفو فان قلت وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم
بعد الدخول قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار
احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال
ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب الانصاري رضي الله
عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد
بن يزيد ما رواه عن النبي صم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين
ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه
ستا من شوال اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي لغلبتها
في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء لعدم ذكر الايام صريحا
يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ستة ايام فاذا حذف الايام جاز الامران
كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية عن يومي العيد
وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي مالك رح كراهة صوم ستة
من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار وذكر ثم في الحديث
دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعه

ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل
يوم العيد قيل الافضل ان يكون صيام الست متوالية عقيب يوم الفطر
فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح
انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر
والستة بشهرين اقول يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة
ولا ادري وجهة فهمهم وفي صحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع
ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص
شوال ورمضان بالذكر ينفي بلا فائدة على تقريرهم لانه من صام ستة ايام
وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها والذي لاح لي والله اعلم ان يحمل الدهر بمعنى الابد وانما خصص
شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب
شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكثر شهوة يكون ثوابه اجل واكثر
وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ف ابو سعيد رض اتفقا
على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي
نجاه الله عنها عبر عن تبعيده بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا
من عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر
الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار
وحصول سعة العيش ف ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه من صلى
البردين وهما الغداة والعشاء يعني من صلى صلوتهما وهي صلوة الفجر
والعصر ولازم اداءهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما
لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا
نسئل الله عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته م عثمان رض
روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام

نصف

نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح
في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل
كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح
المشكوة يجوز ان تجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل
كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه عليه السلام قال من صلى العشاء
في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة
يعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب
بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة و
اربعون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر المتفق عليه منها سبعة وللباقي
لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله اي في امانة
في الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد
انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق
ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بعض الاجل
والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال
عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله من نقض عهده ولكن المراد به
النهي عن موجب مطالبة الله تع وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح
او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته
نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح
فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن
من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمواخذة بما فرط في حقه والقيام
بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم
يقال كبه اي صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد
ورباعيه لازم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرء

فيها بام القران اي سورة الفاتحة سميت بها لانها اول القران في التلاوة
كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكينونة اولان سائر
السور تضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور
اولانها اصل القران باعتبار اشتمالها على المقاصد القرانية اجمالا من الثناء
على الله تعالى والتعبد والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي
فلانه قد تقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة
والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله غير المغضوب عليهم
فهي خداج هي خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج
بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان
النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا
وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان
على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خدجة بمعنى ناقصة
وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة رح في ان الصلوة
تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وعند الشافعي لا تجوز بدونها
ع انس رضه روى البخاري عنه من صلى صلاتنا اي كصلاتنا
خص الصلوة بالذكر احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات
ليست كصلاتنا اولان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات
منكر فالصلوة تنهى عنه اولان الحديث صدر عنه في بدء الاسلام قبل
شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا
مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل
القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم اولانه
اعرف واشهر في التمييز الا يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير
من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه

الاول

الاول هو الاولى ولما ذكر ما يميز به المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه
عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلون منها الفعيل
الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يوتي تانيثه بالتاء وهنا التانيث
غير مراد وانما جاز الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه
صفة للمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من تحلى بالسيما
وهو الاكان بان لا يستباح ذمته ولاماله فينا ولو المخلص والمنافق الذي
له ذمة الله اي امانته وذمة رسوله ذمة الله تعالى هو ذمة الرسول عم
فيكون الذي عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها
الى الله يكون للتعظيم اولان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن
التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم
الاخفار ازالة الخفرة وهي بالضم العهد والمعنى لا تزيلوا عهد الله في
حق من في امانته عمل بالحديث ابو حنيفة رح وحكم باسلام الكافر اذا
صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله عليه
السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المعهودة
لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه ع ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من صلى علي واحدة الصلوة الصلوة من المؤمنين الدعاء
يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة
عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء
الدرجات يعني كفر الله تعالى عنه خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل
العدد هنا للتكثير قال بعض العلماء الدعاء للنبي عليه السلام طلب
الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تاخر
مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا
حرض امته عليه ع ابو هريرة رضي الله روى البخاري رح عنه

من صلى في ثوب يعني في ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين
طرفيه اي ليلوي كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليأمن عن انكشاف
عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد
الامر فيه للاستحباب عندنا والوجوب عند احمد حتى لو لم يخالفه لم
تصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشده من وسطه ولا يخالفه لئلا
ينكشف عورته م ام حبيبة رضي الله عنها روى مسلم عنها وهي
رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي عليه السلام
خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه
منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد
منها الركعة تجوزا اقتصر المص من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم
زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين
بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذا اخرجه الترمذي
في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان
اكثر السنن موجودة فيه تطوعا بني له بيت في الجنة م عمران بن حصين
رض عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى
البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان
مات بها ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين
احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو
افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى بايماء اي مضطجعا
فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته
على القيام وانما قيدناه بالقدرة لان النفل قاعدا مع العجز عن القيام
يكون ثوابه كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عليه السلام
لانه ثبت ان نافلته قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما

وهذا

وهذا من خصايصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي
جاز له ان يصلي الفرض قاعدا لعذره اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف
ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا فصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على
القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان
خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يدور على
على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة
واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله لا يجر يبلغ مبلغ الضعف فمن
اين حكم الناظر بانه ليس على النصف ع ابن عباس رض روى البخاري عنه
من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله فان
الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل
على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في
القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود مؤول بطول المكث عند اهل
السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه علق العذاب بما لا يمكن وهو نفخ
الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استخفاف العذاب المؤبد
واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه
اشتغال بما لا يعني وقيل لا باس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع
الراس م ابن عمر رض روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا
مفعول له لم ياته اي لم يات موجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه
جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف
فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال القاضي
اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر
هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك
اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عليه السلام في تاديبهم

بقدر اثمهم ومنى من زاد يؤاخذ بقدر الزيادة م انس
ومعاذ بن جبل رضى الله عنهما روى مسلم عنهما معاذ بضم الميم
قيل ما رواه عن النبى عليه السلام مائة وسبعة وخمسون حديثا
انفرد مسلم منها بحديث والبخارى بثلثة احاديث من طلب
الشهادة اى ان يكون شهيدا فى سبيل الله صادقا اعطيها على بناء
المجهول الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة يعنى اعطى
الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اى الشهادة ق سعد بن
زيد رضه اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف
اى قدر شبر من الارض طوقه الله اى جعل الله اخذه كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه فى حديث من
اخذ الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رضه اتفقا على الرواية عنه
قيل هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه مائة وثمانية
وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل فى خرفة
الجنة وهى بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر
يعنى عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث كانه يخترف فيها
ح انس رضه روى البخارى عنه من عال جاريتين يعنى من ربى
صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا
اى تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتداء وهو معطوف
عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو اى جاء مصاحبا لى وقيل فيه
تقدم وتأخير تقديره جاء هو وانا لان فى جاء ضميرا يعود الى من وكلمة
هو تأكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا فى تلك
الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوى يعنى ضم النبى عليه السلام
اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رضه روى مسلم

عنه من عرض عليه ريحان وهو كل نبت طيب الريح معروف
قال القاضى يحتمل عندى ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع
فى رواية ابى داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب
عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه ولا منافاة بينهما فانه لا حاجة
الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من الريحان هنا فرد من
افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان
يراد منه فرد من افراد الحيوان اى فرس كان فلا يرده بضم الدال على الفصيح
المشهور قال النووى انكر مشايخنا فتحها لان الواو التى توجب ضمة الهاء
توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا فى كل مضاعف مجزوم دخلها هاء
المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر ميمى بمعنى خفيف
الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس بتعليل بتمام
العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة يتأذى
المهدى برده م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبى عليه السلام خمسة وخمسون حديثا له فى الصحيحين بسبعة
عشر انفرد البخارى منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمى اى
رمى السهم ثم تركه كلمة ثم هنا للتراخى فى الرتبة يعنى مرتبة
الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخى
فى الزمان لان التارك عقيب العلم تاركا للسنة ايضا فليس منا
اى من عاملى سنتنا ح عايشة رضه روى البخارى عنها من
عمر ارضا ليست لاحد اى غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض
اى يملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابى حنيفة رح وخالفه
صاحباه والشافعى واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم
بان قوله عليه السلام ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه

يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله حجر اشارة
الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاعلام
غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق ع عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث
فعلا مخالفا لديننا فهو رد اي مردود م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب في الغداة او راح
اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له في الجنة نزلا
بضم الزاء وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس
ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله تع
فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة
لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا
يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على
ذلك م ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما
من غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة رضه
قال النبي عليه السلام حين مر على صبرة طعام فادخل يده
فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال
اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق
الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
من فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر
ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية البخاري من ترك
مكان من فاتته قال النووي معنى فواتها بالعمد عنه ان لا يصليها
في وقتها المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما
وتر على بناء المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول

ثان

ثان لوتر على التوسع اي في اهله وماله او تمييز وروي برفعه فيكون النقص صفة الاهل شبه النبي عليه السلام خسران من
فاتته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا ففائت
الثواب في المال اخسر من فائت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره
من فوتها كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من
فرج عن اخيه اي كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا
الكشف اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو كان برايه او اشارته
من كرب الدنيا فرج الله تعالى عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب
لطف الله العظيم من كرب يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا
في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها ق ابو موسى
الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه من قاتل ليكون كلمة الله اي لا
اله الا الله هي العليا وهي تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو
يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله
في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من
غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما
واحد وهو رضاء الله تع ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص
لما رغب اليها النبي عليه السلام في الجهاد وروي انه عليه السلام
قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد
من الصحابة التمرات التي كانت ياكلها وقال لئن حييت انا حتى اكل
تمراتي انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقي لنا بحث
اخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع
في القتال او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف
لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثواب قد

مايشرب ويأكل ويسقين ذلك الفرس والحال ان بنية الغزو في
كل وقت يطعمه ويرسله ويحرك معدومة ولان اول القتال حال
دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الامام
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن
متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة من فوق مفتوحة قيل هو
اسم ام يونس عم كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعني
من يرفع نفسه في الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من
قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا تكن كصاحب الحوت الاية فقد كذب اي كفر كني به الكفر
لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا
موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس
في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان
النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات
كما قال الله تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم
الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تع وصفه
باوصاف توهم انحطاط رتبته كقوله تع فظن ان لن نقدر عليه
وقوله تع اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رضي
روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف
اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد
وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوى ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا
استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبمحمد
رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا

والمراد

والمراد بالذنب الصغاير وان يكون دعاء له ع جابر رضه
روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم
رب هذه الدعوة اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها
في طلب الاجابة او لانها امنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها
بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه امر باقامتها لتكون هي
قائمة ات اي اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي عليه السلام
بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان
اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي
عليه السلام في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
عن ابن عباس في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون
وتشرف على جميع الخلايق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع انتصب
مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعني ابعثه
ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقام او عطف بيان
له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في
حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف في غير المغضوب
عليهم وصف للذين لان الموصول لا يتعين فيه فهو كقوله ولقد
امر على اللئيم يسبني حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في
قوله تع فيحل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من
الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني
استحق لشفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته
عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح عنه ان شفا
عليه السلام ليدخل الجنة بلا حساب ولا عذاب وبعضهم في شفاعته
متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته للاخراج من النار

وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في
شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقائل
وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اي قسم يكون شفاعته
فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب
بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة
والواو زائدة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زائدة
تقديره وابتدئ بحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل
مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيدناه به لانه قال في التهليل
في الحديث الذي بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل
اكثر منه فيندفع التعارض والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما
قال او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره فان قيل
كيف يستقيم هذا الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جائيا
بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل مما جاء به
او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله او زاد
عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء
منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قاله فانه يأتي بما يساويه او زاد
عليه فانه يأتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري رضه اتفقا
على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة
انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح
اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل ع م خص ولده بالذكر لشرف
وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

من

من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر
رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق
للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي الحديث اذا كان مائة
عشر رقاب فما الوجه قلنا يجعل الحديث السابق متأخرا في الورود وشرع
ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا الاجر للمائة ولو زاد عليها
لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا يحسن مجاوزتها
وهذه المائة في اليوم اعم من ان تكون متوالية ومتفرقة لكن الافضل
ان تكون متوالية وان تكون في اولها النهار لتكون حرزا في جميع نهاره
وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا
من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل
عمل اكثر منه اي باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده
في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح
ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما
فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عليه السلام افضل الذكر لا اله
الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر
جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب
كلها ويفضل عليه عتق باقي الرقبات وكونه في حرز من الشيطان وغيرها
م طارق بن اشيم روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قبل ما رواه
عن النبي عليه السلام اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من
قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما حرم
مع انفهامه مما قبله اهتماما بشأنه حرم ماله ودمه اي التعرض بهما

الآن يكون بحق وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من
الاخلاص وغيره وكذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف
ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر
بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى
هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا
تستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث في حق غير
الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم
لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روي
انه عليه السلام قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به
فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث
عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها ع
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيى لياليه
بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا ومعناه ادى التراويح فيها ايمانا
اي تصديقا بثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او
على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ع ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير
معلومة فكيف يتصور احياها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء
ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه ومجرد احيائها مواد لاحياء سائر
الليالي ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
ورواته الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء
المثناة من تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم
ليلة القدر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل دون

ماله

ماله اي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان
النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قليلا كان
او كثيرا فقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث
باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد
ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار
والمجرور حال او يكون في معنى باء السببية كقوله عليه السلام دخلت
امرأة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح
تخرج مع لهب في الاباط والاصابع وساير البدن يسود ما حولها
او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح
الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا
فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء
وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء
ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة كالمقتول في الجهاد بشرط
ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف
في الفقه وشهيد في حكم الاخرة وهو الثواب وان لم يماثل ثواب
القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول فيه انما يثبت
لهم ثواب الشهيد لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من
سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل
في الغنيمة ق ابو قتادة رضه انفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا
قال عليه السلام عام خيبر يوم حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول
اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل
ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه وانما

ما كان مع غلامه على دابة اخرى فلبس بسلب كذا قال النووي
استدل الشافعي رحمه بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان
ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة رحمه السلب
غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفّل الامام به والحديث محمول على
التنفيل جمعا بينه وبين حديث اخر ليس لك من سلب الا ما طابت
به نفس امامك ح عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه
قيل انه كان عالما حافظا ما رواه عن النبي عليه السلام سبعمائة حديث
له في الصحيحين خمس واربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين
من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد الامام على ترك الحرب ذميا
كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح بفتح
حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح
يراح واراح يريح اذا وجد رائحة شيء رائحة الجنة وان ريحها
الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان رائحة
الجنة كناية عن عدم دخولها فيأول بالمستحل ويجوز ان يقال من
دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل
معاهدا يحرم من تلك الرائحة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من قتل وزغة وهو بفتح الزاء والعين المعجمتين دويبة وسام
ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها
في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه
زائدة اي حسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة
ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية
قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى
بكذا وكذا وان يكون لفظ النبي عليه السلام وقد بين المكني عنه

في حديث

في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة
وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا
اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات هربت
وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عليه
السلام امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عم حين القي في النار
لعل هذا الحديث صدر بيانا ان خلقها على الاساءة ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال
الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب جلدة
في الاخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف
والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه
الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف ويقال وهو بريء
في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد
في الاخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه
اللهم الا ان يؤول ويقال وهو بريء في اعتقاده الا ان يكون المقذوف
كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله
وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه
غير بريء جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان
المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين
من اخر سورة البقرة الباء زائدة والآيتان منها امن الرسول الى اخر
السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى بمعنى اغنى او بمعنى
دفع اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما
من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة

وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة
بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل
ابن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها ام معوذ وكان يعرف
بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة ما روته عن
النبي عليه السلام احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث
احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عم
غداة عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم
صومه وهذا الامر للوجوب لانه عليه السلام قاله بعدما فرض عاشوراء
ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان
امساك بقية اليوم للتاديب وههنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما
ولا مفطرا وهو مامور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما
مما ذكر قيل قبل الحديث ان صيدا اول اليوم فلفظ كان زائد وان صد
في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اعتكفنا مع النبي عليه السلام العشر الاوسط فلما كانت صبيحة
احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عليه السلام
فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع
الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها
في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي علمتني
ساجدا قال شارح رحم معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه
ضعيف لان رايت هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين
الفاعل والمفعول بلا توسط النفس وخصايصها في ماء وطين
قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عم وعلى جبهته اثر الماء والطين
صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله

ليلة

ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي
من رمضان ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كانت عنده مظلمة
بكسر اللام ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهو
المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تحقيره بتنقيص
عرضه ذكر في الفائق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه
وحسبه ويتحامى ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص
اي من شيء آخر كاخذ ماله او المنع عن الانتفاع به والذمي والمستأمن
ملحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز
فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب من اخيه حله
اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم
القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد
يكون بمال قال الشيخ الكلاباذي واما ما روي عن النبي عليه السلام انه
قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه ان لم يبلغ
المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح
هذا استيناف جواب عمن قال كيف الحال اذا لم تكن دينار ولا درهم
هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يوخذ من
عمله كثيرا وان كانت قليلا فقليلا ومعرفة مقدارها مفوض الى الله تع
وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه ان يكون
الماخوذ نفس الاعمال بان تتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من
النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر
ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل
فمعنى الآية ان واحدا لو قال لآخر احمل عنك وزرك لا يؤاخذ به في الآخرة

فليتحلل بيان

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الروايه عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اى ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اى اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثانى للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق ح ابن عمر رضى الله عنه روى البخارى عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر وهو يحلف بابيه وفيه نهى عن الحلف بغير الله لانه يقتضى غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله حقيقة فلا يضاهى به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اى ورب الفجر او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليس كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت فى كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ف انس رضه اتفقا على الروايه عنه من كان ذبح قبل الصلوة اى الصلوة العيد فليعد اى اضحيته استدل به ابو ح على ان الاضحيه واجبة ووقتها بعد الصلوة فى المصر وقال الشافعى رح انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام او لا والحديث حجة عليه قال الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم الثانى يجوز الذبح عند ابى حنيفة رح فى اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره اقول كيف فاته ما ذكر فى المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغى ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية فى هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة فى الغد او بعد الغد فمن ضحى فيه قبل ان يصلى الامام اجزاءه لانه فات وقت

الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة من معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهنى رضه بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهى قبيلة قيل ما رواه عن النبى عم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شئ من هذه النساء اللاتى تمتع على بناء المجهول هكذا وقع فى جميع النسخ اى تستمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال تمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو نكاح المراءة الى اجل قال النووى انه كان حلالا قبل خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الروايات المختارة فى الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا الا الروافض متمسكين بقوله تع فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابى بكر رضه قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبى عليه السلام عبد الرحمن وكان اسن ولد ابى بكر ما رواه عن النبى عم ثمانية احاديث اخرج له فى الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوى كان النبى عليه السلام يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذى معناه طعام اثنين يغذى الثلثة ويزيل الضعف لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال عليه السلام اكثركم شبعا فى الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غداء كما قال عليه السلام بحسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغى

ان يحمل الانسان الا ان يحمله الانسان قال النووي العبارة في جميع
نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب
بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي
في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في
قوله تع وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام فعلى هذا في اخر لح المض
هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام
اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام اثنين
كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب
بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال يعني او اراد
النبي عليه السلام المعنى السابق بقول اخر غير القول المذكور
فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة
وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشاء
هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم
وتفاوت مراتب التقوى ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه
من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته
اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح لفظ كان لتقرير الخبر
على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما
وياتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين و زائدة وتامة وههنا
لا يصلح لكل ما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى
لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم واراد
الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني
من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاسمرار والا
نقطاع انما يفهم من القراين لا من كان وههنا الغرض بيان

سادس اي من كان عنده طعام خامس فليذهب بسادس وفي رواية ابي هريرة رضه طعام الاثنين كاف الثلاثة وطعام الثلاثة كاف الاربعة مرح

اي ثابت بلفظ كان قال النبي عليه السلام هو الغني مرح
وهو شيع الواو صرف الاثنين مع

كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب
والافلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحا
انما هو من الله ليس من قبل العباد الا المباشرة به والكون فيه
وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يستند الاتمام العبد
يحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل
بالكسب قال الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها واتيه
داعية الى تخصيص العلم بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع
للعباد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك
بكسر الشين اي نصيب فليس له ان يبيع نصيبه حتى يؤذن اي يعلم
شريكه اي يريد البيع فان رضي اخذ اي شاء شراءه اشتراه وان كره
ترك اي ان لم يشاء لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو
احق به اي ياخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث
ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك
مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور
وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي
وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذا كراهة اي قبل
تنزيه لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء
في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال ههنا بمعنى
المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان
المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زائد عن
حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به
ان يواسي الراجل ويعينه باركابه على ظهره وهو قد يحصل بلا

جنه

من ربعة بفتح الراء وسكون الباء والعين الواحدة اي منزل
او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه هـ

انما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن
الرفقاء ومواساته يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به
على من زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه
او للمشاكلة م اسما بنت ابي بكر رضه عنها روى مسلم عنها قيل هي كبرى
من عائشة رضه اسلمت قديما بمكة ما رونه عن النبي عم ثمانية وخمسون
حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسه ولمسلم اربعة
قالت قدم النبي عليه السلام مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق
معه الهدي وكان المتمتعون معه عليه السلام بعضهم ساق وبعضهم
لم يسق فقال عليه السلام من كان معه هدي وساقه فليقم على
احرامه بضم الياء اي ليقم نفسه على احرامه ولا يحل له شي مما حرم عليه
ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي يحلل بعد
افعال العمرة ثم ليحل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة رحم وقال الشافعي
للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء معه الهدي او لم يسق
ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي
عليه السلام ما رواه عنه مائة واثنان وثلثون حديثا له في
الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسه ومسلم بواحد قال
مدح رجل رجلا عند النبي عليه السلام فقال النبي عليه السلام
من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح في حالة لا بد من مدحه
وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية
اليه وعن هذا قيل من مُدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه
كتنشيط الممدوح للخير او ايصاله النفع الى المادح وغيرهما
فقد بين عم طريقا او نفى للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب
فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي يجازيه

اعماله على الله

علي عالم وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بكا...

عمله الله فان ذلك عيب عنا غداه بعلى لتضمنه معنى الغلبه لان
من جزم علي تزكية احد عند الله على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله
ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بكا نه غلب عليه
في معرفته احسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا كذا مفعول ثان لاحسب
المتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف
بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح قان قيل الحسبان يستعمل في المظنون
والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم هنا بمعنى الظن دفعا للتنا في
اي هنا كلامه واقول لا منافات بل كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف
وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود
في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان
لم يكن له جازما لا يمدحه هر ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من كان
منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي
تفويضا الي المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف بعدها
سته ركعات لما روى ان النبي عليه السلام صلى بعد الجمعة ركعتين
كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من
العمل بحكاية الفعل هر ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر اي يوم القيمة وصفه به لتاخيره عن ايام الدنيا
او لانه اخر اليه الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال
والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما
فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك
الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الجناح وقد قال عليه السلام
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضاله بفتح الفاء وبالضاد
المعجمة بن عبيد رضي الله عنه وهو بضم العين المهملة وفتح الباء المثناة

بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن
دمشق وصار قاضيا فيها للمعاوية ما رواه عن النبي عليه السلام
احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يومن
بالله واليوم الاخر فلا ياخذن بتشديد النون اي في مبايعته ما
فيه الربوا الامثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون
في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله جيدها
ورديها سواء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كان يومن
بالله واليوم الاخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها
كانه لم يومن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة
المرتبة على القطيعة ق ابو هريرة رض عنه اتفقا على الرواية
عنه من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه
تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته
وقد جاء في الرواية ان الله تع اوحى الى ابراهيم عم اكرم اضيافك
فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى
اليه اكرم فجعله جملا فاوحى الله اليه فتحير وعلم ان اكرام الضيف
ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى الله اليه الان اكرمت
الضيف ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره استدل
بعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب
وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة
ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا وليصمت ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي عليه السلام الحسن وابن
اقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال
عليه السلام من لا يرحم على ابناء المعلوم لا يرحم على ابناء المجهول روي

الفعلان

الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة او مجزومين على ان
يكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد
بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد اعم والمتعدي هنا منزل
منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون من لا يرحم
كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس
لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه ما ولا بان لا يكون من الفائزين
السابقين بل يتاخر ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قبل اسلم
عمر رض سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر
اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي عم خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا
في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد
وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق تاويل مثل في
حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه من لعب بالنردشير
وهو اسم لعب معروف قيل النردشير اعجمي معرب وقيل اسمه على لغتهم
نردوشير معناه على لغتهم حلو فمن كان غمس يفتح الميم يده في لحم الخنزير
ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون
اللعب به حراما لتشبيهه عليه السلام بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان
يقال الغمس بحقيقته غير متصور في اللحم لا في حالة الاكل
ولا في غيرها لانه غير مايع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل
الى الشيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله
تعالى يخادعون الله والذين امنوا معناه يخادعون الذين امنوا
على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المومنين ذكر الله معهم
وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر معه قيل سبب حرمته
ان واضعه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسانيا
خراسان

بالنردشير

واما اللعب بالشطرنج فقد رخص فيه بعضهم لانه ينتصر به في امر الحرب ويكيده العدو ولكن بشرط ان لا يقامر به ولا يوخر الصلاة عن وقتها وان يحفظ اللسان عن الخناء والفحش فاذا فعل شيئا منها فهو ساقط المروة مردود الشهادة وكره الشافعي اللعب بالشطرنج والحمام كراهة تنزيه لا كراهة تحريم

شبه رفعته بوجه الارض والتقسيم الرباني بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبروج الاثني عشرية بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية المتفاوتة فيما للانسان وعليه والحصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستكبرة على الله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله لايشرك به شيا دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لابد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضه روى مسلم عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لايجوز مالم يقطعهما اسفل من الكعبين الذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عليه السلام في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لايجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عليه السلام لاتلبسوا القميص ولا العمايم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصايم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة

بالتوه

بالتوبة واذا لم يحصل الغرض منه ان يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك ما حرم عليه في جميع الاحيان ح ابو ذر رضه روى البخاري عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات من امتي وهي يطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة ولخرى على المومنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة هنا لايشرك بالله شيا هذه الجملة للحال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مومن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه لاانم له وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لايصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافرادي اي لم يقل في نفسه يا ليتني غازيا وقيل معنى يحدث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد آلته كما قال الله تعالى

ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اى قطعة
تنوينها للتقليل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة فقد
اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا خوف الحكم كان
مخصوصا بزمان النبي صلى الله عليه وسلم والظاهر انه عام ف ابن
مسعود رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من مات
وهو يدعو الواو فيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اى
مثلا لله تع كذا قاله الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند
الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون
انها تخالف الله قلت لما سموها الهة اشبهت حالهم حال
من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله تع فقيل لهم ذلك على
على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا سواء
كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون فجوز استعماله في كل انف
دخل النار فيل كلما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية
عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان رضى الله عنه
روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اى يعتقد
جزما دخل الجنة في قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجية
ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي
وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون
النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون
وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي
وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس
كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا صلى الله عليه وسلم
مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

من

من منح منيحة بكسر الميم اى عطية وهي تكون في الحيوان وغيره
وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها ههنا منحة اللبن كالناقة والشاة
تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة
خبر من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت تلك المنحة
له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها
منصوبان على الظرفية اى في اول النهار واول الليل قال القاضي
هما مجروران على البدلية فيل عن صفة المنحة وخبر من
محذوف اى جمع اجرا جزيلا والوجه الاول اولى م عمر رضى الله
عنه روى مسلم عنه من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء
ما يوظفه المرء عن نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن
شيء منه اى عن بعض من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر و
صلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعني من فات
حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه ففعله
في وقت اخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك
الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى تكون قضاء
بتفويته وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة
اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان تحزب العابد
غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال الشارح
لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة
النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت
قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى بمصادفة اكثر اليوم
النية لا لانه كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في
كانما يقتضي ان تكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت

يوجد فيه

هذا من باب المتشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت
لم يكن بتعيين الشرع حتى تكون التفويت منقصا بوقوعه
ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها ح عايشة رضي
الله عنها روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فا
فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصيه المراد من
طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الزمي
ايجاب المباح فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لانهما غير
مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة
بنت حكيم رضي الله عنها قيل هي التي وهبت نفسها للنبي صلى
الله عليه وسلم في قول وكانت امراة صالحة فاضلة ما روته
عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي
كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد
جاء الاستعاذة بها في قوله صلى الله عليه وسلم اعوذ بعزة الله
وقدرته التامات وصفها بالتمام لعرائها عن النقص والانفصام
من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى
تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وباستدامته الى زمان
الارتحال مما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صايم مفعول نسي محذوف
وهو صومه بقرينة قوله وهو صايم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل
نسي منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان
صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون مفطرا
فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل

فليتم

فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما
امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل
لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم
يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع انجماع الناسي لم يفطر
ايضا لندورته دونهما عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر
الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم
وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المواخذة به وقال
احمد عليه الكفارة ايضا ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على
الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من حوسب عليه في
الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضي
له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من
التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما الذي
في الحساب فهو الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى في حسابه
وهو المراد من قوله فسوف يحاسب حسابا يسيرا ح عمر رضي الله
عنه روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت
بصوت مع قول القبائح يعذب روي مرفوعا ومجزوما بما نيح عليه
روي باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروي بحذفها
فما على هذه الرواية تعين ان تكون مصدرية اي مدة النوح
عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت
بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت
فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد فح يعذب بفعله
لا بفعل غيره قال الشارح المراد بمن نيح عليه المشرف على الموت و

وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات
الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب
في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت
بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في الشرع كما
كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغير ذلك
فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضي الله عنه روى مسلم
عنه مَنْ يُحرَم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما
الضمير المستتر فيه القايم مقام الفاعل العايد الى مَنْ الرفقَ بالنصب
مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف
يُحرَمِ الخيرَ على بناء المجهول اي صار محروما من الخير اللام فيه للعهد
الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اي يُصيب نعمة
ولا ييأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي
لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وآعاجاء
بالواو للتقرير كقوله تع لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون
ولا يبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه من يُرِدِ الله به خيرا تنوينه
للتنويع والجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا به يُصَب
منه روى مجهولا اي يصير ذا مُصيبة وهي اسم لكل مكروه و
معلوما اي يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب
وضمير منه على التقديرين عايد الى الخير ومَنْ في سنه
بمعنى الاجل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال
تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين

ولم يقل

ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره
يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية من يرد الله به خيرا تنكيره تنوينه
للتفخيم وضمير به يعود الى من يُفقِّهه في الدين اي يجعله عالما
بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة
من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يسّر
على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستامن والتيسير
عليه اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة دينه عنه او بالتصدق
عليه او بابرائه عما عليه يسّر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه
وحفظه عن الشدايد والاخرة بتسهيل الحساب عليه
ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا والاخرة
والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم
بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون
اخيه او موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان في عون
اخيه ويكون كان زايدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر
استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه والله اولى
ان يظهر لطفه وفي رواية القضاعي ومن ستر على اخيه
م جابر رضه روى مسلم عنه من يَصْعَد الثنية وهي
الطريق العام العالي في الجبل ثنية يدل مما قبلها او عطف
بيان المُرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة
عند الحديبية فانه يُحَطّ عنه ما حُطّ اي مثل الذي
حُطّ عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا
عن الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا

حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط
ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة المومن كيف يكون مثل خطيئتهم
العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل ومن الاستفهامية
في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اي اصبح بمعنى صار وصائما
خبره او بمعنى دخل في الصباح فتكون تامة وصائما حال عن ضميره
قال ابو بكر انا قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن تبع منكم اليوم جنازة
قال ابو بكر انا قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا
قال ابو بكر انا قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن عاد منكم اليوم مريضا
قال ابو بكر انا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي الخصال
المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد
في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد
الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضي الله عنه اتفقا عن الرواية
عنه من رجل يتقدمنا من مبتداء ورجل خبره ويتقدمنا صفة
رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال
وفيه زيادة تحريض على ما يجي بعده من الامداد فيمدر الحوض
اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على
تقدير ان وبالرفع على يمدر ويستقينا قدم شربه على سقيه
اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون
فيه قاله حين دنى اي قرب من ماء من مياه العرب م سلمة بن
الاكوع رضه روى مسلم عنه من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير
للرجل اي جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل
دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال البعض

ينقض

ينقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينقض وان كان مسلما
يعزره الامام وقال بعض يقتل ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له
سلبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول و
في الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة الاكوع قتله فجاءة اعلم
ان المص اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي
في الجمع بين الصحيحين ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من لكعب
بن الاشرف فانه قد اذى الله اي اولياءه ورسوله قال كان ذلك اللعين
يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
نقض العهد ولحق بمكة يهجو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت نزوله في بيت بمكة
هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد ما ياوي فيها قدم المدينة فبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم قدومه وقال الحديث معناه من كان
لقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه فجاؤوه معهم فلما بلغوا
البقيع كبروا وقد قام صلى الله عليه وسلم يصلي تلك الليلة في
المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عند باب المسجد فقال عليه السلام افلحت الوجوه
فحمد الله على قتله م انس رضه روى مسلم عنه من ياخذ مني
هذا فمن ياخذ بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الرا
وي لما قال النبي صلى الله عليه وسلم من ياخذ مني هذا بسط كل من
المسلمين يده يقول انا فلما قال عليه السلام فمن ياخذه بحقه تاخروا
فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله.
فقاتل به كثيرا حتى قتل رضي الله عنه دجانة بضم الدال وبالجيم
والنون بعد الالف قال يوم احد م انس رضه روى مسلم عنه

من يردهم عنا وله الجنة قال سبع مرات يوم احد قال لما انهزم
المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله عليه السلام سبعة
من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبي صلى الله
عليه وسلم قال الحديث حتى قتل السبعة وثبت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه
وصار طلحة مجروحا في اربع وعشرين موضعا ولما كسروا باعية رسول
الله صلى الله عليه وسلم فغلبه الغشي احتمله يرجع به القهقرى
وكلما ادركه به واحد من المشركين كان يضع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول صلى الله عليه وسلم
اوجب طلحة خ عثمان رضي الله عنه قال ان المهاجرين لما قدموا
المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال له
رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال صلى الله عليه وسلم هل
تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين
غيرها فلا استطيع ذلك فقال صلى الله عليه وسلم من يشتري
بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب
الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها بالسببية لان
الشراء سبب لجعل دلوه فيها كدلاء المسلمين اي ان يكون مساويا
لغيره في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني يقفها
روي ان عثمان رضي الله عنه اشتراها بخمسة وثلثين الف
درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج
الموقوف من ملك الواقف حيث جعل مع غيره سواء فيه اعلم ان المص
رقم الحديث بعلامة الخاء لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو
لفظ الترمذي في بعض روايته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة

دلوه كدلاء المسلمين

قل الجنة

فله الجنة كذا قال صاحب التحفة ق انس رضي الله عنه اتفقا على روا
عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب
قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة
فيه قيل كان مع النبي صلى الله عليه وسلم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة
وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار
قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضي
الله عنه روي انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال
انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيفه حتى مات وفيه شرعية
الاستطلاع على امر العدو **الباب الثاني** خ ابن عباس
رضه روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم
على نبينا وعليه الصلوة والسلام وانما كان جدا لانتساب قريش اليه
كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامات تقدم معنى
الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله
يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر
على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ بها
اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات
الله التامة كما قيل في قوله تع وان كن نساء كان نامة وضميرها مبهم
مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذكما
بتشديد الواو على معنى قائلا اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية
جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ
على معنى ان ابراهيم عليه السلام كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ
بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله التامة من كل
شيطان وهامة وهي اسم كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة

يلبس على المعيون من لمة يلمة اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة
بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة لتشاكل
قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شئ و
استحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث
الله في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول
المحق انه من الله وغيره من غيره فيواخذ الناظر لكونه سببها
وخرجها بعض بان العاين تنبعث من عينه قوة سمية عند
اي تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات
كان يقوله اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث للحسن
والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رضي الله عنهما
روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا بناء
افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا والمراد منه افضل البر
وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل وداببه
بضم الواو يعني المودة بعد ان تولى الاب بفتح الياء اي غاب
والغيبة اعم من ان تكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء
والده بعده ابر لان ذلك تؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة
وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر كان
تفضل صلته بخرج وصف اللسان م انس رضه روى مسلم
عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قبل
كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عليه الصلوة والسلام كون
ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورها لاصحابه اشارة
الى خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلها وان له لظئرين
الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين

للاختصاص

للاختصاص وكونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بامرهم
وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة يكون له ظئران
تكملان رضاعه في الجنة وقيل انه في النشاءة البرزخية
لورود الاثار ان اهل الجنة يكون في عمر بضع ثلثين سنة ويكون
قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه اولا
من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يتحمل لكمال روحه
واستمداده بروح من مثل الروح الابن في حضرته ويصير له
هيئة يقدر بها على الارتضاع في القبر لتكمل جسمانيته قال
صاحب الفخر انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر
اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن
الاسلم ان يقال انه من المتشابهات ح ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل على نبينا وعليه الصلوة والسلام
يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي يخط من الغبار والقترة والقترة بالضم
وهي ما يرتفع من الغبار والمراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء
هيئته وفيه دليل على ان شرف الولد الفاجر لا ينفع الولد الكافر ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال
الى الله الالد بتشديد الذال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة
الخصم بكسر الضاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم
تاكيد الالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر
خصومته انكاره وانشاء الاموات كما قال الله تع اولم ير الانسان انا
خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام في الالد
للجنس يحمل الحديث الشريف على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم
فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي له خصومة

اي اشتدت م جابر رضه روي مسلم عنه إن إبليس يضع عرشه
على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله تع
عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه
وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة
وهي كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله كما قال
الله تع وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه
على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يرجونه
بالخولقة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم
منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجئ احدهم فقد
الى اخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت
كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما
للنفي ثم يجئ احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الا نسان
حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب ابليس
ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف الجواب وانت
مبتداء خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ
نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار
الفاعل في افعال المدح والذم من غير نكرة تفسره خلاف القياس وانما
رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل
والوقوع في الزنا وغيرها ق ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية
عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في
القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها
حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من
العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ اكمل الدين رح

فان قيل

فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة رضه من انفق زوجين في سبيل
الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك افل كلفة واعظم اجرا فالجواب
من وجهين احدهما ما تقدم غير مرة من نفقة ثم لا اشق على الاخف والثاني
ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين المراكب وركوبه
وانفاقهما اهلاكها وهو انما يكون من الدنو من السيوف فصارا متقاربين
في المعنى اقول الاجر فضل من الله يجوز ان يعطي من شاء ممن عمل عملا قليلا
اجرا جزيلا فاي حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رضه روى
مسلم عنه ان ابي واباك في النار قاله لرجل سأله اين ابي قال الزركشي
لما سأله قال صلى الله عليه وسلم في النار فلما ولى السائل دعاه
فقال صلى الله عليه وسلم الحديث ولفظ الكتاب يشير الى انه قال
ذلك اول مرة ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اباه مع اب السائل
في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه
الله تع من حسن الخلق م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان احب
اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب
الى الله تع من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا له
لان احدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي خص التوحيد به في كلمة
الشهادة وللاخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة
لكل خليقته وعن هذا التاليف قال بعض العارفين لا تدعني الا بيا
عبده فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف
اصلح الله شانه وصانه عما شانه • احمد الله على ما الهم والذي
الحنيف • ان سماني بعبد اللطيف • يا مولاي تفضل علي فانت
لطيف • وقوني برضاك فاني ضعيف • ولا تنظر الى ما صدر عني
ولج ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو ذر رضه روى مسلم عنه

ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده المراد بالكلام كلام
المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده
ف ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع
خلقه اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من
الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا يعني يجعل
الله ماء الرجل والمراءة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل
ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روي عن ابن مسعود رضه ان النطفة
اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في بشرة المراءة
تحت ظفرها وشعرها فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم
فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولاشك انه اعلم بتفسيره
اربعين يوما ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل
ذلك اي اربعين يوما ثم يكون مضغة وهي قطعة لحم
قدرها يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله تعالى
اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون
في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة
بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين
الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير
قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك
بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة وهذا معطوف على قوله
يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون
الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن
حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على

النطفة بعدما يستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب شقي
او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة تكون في الاربعين الثاني
يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء
الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق
على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى
فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد
وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال
الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق
ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك قال القاضي
المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه تعالى
سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد
قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما في التقدير الازلي
فلا تغيير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة
وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب حتى بنفسها
مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون
بالرفع معطوفا على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه
من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب الشقاوة
ضمن يسبق معنى يغلب واللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها
وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق
عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه
بيان ان الاعمال امارات ليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية
الى ما جرى به القضاء في البداية ح ابن عباس رضي الله عنهما رواه
البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ

فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راقٍ فان فينا رجلا لديغا
فانطلق ابو سعيد الخدري رضه احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل
عليه ويقراء الفاتحة فبراء فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا فقالوا اخذت
على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال عليه السلام ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب
الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القران
وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روي عن ابي بن كعب انه
قال علمت رجلا القران فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها
اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب
لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا
والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم
بدليل ما روى ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم
تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ مالهم
بسبب او يقال الرقية بالقران ليست بقربة محضة فجاز
اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره
رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها
وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن
المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم اخر غير جائز
اذا تعين م عمران بن حصين وجابر رضي الله عنهما روى مسلم
عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور
في رواية جابر رضه فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران
يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين

قومه

قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوة
ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك
معجزة منه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني
مثل تكثير الجماعة واما ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النعي
فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج
من جوز الصلوة على الميت الغايب ومن لم يجوزها يحمل الحديث
الشريف على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي صلى الله عليه وسلم
وكان كمن رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه ان اخنع اسم اي اقبحه واكثر مذلة عند الله رجل اي اسم
رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم مالك الاملاك وكذا في معناه
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجالا يعلمونا القران فبعث اليهم
سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون
بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه
الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله
الى النبي صلى الله عليه وسلم حالهم وقالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا
وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا
انما حكوا بحصول رضاء الله لتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة
فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رضه روى
مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل تفضيل
للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره عليه
السلام بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط

يعني اينان الذكورة فانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تع أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين لأن
قبلهم كانوا لا ينكحون الا النساء قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي السنن لابي داود عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وبه عمل الشافعي واحمد في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا تمييز ادنى بمعنى اقل ينتعل اي رجل ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه المتين وابقانا في مقامه الامين امين امين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان يكون خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له اول مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا الوجهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله والملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت

ومثله

ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان شرطه م ابن مسعود رضه روى مسلم ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طاير ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجرة الجنة هكذا ذكره الاقليشي واختصره والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل على سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب يدخلونها الان الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور لينالوا بها ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يونيه هذا مذهب اهل التناسخ وقال اخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا والاولى ان لا نشتغل بكيفيته امثال هذا لها قناديل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اي ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والا فحقه ان يعدى بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع اخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة

مرات ثلث

مقبرة لانهم سالوا ما هو خلاف عادة الله تع تركوا على بناء المجهول
فان قلت رؤية الله تعالى كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان
تكون رؤية الله تع موقوفة في ذلك على تكميل الاستعداد يليق بها فصرف
الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم
اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان
لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام
بموجب الشكر في مقابلة النعم التى انعم الله عليهم م ثوبان رضى
الله عنه بفتح التاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوى جاء حبر
فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت
هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذى سماه به اهله
فقال صلى الله عليه وسلم ان اسمى محمد الذى سمانى به اهلى الموصول
صفة لاسمى او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة
عند الله المصورون قال النووى هذا محمول على من فعل الصورة
لتعبد وعلى من قصد به مضاهات خلق الله واعتقد ذلك
فهو كافر يزيد عذابا بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب
كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان
يحمل على التهديد لان قوله عند الله يلوح الى انه يستحق ان يكون كذا
لكنه محل العفو ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها
ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا
هذا الامر للتعجيز ما خلقتم يعنى صورتم شبه تصويرهم بخلق الله
تعجيز لهم ق سعد بن ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه
ان اعظم المسلمين فى المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما

معناه

معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا فى حق المسلمين من سال عن شيء
لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته اعلم ان المسئلة على نوعين
احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز
كسؤال عمر وغيره من الصحابة فى امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا
لان الحاجة دعت اليها وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما
لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبى عليه السلام فى مثل هذا عن
جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه
تغليظا على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله أكل عام
يا رسول الله فاعرض عنه النبى صلى الله عليه وسلم حتى اعاد مسئلته
ثلث مرات فقال عليه السلام ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله
لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما فى الحديث هذا النوع وانما
كان هذا اعظم الكبائر لتعدى جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك
غيره م عمران بن حصين رضى الله عنه روى مسلم عنه ان
اقل ساكنى الجنة النساء القلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن
اذا اريد من ساكنى الجنة المتقدمون فى دخولها وان يكون باعتبار
سكناهن بيانه انهن يحبسن فى النار كثيرا فيكون سكناهن
فى الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذلك
لان سكنى الجنة غير متناهية فلا توصف بالقلة والكثرة خ
انس رضه روى البخارى عنه وقال صلى الله عليه وسلم حين
رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما
بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق
فى الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعنى يشاركوننا فى استحقاق الثواب
لكونهم مصاحبين معنا بنية حبسهم العذر استيناف بغير انما تخلفوا

غنا للعدد ولولا العدد لكانوا معنا ذواتا ولا يُطلق منه التساوي
في الثواب لان الله تع قال فضل الله المجاهدين على القاعدين
اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه ان
الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر بن قحطان
ذكر صاحب التحفة ابن المص قال صوابه ان الاشعريين فهو كما قال لانهم
كانوا يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا
اي نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان عندهم
في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة جمعوا
ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد
بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة
وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم ح ابو
ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون
يعني من تصدق بالمال الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل
ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني
من تصدق بالمال من في جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل
في الفعل مناسبا للمقام ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز براء مهملة بعد همزة ثم زاء
معجمة وروى في عينه الحركات الثلث معناه ينضم الى المدينة
كما تارز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين
الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان
حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت
تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة
وفي ذكر لفظ يارز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة

اليه

اليه الا يرى ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت
الحمار قيل هذا اخبار عن اخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي
التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا ضمت
الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام
خص النبي عليه السلام المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث
اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي عليه السلام في خلافة الصديق رضي
الله عنه من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد
بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها
ق جابر رضه وعايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنهما
ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملائكة
المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة قيل وعدم دخولهم في
ذلك البيت لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او
لان بعض الصور تعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما
عصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه السلام عمل التصاوير
كما قال الله تع يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور
الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها
الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان
يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب
وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبيه بعبادة الاوثان
فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان
التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعايشة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما
ان التلبينة مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم
اللبن والمراد به ههنا ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة تسمى بذلك

لتشبيهه باللبن بجمر بضم التاء وتشديد الميم اي تزيح فواد المريض وتذهب ببعض الحزن ق نعمان بن بشير رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء متشبهة لوقوعه بين دليليهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبراء لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع والسين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشف في قوله تع فمن كان غنيا فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال صلى الله عليه وسلم في المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه انما يكون آثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تشوق الى الكفر وانما حققنا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل الترقيه ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقولة لا يدركه الا ذو البصائر ولما وقع فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله صلى الله عليه وسلم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم والشبهات بما حوله ثم اكد النبي عليه السلام التحذير من حيث المعنى

بيان البصائر

بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله تعالى احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور نبه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي اذا انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي اذا انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رضي روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي على تخلصي مما ينسبونه الي من الجنون فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب البلاغة ونستعينه اي على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة من الله تع بين طريق كونه صلى الله عليه وسلم مهتديا بقوله عليه السلام واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عليه السلام لا يرى لغيره الا ما يراه بنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه رتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبرئا عن نوع الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له فمن الله روي ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات تقطر منها ماء الحيوة حتى قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر على كمال حكمة النبي صلى الله عليه وسلم

كيف داوى ضماداً وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد هذا
شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر لكن لم نظفر باذكر النبي
عليه السلام بعد لعله صلى الله عليه وسلم لما رأى دخوله
في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قال رأى
النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث حين جاء ضماد الازدي
بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عليه السلام
قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة
سبب مجيئه ما روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول
الله صلى الله عليه وسلم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا
مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته
اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون وقالوا له
لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يدك
فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من
داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من هذه
العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا
بمعنى الجن سموها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي
على يدي من شاء فهل لك اي هل لك حاجة الى م
ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة
يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء
الناعم خضرا ولتشبيهها بالخضروات في سرعة زوالها
وفيه بيان كونها غدارة يفتتن الناس بحسنها
وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء
في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم

ضماد

وانما هي

وانما هي لله تع جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف
تعملون اي تتصرفون قبل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم
واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون
في مالهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الدين بدأ
كي بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدأ يعني
الاسلام كان الغريب في الزمان الاول ولم يكن بقبيلة الا قليلا والمراد
ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان
تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيكون كذا في الآخر وانما قال
كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل
فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء بضم
ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء
ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الآخرة ق عائشة رضه
عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله ما اكثر ما تستعيذ
من المغرم فقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين
حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب
ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما
مذموما نه لا يليق للمؤمن اللهم انا نعوذ بك من الدين وما يقضي اليه
من الشين م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق
حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان وهما يصدق
ويكذب للاستمرار والمراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملأ
الاعلى او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل
اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل

بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال
بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر
اعماله عليها ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه إن الرحم اي القرابة
شجنة وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة
من الرحمن إن حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن متداخلة فيه
كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة ويدل عليه حديث
آخر شققت لها من اسمي يعني من اسمه الرحمن او الرحيم فمن وصل
الرحم بكون واصلا للرحمة فقال الله تع من وصلك بالكسر خطاب
للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت
عنه ح عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ان الرضاعة
وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة يعني من التناكح و
الجمع بين القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثني
منه موضعه الفقه م ام سلمة رضي الله عنها قالت دخل
رسول الله على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا
فاغمضه فقال عليه السلام ان الروح اذا قبض تبعه البصر
يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك
الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر ولئلا
يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن
وان الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ان الزمان هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله
السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر
عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا
يعتقدون تحريم الشهور الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم

قاتل ولده لم يتعرض له تمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام
لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها استكراها
استحلالا لها بالكلية وامروا مناديا ينادي في القبائل الا انسأنا المحرم
الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في المحرم ونترك الحرب بدله
في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع
الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه
عام حجة الوداع فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فاعلمهم
ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر
كاهل الجاهلية السنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله و
ابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين
ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات
ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور
في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على
قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف
الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي
هو بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد و
لبيان ان رجب رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجبا
على حساب النسيء صلى الله او يسمونه رجبا وشعبان رجبين قال
الجوهري جمادى بفتح الدال المهملة من اسماء الشهور م حذيفة
بن اسيد الغفاري اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري
بكسر الغين المعجمة قبلما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة
عشر حديثا انفرد مسلم عنها بحديثين ان الساعة وهي اسم لوقت
يقوم القيمة سمي بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم

لا تكون حتى تكون عشر آيات اي علامات تكون في الموضعين بانه
بمعنى توجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر حذف المكان ذهابه في
الارض وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب
وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان
قال ابن مسعود رض هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى
الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه صلى الله عليه
وسلم سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما
وليلة والمومن يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان
يقع كل منهما في وقت والدجال ماخوذ من الدجل وهو السحر او الستر
فانه سياح روي ان طولها ستون ذراعا ومعها عصا موسى وخاتم
سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المومن
بالعصا وتحطم انف الكافر ويأجوج ومأجوج مهموزة فيه ضعف
من الناس ستسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها
ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها
ترحل الناس اي تحملهم على ان يرحلوا وسياتي الكلام فيه ولم
يذكر اي النبي صلى الله عليه او الراوي في هذا الحديث العاشرة
وهي في غيره اي تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى
بن مريم عليه السلام ق المغيرة بن شعبة اتفقا على انه رضي الله
عنه قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه
وسلم فقالوا انكسف لموته فقال عليه السلام ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله تعالى يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث
آخر لا تنكسفان لموت احد ولا لحيوته فان قلت اي فائدة في
قوله ولا لحيوته وكان توهمهم انكسافهما لموت عظيم من العظماء

قلنا

قلنا دفع وهم من كان يتوهم منهم فادعوا الله وصلوا ان الانكساف
يقع لولادة شريف فاذا رايتموها اي ابتم انكسافها على حذف المضاف
فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران عن
الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا
هو السر في استجابة الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت
هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف ان لم تنجلي الشمس بالصلوة مرة
وتكرارها غير مشروع قلت المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها
صلوة الكسوف ويكون الغاية بمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد
الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رض روى مسلم عنه قال آلى
النبي صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا معينا فدخل عليهن صباح
تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا تسع وعشرين فقال صلى
الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات
وان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان
تسعا وعشرين لم يلزم اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين
فعليه اكمال ثلثين م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان
اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهي بالمد
بلد قريب من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي
انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رض روى
مسلم عنه ان الشيطان قد ييئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون
عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان اراد بها
عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال
الله تع حكاية عن ابراهيم لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم
في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة

من ... جزر عنها الماء اي ذهب وقد انكشف تلك الجزيرة
البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل
وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها متكنهم
فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة
وغيرهم قلت لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لا يرتد المصلون
بل ايس الشيطان وامتداد اياسه غير لازم لان صدق عليه
بما سيحدث غير ثابت او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم
وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون
على الصلوة باخلاص او اللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب
بالذكر لان الاسلام لم يكن الا فيها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن
الشيطان غير ايس في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع
في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان ايسا
عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه
طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب
تحقيرا لهم ق انس رضه انفقا في على الرواية عنه قال جاءت صفية
زوجة النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه فتحدثت
عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عليه السلام معها فلما بلغا
باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي صلى الله
عليه وسلم واسرعا فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم على
رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عليه السلام ان
الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم تتمته اني خشيت
ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان
يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك

اومعناه

اومعناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فوسوسه
ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على
ظاهره لان الشيطان جسم لطيف ولا يبعد نفوذ نفسه في بدن
في الكثيف اذا كان متخلل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن لكن التوجيه
الاول اوجه م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا
طعاما مع النبي صلى الله عليه وسلم لم يتناول منه قبله وانا
حضرنا معه طعاما فجاءت جارية كانها تدفع ان تاكله بلا تسمية الله تعالى
قبل النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي مثلها
فاخذ بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان
لانه جاء في رواية انه صلى الله عليه وسلم قال بعد ما اخذ
يد الجارية احتبس شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حله
بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير
كالشيء المحرم عليه وقيل المراد نطيق البركة عنه بحيث لا يشبع
من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل
الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكلا حقيقة لان النص لما ورد
والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله
ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر اسم
الله عليه بعد الشروع ومالم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان
من استحلاله وفيه اشارة الى انه سمى واحد من الاكلين حصل
اصل السنة والمقصود وبه نص الشافعي رحمه الله وانه جاء
بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التاركة التسمية
فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده
والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يد قدرته

آن يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية
فاكتفى بذكر يدها عن ذكر يد الاعرابي وفي بعض النسخ مع
يدهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره
وينبهه عليها وان فاتت في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله
عليه السلام من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله
اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع
يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب
عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب
صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب ليهدي
الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب
عند الله كذابا المضارعان وهما ليصدق وليكذب للاستمرار
وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله
اي حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه
ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير
يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال
يعني لا يلحقه بأس وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا
استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم
بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك
الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها
قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله عنه بها وربما
يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث

على التدبر

على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر
محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام
فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني بعد
قعرا من البعد الذي بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام
قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه
ضعف كلامه ق ابو هريرة رضه وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنهما ان العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول
هذا الباب سبب وروده ما روي عن علي رضه ان جبريل عليه
السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فوجده مغتما فقال ما هذا الغم
اراه في وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق
بالعين ان العين حق المراد من العين الاولى القلب يعني صدق بالقلب
كانه يقول انت مصدق بالقلب فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن
والحسين فان الله يعافيهما وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا العين
تدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول
ق ابي بن كعب رضه اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر
بضم الخاء وكسر الضاد (بفتح) طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه
السلام كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده لقبول
الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم
بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين
يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام
لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا
اي طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه

حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيان فان قلت خوف كفر احد في المآل
لا يبيح قتله صبيحة في الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه
قلت يجوز ان يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا له علم لدني كما قال الله
تعالى وعلمناه من لدنا علما وله مشرب اخر غير المعهود في الظاهر فلا
نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر وكانه خرج مخرج
في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان
الفتنة اي الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى
المشرق من حيث بيان له يطلع قرن الشيطان اي ناحية راسه ولعل
المراد منه الشمس ذكر المحل وارادة الحال كما جاء في حديث اخر اذا طلعت
الشمس بين قرني الشيطان وسياتي بيانه قال الصغاني مولف هذا الكتاب
هذا حديث سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قاله وهو
يشير الى المشرق م انس رضه روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة
اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو بضم
الطاء الاكلة لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة
يعني يجازى بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الاخرة
واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام
شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال اخرون يثاب عليها
لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه
كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها واما المومن فان الله تع
يدخر له حسناته في الاخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته
خ ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما روى البخاري عنهما
قالا سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اكرم الناس فقال ان
الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد

كتب بن

كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين
الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف
مع كونه ابن ثلثة انبياء متراسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم
الرويا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلاء فاي رجل
يكون اكرم عنه من هذا م واثلة بن الاسقع رضه روى مسلم عنه
واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان
من اهل الصفة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وخمسون
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو ان
الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة
وهو من ولد قريش اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش
نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد
مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا
صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومع
الخيرية والاصطفاء من هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار
الخصال الحميدة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني
ان اقرا عليك لم يكن الذين كفروا قاله اي النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضه مع
سماعه قراءة النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا هو ان الله تعالى كان علما
بان الناس سياخذون القران منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه صلى الله
عليه وسلم بالقراءة عليه ليتعلم اداب القراءة واداء التعليم ليستن
الامة بذلك وكان ابي رضه ممن جمع القران على عهد رسول الله عليه
السلام يحكى ان عمر رضه كان يقول اقرانا ابي واقضانا علي رضه
فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام

ربي من السنة

يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا
وفرحا من تسميته الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن
قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة
لانها وجيزة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلا ص
وتطهير القلب وكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان
فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم احوال
اهل الكتاب وخطاب الله معهم ح ابو درداء رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه
وسلم فاقبل ابو بكر متشمرا فقال كان بيني وبين عمر شي فاسرعت
اليه في الغضب ثم ندمت فسالته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت
اليك فقال صلى الله عليه وسلم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا
ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عليه
السلام فقال صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم
كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني اي شاركني واوه مقلوبه
من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واسا لغة ضعيفة في اسا وقد
جاء في حديث اخر اساني بنفسه باتقاعها في المخاطرة وماله
يبذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه
لاجلي ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روى انه ما اوذي ابا بكر
ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب
الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما
حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يواخذهم
بما وقع في قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث النفس المتجاوز

عنه

عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري
وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول
معفو عن جميع الامم اذا لم يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي
فائدة وانما عفى النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبينا صلى الله عليه
وسلم ما لم يتكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما
سبق وفسر شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في ما لم تتكلم به
للمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل ان حديث النفس ليس في معنى
الكلام حتى لو حدثت نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امراته بقلبه لا
تطلق وانما اذا كتب طلاق امراته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه صلى الله
عليه وسلم ما لم تتكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن
الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تع وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه
يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره من
الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا
لا نطيقها فنسخها الله تع بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
ولا شك ان الخواطر التي ترد على القلب من غير قصد لا يقدر
العبد على دفعها فلا يؤخذ بها كذا قاله الشراح لكن المحققين
على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على
المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع
الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تع ان بعض
الظن اثم والاجماع منعقد على تحريم الحسد والكبر واما حديث
المتن فلا والحديث الاخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم حكاية
عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها سيئة فان
وان عملها فاكتبوها واذا هم بحسنة ولم يعمل فاكتبوها حسنة وان

عملها فاكتبوها عشر امثالها لان على مجرد الخطور من غير توطين
النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على
معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا
العزم سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية وان قطع
عنها خوف الله تع يكتب حسنة كذا قاله الشراح النووي في
شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف ينكر عليه
قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا هل
يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقل
عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يكون قوله رضي الله عنه
عن اجتهاد م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ان الله جزأ القران
وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله
احد جزء من اجزاء القران وجه كونها جزء ايجوز ان يكون باعتبار
الثواب يعني ان الله تعالى يعطي قاري هذه السورة ثواب قراءة
ثلث القران من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان
القران على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله
احد احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رضه اتفقا على رواية عنه
ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة
الفيل على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة
بصنعا ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها
وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه
الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك
ارسل الله اليهم طيرا لكل طير حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى
عليهم الحجارة فهلكوا فمن اراد بسط القصة بتفصيلها فليطالع

حبس ان طير

التفسير

التفسير في سورة الفيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها
احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له صلى الله عليه وسلم
كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان
جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم
ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة
والسلام لما صح من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم
حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي انه عليه السلام قال
ان هذا البلد حرمه الله تع يوم خلق السموات والارض والمراد
كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل لاحد
بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول
اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه
باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا ينقطع فاذا لم يجز قطعه مع
كونها موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز
قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه
جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا
تحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث
في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة
الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع وهم من يتوهم
ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل
اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤل اليه كما جاء في القران اني
اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين
اما ان يفدى على بناء المعلوم اي ولي القاتل واما ان يقيد
بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به

يعنى ولي المقتول عمدا مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ
فداه وهي الدية وله اجبار القاتل على اى الامرين شاء وهو
احد قول الشافعي فذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه
القصاص فقط لقوله عليه السلام العمد قود يعنى موجبه وحملوا
الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعنى لا يفيد الولى
البينة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال
العباس الا الاذخر وهو من حشيشة طيبة الرائحة يا رسول
الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اى النبى صلى الله
عليه وسلم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة
النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء
متصلا قال علماؤنا النهى مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه
دون ما يستنبته الادميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت
فيه بلا مشاركة عمل فان قلت يوحى الله تعالى اليه في تلك الحالة
او يوجبه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر ~~بانفسه~~
فاستثنه او بان الاستثناء وكان بالاجتهاد او بان النبى
عليه السلام كان اراد ان يستثنى الاذخر فسبقه العباس فتمم عليه
السلام كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم
يقيد الحكم ههنا في الاستثناء يعنى لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو
شاه قال النووى ابو شاه بهاء بعد الالف فلا يقال بالتاء لا يعرف اسمه
وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله
يعنى مر ان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبى
عليه السلام مجاز لشهوته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له
فقال عليه السلام اكتبوا لابى شاه وهذا اذن من النبى صلى الله عليه

وسلم

وسلم بكتابة السنن وكان نهى عنها في الاول قبل اشتهار القران خوفا
من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رضه روى
مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للنى من ماء العنب اذا اشتد
وغلا وقذف بالزبد عند ابى حنيفة وقال بعض هو اسم لكل مسكر
يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور فمن ادركته هذه الاية
وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب و
الازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده
منها شئ فلا يشرب ولا يبيع قيل في الاية دلالة على حرمة الخمر
بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعنى ما الخمر
الا نجس في الحكم فيكون محرما لحرمته والثانى الاخبار بانها من
عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث
امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها
والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عايشة رضي الله
عنها روى مسلم عنها قالت توفي صبى من الانصار فدعى
النبى صلى الله عليه وسلم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور
من عصافير الجنة فقال عليه السلام اوغير ذلك يا عايشة
ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا
الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعنى
انعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به قال النووى اجمع العلماء
على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تع والذين امنوا واتبعتهم
ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة
تشمل الصغير والكبير فمعنى الاية الحقنا بسبب ايمان الاباء المؤمنين
ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما

ان كانوا اصغارا في الدرجات وان كانوا لايستاهلونها تفضلا عليهم
وعلى ابائهم لتتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لايعتد به
متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه صلى الله عليه وسلم نهاها
عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار
ممنوع او بان صدور هذا الحديث الشريف يحتمل ان يكون قبل نزول
ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم
في النار تبعا لابائهم وقال اخرون انهم في الجنة لان النبي عليه
السلام اخبر انه راى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله
اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين
رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا
وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من
اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المراد المرئي في المنام كان
في النشاة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا في النشاة الجنانية كذلك
وبان المراد من العذاب في الاية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا
يلزم عنه نفي عذاب الاخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من
اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طايفة وهو
الظاهر ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق
الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت
وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاؤهم والفراغ مذكور
ههنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء
على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على
حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي
بعد الشغل وهو على الله تع ممتنع قامت الرحم فقالت المراد

بقيامها

قامت الرحم بالقرابة النسبية والرحم هي ما يتعلق من الاصل الزوجية عطف

بقيامها قيام ملك تكلم ربه على لسانها باذن الله تعالى
والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن
يحتاج الى صلته ويستعاذ قطيعته فيقوم مجتنبك ويقول
لا ان ثمه حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول اردت ان اقطع
عنك فقامت محبتك وتشبثت بقلبي هذا مقام العايذ
بك من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام
المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عايد الى الله
ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين
هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما
بعدها النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت
بلى قال الله تعالى فذاك لك اي الحكم السابق حصل لك ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم مصداقا في اسحقاق
قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الاية فهل عسيتم ان توليتم
يعني يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان
توليتم امور الناس وتامرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو
خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله
تعالى العليم عالم بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول
لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم ليتوقع
منكم مخايل الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين
وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم
م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة
اهلا خلقهم وهم في اصلاب ابائهم يعني عين في الازل من
سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الاباء لانه

هذا مقام العايذ من القطيعة ع

والعايذ هو المستجير عطف

لانه اقرب الى فهم الناس وخلق النار اهلا خلقها لهم وهم
فى اصلاب آبائهم ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد
مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما يبكيكم قالوا
اذكرنا مجلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل العباس
على رسول الله عليه السلام فاخبره فعصب رسول الله رأسه
بحاشية بردٍ وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبته
واثنى على الانصار فقال ان الله خيّر عبدًا اراد به نفسه انما
نكره لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره صلى الله
عليه وسلم ما فى الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان
يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين ما عنده اي بين ما
عند الله فى الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد
ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول عليه السلام
الا ابو بكر رضى الله عنه فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا
اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبى صلى الله عليه وسلم لما
روت عائشة رضى الله عنها انه صلى الله عليه وسلم قال لم
يقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخيرهم
انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة
ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب
رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما فى الآخرة كما يقال
فداك ابى وامى مع العلم بانه لا يكون م عائشة رضى الله عنها
روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهذا اخذ الامر
بوجه يسيرٍ يعنى يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه

(هامش: عه)

يجب

يجب ان يرفق بعباده لكن قوله صلى الله عليه وسلم ويعطي على
الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوّي المعنى الاول
يعنى ان الله تع يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب
والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي
على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله
ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب
قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على انه تعالى اسما
ولا يقال فى الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد فى ذلك نقل ولا يفهم
من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى
هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس بالاتفاق توضيحه
ما قاله الامام المازرى اختلف المتأخرون في ان ما ثبت
وصف الله باخبار الآحاد هل يجوز تسميته الله تع والثناء
عليه به ام لا فمنهم من جوّزه لان هذا من باب العمل وذلك
جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه ان هذا من باب الاعتقاد فى
على الله تع ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضى الصواب
جوازه م ثوبان رضه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض
اي جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع
الشمس فى الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصّهما بالذكر اشارة
الي ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما فى جهتى الجنوب والشمال وهكذا
وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذى لا ينطق عن
الهوى لعل جمع بعض الارض واراءتها للنبى عليه السلام على سبيل
التخييل والتمثيل لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك امتى ما زوي لي
منها قال الشارح اللام فى الارض للاستغراق ومن فى منها للتبعيض

(هامش: ل)

لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان
يجعل من التبعيضية بدلا كما زوى لانه حرف بل اللام فيها للعهد
الخارجى كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين
ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضى الله عنه روى
مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم مائة وستة
واربعون حديثا له فى الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق
عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة
وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبى عليه السلام لان يثرب
مستعمل فى معنى القبح فبين ان الله سماها طابة لتطيبها
بالدين وانما تسميتها بيثرب فى قوله تع يا اهل يثرب لا مقام لكم
فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة
ف انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبى صلى الله
عليه وسلم شيخا يمشى بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا
قالوا نذر ان يمشى الى بيت الله تعالى فقال ان الله عن تعذيب
هذا نفسه لغنى وامره صلى الله عليه وسلم ان يركب تقديم
الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان يتحمل تلك المشقة
جعل كانه اعتقد ان الله غير غنى عن هذا فيكون قصرقلب
والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكر فى الحديث
انه صلى الله عليه وسلم الزم دما عليه والشافعى عمل بظاهره
وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة وهو احد قولى الشافعى عليه دم
لانه ادخل نقصا فى الواجب بعدم وفائه كما التزمه م ابو قتادة
الحارث بن ربعى رضه روى البخارى عنه قال حين كان النبى
عليه السلام فى سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما

ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه السلام ان الله قبض ارواحكم
وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقتول
الروح فى ارسالها عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا
بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفا
واثبات الاذان فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال صلى الله عليه
وسلم تنام عيناى ولا ينام قلبى اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه
عليه السلام كان يدرك الحسيات اذا لم يبطل الاتها كالات السمع
والشم وغيرها وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهى قد نامت
فلا ينافى عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه والثانى يجوز ان
يكون له صلى الله عليه وسلم حالتان احديهما ينام فيها قلبه
الشريف والاخرى لا ينام فيها وهذه هى الاكثر قال النووى الجواب
الثانى ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا
لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الالات
كما ورد انه عليه السلام قال اتموا الصفوف فانى اراكم خلف
ظهرى ويؤيد الجواب الثانى ما روى انه صلى الله عليه وسلم
قال ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم
بارادة فعل رسول الله عليه السلام م عبد الله بن عمرو رضه روى
مسلم عنه قال اخبرنا ابو بكر رضى الله عنه انه دخل على زوجته اسما
فراى نفرا من بنى هاشم عندها نكره ذلك فقال صلى الله عليه
وسلم ان الله قد برأها بتشديد الراء اى جعلها بريئة من
ذلك اى مما خطر على ابو بكر رضه يعنى اسماء وهذا تفسير لضمير
التانيث فى براها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير
امراة ابو بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابى طالب هاجرت

تنبيه

معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رضي الله عنه
بعد ابي بكر وفيه جواز تخلق الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين
ف زيد بن ارقم رضه اتفقا على الرواية قيل ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انفرد
البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله له
يقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني
المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن
كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي
يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء في يقول لئن رجعنا الى
المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراوي فلما سمعت منه ذلك
قلت انت والله الذليل ومحمد صلى الله عليه وسلم في عز الرحمن
فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي
عليه السلام قال له أانت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله
ما قلته وان زيدا لكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله
كبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وقفت لي
الملامة في الانصار فكذبوني ولما انزل الله تع سورة المنافقين
اخذ رسول الله اذني فقال الحديث م شداد بن اوس رضه
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسون حديثا في
الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو هذا ان
الله كتب الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي امركم به
في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل
وهو هنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا

عند

عند الشافعي ومالك واحمد اذ لا قتل في الشرع غير ذلك واحسان
فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق
بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث
لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح
وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي يجعلها حادة ويعجل
في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان
الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض
لقوله صلى الله عليه وسلم من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه
لانه محمول على السياسة ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنى من فيه للبيان
وهو مع مجروره حال من حظه يعني ان الله تعالى خلق لابن ادم الحواس
التي بها يجد لذة من الزنى واعطاه القوى التي بها يقدر عليه
وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم
اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استئناف جواب عمن قال
هل يخلص ابن ادم عنه فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق
والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احد التائين وتشتهي والتمني
اعم لا اشتهاء لانه يكون في المستحيلات دونه والفرج يصدق ذلك
اي ما تمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه
ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادها الى الالة مجاز
اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن
الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله
على كل فرد من بني ادم صدور نفس الزنا ومقدماته منه
فمن عصمه الله تعالى بفضله عن الزنا صدر عنه شيء

من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس واشتهاها وهاويتها
قوله صلى الله عليه وسلم ادرك ذلك لا محالة يعني حظه
المكتوب عليه م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا
السام عليك يا ابا القاسم فقال عليه السلام عليكم ففطنت
قولهم فسببتهم فقال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يحب
الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف
فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا
ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان
يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظ وينتزعه صفة
ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن
فاعله من الناس اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع
المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله الله الصمد بعد
قوله قل هو الله احد المراد به علم يقبض العلماء حتى اذا لم يترك
عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج
اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس
القوم كبيرهم وروي رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان
جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا
بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري رضي الله
عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان
لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله متعال عنه
يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله

تعالى

تعالى يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن
يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا
تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به
العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة
بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط
يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله
في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل
ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العائد اليه في يرفعه العدل
يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب وفي الاخرة بالبأس
والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب
الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اي يحزنه عمل الليل قبل عمل النهار
وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار
على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الاخرة ومعناه يقبل الله
اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل
وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور
استيناف في جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني وهو محجب
بنور عظمته فلا يشاهد لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب
وفي غيره كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة
للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها
وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف
الجسم فلا يليق به فينا ويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في
الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار
عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه لشغلهم بزوالهم و

وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لفنوا
لو كشف هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك
الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة
وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره
الى الله اي علم الله تع والمراد مما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى
محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاضمحل جميع مخلوقاته
من هيبته وفنوا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية
عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم
التي يتقرب بها الى الله تعالى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز
ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجر ازاره المراد انزاله من
الكعبين لما روى انه صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين
ففي النار بطرا اي للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما
لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كل ما زاد على الحاجة المعتادة
في اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما
النساء فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في ارخاء
ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان
الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في
علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته
مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا
ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة اثارها الا ترى
ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لينالهم اياها

بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا لاستحقاق وان قلم التكليف
مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم
ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا فقيل
الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ
لو لم تكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب
لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة
ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت
ومن منع سبق الرحمة اراد به سبق الثبوت واتصاف الذات بها
لان كل صفاته تعالى قديمة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته
على الباب فلما راه النبي صلى الله عليه وسلم جذبه حتى هتكه
فقال ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين وفيه دلالة
على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر
وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عليه السلام تشديد
في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به
ولا يلزم منه منكر الجواز ان يكون حلالا وانما هتكه عليه السلام
على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وكمال تنزهه
م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت لما نزلت
اية التخيير وهو قوله تع يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن
الحيوة الدنيا الاية بدا بي النبي صلى الله عليه وسلم فتلى علي
الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسالك ان لا تخبر امراة
من نسائك بالذي قلت فقال صلى الله عليه وسلم ان الله
لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر

على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه
قال سال رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم ان القردة والخنازير من قوم
مسخوا ام لا فقال عليه السلام ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما
فيجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو قبيح منها كذا قاله الجوهري
قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين
فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد
المسخ كان التعذيب بشئ اخر فلا بد من توجيه احد الكلمتين بالمسخ
حتى يقع جوابا واقول جوابه صلى الله عليه وسلم على توجيهه مع كونه
زايدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في
الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل
كيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشئ اخر كبني اسرائيل
حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم
ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون
المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة
والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى
مسلم عن ابي هريرة رضه ان النبي عليه السلام قال فقدت امة
من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها
اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاة
شربته وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما
قلنا هذا الحديث يحمل على انه صلى الله عليه وسلم قاله حين
لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال لا اراها اي
اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل
فيه ح ابو هريرة رضه والنعمان بن مقرن رضي الله عنهما وهو بضم

الميم

الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عليه
السلام ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا
الحديث قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر قال
لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل
الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي عليه السلام في حقه
وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة
وجعه فقال صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد هذا الدين
بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله
رياء والرسول صلى الله عليه وسلم لعله بحاله اخبر في شانه ما
اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لساير المسلمين م انس رضه
روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل اي لان
ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري
فيحمده عليها ان يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى بتنا
المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه
وكذلك الشرب ثم السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ
من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه لئلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين
المراد من ضحكه رضاؤه مجازا لاستحالة الضحك المعروف في
حق الله تع واستتباعه نوع رضاه قال النووي يجوز ان يراد
ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحهما ويكون اسناده الى
الله تع مجازا او يروى يضحك الله الى رجلين عدى الضحك
بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه يدخلان
الجنة تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل

هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الاخر فيهديه الى الاسلام
ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز
ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة عليه يقال ضحكت السحاب
اذا صبت ماءه ق ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه
ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي يمهله
ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا فاذا اخذه
لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص احد من الله تعالى
ثم قرأ صلى الله عليه وسلم وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى
اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية
للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح
وهو بمكة اي الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه قال لما قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة
من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض
اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته عنوا به
النبي عليه السلام فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معاشر الانصار
قلتم كذا وكذا كلا انا عبد الله ورسوله محمد هاجرت الى الله واليكم
يعني هاجرت الى امر الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم
يعني لا افارقكم موتا ولا حيوة احيى واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون
فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بخلا ان يشاركنا في الله
ورسوله غيرنا فقال صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم
ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى البخل
قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم

الرضاء

الرضاء بمفارقتهم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه ان الله
يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار
ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية عن الجود
يعني يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روي
انه عليه السلام قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا
عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة كتب سيئة
واحدة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه ست ساعات من
النهار فان استغفر لا يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة
واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء
النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه
اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب
مسيء الليل او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران
ليكون حثا على توبته مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان
الطالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله تع يدعوا
المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء
النهار الا على التأويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن
الين من الحرير وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين
في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي
وزنها والمثقال اي ما يوزن به النقل ويروى ذرة اي مكان
حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال الخير والا
فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة
فيه بالاجماع والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها

لايكون مومنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء
الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اي قبضت روحه فان
قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام ثما التوفيق قلنا
يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون
واحدة مبداوها من احد الاقليمين ثم يتصل بالاخر وتنتشر فان
قلت الحديث يدل على ان الساعة لاتقوم الا على الكفار وهذا
مخالف لقوله عليه السلام لايزال طايفة من امتي ظاهرين على
الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قرب
منه وعند ذلك يقبضهم الريح اللينة ق عايشة رضي الله
عنها انفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قاله
لما سبت عايشة رهطا من اليهود قالوا السام عليك بعد
رده صلى الله عليه وسلم بعليك م سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية
تاؤه مقلوبة من الواو وهو من بالغ في اجتناب الذنوب قال
صلى الله عليه وسلم لايبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع مالا به
باس حذرا مما به باس الغني المراد به من له غنى النفس وقيل المراد
غنى المال قال الشيخ لابعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا
من يعتزل عن الناس للعبادة وروى بالحاء المهملة وهو من
يرحم الضعفاء ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الله
يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة في
الدماغ اذ به يندفع الابخرة المختنقة فيه فيبعث صاحبه
على الطاعة ولهذا اعده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد
ويكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء

وسيله

وسيله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه
الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط عليه السلام التثاوب بالهمزة على وزن التفاعل
كذا قاله الجوهري وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما
ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فلبس بسديد فاذا عطس
فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار
بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لايستحق التشميت
ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة
وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب
بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي
انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله صلى الله عليه وسلم
حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس
بالتشميت لشكره نعمة الله وانما شمته صاحبه بدعوله العاطس
بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا تكرر العاطس وحمد العاطس
في مجلس واحد قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر
رضي الله عنهما انفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن
اي يقربه قرب كرامة لاقرب مسافة لان الله تعالى متعال
عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لاعهد في الخارج فيضع
عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله تع
كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي والرسوى
بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته
وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا
فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا
بها ورأى بنفسه اي علم الله تع في ذاته انه هلك اي

المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في راي للمومن والواو فيه للحال
قال سترتها عليك هذا استئناف جواب عمن قال ماذا قال الله
تعالى في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص
لان الذنوب لا يغفرها يومئذٍ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك
لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء
المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثاني واما الكافرون
والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهد وهو جمع شاهد كاصحاب
جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة
والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على
ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يامركم بثلث وينهاكم
عن ثلث لان الرضاء بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم
الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في
الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة
كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى
الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا
بحبل الله وهو القرآن كما قال صلى الله عليه وسلم القرآن حبل الله
المتين والاعتصام هو التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز
ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا اي من
غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى
التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا اي لا تختلفوا
في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او يقال
انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا

ولا تفرقوا

ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله
امركم اي من جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم
اتباع قولهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هذا بقوله
ولا تخالفوا كما في فعل الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائز اذا امروا
بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين بمعنى المقاولة
بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين
ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا
واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى ويتقلد بها من سمعه وانما
جعلا مفعولي يكره على تأويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء
وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المجالسون من كلامهم ابتداء
وجوابا مما لا يجزى لهم خيرا وصوابا قال الطيبي رحمه لا بد ان يقيد
هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من العثرة لقوله صلى الله عليه
وسلم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس
عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع
ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان
يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه
في المعاصي والاسراف في غيرها م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم
من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهري
الآخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان
فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقرآن
اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام
بن حكيم بن حزام رضي الله عنه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة

قيل وقال

هشام بن حكيم
بن حزام رضه
جمله ما رواه
٦

قيل كان من فضلة الصحابة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب
الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد
رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل
الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة
كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهو
الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله
في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى
الله تع صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا
اي اي شيء لنا لا نرضى وهو حال من الضمير في الظرف فالاستفهام
يكون لتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من
خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب
واي شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم
يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل
واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان
الكلام عن كل واحد ادل على حصول الرضاء فيقول احل عليكم
رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا
وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي
ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث الشريف دلالة على ان
السعادة الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من
اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن
عباس رضي الله عنهما روى مسلم عنه قال اهدى رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال عليه السلام له

اما علمت

اما علمت ان الله تعالى حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه
فقال له رسول الله عليه السلام بم ساررته قال امرته ان
يبيعها فقال صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم
بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه
موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تع وراودته التي هو في بيتها
يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم
بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو ح بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في
الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة
لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا بحرمة شربها والكفار ليسوا
مخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمي ق ام سلمة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما
يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث
من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رضه روى
مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء
للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اي على الامم
السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه
المرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين
بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اي لا يكونون ايضا شفعاء في
حق اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرافة يوم القيمة قال
النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم
انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما
ما ورد في الحديث من انه عليه السلام لعن الواصلة والواشمة
وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء

لكنه صلى الله عليه وسلم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاى المؤمنين
لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره
ليس كذلك والمراد من الحديث ما كان فى غير مستحقه وما كان من
الشارع فقد وقع فى مستحقه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ان المؤمن اذا كان فى الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان
قلب المصلى ينبغى ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه
اى لا يلتق بزاقه الى جهة القبلة لانه استحقاق عادة فلا يليق
بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اى لا يبزقن على ما فى يمينه
وعن يجئ بمعنى على كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملائكة
الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال صلى الله
عليه وسلم كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووى
هذا النهي عام فى المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا
الحكم مختص بغير المسجد لان المصلى فى المسجد لا يبزق الا فى ثوبه لقوله
عليه السلام البزاق فى المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال
القاضى البيضاوى البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن
البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصل عن يساره
ملاصق له فله البصاق عن يمينه وفى الحديث دلالة على ان
البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض طرق المدينة
وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد فانسللت
يعنى ذهبت خفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا
هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة
توزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا

فقال عليه ان المؤمن لا ينجس اى لا يكون
عينه نجسة فيكون الحديث رد القول
ابى هريرة وانا على غير طهارة صح

الحكم

الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تع انما المشركون
نجس وما روي عن ابن عباس رضه ان اعيانهم نجسة
كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمول على
المبالغة فان قلت ما روي انه عليه السلام قال انى لا احل
المسجد لحايض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل
عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق
فهو اولى م جابر رضه روى مسلم عنه قال رأى رسول الله
صلى الله عليه وسلم امراة فاعجبته فاتى امراته زينب
فقضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فقال صلى الله عليه وسلم ان
المراة تقبل فى صورة شيطان يعنى فى صفته شبه المراة
الجميلة بالشيطان فى صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها
مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية الى الفساد لكون الاضلال
فى اقبالها اكثر وانما فعل النبى صلى الله عليه وسلم ذلك ارشادا
لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع
امراته او جاريته دفعا لشهوته وجمعا لقلبه ق ابو مسعود عقبة
بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق
على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة
يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون
نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من
اعمال الابدال م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان
المقسطين اي العادلين قال الله تع واقسطوا ان الله يحب
المقسطين والقاسط الجاير قال الله تع واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا والهمزة فى اقسط للسلب عند الله جيران يعنى

مقربون وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر
خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان
يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر
كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل
الرفيعة عن يمين الرحمن وهو صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال
على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان الجالس عن يمين
السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين
جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست
من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من
غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر
المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين
يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل
منه في حكمهم اي فيما يتقلدون من خلافة او امارة او قضاء
واهليهم اي فيما يجب لاهليهم عليهم من الحقوق على اي
تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد وعبيد واماء واقارب
واصحاب والمجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر
المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية
في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية
اي فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك
اصله وليوا فاعل وروي ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول
اي جعلوا والين ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري
عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب
يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي صلى الله عليه وسلم

ارمن

او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر
قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تع كمثل الحمار
يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية
السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون
من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلمه بالخفية الى الكهان
جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب
قيل هيئة استراقهم ان الشيطان يركب بعضهم بعضا الى
السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته
ثم تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فيرمون
بالكواكب فلا يخطي ابدا فمنهم من يقتل ومنهم من يحرق
بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما
القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير عايد الى السمع
باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة
كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند
انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة
وما ظهر كذبه من قسم ما قالوه ح جابر رضه روى البخاري عنه
قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال عليه
السلام ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رايتم الجنازة
فقوموا يكون على علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت
قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رضي
الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم عند
رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ

بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده صلى الله عليه
وسلم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ
انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رضه روى مسلم
عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع نعالهم
يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة
الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة
وهل ذلك باعادة الروح اولا ففيه اختلاف العلماء فمنهم
من يقول بذلك وتوقف ابو ح في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال
بين القبور واما ما روي ان النبي عليه السلام رأى رجلا
يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا
غير مدبوغين خ ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه
ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته محمول على البكاء على
النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب
الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ
نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين
في افراد المسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر قال
الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يزيد
الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في
شانكم ايها المؤمنون واقوال الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب
وما روته عائشة ففيه اشتباه لمخالفته عموم الاية خ ابن
عباس رضه روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله
وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضه الله عنه روى

مسلم

مسلم عنه قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الى
نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من آمن من اهل المدينة
او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفه بنور النبوة ولن
تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير
وانهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق مجاشع بن مسعود
رضه بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الكلام
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم مع اخي بعد فتح مكة فقلنا يا رسول الله بايعنا
على الهجرة فقال صلى الله عليه وسلم ان الهجرة اي الوليجة الفاضلة مضت لاهلها
لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله تعالى لها قبل الفتح ولكن على الاسلام
والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وساير افعال الخيرات
فان ذلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة ح ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم
وهو بضم الباء وفتحها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم ونحوها
مما لبس بسواد وانما قيدنا بكذا لما روي انه صلى الله عليه وسلم
قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال
اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة سنة مستحب
وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من
فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فغير
حرام لعل ما روي ان عثمان رضه والحسن والحسين خضبوا لحاهم
بالسواد كان للمهابة لا للتزينة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه ان امامكم يعني في المحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة
ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح

الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء مهملتين هما قريتان
بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض
كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره عندنا ولعند
اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في
حديث اخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين آيلة ومكة
وفي حديث لابن عمر رضه حوضي مسيرة شهر فما التوفيق بينهما
قلنا صدر الاحاديث لبيان سعة الحوض على طريق التقريب بحسب
اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة وانما التقدير
بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس في السير ف انس
رضه اتفقا على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به اي افضله
وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي عليه
السلام مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة
فتكون الاصلحية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري
القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه
وهو عقاقير البحر تجزية النفساء ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يكن
بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمونث
رات كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف
واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج
لسانه من العطش فنزعت له موقها اي خفها فغفر لها
قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها
فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على
جواز غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة

وعلى

وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء
ف فاطمة بنت قيس رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا
لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم
بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خالي فخفت ان
اعتد فيه فرخص لي النبي صلى الله عليه وسلم في النقلة الى موضع
اخر فامرني ان اعتد فيه في بيت ام شريك ثم رجع صلى الله عليه
وسلم عنه فقال ان ام شريك ياتيها المهاجرون الاولون هم اهل
بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا
فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك
قاله لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها
ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة بالثلث الحديث
يدل على المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف ومداراة
منها الصلاح والعفاف ف ابو سعيد رضه ان امة من بني اسرائيل
مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت
قاله حين سئل عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا
الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو
داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم
عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل
فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست
اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله ذهب ابو حنيفة واصحابه
الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وشان
اللائل موضعه الفقه ف عايشة رضي الله عنها اتفقا

برسان بركت

فمسخهم سان

على الرواية عنها قالت مرض النبي عليه السلام وكانت بعض
نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها
مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي صلى الله عليه
وسلم رأسه فقال ان اولئك إشارة الى اهل الحبشة ان كان فيهم
الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره
مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور الصالحين الكائنين
فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا في قوله
اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة
كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المولف لكنه لم يقع
في محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان النبي عليه السلام
اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره
بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه
مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ اخر
صالح لان يفسر بها فان جعل تفسير الكنيسة الواقعة في قول عايشة
فبعيد لان المولف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير
المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عايشة مبينة فلا حاجة
الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما روى مسلم
عنه إن اول الايات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا
تميز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى
بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت طلوع الشمس ضحوة ولوقت
تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء
بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض
الايات وقعت قبل قلنا الايات انما امارات دالة على قربها

فاولها

فاولها بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم او انما امارات متتالية
دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال
يعارض هذا ما روى عبد الله بن نمير ان اولها خروجا الدجال
لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين
في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صاحبتها
ما هنا زائدة تذكيرا اي باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت
باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس
باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او وهنا يؤيده ما جاء
في رواية اخرى وخروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة
اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال الشارح انه تميز
عن النسبة في الاضافة انما ذكره على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى
مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ
الشارح بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذا بينه وبين الحقيقي
واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شيء
على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه الى ان يكون صفة
لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله فالاخرى تحصل على اثرها
حصولا قريبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه إن اول زمرة
تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة
التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال
وكسرها وبالراء المشددة منسوب الى الدر تستعمل بمعنى
الثاقب في السماء لكل امرء منهم زوجتان اثنتان يرى مخ
سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة انه
التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تع ثم ارجع البصر كرتين

لا للتحديد لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ادنى
اهل الجنة الذى له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون
الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنتين وارجاع الضمير المثنى
اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخي
ووالدي تغمده الله بغفرانه يقول لا يبعد ان يكون لكل
منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء
اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل
لكل منهم كثيرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه
الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في
اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع
الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف
وليس بشيء ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة
ليتراءون اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة
فان الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسا
فلها للمخلطين من فوقهم كما تتراءون الكواكب الدري يعني يرى
التباعد بين اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين
الكوكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب
الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال
للماضي وللباقي غابر المراد به هنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح
وح يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة من الغبور وهو السقوط وهذه
الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه
الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب
التشبيه في الافق هذه رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة

نسخ

نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من ههنا لابتداء
الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية وكلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب
المشرق دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما
بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق
او يكون بيانا للموضع الذي بقي فيه الكوكب من المشرق او المغرب لتفاضل
ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم
قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي
نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف
يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف اليه باعرابه لكن
لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي
فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في الرتبة وكذا في الرجولية
فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين
بمنازل الانبياء من استبعاد التابعين امنوا بالله وصدقوا المرسلين
وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمنين
هذه الامة وهم الذين وصفهم الله في تنزيله قال وعباد الرحمن
الذين يمشون على الارض هونا الى قوله واولئك يجزون الغرفة بما
صبروا ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه ان اهون
اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير
النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل
بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه
عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب
ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا
الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا

لانه قال وصدقوا المرسلين ونصديق
جميع الرسل انما صدر منهم لامتثالهم
من الامم

الله سنه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو
بامراته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك
فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها فخر الفتى صريعا
فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله عليه السلام
فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيا يعني حية
ومنهم خال عن شئ ومن فيه للبيان الى حال كونه من الجن على
وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فاذنوه
بمد الهمزة امر بالايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان
على ما روى في حديث اخر ان يقول نسالك بالعهد الذى اخذه
عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اى ظهر بعد ذلك
فاقتلوه فانما هي شيطان سماه شيطان لتمرده وعدم ذهابه بالايذان
وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة
الى ان حيات غير المدينة يقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر
وذوا الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روى
انه استثناهما من هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين
اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر
الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات
مما يفوض علمه الى الشارع ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على
الرواية عنها قالت كان النبي عليه السلام مؤذنان بلال وابن ام
مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن
حتى تطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين عليه السلام ما
ينوط باذانهما وقال ان بلال يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن

ابن

ابن ام مكتوم استدل الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان
للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قياسا على سائر الصلوات
والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عليه السلام لا
يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليصبح قائمكم ويتسحر صائمكم وينبه
نائمكم ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه إن بين يدي
الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن الاشتغال بالعلم
ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء
والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي عليه السلام وان يكون
تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية
قبل هجوم تلك الايام الدنية م جابر بن سمرة رضه روى مسلم
عنه إن بين يدي الساعة كذابين كن اى بالاحاديث الموضوعة
واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كاذبين في
الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن
جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه إن ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل
من اسم ان وهو الذى في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذى
ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اى يختبرهم
الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم
يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل
اراد الله ان يجعل في شانهم عبرة واراد ان يبتليهم فبعث اليهم
ملكا فاتى الابرص فقال اى شئ احب اليك قال لون حسن
وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون
حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله

اى الاختبار الامتحان

ونسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر
الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي عليه الصلوة و
السلام فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا
حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل
او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني
شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع
قال احدهما الابل اي الابل احب لي وقال الآخر البقر يعني لم يشك في
اسحق ان الابرص والاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر
ولم يطلب كليهما فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة
عشراء بضم العين وبالمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة
اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له
ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاقرع
فقال اي شيء احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي
قد قذرني الناس فمسحه فذهب واعطي شعرا حسنا قال اي الملك
فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا اي حبلى انما لم
يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت
الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على رأس شجرة وبكسرها ما كان
على ظهر و رأس كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك
قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس
قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال
الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص
والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما

هكذا

هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة
المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو
اشارة الى ان الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر
ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا
واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورة التي
جاء بها الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها
ترقيقا لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت لي الحبال
وهي بالحاء جمع الحبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع
اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وهو جمع جبل
معناه طال سفري وقعدت عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي
اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشيء الا بالله ثم بك
اي ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة في التنزيل وليس هذا الاخبار
لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه
كما قال ابراهيم عليه السلام هذا ربي وقالت الملائكة لداود عليه السلام
ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة ولحة واحدة وامثاله كثيرة اسألك
بالذي اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللون الحسن والجلد
والمال بعيرا وهو مفعول اسألك اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق
كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال انه ضمير الشان كاني اعرفك
الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك حال
فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن
كابر بنصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير وارثه هو
عن كبير اخر فقال ان كنت كاذبا الشرط كلمة ان دون اذا مع انه كذبه

كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب
في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير
فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء
وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال النبي عليه السلام
واتى الاقرع في صورته فقال له اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا
ملك
اي للابرص ورد عليه اي الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا
اي كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت
كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته وهيئته
فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فقال
فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك
بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله
الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك
اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتاخذه
من مالي اخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم
بشيء اي بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته لله قال النووي
في صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري رواية لا احمدك فقال
امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط بكسر الخاء
اي غضبه على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث
بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام استحق ابلغ الاكرام م
ميمونة رضي الله عنها روى مسلم عنها عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث
قيل لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم بعدها ما رونه عن النبي
عليه السلام ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلاثة عشر
انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي صلى الله

كاذبا

عليه

عليه وسلم يوما خربنا مضطربا في ذلك اليوم فسألته عن سببه
فقال عليه السلام ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني
اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبرائيل
قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي عليه السلام ان جرو كلب
تحت فسطاطه فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه
فلما امسى لقيه جبرائيل عليه السلام قد كنت وعدتني ان تلقاني
البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رضي
الله عنها روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قاله عليه
السلام حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش
وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع
م حذيفة بن اليماني رضي روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من
من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما
يلي بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال
شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكوة
ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية بمصدر محذوف يعني ان
حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد
من بعد ايلة عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي لادفع
عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم
على هذه الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة
عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مونثة لان اسماء الجموع
التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها
لازم كذا في الصحاح م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
قالت طلب النبي صلى الله عليه وسلم مني مناولة الخمرة من المسجد

فقلت اني حائض فقال عليه السلام ان حيضتك رواه
اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وبكسر الحاء كالجلسة
وهي الحالة التي تلزم الحائض ليست في يدك قاله لها وجه
المحدثون هذا الحديث بوجهين بناء على الروايتين احدهما
ان عايشة يحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول
عليه السلام في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة
المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد
فقال عليه السلام الحديث يعني ليست يدك نجسة لانها
لا حيض فيها فيجوز لك ان تأخذي الخمرة وتناوليني في المسجد
وثانيهما ان الرسول عليه السلام وعايشة يحتمل ان يكونا
كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب عليه السلام منها
الخمرة قالت اني حائض فقال عليه السلام الحديث يعني
ان حالتك وهي حيضتك ليست بقدرتك واختيارك
فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا
جواز دخول الحائض في المسجد قلنا حرمته ثبتت بدليل
آخر والترجيح للمحرم ح المسور بن مخرمة رضي الله عنه
روى البخاري عنه وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة
وفتح الواو والمخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء
المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري
من المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عليه
السلام لانه عليه السلام لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل
بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه
ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع بين

مكه

مكه والمدينه في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة
وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد
في بالغميم فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين
فاحذروا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء
موضع قريب من مكه وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان داود النبي عليه
السلام كان لا يأكل الا من عمل يده روي ان داود عليه السلام
في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسأل من لا يعرفه
كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم
داود اليه فسأله فقال نعم الرجل داود الا ان يأكل في بيت المال
فسأل داود عليه السلام ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه
الله صنعة الدروع وفيه تحريص على الكسب وهو بقدر
الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه
مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب
كقوله تع وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة
وهي لا تنافي الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي
ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضه روى مسلم
عنه قال لما خطب النبي عليه السلام خطبة الوداع يوم عرفة ببطن
الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم
واموال بعضكم حرام على بعض في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا
وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة
اكد النبي عليه السلام التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب
الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم

من وجه بالمحرم من وجوه لينزجروا عما الفوا الا كل شيء من امر
الجاهلية نعت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل وهدر كالشيء
الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات
فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء
الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على
قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهليته وان اول دم
اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث
كان مسترضعا بفتح الضاد في بني سعد كان لابن ربيعة ظئر ترضعه
في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث عبد
المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه الحجر في حرب بني
سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل بداء النبي عليه السلام في وضع
دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين
وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك وهي صفة
ربا والعائد اليه محذوف من ربانا ربا العباس وهو بدل من
ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على راس
المال لان راسه غير متروك لقوله تع وان تبتم فلكم رؤس اموالكم
فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر
المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء
فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهد الله وهو ما عهد
الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم
فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تع فانكحوا ما طاب
لكم يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم لهن ولكم عليهن
من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من با

الافعال

الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني ان لا ياذن لاحد ممن تكرهون
دخوله عليهن ولبس وطئ الفرش كناية عن الزنا لانه حرام
مع كل احد تكرهونه اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن
الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام قال فان فعلن ذلك
اي الابطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد
الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسو
تهن بالمعروف اي بلا اسراف وتقتير على موجب حالها وقد
تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به
اي اذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف و
بالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي الضمير بعد الابهام
تفخيم لشان القران وانتم تسالون عني على بناء المجهول عطف
على مقدر وهو بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسالكم ربكم
يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلت به فما انتم قائلون
اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت و
نصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها برفعها الى
السماء اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه
وينكبها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء
المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب
الاناء اذا ماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد
اللهم اشهد قاله ثلث مرات ح خولة بنت ثامر رضه
خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة
حمزة بن عبد المطلب ما رويته عن النبي صلى الله عليه

وسلم ثمانية احاديث انفرد منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا
يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض
فيه بغير حق التلبيس في تحصيله واخذه بما لا يرضاه الله
فلهم النار يوم القيمة ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذى فيه نداوة
من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اي للكلب
بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعنى قبل الله عمله واثابه فيه فادخله
الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع شريف ووضيع
ح ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى
يعنى اراد زيارة اخيه وهو اعم ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد
الله على مدرجته اي هيأ على طريقته ملكا فلما اتى عليه قال
اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال عن
المقصد والجواب غير مطابق له قلت في هذا الجواب بيان لمقصده
ومقصوده ايضا فقدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله السائل
عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك حق واجب من
النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها
كذا في شرح المشكوة وقال القاضي نعمة مبتداء ومن زايد ولك خبره
وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة داعية الى زيارته
ومعنى تربها تحفظها وتستزيد بالقيام على شكرها قال لا غير انى
احببته في الله غير بالنصب استثناء اي ليس لي داعية الى زيارته
الا محبتي اياه في طلب رضاء الله قال فانى رسول الله اليك
بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة

استاذن

استاذن ربه في الزرع فقال له اي الرب لذلك الرجل اولست فيما
اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه للتقرير بعد ما ليس وما عطف عليه
بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكنى
احب ان ازرع فاسرع اي الرجل وبذر اي زرع بذره فبادر الطرف
بسكون الراء تحريك الجفون في النظر نباته واستواؤه اي قيام الزرع
على سوقه واستحصاده اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال
الجبال فيقول الله دونك اي خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك
شيء وفي الحديث دلالة على ان الآدمي على قلة القناعة مجبول وان
هذه الصفة عنه ابدا لا تزول ح ابو هريرة رضى روى البخاري عنه
ان رجلا من بنى اسرائيل سال بنى اسرائيل ان يسلفه اي يعطيه
قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى
بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا
يدل على ان ذلك القرض كان موجلا وهو مشروع عند مالك
وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من
لا يملك التبرع والصبى ومعاوضة في الانتهاء فبالتاجيل يصير بيع
الدرهم بالدراهم نسيئة وهو ربوا واجابوا عن الحديث على كون
تاجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم نسخ فخرج في البحر يعنى ظهر عليه
وذهب وفي يجيء بمعنى على كما في قوله تع ولاصلبنكم في جذوع النخل
فقضى حاجته ثم التمس مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه
بفتح الدال من القدوم اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو
حال من فاعل يركب للاجل الذى اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في
قوله تع اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافته الى
الاجل بمعنى من او هي بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى في

بالله شهيدا اي شاهدا والباء فيه زائدة قال فأتنى
بالكفيل قال كفى ح

كضرب اليوم يعني لاعطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة
فنقرها اي ادخل فيها الف دينار وصحيفة اي كتابا لاعلام حال
منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة
اي اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم
انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسئلني كفيلا فقلت
كفى بالله كفيلا فرضي بك فسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا
فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر
واني استودعتكها فرمى بها في البحر ولجت فيه اي دخلت الخشبة
في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا
يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو
استيناف او صفة فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا
قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زايدة التي فيها
المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري
الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها
اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان
اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم
المستقرض مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار يجوز الكوفيون
تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده و
الحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك
بحذف الياء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت
الذي اتيت فيه قال هل كنت الي شيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا
قبل الذي جئت فيه فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد
كان بعث الالف بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى المقرض

جعل

فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذي
بعثت والخشبة فانصرف بالف دينار راشدا الحديث يبني ان من
توكل على الله كفاه ومن التجاء الى غيره صفرت كفاه نسئل الله التوفيق
لاصلاح الحال والتاهيل للفوز في المآل في عائشة رضي الله عنها انفقا
على الرواية عنها قالت امر النبي عليه السلام بهجو قريش حين هجوه فارسل
الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا
هجوه ثم ارسل حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه
وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني
لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عليه السلام لا تعجل فان ابا
بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه
حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي
بعثك بالحق لاخلصن نسبك منهم كما تسل ~~نسبك منهم كما تسل~~
الشعرة من العجين يعني ينزع فقال عليه السلام ان روح القدس
يعني جبرائيل سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب
القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافته الروح اليه للتشريف
او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة
الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف
فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد لمعنى
الاختصاص دعاء او اخبار روي لا يزال يؤيدك يعني يمدك
بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا
روي ان جبرائيل اعان الحسان عند مدحه النبي عليه السلام
سبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة جهدك
ودفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روي عن عائشة

رضى الله عنها ان النبى عليه السلام كان يضع لحسان منبرا فى المسجد
فيقوم عليه يهجو لمن كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن
ابياته نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله
فى ذلك الجزاء • هجوت محمدا برا حنيفا • امين الله شيمته الوفاء •
فان ابى ووالده وعرضى • لعرض محمد منكم وقاء • وما عداها مذكور
فى صحيح مسلم قاله لحسان بن ثابت قال النووى عاش حسان بن ثابت
ستين سنة فى الجاهلية وستين فى الاسلام وعاش اباؤه الثلثة
كل واحد منهم مائة وعشرون سنة ق ابو ذر رضه اتفقا على انه روايته
ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابى خرج هذا الكلام مخرج التشبيه
يعنى ان شدة حر الشمس فى الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا
اشتد الحر فابردوا على الصلوة اي جاوزوا عن اول وقتها المراد
من ابرادها ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان تؤخر الى برد النهار و
ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعى ايضا واما ابراد الجمعة فقيل
انه مشروع لان لفظ الصلوة فى الحديث يتناولها ولانها تؤدى فى وقت
الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد فى الظهر
بدليل ما جاء فى رواية اخرى ابردوا بالظهر فان شدة الحر والذم
فى الصلوة للعهد ومخالفة الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط
للخلافة ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
استاذن رجل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس
ابن العشيرة فلما دخل عليه السلام قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما
انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت فى حقه كذا وكذا ثم انشرحت
له فقال عليه السلام ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من
فرقة بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة

الحمد

الحمد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجى مصدرا يقال شررت يا رجل شرا
وشرارا او يقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجى للتفضيل اذا
اضيف ولا يقال اشر الا فى لغة ردية كذا فى الصحاح وهنا المضاف
والمضاف اليه محذوف تقديره شر اشرار الناس لان التفضيل فى الشر
يقتضى اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال
فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس وتروى من تركه
اي ترك الناس التعريض له خوفا من شره فان قلت الناس عام
فى قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذى اتقوا من فحشه
ادنى منزلة من الكافر قلت من فى قوله من فرقة عام يتناول المسلم
والكافر لان الكافر كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى وان
يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء
فيكون المسلم الذى يتقى من فحشه متشاركا للكافر فى كونهم شر الناس
غايته ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو
صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعى احسن من بعضها فان
قيل الم يكن غيبة ما قاله النبى عليه السلام فى غيبة ذلك الرجل
قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان
كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عليه السلام عرف بنور النبوة
حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضى ذلك الرجل
ظهر كما وصفه النبى عليه السلام ارتد بعده مع المرتدين
وجى به اسيرا الى ابى بكر رضه او لانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا
غيبة للفاسق ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية
عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبدا اذهب آخرته
بدنيا غيره وفى ذكر لفظ عبد دون رجل او امرأة توبيخ له حيث

ترك رضاء مولاه لرضاء من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم
يدل على ان شر الناس من يتقي من فحشه وهذا الحديث يدل على
ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق بينهما قلنا
يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخرته بدنيا غيره يكون فحشه
اشد فمن اقدم عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء
فحشه م عمار رضه روى مسلم عنه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى
القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه السلام يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار ماله
عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنان وستون حديثا اخرج له البخاري
في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بثلثة ومسلم بواحد و
ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقيه لان
الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها
فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان
قلت هذا مخالف لما روى ان النبي عليه السلام قال اذا صلى احدكم
الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة
هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطيلها بحيث
يشق على الناس ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء
يوم من ايام الله تعالى فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ
فرضية عاشوراء م عثمان وعايشة رضي الله عنهما روى مسلم
عنهما قالت استاذن ابو بكر رضه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو
كان مضطجعا في مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى حاجته
فانصرف ثم جاء عمر رضه فقضى اليه وهو في تلك الحالة ثم استاذن

عثمان

عثمان فقال مجلس النبي صلى الله عليه وسلم فسوى عليه
ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت
حين استاذن عثمان فقال عليه السلام ان عثمان رجل حيي
على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة
جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ
وهو متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء
رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يصلي سمعناه يقول اعوذ
بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه
يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك
تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك
بسطت يدك فقال صلى الله عليه وسلم ان عدو الله ابليس
بالنصب عطف بيان او بدل جاء بشهاب من نار اي بشعلة
منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم
قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات العامل
فيه لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشراح
العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات
ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا
يعني لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد
يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس
لبعض الادميين اما قوله تع انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم
فمحمول الغالب قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل
ان يتصور بصورة يمكن ربطها معها ثم يمنع من ان يعود الى
ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به في قوله العنك دلالة على ان

خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا يخالف لقوله عليه
السلام لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل
الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد
نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بمدينة
قلنا اراد المدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي
صلى الله عليه وسلم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال
دليل الجواز عمل النبي عليه السلام ودليل المنع قوله وهو الحديث
والدليل القولي اولى اذا تعارض بالعمل كما هو مبين في الاصول
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو
الخبيث المنكر من الجن تفلت اي تعرض على البارحة ليقطع
على صلوتي انما قدم المفعول الغير الصريح لان غالب اهتمام
العفريت كان قطعه على رسول الله فامكنني الله منه اي
اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه
دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير
نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر
الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور
ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية اي اسطوانة من سواري
المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب
اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادى خبر
مبتداء محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته
خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت
يفهم من هذا الحديث انه عليه السلام تذكر دعوة اخيه سليمان
بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فيتنافيان قلت

لامنافاة

لامنافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان
عليه السلام ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهم الجهلة بل لان التقدير
في الازل كذا فالهمه الله ان يسأل مطابقا له ولان مقصوده
منه بيان عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال لفلان ما ليس
لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عليه السلام لولا دعوة اخينا
ح عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت يا
رسول الله تنام قبل ان توتر فقلت بقلت فقال عليه السلام ان
عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه
من الحدث ق المسور بن مخرمة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
خطب علي رضه بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عليه السلام
قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي يصيبها
الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرفها من فاطمة بشركة
ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي عليه السلام وان كانت
هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة
الى اباحته في تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجمع
بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد منه
كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف
الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة
وايذاء النبي عليه السلام حرام وان كان بما اصله مباح وهذا
من خصايصه قال الله تع ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم
الله في الدنيا والاخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه
اعلم من فضل الله لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر
ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون

معنى لست احرم حلالا لا اقول شيئا بخلاف حكم الله فاذا حرم الله
شيئا فلم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات
النكاح م عمرو بن العاص رضه روى مسلم عنه قيل انه فتح مصر
لعمر رضى الله عنه ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم تسعة
وثلثون حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد البخارى
بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد
المهملة يعنى اهل الكتاب انا نامو لكان لم يحل لهم نعاوة الاكل
والشرب فاباح الله لنا وتحل بتلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة
م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين
يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اى
سنة فان قيل قد جاء فى حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء
بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على
الغنى باربعين سنة والفقراء الزاهد يتقدم عليه خريفا
النكثير لا التحديد فلا تنافات او نقول الذى ذكر فيه خمسمائة
يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد
فى زمان التسابق سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة
ذكر فى قوت القلوب قد جاء فى الرواية ان سليمان النبى يدخل
الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالى يدخلونها بعدما لكهم
بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة
عام ولكن ينبغى لك ان تعرف السبق فى الدخول لا يستلزم رفع الدر
جات على من تاخر كالذين انفقوا مالهم فى وجوه الخيرات ارفع
درجة ممن سبقه فى الدخول حكى ان عبد الله بن عمرو رضه سأله
رجل قال ألسنا من فقراء المهاجرين فقال ألك امرأة تأوى اليها

قال نعم

قال نعم فقال ألك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال
فان لى خادما فقال انت من الملوك ف سهل ابن سعد رضه اتفقا على
الرواية عنه ان فى الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه
الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لينكسر
انفسهم وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش فى صيامهم
خصوا بباب فيه الرى والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة
يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء فى الحديث اخر
وهو من توضأ فاحسن الوضوء قال اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلنى من التوابين
واجعلنى من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها
شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيته ذلك القايل عقيب
الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثر الصوم قيل يجوز
ان يراد بالصائمين امة محمد عليه السلام سموا صائمين لصيامهم
رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه
الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا
دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ف ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه ان فى الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب
يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهرى
يعنى به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة وهو المركوب
الذى يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام
لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعنى لا يقطع الراكب المذكور
المواضع التى يسترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة
الله تع واتساع الجنة م انس رضه عنه روى مسلم عنه

بخمسمائة عام او نقول المراد باربعين صح

إن في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتأنيث افصح والمراد
هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون وهذا نوع من الالتذاذ
يأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح
الشين جهة يقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر
عند العرب وكانوا يرجون السحاب به الشاقي فتحثوا اي تنثر تلك
الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا
فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب
زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم و
اهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد
مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسنا تهم
فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم
ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم
ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد
بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في
سبيل الله وهم الغزاة والحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاته
بين كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت
يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة
المرتبة فالاقرب الى الله تع يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم
الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف
الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة
على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا
وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي رح

الدرجات ~~واحدة~~ الدرجة واحدة الدرج وهي الطبقات من المراتب

مطلب الجنة فوق السموات تحت العرش

النكتة

النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي
وبالآخر المعنوي واقول الحق يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن
وازين مما يحسن به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان
ومنه تفجر تنحدر اخرى التابعين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة
في قوله تع فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه
وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول
الانهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع طبع الماء في الحيوة
الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع
الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح ابا الزين
ف ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قد كنا نسلم على رسول
الله عليه السلام وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من
ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد
حتى اذا قضى صلوته ورد على السلام فقال ان في الصلوة لشغلا
بالتلاوة والاذكار مانعا من غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل
بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة
شيئا يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة
شيئا يشتغل المصلي به عمار او حذيفة رضي الله عنهما شك شعبة
هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد
رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن
النبي صلى الله عليه وسلم او عمار عن حذيفة عن النبي عليه السلام
روى مسلم عنه ان في امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا
قتل النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك
حين اخذ النبي عليه السلام مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم

اصله تتفجر صح

بطن الوادي فطمع اثنى عشر رجلا في المكر به فاتبعوه سائرين وجوههم
غير اعينهم فلما سمع رسول الله خشيفة القوم من ورائه امر الحذيفة
ان يردهم فخوفهم الله ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم
حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم
حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا لانهم كانوا ملتثمين
ولكن اعرف رواحلهم فقال عليه السلام ان الله اخبرني باسمائهم واسماء
ابائهم وساخبرك بهم ان شاء الله تع عند الصباح فمن ثم كان الناس
يراجعون حذيفة في امر المنافقين فقيل ستر النبي عليه السلام امر هذه
الفئة المشومة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة
ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة
ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية
منهم تكفيكهم يعني تدفع منك شرهم بقي بحذف الكاف الثانية
وروي تكفتهم بتاء المثناة فوق الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم
في قبورهم وتسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على
صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي عليه السلام
للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة تظهر في
اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي يظهر من صدورهم يعني يحدث
في اكتافهم جراح يظهر جراحتها من صدورهم فيقتلهم ع اسماء بنت
ابي بكر رضه روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي
مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي
انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار
بن ابي عبيد كان اقبح الكذب وهو من جملة دعواه ان جبريل عليه

السلام

السلام يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة ونعت
مع مجرورها كما اخبر عليه السلام ف انس رضه ان في حوضي من الاباريق
اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا
كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة
الى غاية الكثرة من باب قوله عليه السلام لا يضع العصا من عاتقه
وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا
من نجوم السماء كما روي انه عليه السلام قال والذي نفسي بيده لانيته
اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق موكدا في كلامه ولا مانع
عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر
رتبته وقدر امته ع عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
ان في عجوة العالية شفاء او انها ترياق وهو بكسر التاء وضمها
وبالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على
الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد
من غرس النبي عليه السلام قال النووي العالية ما كان من
الحوايط والقرى والعمارة من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد
والسافلة هي الجهة الاخرى مما يلي تهامه قال القاضي وادنى العوالي
ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال من المدينة تخصيص
العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي صلى الله عليه وسلم
ف ابو سعيد رضه رقم المص هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد
به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المص المقابلة
المص كذا وكذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل الشج مع قومه الى المدينة
للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبادر
الشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن

ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي قربه واجلسه الى جانبه فقال
عليه السلام تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال اشج يا رسول
الله انك لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه نبايعك
على انفسنا ونرسل من يدعوهم فمن اتبعنا كان منا ومن ابى قاتلناه
فقال عليه السلام صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم
والاناة رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة
الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصا لحه
على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في
العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله
قال لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس
وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح اشج على انه غير منصرف فيكون
عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد
القيس كانه قيل كان اسمه اشج لشجة كانت في وجهه وسماه
النبي صلى الله عليه وسلم المنذر ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم اموال هوازن
يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدثت ناس
من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا
ويتركنا وسيوفنا يقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال
ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة
والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر
واني اردت ان اجبرهم اي انفعهم واعطيهم عطية واتالفهم
اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون
الاولى جزئية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا

برسول الله

برسول الله برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار
شعبا بكسر الشين طريق الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي
اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد
والمراد به اظهار النبي عليه السلام كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء به
والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما يشاء من الغنيمة
عبد الله ابن عمرو رضه روى مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها
بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله متشابه كاطلاق اليد ومن جوز
تاويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح
لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية
وارادة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين
حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب
القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف
من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن
اشعار بان الله تع من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر
القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين
بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين الاصبعين من اصابع
الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين
بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث
يشاء يعني يصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا
يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير
المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان التشبيه
مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب
حيث شاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف

ان يهدي لمن يشاء ويضل من يشاء

في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد
في واحد تفهما وفي الحديث دلالة على أن المومن ينبغي ان يكون
بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية
عنه ان كذبا على ليس ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب
على النبي عليه السلام اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله
لان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم يوذي الى هدم
قواعد الاسلام وافساد الشريعة الاحكام ولذلك كره قوم
من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف
بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي عليه السلام
فاوقفه على الصحابة وقال الكذب عليه اهون من الكذب
على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار
اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله يبوئ
مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روي هذا الحديث
مايتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة
المبشرة غير هذا ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت كان النبي عليه السلام مديونا لرجل فتقاضاه في
طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال صلى
الله عليه وسلم دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق
هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكو
ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال ح
ابن عمر رضي روي البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد
بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان حين
خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية

بنت

بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول
الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال
الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شي له من الغنيمة
وذكر الواقدي انه عليه السلام اعطى لثلاثة نفر ممن لم يحضر غزوة
بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن
زيد كان بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم يكشفان خبر عير
قريش ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل
اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا
امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عليه السلام بيد ابي
عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان
امينا ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون
منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله
بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه
وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عليه السلام بتوصيفه بها
لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة
غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لا لان امانته كانت غالبة
على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر
رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواريي الزبير وهو احد العشرة المبشرة
اسلم ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه عليه
السلام ونسبه الى الاختصاص ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد
صرفها كل نبي الى شي في هذه الدار كسليمان سال الملك ونوح سال

يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم فقال زبير انا يا رسول الله
فقال صلى الله عليه وسلم صح

اهلاك اهل الدنيا وغيرها واني اختبات دعوتي اي ادخرتها
شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة
في الاخرة فان قلت اختباء الشي يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما
تحصل له يوم القيمة فكيف يكون متاخرة قلنا يجوز ان خيّر الله
تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة
في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فسمي ذلك
الاختيار اختباء ٭ ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال كان رجل
ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت
حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب
ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال عليه السلام
ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب
قاله لرجل كان يمشي الى مسجد النبي عليه السلام ولا يركب ويرجو
في الاثر بفتحتين ما بقي من رسم الشي والمراد به هنا خطوة الاجر
وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصب
من ثوابها اوفر ٭ جابر رضه روى مسلم عنه ان لكم بكل
خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة
اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا
بيوتهم فيقربوا من المسجد ٭ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق
عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية
كالقدوس او الثبوتية كالعلم او باعتبار فعل من افعاله تعالى
كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا
بدل الكل من اسم ان او تاكيدا ونصب بتقدير اعني وانما ذكره

لئلا يلتبس في الخط بتسعة وتسعين او سبعة وتسعين
او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تع ثلثة ايام في الحج
وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة
لرفع الالتباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها
يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان
وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله تع اذا
قال الضار النافع وشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا
سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه
من عدها كلها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها
وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان
من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تع منحصرة
في هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة تسعة وتسعين
وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه
وسلم اسالك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك
او علمته احدا من خلقه او استاثرت به في علم الغيب ٭
اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى النبي
صلى الله عليه وسلم ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وثمانية
وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري
منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي عليه
السلام يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال عليه السلام ان لله
ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة
يعني ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه وله التصرف
فيه فينبغي ان لا يجزع احد لاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله

لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده
باجل مسمى يعنى كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر مؤجل
كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شئ كل ما ياخذه الله يعني ليس
قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود
اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رضه روى مسلم عنه
ان الله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم و
تسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يتصور
تحديدها وتجزيته المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت
بين القسطين من الرحمة للاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله
تعالى غير مفسرة بالرافة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلما
اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله
هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال
الخير وفي الحديث بشارة للمومنين لانهم اذا حصل من رحمة واحدة
ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ف ابو هريرة
رضى اتفقا على الرواية عنه ان لله ملئكة يطوفون في الطرق ملئكة
يلتمسون حال او استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم
ويسمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب
وهو التفكر في جلال الله تع وصفاته واياته في ارضه وسمواته
وفي معاني الكتب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع
الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث
وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام
فيه رضاء الله كتلاوة القران ودعاء المومنين وتدارس علوم
الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوها بمجرد القلب افضل

اوباللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل
السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد
باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا
في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض
الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع
ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي صلى الله عليه
وسلم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال حول
شئ باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يريدون اجنحتهم حول جماعة
الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء
قال النبي عليه السلام فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمير الجمع
راجعة الى الملائكة فيسألهم وهو اعلم من اين جئتهم فيقولون جئنا
من عند عبادك في الارض قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيسألهم
وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك
بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي عليه السلام فيقول اي
الله تعالى هل راوني قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون
لا والله ما راوك قال اي النبي عليه السلام فيقول اي الله تعالى
كيف لو راوني جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني
لو راوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو راوك كانوا اشد لك
عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول اي الله
فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول وهل راوها
قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها
قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على الجنة
حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تع

فهم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل راوها قال يقو
لون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون
لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا ويستغفرونك
قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله
تع الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر بالجو
طهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم
وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان
ذكرهم في عالم الغيب مع وجود المانع وذكر الملائكة في عالم
شهادة الله بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة يا رب فيهم
فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من
الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تع هم القوم اللام فيه
للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم
استيناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم
اذا جعل اللام للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان
من خالط الشاداة ينال بالسيادات ومن جالس اهل السعادات
يفوز بالسعادة ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان للمومن
في الجنة لخيمة من لؤلؤ قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة
اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس
فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت او القصر دون الخيمة لانها
انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني تكون
تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤ ونظيره قوله تع قوارير
من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك
القارورة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحد

مجوفة

مجوفة طولها في السماء يكون طولها كطول السماء من الارض فان
قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها
ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة
باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا وللمومن
فيها اهلون يطوف عليهم المومن فلا يرى بعضهم بعضا يعني
من سعة الخيمة وعظمها م انس رضه روى مسلم عنه قال كان
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا لتنظر ما صنع قافلة
ابي سفيان فجاء وحدث النبي عليه السلام ما حدثه فقال صلى
الله عليه وسلم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما
طلبته من شئ فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه
اشارة الى مسارعة النبي صلى الله عليه وسلم واخفايه الخروج
اليها قاله عند خروجه الي بدر وهو اسم بير بين مكة والمدينة
وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق صلى الله عليه وسلم
مع اصحابه حتى سبقوا المشركين الي بدر فاغاروهم ق ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه ان له دسما قاله حين شرب لبنا
ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة من كل ما له دسومة
وكذا عن كل ما بقي في الفم منه بقية كيلا تشوش ق رافع بن
خديج رضه بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية
عنه فيما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وسبعون
حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة
والباقي لمسلم قال ند بعير من النبي صلى الله عليه وسلم من بعير شرد فرماه
رجل بسهم فقتله فقال عليه السلام ان لهذه البهائم البهيمة ذات
قوايم اربع في البر والبحر والمراد منها هنا الاهلية اوابد جمع

ابدة وهي التي توحشت ونفرت كأوابد الوحش وفي الصحاح
يقال مكانٌ وحش بالتسكين اذا خلا عن الناس يعني ما نفرت من
الحيوانات الاهلية تصير كالصيد الوحشي فجميع اجزائه مذبح
فاذا رميت بسهم فماتت حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه
الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الابدة ليست
كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذكى ما يذكى به الانسي اعتبار
بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه م انس رضه روى
مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي صلى الله عليه وسلم قالت
هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال عليه السلام نعم اذا رأت
الماء فسترت وجهها وقالت يا رسول الله أوتحتلم المرأة فقال نعم
فقال عليه السلام ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق
اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان
مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض ومحمرا بكثرة الجماع
وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق
يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة
انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال فمني ايهما بفتح وكسر النون
وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة يعني فاي
الماءين علا واما على قول من يبتغي زيادة من في الاثبات فمعنى
من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمين الصدور وفي العلو او
السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد
ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس ان سبق مني
احدهما اي ان وقع في الرحم قبل مني الاخر اشبه الولد ايضا قال
القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن

على

على طريق التحلل والذوبان فلهذا يتلذذ جميع البدن ويضعف به
ايضا وفي كل من الماءين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه بشبها غير تام
وتمام تغلبه احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما
الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور
وفي بعضها علا غير مذكور وفي غيرها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله
واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين
وفي بعضها اذا علا ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انث باذن الله تعالى
فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث
كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد منه
نسبة الذكورة واشبه اخواله نسبة الانوثة وفيه من المحل
ما ترى ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما يبعثني الله
به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين
ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المراد هنا اي ان صفة
ما يبعثني الله به ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة
العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض
من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفي بالجلي ولذا
كثّر الله تع الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا التشبيه
مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا
ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال
انه تشبيه مركب لتوقف اوله على اخره الا ترى انه وصف الغيث
بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي
النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل
من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر فما شبه العلم

بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر
الغيث دون المطر لطيفة وهو ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيث النا س
عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل الغيث متحيرين في الغواية محتاجين
الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبيا صلى
الله عليه وسلم وكانت منها طايفة اي قطعة الجار والمجرور حال
عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت
الكلاء والعشب الكثير العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسما
للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلا مختصان
بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب
عليه عطف الخاص على العام لاهتمام بشانه وقيل الكلاء مختص
ايضا بالرطب الا انه ما يتاخر نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته
ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم
والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات
جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم
والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو مجرد عن النبات كذا قاله
الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الاجادب وعليه
شرح الشارحون امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها
وسقوا وزرعوا واصاب منها طايفة اخرى انما هي قيعان
جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان بعض القيعان
قد تنبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر
من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى
التي قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها
وروي بالكسر معناه فهم الاول اشهر في دين الله ونفعه الله

بما بعثني

بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك
راسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل بقبل الماء فامسكته
فنفع الله الناس بها يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم
غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم
العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة
الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة
رجل فات عنه التعلم والتعليم بتقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى
ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه
ولا في غيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني
لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى اخره اشارة
الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ف ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزلت قوله نعم ولكن رسول
الله وخاتم النبيين استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا
فضرب النبي صلى الله عليه وسلم لهذا مثلا ليتقرر في نفوسهم
فقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه
واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط
اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها
من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون
له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني ادركان
كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء
بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا اخر الانبياء
فان قيل كيف كان اخر الانبياء وعيسى ينزل في اخر الزمان قلنا
معنى كونه اخرا انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى عليه السلام

فينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد صلى الله عليه وسلم
مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع
بالمجموع وجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون
امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة
الانبياء صلى الله عليه وسلم تكميل مصالح العباد واحاطتها
بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي عليه
السلام تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة • ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما
المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب حتى
لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل
المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا
وعمروا قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمروا قائم فقال يا قوم اني
رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية
بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي صلى الله
عليه وسلم لان ما انذر به من الاهوال التي رآها بعينيه وانما
سائر الانبياء عليهم السلام فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعا
ينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره
باعلامه العريان وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثيا ب
فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من اثار
الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور
وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي عليه السلام
فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر
اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طايفة من قومه فادلجوا

اي ساروا

اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم بفتح الميم والهاء
ضد العجلة وكذبت طايفة منهم انما يقل ولم يقل طايفة مع انه
كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذ
يبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا
عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة بعد الالف اي
اهلكهم بالكلية فذلك اي مثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة
مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب ما
جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستا
صل بل العصيان مع التكذيب بالحق • حذيفة رضه اتفقا على
الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه
نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي يرونه ماء فنار
على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه في ناره جعل
الله ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما للخليل عليه
السلام واذا رضي عمن صدقه فاعطاه من مائه جعل الله نارا محرقة
لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهر الدجال
تخييل بسحره • ابو شريح الخزاعي رضه شريح بضم الشين المعجمة وفتح
الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء
وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم
الفتح ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم
يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله
وفيه توبيخ الكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان
قلت ما وجه قوله عليه السلام في حديث اخر ان ابراهيم حرم مكة

قلت معناه اظهر الحرمة الثانية فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم
الاخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها دما ودما نكرة في سياق
النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في
خارجها وصف الامرء بالايمان تحريضه على اجتناب ذلك المحرم
لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يفهم منه
ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشئ بالذكر لا يدل
على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع
وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك
ولا اذا بدء فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعني ان ترخص احد مستدلا بان الرسول عليه السلام
فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله
ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على
بناء المجهول ولي قائم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت
هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى
نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد
الغايب يعني من سمع مني هذا الحديث فلينقله الى من
يسمعه ليلا يغفل من حرمتها ف انس رضه اتفقا على الرواية
عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة
ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن
قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر ويذهب
الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرءة قيم واحد وهو
من يكون قائما لمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف
بباشر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث

مذكور في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزنا وفشو
الفجور ورقص القينات بشرب الخمور ووفور الميل الى المحرمات
والنفور من موضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش
وانشاء ما شا وامن غير غاش لا خير في امورهم نعوذ بالله
من شرورهم ع واثلة بن الاسقع رضه روى البخاري عنه ان
من اعظم الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة عن
عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى
الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعي الى غير ابيه
كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره
او يري عينيه من الارادة ما لم تريا اي يكذب في رؤياه بان يقول
رايت في منامي كذا ولم يكن راه وانما صار اعظم لان ما يراه النائم
انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على
رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي صلى الله
عليه وسلم ح علي رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه
علي عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة وسبعة وثلثون
حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون حديثا له انفرد البخاري
بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قاله حين قدم
رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الفاظ فعجب
الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان
القلوب او في العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف
الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة ولم يخرجه
عن علي رضي الله عنه والله اعلم ح ابن عمر رضه روى البخاري
عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله

قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة
الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحمل ببقائه جميل
الصفات كثير الصدقات فلو كان من حقه يشبه المسلم بالنخل
لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان
المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم
بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رضه روى مسلم
عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان
يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي
لا يوافقها عبد مسلم يسال الله خيرا المضارع المثبت حال الا
اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا والاخرة الا اعطاه
اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا تختص ببعض
الليالي بل كان في جميعها قيل تلك الساعة في الخبر الذي يقول الله
فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل وهي وقت السحر وقد روي
ان جبرائيل عليه السلام قال اني ارى العرش يهتز من السحر وقيل
الظاهر انها مطلقة ه ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من
المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله علي هنا بمعنى
لاجلي يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر حيث فارق
اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري
وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه
ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف
كانه قال عليه السلام ان من امن الناس علي رجلا فقيل من هو قال
ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفق على اسناده

ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي
الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه
في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جميع
اموري الجاء الى الله الى هنا كلامه لكنه بعيد والاوجه ان يقال
انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى
اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق
يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري
الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من
سر رسول الله لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ان ابا بكر
لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن
اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشارة الى
الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة
بالاسلام وهذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال
ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل
لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفضل الله ثم
مما اختاره الله للنبي يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين في
المسجد باب الاسد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب سد
الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا
الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة
بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق
الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب
المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة
على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق المنازع فيه

بالابواب وقرينة ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي عليه
السلام واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي
عليه السلام هذا الحديث في مرضه في اخر خطبة خطبها واما
ما روي من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حق علي سدوا
ابواب المسجد كلها الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان
بيت علي رضه كان في جنب المسجد م عائذ بن عمرو رضه وهو بياء
مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد
بهم هنا الامراء الحطمة على وزن الهمزة اللمزة هو الذي يظلم الرعايا
ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل
الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي عليه السلام للولاة الظلمة
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند
الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال
الجوهري تركته معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال
اشر الا في اللغة الرديئة وكذا اخير قال القاضي الرواية وقعت
بالالف وهي تدل على عدم رتبته منزلة يوم القيمة ويروى
من اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة
عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية
اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي
اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال
النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما
اذا ترتب بان فائدة تدعي عليه العجز عن الجماع واعراضه

عنها

عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال عليه السلام اني لافعل
ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان
من ضئضئ هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين بمعنى الاصل
قوما يقرؤون القران يعني سياتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل
الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب او هو عليه
في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج
قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز
حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى
قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح
الدال اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون
منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام
هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء
اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه موطئة
للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلا
كهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر
ذلك القوم في زمن علي رضه بعد النبي عليه السلام بسبع وعشرين
سنة قاتلهم علي رضه وقتل كثيرا منهم قال الذي الخويصرة وهو
بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب
رجل اسمه حرقوص بن زهيرة التميمي وهو راس الخوارج وفيه
نزل قوله تع ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط
حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي
قطعة من الذهب كائنة يعني ذهيبة كائنة في ترابها غير مميزة
عنه كان بعث بها علي رضه هذه الجملة صفة ثانية لها من

اليمن بن الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد
الخيل بالاضافة وباللام وهذه روايته في جميع نسخ مسلم بالراء وكلا
هما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عليه
السلام زيد الخير كذا قاله النووي ح انس رضه روى البخاري عنه
ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا
منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك أتكسر
ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال عليه السلام
كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عليه
السلام ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي يجعله
بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سال الله
شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بحقك يا رب افعل كذا
لاجاب دعوته يؤيده هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به
المسمى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه
للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث
والموافق له ما سبق من التقرير واما لفظة على فيجوز ان يكون
باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني اقسم عازما على الله ان
يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا
كان ينبغي للمص ان يقول ق في مكان ح لان لفظ الحديث متفق عليه
وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت
الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم وانها الربيع والحالف
انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي عليه
السلام بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلافه

حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده ترغيب من يستحق
القصاص الى العفو لثقته عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله
انه تع لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء ح ابو مسعود
بن عمرو الانصاري رضه روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس
من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه
هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج
الوحي وان الحيا مندوب في كل الشرائع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي
فاصنع ما شئت هذا كلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحيا فرع تنو
من اجلال من تستحي عنه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا
فلا قيل قوله عليه السلام فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير
في عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف الايمان شيء
فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه
توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك امنا ان تستحي منه تحريك فيه على
سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب رضه اتفقا على الرواية
عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا ابن ميشا
بن يوسف النبي عليه السلام وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران
لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم
قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب
التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني
اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد
العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه
ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو
المكان الذي يجمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين

موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال
موسى عليه السلام يا رب وكيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع
بذلك العبد قال تأخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح
التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيثما
فقدت الحوت فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا
فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه اي الباء فيه زائدة
والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه
للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى قيل سماه فتاه لانه كان
يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة
بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد
استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها
ان هناك عينا تسمى عين الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء ميتا الا
حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط
في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت
زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض يغيره ما بعده
وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان
فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلى البناء وبقي ما تحته
خاليا فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره بالحوت
اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى
صاحبه وقد نسب اليهما في القرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع
بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى عليه السلام
نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسي اخباره بامره فلذلك قال
فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروي بالجر ايضا حتى

اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين
المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا اي اشاره الى
سيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى عليه السلام
فيه نصبا لانه كان عقيبا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي انما لحقه
النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت
قال النبي عليه السلام ولم يجد موسى النصب حتى جاوزا المكان الذي
امره الله تعالى به قال له فتاه ارأيت وهو يجيء بمعنى اخبرني وهنا بمعنى
التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا
الى الصخرة يعني عجبت ما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت
الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير انسانيه
وقيل لا فيه محذوف اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو
من قول يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا
عجبا او من قول يعني اعجب عجبا مما اخبرتني قال النبي صلى الله عليه
وسلم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا وقال موسى ذلك ما كنا
نبغي اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا
على آثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا
قال النبي صلى الله عليه وسلم فرجعا يقصان اي يتفحصان ويتبعان
آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى ثوبا اي
مستور بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو
بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس
واسمه بليا بباء واحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت
وهو من نسل نوح عليه السلام وكان ابوه من الملوك وانما لقب به
لانه اجلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال

بعض انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لايموت الا في
اخر الزمان حين ارتفع القران وذلك متفق عليه عند اهل التصوف
والمعرفة لان حكاياتهم انهم راوه في المواضع الشريفة وكالموه اكثر
من ان يحصى واني بارضك السلام اني بمعنى كيف او بمعنى من اين
استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك
الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجيبت على
اللائق بك وهو ان تستفهم عني لا سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل
اي قال الخضر انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت
رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا
يا موسى اني لي علم من الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من الله
علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر بموسى
عليه السلام لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تع فيما سبق ان لي
عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر
اعلميته رعاية للادب مع كليم الله او لئلا يستحق العقاب عليه
كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي
لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسئلني عن شيء حتى
احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت
سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر
فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا
في السفينة لم يفجاء الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني
لم يجئ حال الفجاءة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة بما يلي الماء
بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الالة ينحت بها فقال له
موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق

اهلها

اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل انك لن
تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة
ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد
صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكانت الاولى اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا
هذا تصديق من النبي عليه السلام لقوله عليه السلام بما نسيت
قال اي النبي عليه السلام وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة
اي طرفها فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر
ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا
البحر قال المحققون القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته
الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات
الى معلومات الله تعالى نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى
النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عليه السلام انما شبهه بما
نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في
الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما
هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان
فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى عليه
السلام اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على
تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما قيل انه كان بالغا فباعتبار
ان موسى عليه السلام لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل
نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن
تستطيع معي صبرا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وهذه
اي المسئلة الثانية من موسى عليه السلام اشد من الاولى

اي من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب تشديده
ان فعله الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل
الي تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب المسئلة
الاولى قيل النكر اقل من الامر لان قتل النفس واحدة
اهون من قصد اغراق اهل سفينة انما زاد في جوابه لك
لانه رفض وصيته قال ان سالتك عن شيء بعدها
اي بعد هذه النكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا
يعني اتضح عذرك عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك
فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل نطاكية استطعما اهلها
اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا
ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما
فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة
هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة
ذراع قال اي النبي عليه السلام مائل اي في الصورة وانما فسره عليه
السلام اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال
الخضر اي اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا
ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني جعلك اجرة
حتى نشتري به طعاما قال هذا فراق بيني وبينك سانبئك
بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اي يبين
الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر
امته بها وفي الحديث فوايد منها يزيل اعجاب العالم بنفسه
قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب

العلم

العلم والاكثار ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير
الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان
ناسا منكم قد اروفعل ماض مجهول من الرؤيا اي خيل لهم في
المنام ليلة القدر كائنة في السبع الاول بضم الهمزة جمع اول واري ناس
منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع
الغوابر السبع التي يلي اخر الشهر والتي تلي العشرين بعده قال الطيبي
هذا امثل فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغوابر واحد فكيف
ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فيلتمس ليلة القدر في
جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها في اوتار العشر
الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في
رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة يكون في سنة ليلة الوتر
وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها
كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي جواب اخر وهو ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يجيب عن نحو ما يسالون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها
كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي
ق عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا
واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود واخذت عقالا
ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا
يتبين لي فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك
فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو
كناية عن كونه ابله انما هو اي الخيط المذكور في الاية سواد الليل
وبياض النهار قاله له قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول
قوله تعالى من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف

لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بما ليس
في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي صلى الله عليه وسلم
الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته
عن البيان ف ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبي عليه
السلام بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار
وصلى بغلس في اول وقته فقال عليه السلام ان هاتين الصلوتين
حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تغيير من المص للصلوتين والمكان
صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ف ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له
جواء الشرط محذوف وهو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف
اي ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله قاله لابي شعيب
الانصاري لما دعاه اي النبي صلى الله عليه وسلم لمعرفة اثر الجوع
في وجهه عليه السلام خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون
الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عليه السلام
الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الضيافة
خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك
لما سكت النبي عليه السلام واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب
وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت
عليه السلام اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام ~
واستاذن منه ف جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي
عليه السلام في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد وتفرق
الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل النبي صلى الله عليه
وسلم بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله يدعونا فلما حضرنا

رأينا عنده اعرابيا فقال عليه السلام ان هذا اخترط على سيفي من
غمده فحمل به على وانا نايم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا
فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث
مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال
كن خير اخذ قال الراوي قاله النبي صلى الله عليه وسلم اشهد ان
لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك
ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عليه السلام سبيله وفي الحديث
كمال توكل النبي عليه السلام وتصديق قوله تع والله يعصمك من الناس
واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة ح معاوية بن ابي سفيان رضه
روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم مائة وثلثة وسبعون حديثا انفرد البخاري باربعة
ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد
اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين
اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية
ما اقاموا الصلوة ولكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله
ما اقاموا بكبّ لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم
الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة
على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع
بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عليه السلام انه
يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين
ف عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة
الفرقان على غير ما قراءته فجئت به رسول الله عليه السلام
فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عليه

السلام ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه
قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال
الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة
في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ
لكنه غير موجه لانه لم يكن ح بعض الاحرف ايسر من بعض اخر في
القراءة وقال اخرون هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم
والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات
المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني
تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان
يقرا بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عليه السلام وذكر الطحاوي
ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب
وارتفعت الضرورة عادت الحرف واحد والصحيح انها هي
القراات السبع كلها مستفيضة من النبي صلى الله عليه
وسلم ضبطها الائمة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به
من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراءة
السبعة ف عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا
شيء كتبه الله تعالى اي قضاؤه وقدره على بنات ادم وفي رواية
قال لها النبي صلى الله عليه وسلم كوني على حجتك فعسى الله
ان يرزقكها فاقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف
والرمي وغيرها غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روى انها
قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قاله لها حين حاضت
بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال
من مكة فراها النبي صلى الله عليه وسلم تبكي فقال لها ما لك

احضت

احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول
الله صلى الله عليه وسلم ميمونة في سرف وبنى عليها قبة وتوفيت
فيه ى ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى
الاعرابي قد ردّ البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين
قال الاعرابي للنبي عليه السلام اكثرت علي من ابشر لما طلب من
النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال
عليه السلام له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك باثار
الصالحين ؟ زيد بن ثابت رضه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن
جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر
ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد
البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن
والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك وما دينك ومن
نبيك في قبورها فلولا ان تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى
التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض
النسخ فلولا ان لا تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان
يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سالت لان دعوت
لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب
القبر من فيه لبيان الموصول المتاخر وهو الذي اسمع منه ليس
المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب
كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب
الله لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في
بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن

نعم

الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وخبر
منه او يقال معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والقي الميت اقابه في
الصحاري البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله الماتر
بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي انما احب النبي صلى الله عليه
وسلم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه
اول المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك لتقرر
في قلوبهم ابو بصرة الغفاري رضه روى مسلم عنه قبل ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين
سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها
اي تركوا امتثالها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها
كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر اخر من
جهة محافظة ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد
اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر
هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم
تتغير الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة معاوية
بن الحكم السلمي رضه الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة
منسوبة الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة
عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم
بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رايتهم
يصمتونني سكتّ فلما صلينا قال عليه السلام ان هذه الصلوة اشارة
الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما
يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال

العاطس

العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا يفسد وكذا لو سلم
المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح اثار
النيرين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم
لا يبطل الصلوة لانه صلى الله عليه وسلم لم يامر باعادتها وكذا كلام
الناس وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه
على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القران استدل به الشافعي
على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح
والتكبير ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان رجل قيم المسجد
ففقده رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وسال عنه يوما
فقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم اذنتموني فاتى قبره فصلى
عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالهمزة المشار اليه القبور التي
يمكن ان يصلي النبي عليه السلام ظلمة على اهلها وان الله ينورها
لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة
على الميت قلنا صلوته عليه السلام كانت لتنوير القبر وفي الا يوجد
في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان التعريض منها
يؤدي بمرة انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد
لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يتنفر
منه الطبع كالنجاسات والاشياء المتنتنة رهو متناول للبول
فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير
انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القران قاله بعد ما راى اعرابيا
يبول في المسجد ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال احترق
بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عليه
السلام فقال ان هذه النار المشار اليها النار التي تخاف منها انتما دها

انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع
مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا
نمتم فاطفؤها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار
والجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا ضررها عنكم م عبد الله بن عمرو
رضه روي مسلم عنه ان هذه اشارة الي افراد صنف ما راه من ثوبين
من لباس الكفار فلا تلبسها قاله له حين راى عليه ثوبين معصفرين
وفي رواية انه اي النبي عليه السلام قال امك امرتك بهذا اي بلبسهما
حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به من لباس النساء قلت اغسلهما
اي قال الراوي للنبي صلى الله عليه وسلم اغسلهما قال بل احرقهما
انما امر النبي عليه السلام باحراقهما اضرابا عن غسلهما لان المعصفر
وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء تضييع للمال لنقصان
قيمته به والمراد باحراقهما افناؤها ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه
بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روى ان الراوي لما فهم
ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له النبي عليه السلام
افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا باس بالنساء قال الخطابي المعصفر
وهو المصبوغ بالعصفر انما يصبغ منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج
واما اذا صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول
هذا اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كانت شبه الرجل بالنساء
او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل اني م
ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اني اخر الانبياء وان مسجدي اخر
المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام
والمسجد الاقصى ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم تتمته في مسجدي
افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في

الثواب لا في الاجر عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه
الفضيلة مختصة بنفس مسجده صلى الله عليه وسلم الذي
كان في زمانه دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رضه روى
مسلم عنه اني ابرأ الي الله يعني التجئ اليه ان يكون لي منكم
خليل هنا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى
الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث
ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رضه روى
مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات
حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع
بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين
شجرة ام مغيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث يشعر بان للمدينة
حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه
لانه روى عائشة رضي الله عنها انها قالت لال محمد عليه
السلام بالمدينة وحوش يسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز
الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها
يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او ولان التحريم لو كان على
ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في الحرم مكة لا احدهما ولهذا
لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ن انس رضه انفقا
على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل
بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي عليه السلام
عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف معنى اراد به
المعية في الحق لما روى انه عليه السلام بعث اخا ام سليم وهو
حرام بن ملحان ان يكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم

فتلوه يعني ام سليم تفسير من المصلضمير ارحمها ام انس بن مالك
قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله
عليه السلام وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية
لمنكسرة القلوب ف ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت
العشر الاول التمس حال او استيناف هذه الليلة اي ليلة القدر
ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اوتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني
ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر انما وصف العشر
الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بليا ليه واشارة الى ان كل ليلة
منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف
يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف
في العشر الاواخر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم زيادة نفقة وثياب زينة
نزلت يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية
بدا بي رسول الله عليه السلام فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك
ان تستعجلي يعني لا باس عليك ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري
ابويك الاستيمار المشاورة انما قاله عليه السلام ان ابويها
لا يامرانها باختيار نفسها وافتراقها قاله لها قالت فقلت للنبي
صلى الله عليه وسلم افي هذا استامر ابوي اني اريد الله ورسوله
والدار الاخرة ففرح رسول الله عليه السلام فشكر الله م عا
يشة رضه اني على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من
يرد بكسر الراء على منكم والله ليقتطعن على بناء المجهول وتشد
النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان دوني اي في ادنى
مكان مني رجال فلاقولن اي رب مني ومن امتي من الاولى

الصالبة والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري ما
احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة
عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة
او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر رضه
اتفقا على الرواية عنه اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الوا
ردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا
كالمتهئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم
وهذا كما قال الله تع حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم
شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان واني اعطيت
على بناء المجهول مفاتيح خزاين الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته
من الممالك واستباحوا خزاين ملوكها او مفاتيح الارض شك من
الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن
اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين
معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزاين وفي الحديث معجزة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اخبر في المستقبل ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يقوم على قبور المنافقين
ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى
النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سال ان يكفنه
في شعاره الذي يلي جلده عليه السلام ويصلي عليه فلما مات
دعا ابنه النبي صلى الله عليه وسلم الى جنازته فلما هم بالصلوة
عليه قال له عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا
وقال عليه السلام اخر عني يا عمر فبعدما بالغ عليه في المنع قال
عليه السلام اني خيرت يعني خيرني جبرايل بين الاستغفار

لابن ابي ورتركه حين سال ابنه الاستغفار له فاخيرت اي
الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم
سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على سبعين
يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عليه السلام للاستغفار
وان السبعين المذكور في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي
عليه السلام ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا
تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبي
صلى الله عليه وسلم عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي عليه
السلام على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان راى عمر في ذلك
التصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح
واظهارا للشفقة على من يظهر الايمان وان كان على خلافه باطنه
وللمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي صلى الله عليه
وسلم كيف صليت عليه فقال عليه السلام ما يغني عنه قميصي
ولا صلوتي والله اني كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما
راوا ان رئيسهم تبرك في اخر عمره بقميص النبي عليه السلام
وانه عليه السلام اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من
قومه هكذا روي م ابو ذر رضي الله عنه روي مسلم عنه قال
خرجت من قومي غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك
فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله فقال
اني قد وجهت لي ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها
لا اراها على بناء المجهول اي لا اظنها الا ان يثرب وهي المدينة
فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله

ان ينفعهم

ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم النسخ هذا الحديث بعلامة
م لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر وكذا ذكره الحميدي صاحب
الجمع بين الصحيحين قال له عندنا تصرافه الجاهلية قال الراوي
فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت قلت قبلت ما سمعت منه
فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال
نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضه
روي البخاري عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في جيش فقال لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوها
ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج فقال اني كنت امرتكم ان
تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على جرانة بتقدير اقول
لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال المصنف
مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة
ابن اسود بن المطلب والاخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على
جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت
انا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رضه قوما زنادقة
اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة
في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة
يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر
رضه روي مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله فقال
اني نحلت ابني على ما كان على ما كان لي فاشهد عليه النبي
صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال
اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على
ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه

جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما
لما امر عليه السلام بالشهادة غيره والجواب عن الحديث ان الحق
يجي بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين م عمر بن ابي سلمة و
عايشة رضه روى مسلم عنهما فل عمر هذا ربيب رسول الله ولد بارض الحبشة
قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
اثنى عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما
وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سالت رسول الله قلت هل يقبل الصايم
امرأته قال سل امك ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله عليه
السلام يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تاخر فقال اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من
التقوى اكثر واوفر من تقويكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب مما فعله
اتقا واخشاكم له اي والله عندي الخشية بالاثم لتضمنه معنى
الاطاعة قيل الخشية وهو تالم القلب بسبب توقع مكروه
في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال
الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة
رقم المص الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ
المتفق عليه من حديث عايشة رضي الله عنها ان رجلا جاء
الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يدركني الصلوة وانا جنب
فاصوم فقال عليه السلام وانا يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم
فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من
ذنبك وما تاخر فقال عليه السلام والله اني لارجو ان اكون
اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره
ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين

[illegible]

وهي حاجزات بين خير الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروي
يشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك
في الموطأ ن انس رضه اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة
وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في
صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجباتها مما اعلم من فيه زجل
من شدة وجد امه ومن هذه بيانية وما الموصولة الوجد بمعنى الحزن
من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمامومين والتيسير
عليهم ق ابن مسعود رضه اني لاعرف اسماءهم واسماء ابائهم والوان
خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس
على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس
هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو من بعث
ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد
والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف واسكان
السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء
ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي
في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة
من اعظم مداين الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان
بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويفتح عند خروج الدجال حين
يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد
هزمهم الكفار واستغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اي صار
خلفاءهم في ذراريهم جمع ذرية • ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مترافقة
في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن

بالقران اي بقراءة القران وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف
حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم
والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحيل
واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون في منازلهم
اذا خرجوا للشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقران بالليل وان كنت
لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم هو اسم رجل وقيل هو صفة
من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال العدو شك من الراوي
اي او قال عليه السلام لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال
الحكيم للعدو وان اصحابي يامرونكم ان تنظروا وهي من الانظار وهو
الامهال وقال النووي لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم
ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي
ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا
الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر
قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه
ايذاء لنائم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فائدته تتعلق ايضا بغير القاري
والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره جابر
رضه روى مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره
كان يسلم علي قبل ان ابعث قيد به لان كل الاحجار كان يسلم النبي عليه
السلام بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولا حجرة الا
السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار بعد زمننا هذا كنا نشاهد
نبوته بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل
حقيقي بان يخلق الله فيها حياة ونطقا معجزة للنبي عليه السلام

كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجمادات
اقوى اني لاعرف الان هذا استيناف وفيه بيان ان النبي عليه
السلام يعرفه الموات ف سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم الغنيمة بين رهط
فترك رجلا منهم فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال
عليه السلام اني لاعطي الرجل وغيره الواو للحال احب الي منه اي اولى
للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعوله ان يكب في النار على وجهه
يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض
عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي
انه تام الايمان وانه يحب جميع ما فعله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان
يرجح البعض في القسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ف ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم اخر اهل النار خروجا منها واخر
اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو
المشي على الاست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل
اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خيال ذلك الرجل انها ملأى
بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول
الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع
فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول له اذهب فادخل الجنة فان
لك مثل الدنيا عشرة امثالها وان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال
الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي بحرف الجر يقال سخرت
منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك
ولما كان السخرية في حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو
انزال الهوان يعني اتحقرني قاله بطريق خطاب المستهزئين

وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره
حيث سمع مالم يخطر بضميره لم يضبط لسانه وترك الخطاب
مع الله تعالى الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها
وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او يقال داد
الاخرة ليست دار تكليف فلا يواخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكره
الشيخ الشارح هنا وجها اخر وهو ان الهمزة فيه للانكار معناه
نفي كسخريته التي لا تجوز مع الله واقول ما جاء في بعض الروايات من
ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء
قدير يقوي الوجه الاول قال لابن مسعود رضه فلقد رايت رسول
الله صلى الله وسلم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة
بعد الجيم جمع ناجذ وهو اخر الاضراس نبت بعد البلوغ وقيل
الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في الخبران كل ضحك النبي صلى
الله وسلم كان التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك اشارة
الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث
يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان باحسان بامتنان .
اللهم انزلنا في ذلك المكان بغير عسر وهوان ° عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى
غضبها على النبي عليه السلام كان من جهة الغيرة وهي معفوة
عن النساء حتى قال مالك انا قذفت امراة زوجها بالفاحشة
حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روى ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما يدرى صاحب الغيرة اعلى الوادى من سفله
قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية
فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب

ابراهيم

ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا
قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله
ما اهجر الا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه
اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب
اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق
ق سليمان بن صرد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه وهو
بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما البخاري
والاخر متفق عليه وهو هذا قال راى النبي عليه السلام رجلا
يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب
فقال اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد
من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم اذهب عنه
ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان
وانه بالاستعاذة يسكن ومصداقه قوله تع واما ينزغنك
من الشيطان فاستعذ بالله م عايشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها قالت سال النبي صلى الله عليه وسلم رجل عمن يجامع
اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل ام لا وقد كنت جالسة
عنده فقال اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المذكور في كلام السائل
انا وهذه اشارة الى عايشة ثم نغتسل قال النووي انما قال
عليه السلام بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع
في نفس السائل ولهذا اكده بان وانا الى هنا كلامه اعلم ان
نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون
الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك

فلابد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل
جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله انى لافعل انا
فان هذه التواكيد لايصح صدورها عن البليغ الا فى امر متوكد وهو
الواجب واقول هذه التواكيد مما يدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم
عليه ومجرد تحقق الفعل من النبى صلى الله عليه وسلم لايدل على
وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل فى قوة قوله ثم انا نغتسل والمضا
رع فيه للاستمرار والفعل المترتب على الاكسال اذا استمر من النبى عليه
السلام يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل
الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبى صلى الله عليه
وسلم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره ولا يلزم علينا
اتباعه وان استمر وفى الحديث دلالة على ان فعله عليه السلام
يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انى لانقلب الى اهلى فاجد
التمرة ساقطة على فراشى او فى بيتى فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون
صدقة فالقيها فى الحديث بيان ان التكبر منتف عن ذاته عليه السلام
حيث لم يتعاظم عن رفع شئ محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة
الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان
يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع فى الحرام واما صدقة التطوع فكانت
مباحة لال النبى عليه السلام لما روى عن جعفر بن محمد انه كان
يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة
فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها
من محقرات الاموال لايجب تعريفها لانه عليه السلام رفعها للاكل
لا للتعريف ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قال تخاصم مسلم

يهوديا

يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودى برب موسى فغضب
المسلم على اليهودى لذكر موسى فى مقابلته عليه السلام فلطمه
فاخبر اليهودى النبى صلى الله عليه وسلم ما جرى بينهما فقال عليه
السلام انى لاول من يرفع راسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق
بالعرش فان قلت روى النبى عليه السلام قال انا اول من ينشق
عنه القبر فكيف يرى عليه السلام موسى متعلقا بالعرش حين
رفع عليه السلام راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة
فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عليه السلام اكتفاء بصعقة
فى الطور فحين رفع عليه السلام راسه من هذه الصعقة يرى
موسى اخذ بجانب العرش فيكون المراد من النفخة فى الحديث تلك
الصعقة كذا قاله القاضى الحديث يدل على علو مرتبة موسى عليه
السلام ه حفصة رضى الله عنها ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن
الخطاب من فضائلها المروية انها كانت طلقها رسول الله فنزل
الوحى عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك
فى الجنة قيل ما روته عن النبى صلى الله عليه وسلم ستون حديثا
حديثا لها فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقى
متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم
تحل انت من عمرتك فقال انى لبدت راسى تلبيد الراس جعل
شعره مجتمعا متلصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه
وقلدت هديى تقليده تعليق قطعة نعل ومزادة فى عنقه
ليعلم انه هدى فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبى عليه
السلام كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ه ابن عمر
رضه اتفقا على الرواية عنه انى لست كهيئتكم يعنى انى هيئتكم

تحتاج الى اخلاق ما يخلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم على
العبادة بخشوعها ولست هيئتي كذلك فان مراجي محروس عن الخلل
لغاية انجذابه الى جناب القدس قاله عليه السلام حين نهى عن
صوم الوصال فقالوا انك تواصل انى اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى
كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم والشارب قيل
هو على ظاهره فانه عليه السلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة
له والصحيح هو الاول لان لفظة اظل لا يكون الا في النهار قال اهل
اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي عليه
السلام طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والفرض
خلافه ق ابو سعيد رضه قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة ق
زاعما ان هذه الحديث وهو قوله انى لم اومر الى اخره من اخر الحديث
المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما
لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم
فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله
يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه
فقال انى لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار
سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم
يعني انى لم اومر ان استكشف ما في الضماير ولكني امرت ان احكم
بالظاهر وافوض سره الى عالم السراير م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال انى لم ابعث
لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله تعالى
واصرت قاطعا عن الخير فانى ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة
اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب دفع

عنهم في الدنيا بسببه عليه السلام م انس رضه روى مسلم
عنه قال بعث عليه السلام الى عمر جبة من سندس وهو ما رق من
الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب هو الثوب المتخذ من الابريسم
فقال عمر بعثتها الى رسول الله وقد قلت فيها امس انما يلبس هذه
من لا خلاق له في الاخرة فقال انى لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت
بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قاله لما بعث جبة سندس
الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند امثالها م
في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي رضه اتفقا على
الرواية عنه عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وعشرون حديثا له
في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد
انى مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله منصرفه
من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان
الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث
والاسراع خ زيد بن ثابت رضه روى البخاري عنه انى والله ما آمن
على يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد
الى بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قاله
له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال لما مضى لي نصف شهر الا تعلمته
وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب
ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوانون قال الله تع في حقهم
ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا فصل م الشريد بن سويد
الثقفي رضه شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة
وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة

فاسلم فسماه النبي عليه السلام التهيد ما رواه عن النبي عليه السلام
اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد
بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول عليه السلام هو الوعد
بالثواب ومن جهة الاخر الالتزام طاعته قال له لرجل مجذوم من وفد
جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث
يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو موافق لحديث اخر فر من
المجذوم فرارك الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية
كالجرب والحصباء والبرص والوبا وغيرها مما هو مذكور في علم الطب
وقد يتعدى منه نفي لما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض
يتعدى بطبعه لا بفعل الله تع كذا قاله النووي في الجمع بينهما ص
واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبي عليه السلام اكل مع مجذوم
فما وجهه قلنا حال النبي اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه
ما يخاف على غيره من العلل المتعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل
هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله
عنهما قالا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد هوازن مسلمين
فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال صلى الله عليه وسلم اختاروا
احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا
فقام عليه السلام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب
منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك
يا رسول الله فقال انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي
ممن لم ياذن فارجعوا الخطاب للاذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم
امركم العرفاء جمع عريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد

ماغنم

ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي
وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ
رقمه بعلامة ق م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج
النبي صلى الله عليه وسلم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت
لاعينك فقال صلى الله عليه وسلم اتؤمن بالله ورسوله قال لا
فقال انا لا نستعين ويروى لن نستعين بمشرك وما روي انه
عليه السلام استعان بصفوان قبل سلامه فمحمول على زمان الحاجة
الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به
للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ لئلا يساوي المجاهد بنفسه
بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم
الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه
اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين
قاله لما منع قريش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه عن البيت
فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا
قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم
في وقعة اي حرب بدر بالواو فيه للحال والحرب مونث سماعي
واضرت بهم فان شاؤا ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة
ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان خلوا بيني
وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان
معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة
والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا
الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به
الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا

ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا
فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم يظهر استراحوا وان هم ابوا
اي ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي
بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي
وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون
النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء
وفي الحديث جواز مصالحة الكفار ان كان فيها مصلحة وجواز قتال
المحرم من يمنعه من البيت ق الصعب بن جثامة رض وهو بفتح الصاد
وسكون العين المهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة عشر حديثا له في الصحيحين
حديثان احدهما البخاري والاخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال
اهديت للنبي عليه السلام حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي لرده
فقال عليه السلام انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف
لام التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قال به
ابو حنيفة ما اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم يجوز
للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان المحرم
سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل
دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب لا يعمل به
لاختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده
حلال اذا صيد له وحمل رد النبي عليه السلام في حديث الصعب
على علمه بان الحمار صيد له فصل ابو هريرة رض روى مسلم عنه
انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي بالعين المهملة هكذا
وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وفي كتاب الحميدي

وفي جامع

وفي جامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال
الطيبي لعل من لم يعتن النظر يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم
كله لكن ليس كذلك اذ بعضه دون وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه
لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا عايشة رض روى مسلم عنه انه خلق
الضمير في انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله
لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني ادم على
ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في
البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله
وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر
بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم
السين المهملتين وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو
فيه لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب
هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالترتيب وان يكون متعلقا
بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجر الان
عزل حجر واحد وشوكة واحدة عن الطريق واقول عددا ان لم يكن
ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام مجحفا
وهو ظاهر وعزل احجار من الطريق بعدد السلامى انا نرى بعيدا
ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل رأينا شخصا عزل اكثر من
ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه يكون الجزاء معلقا
بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو
معلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه
كان ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عليه السلام

كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل اثنين
صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث في
هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار
وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة
ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه
يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح
الياء وبالشين المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي باعد نفسه
عن النار عرفجة بن شريح رض روى مسلم عنه بفتح العين وسكون
الراء المهملتين والفاء مفتوحة والجيم شريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة
والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة
احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه سيكون هنات
هنات على وزن الفتاة جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد
ان يفرق هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد
يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد
ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة
المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم ينهى عن
ذلك اولا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول
عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو حال ومن
فاعله وهو بعمومه قائم مقام العائد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا
خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاولى وما ذكره
اولا عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخرجت سودة زوجة
عمر رض انها خرجت لحاجتها فعرفها عمر فشتمه غيرته فقال عليه السلام
انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من

الحاجة

الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى
الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج على رض روى البخاري
عنه قال لما علم النبي صلى الله عليه وسلم بالوحي ان حاطب
بعث كتابا الى اهل مكة بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي عليه
السلام واحوال المومنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها
الكتاب في الطريق فقال عليه السلام ما هذا يا حاطب
قال يا رسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم
واني لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت
ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في
ديني فقال عمر دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال عليه السلام
انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر
يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي
الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع الامر محقق عند رسول الله
انه لما جاء في رواية ابي هريرة اطلع الله بدون لعل واقول الا
عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع
عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة
والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد اظهار
العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقول المحب
اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها بافعال
المنافقين ولهذا لم يزجره النبي صلى الله عليه وسلم في هذه التسمية
رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف
المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم برواية علي يعني
حاطب بالحاء وبكسر الطاء مهملتين هذا تفسير من المصنف لضمير انه

بن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة
فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعذر ولا يقتل وقال مالك الامام
يقتله ان راي فيه مصلحة ح ابو هريرة رضه روي البخاري عنه
انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح المشددة
هو الذي يلقي في نفسه شي فيخبره فراسه ويكون كما قال وكانه
حدثه الملائكة الاعلي وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فانه
ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد
في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان
يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي
سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر فضائل عمر لا يخفى علي احد الا علي
احد لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق
بعلامة البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رضه بضم
الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة
ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثه واربعون حديثا له في الصحيحين
سته احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخرو فيما اتفقا
هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكاه بضم الياء والهمزة
في اخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم
الاولي هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو
من نكات القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز
وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلت به العدو ولكنه
بكسر السن ويفقا العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال
المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة

قال

قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف
من فساده ويلتحق به كل ما يشاركه في هذا المعنى ع عايشة
رضه انه لم يقبض نبي قط حتى يرى علي بناء المجهول من الاراءة
مقعده بالنصب مفعول الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة
في الدنيا والرحلة الي الاخرة م عبد الله بن عمر رضه روي مسلم عنه
انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدله علي خير ما يعلمه لهم
وينذرهم بالنصب عطف علي يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم اي امة
نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور
تنكرونها ويجي فتنة فيرقق بعضها بعضا من الترقيق يعني يجعل الفتنة
الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار ويروى
فيدفق بالدال المهملة الثانية وبالفاء المكسورة من الدفق يعني
يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض ويروى فيرفق بسكون
الزاء وبعدها فاء مضمومة لكن الجمهور الرواية علي الاولي بعضها بعضا
ويجي الفتنة فيقول المومن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك
ثم تنكشف ويجي الفتنة فيقول المومن هذه هذه فمن احب ان
يزحزح علي بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة علي بناء
المجهول ايضا فلياته منيته اي موته وهو يومن بالله واليوم الاخر
وليات الضمير فيه عايد الي من الي الناس الذي يحب الموصول
مفعول ليات ان يوتي اليه اماما اي اميرا يعني ليفعل بالناس ما
يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن تابع اماما
اي اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة العقد سمي بها لان الصفق
ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الاخر وثمرة
قلبه يعني خلوص العهد او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته

ساه الشارحين

ولده فليعطه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر
اي ان لم يندفع الا بقتله ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
قيل لي انك تكثر الرواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت
ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرا مسكينا
الزم رسول الله واقنع بقوتي وقال يوما من الايام انه لن يبسط
احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول
اي حفظ فبسط نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري
فما نسيت من مقالته عليه السلام شيا وفيه معجزة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ق عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها انه ليأتى
الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة
لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه
من الايمان اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية واردة في حق
الكفار ق عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها انه ليبكي عليها الضمير
في انه للشان وانها لتعذب الواو للحال في قبرها يعني يهودية تفسير
للضمير في عليها م وايل بن حجر رضه روى مسلم عنه انه ليس بدواء
لكنه داء يعني الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء
على زعم الاطباء م ام سلمة رضه قالت تزوجني النبي عليه السلام فاقام
عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عليه السلام انه ليس
بك اي بسببك على اهلك هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري
على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع
كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي عليه السلام نفسه عليه
السلام يعني لا يلحقني هوان بسببك لاني لم امنع من حقك شيا لان
حقك ثلثا فاخذته مني ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت

نسائى هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء في ازواجه وبين الثلاث
بلا قضاء وفي السبع مزية توالبها وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختار
الثلاث لكونها لا تقضي في ساير الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة
ايضا على ان الثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروي انه عليه السلام
قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة
بل يجب التسوية لعمومات النصوصات الواردة في القسم ولان الثلث
لو كان حقا للثيب لكان من حقه عليه السلام ان يدور على زوجاته اربعا
لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب
القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها
بما هو حقها م الاغر المزني رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن
النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث احدها هذا والاخرى بالجهاد
الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزني بالزاء المفتوحة
بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الغين مشتق من الغين
هو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نايب عن فاعل يغان اي يغشى
قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه
قال بعض هو همه لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من
المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح ومحاربة اعدايه
وتاليف المولفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور
عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره
مع الله تع فيستغفر لذلك وقيل هو حال خشية من الله تعالى
وتعظيم فان الملائكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا امنين
من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره
عليه السلام اظهارا لافتقاره وعبوديته وفي الاستغفار حث

اخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله تع لان الله تع قال ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكان عليه السلام يجدث في كل حال توبة ليستوجب بها من ربه محبة وقيل انه عليه السلام كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع فيصححه وكان النبي عليه السلام في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه الى بعض العلماء فهذا ولى هذا الحديث تادبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي عليه السلام لكنت افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب ح ام سلمة رض روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى اخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظة لنه فتعرفون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر الخ واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهية بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة النفس

والمنع

والمنع باللسان او بسائر الاركان من ثمراتها الا ترى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن انكر فلن يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لا سيما في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها فيعرفون ولكن من رضي وتابع من فيه مبتداء خبره محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق فصل م عمر رض روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا لارضاء القلب شبه النبي عليه السلام ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قال حين قسم قسما على وزن مصدر قسم فقلت يا رسول الله لغير هولاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند اتصاف عايشة اي انتقامها من زينب بنت جحش بسبب انتصارها بما روي ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعايشة فدخلت عليه وهو مع عايشة في مرطها فقالت ما قلن فقال عليه السلام اتحبيني فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعي شيئا

فاردن ان يرسلنها ثانيًا فلم يرض فارسلن زينب بنت جحش
وكانت في ازواجه اذ هي حتى قالت عايشة في حقها لم ار قط
امراءة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده عليه السلام
تضاهي منزلة عايشة فقالت ان نساءك ينشدنك العدل في
بنت ابي قحافة يعني يسألنك التسوية بينهن وبين عايشة
في المحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها
استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى فحمتها واسكتتها
وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تع
فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو
الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه
ستكون ولاة لكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون
الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا عطف
بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتد بها قالوا يا رسول
الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو طاعة الامراء
وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب ن زيد بن ثابت رضه اتفقا
على الرواية عنه قال بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي فاصابه
حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى رسول الله عليه السلام
عنه فخرج الاعرابي فقال عليه السلام انها طيبة تقدم وجه تسميتها
بطيبة قال النووي انما لم يقل عليه السلام بيعة الاعرابي لان بيعته
كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان
بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها
تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي

الأظهر

الأظهر ان هذا كان في زمانه عليه السلام لانه لم يكن يصبر على الهجرة
والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بالظاهر لانه
قد صح ان النبي عليه السلام قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة
فترجف ثلاث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق فلا وجه
ان يكون هذا في ازمنة متفرقة • ام عطية واسمها نسيبة بنت
كعب رضه اتفقا على الرواية عنها عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين
ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي
عليه السلام فتداوي الجرحى مما رونه عن النبي صلى الله عليه وسلم
اربعون حديثا لها في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها
بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير في انها للشاة وقال
شارح للشاة والاول اظهر محلها بكسر الحاء وقعت الصدقة موضعها
وتمت قاله حين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة اليها
الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عايشة منها شيئا يعني
من جهة الهدية فجاء رسول الله الى عايشة فقال هل عندكم من
شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت
بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت لنسيبة وصارت ملكها
ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم لانها وسيلة الى الالفة والتوادد ولا كذلك
الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه الله عنها لشرفه
وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين ح عايشة رضه روى
البخاري عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكر
خديجة فبعث الى صدايقها هدية وكان غيرني عليها مع اني
ما رايتها اكثر من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن

في الدنيا للاخديجه فقال انها كانت وكانت هذه اشاره الى تعداد
مناقبها وصفاتها المرضيه وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير
والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عليه السلام من خديجه
سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطيه يعني خديجه هذا تفسير
لضمير انها ؛ علي رضه روي مسلم عنه قال قلت يا رسول الله مالك
تتزوج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزه فقال
صلى الله عليه وسلم انها لا تحل انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت
حمزه ؛ ابو ذر رضه روي مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي صلى الله عليه
وسلم اتيت بمكة فسالت عن مكانه فمال علي ما اهل الوادي وكانوا يضربونني
حتى جوزت مغشيا على ففرت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرايت
في بعض الليالي رسول الله يطوف فحييت بتحية الاسلام فقال الجه مذ متى
كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام
الا ماء زمزم فقال عليه السلام انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يوكل
والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق المراد باضافة
الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود يعني زمزم اي بئر زمزم هذا تو
تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها **فصل ق** ابو ذر رضه اتفقا
على الروايه عنه انك امرء فيك جاهلية اي خُلُقٌ من اخلاق
الجاهليه وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم
بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان
اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا
خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربه من اكل الخشن
ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد
الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقه مما يلك

بلده

بلده وكسوتهم واقول الخطاب في اخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب
فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون
الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي ولا يكلفوهم ما يغلبهم
يعني لا تامروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينو
هم عليه اي على العمل الشاق قال له حين عيّر بالعين المهملة وتشديد
الياء المثناة تحت اي سب علامه بامه ؛ سعد بن ابي وقاص رضه
اتفقا على الروايه عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا لا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي
مالي قال عليه السلام لا ثم قلت افاتصدق شطره قال لا قلت فالثلث
قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر وهو مبتداء ورثتك اغنياء خبر
وهو خبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم انّ وروي بكسر الهمزة للشرط
من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يبسطا [لون]
الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله
عليه السلام الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز له وفي قوله عليه
السلام الثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته
فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا ابنةٌ فمحمول على الارث من جهة الفرضية
وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة
السابقه يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من
الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاءه وانه الجملة صفة نفقة
الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقه حتى تجعل
في في امراتك يعني حتى الذي تجعله في فم امراتك من الطعام فان لك
فيه اجرا قال الشيخ نفي الذين ما هنا عبارة عن الجواب ولفظ حتى يفيد
المبالغه في تحصيل الاجر كما تنال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذ

دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا
ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادي لابتغاء وجه الله لكن النية
المحلة كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في
الباب الاول في حديث من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا قال اي السعد
بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد
اللام بحذف حرف الاستفهام بمعنى هل اخلف من مرضي وابقى بمكة بعد
اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون
يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف
على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة
يعني ان اتفق لك ان تخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض
فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ثم
ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك اخرون
يعني لعلك يتاخر اجلك فينتفع بك المومنون في دينهم ودنياهم
ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلاد فارس اللهم
امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتمامها لهم ولا تردهم على اعقابهم لا تمتهم
في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في سبيل الله في بلدة منها
كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل
فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم
لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الي هنا
كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال اخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء
المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة وانما اذا كان باختيار
فيبطل لكن البائس اي الفقير استدراك من قوله ولعلك ان تخلف

سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله عليه السلام على
سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف
مكة ومات بها قاله له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده اي
حين عيادة النبي عليه السلام الراوي ق ابن عباس رضه اتفقا على اروي
عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي
قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال
لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه
صح ان النبي عليه السلام اغار على بني المصطلق وهم غافلون وان هم
اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي
بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم
وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما
الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداءها يرجح الاول بان المذكور في
الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني
بانهم لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ
بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم
فترد على فقرائهم فيه اشارة الى دفع الزكوة لا الى غني ولا الى الكافر لان
ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد اخر فان هم
اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك لم تاخذ
خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك الحذر
واشارة الى اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين
الله حجاب اي يكون دعوة مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف في
اخر الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته

م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال اعطاني رسول
الله عليه السلام عام الحديبية ترسا ثم راني مجردا عنه فقال ابن
حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رابته اغزل فاعطيته
اياها فقال عليه السلام انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي
في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب لي
وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من
نفسي قاله له اشار به النبي صلى الله عليه وسلم الى ان سلمة اختار
عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه
اليه ولكن فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تع ويوثرون على انفسهم
ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رضه هو بالفتح العين المهملة
والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلثون
حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن
ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة .
فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه السلام وكان من امن به معه
ح ابا بكر وبلالا وكان فيه قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال
نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني
الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا
فقلت اني متبعك فقال عليه السلام انك لا تستطيع ذلك اشارة
الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن
ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي فاظهرت اي غلبت فاتني قال له حين
قال له اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله عليه السلام
المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني
بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية

الى وقت

الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل
انما قدم النبي عليه السلام صلة الارحام على التوحيد لان لها
في نفس السائل وقعا عظيما ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه
قال لما قال النبي عليه السلام ان الله لا ينظر الى من جر ازاره
بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي
فقال عليه السلام انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء
المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول
له قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار وهذا تفسير لاسم الاشارة
فصل ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي
كاين او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم
ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة
يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن
وهو الطرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته
بسوء منطقه فغلبه خصمه فعلى هذا يلحن الوعيد خصم صاحب
اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض
الاول على الوجه الاول الى البعض الثاني على الوجه الثاني الياء
في فاقضي ساكنة بحق مما اسمع منه من في مما بمعنى لاجل فمن
قطعت من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة
من النار فان قلت الحديث يدل على انه عليه السلام قد يقع
منه حكم مخالف للباطن ويبنى عليه وقد اتفق الاصوليون
على انه عليه السلام لا يقرر في احكامه على خطاء فكيف الجمع
بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي باجتهاده لا يبقى على احتمال

الخطاء لمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه وأما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لاذ كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا تبين له صلى الله عليه وسلم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عليه السلام في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تع باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفه على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مشبعا الفقه ابو قتاده رضه روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو زوال الشمس الى نزول الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم التعريس نزول المسافر اخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يتكلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا وهذا من جملة معجزاته عليه السلام وفيه استحباب قول ان شاء الله تع في الامور المستقبلة كما قال الله تع ولا تقولن لشئ اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضه روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفه هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطاء ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني صادفت بعينه في صحيح مسلم في باب ايات النبي عليه السلام

روايه معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار اي يجئ وقت ضحائه فمن جاءها منكم فلا يمسن من مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيه وكان فيه ما يروي اثنين او ثلثه فغسل النبي عليه السلام يديه ووجهه فيها فدعا الله تع بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه السلام ح ابو هريره رضه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة لا يجري على العدل الا ندرة يوم القيمة فنعم المرضعه وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي صلى الله عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف وان كان مونثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحقت ببئس اشارة الى ان ما يناله الامير في الاخرة من البأساء داهيه بالنسبة الى ما ناله في الدنيا من النعماء ق جرير رضه اتفقا على الروايه عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عليه السلام فنظر الى القمر وكان بدرا فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه للروية بالروية في الوضوح لا تشبيه بالمرئي لا تضامون في رويته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارانيه بل كل ينفرد برويته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رويته وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى تحي بعض

سن فافعلوا وفي ذكرها عقيب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية
يرجى نيلها بالمحافظة عليهما حضّهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن
حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قراء وسبح بحمد ربك يعني صل
وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رضه روى مسلم
عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قرّاط بتشديد
الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار
ويروى ستفتحون مصر وهي ارض تسمى فيها القيراط يعني اهلها
يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام توربشتي
كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم تكن مختصة
بمصر بل ما زال يكثر فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت
في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الاثار انه قال انما الاشارة بها الى
كلمة يستعملها اهل مصر في السبابة واسماع المكروه فيقولون اعطيت
فلانا قراريط اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا
يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا ومعناه اقبلوا
وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين
تسمية القيراط وبين الوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في
لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم
سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واماناً من
جهة ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فان امه مارية القبطية
كانت منهم ورحما اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عليه
السلام كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة
النبي عليه السلام حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال ح انس
رضه روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات

اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني
امراؤكم يفضل عليكم من هو ادنى منكم فاصبروا على هذه الشدة
ولا تخالفوهم لو قال المص قاله الانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون
به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى
لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة في شهر رمضان
قال ابو سعيد فنزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال
صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا
فكانت عزيمة اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد
كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا
لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد
رايتنا نصوم مع رسول الله عليه السلام بعد ذلك في السفر
هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ق
حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام
فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ الاسلام
فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة
فقال عليه السلام انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم
من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي
ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي
لعله كان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي صلى الله عليه وسلم
وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقله
الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره عليه السلام باحصاء المسلمين
وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا بالقول الراوي انخاف

علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة
الخلافة بينهم لان الكدنية لا تناسب اللهم الا ان يقال اذا ابتلي
المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر عليه
السلام باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان
يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته

ف انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي عليه
السلام صومه في اخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون
فقال عليه السلام انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى
لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا يدع
المتعمقون لفظ خبر ومعناه امر التعمق وهو الغلو يعني ليترك الواصلون
المجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال
من خصايص رسول الله ومحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال
القاضي نهيه صلى الله عليه وسلم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم
ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل
جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عليه ما اتصل باليوم الثاني
فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي عليه السلام انه
قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر ٢ ابن عباس رضه روى مسلم
عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو حافي
الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء
المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله
كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها

فصل ف عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي

توفي فيه

زمتن

توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال عليه السلام مروا ابا بكر يصلي
بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا
قام مقامك لا تستطيع ان يصلي بالناس فقال عليه السلام مروا ابا بكر
يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يامر عمر ان ابا بكر لا تستطيع
فقلت مثل ما قلت فقال عليه السلام انكن لانتن صواحب يوسف
يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا
ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول
تمته فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله في نفسه خفة
فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب
يتاخر فاومى اليه رسول الله عليه السلام اقم مكانك فجاء رسول الله
حتى جلس بيسار ابي بكر فكان رسول الله يصلي جالسا وابو بكر قايما يقتدي
ابو بكر بصلوة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث
دلالة على ان الامام اذا عرض عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل
الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض
الصحابة ذلك حتى قال له علي قدمك رسول الله فلا نوخرك وفيه
دلالة على جواز اقتداء القايم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عليه السلام
اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عايشة
ان الرسول عم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض
ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القايم بالقاعد قلنا لم يكن
الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرين

فصل ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا
من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب
اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة

النبي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الي العصر وانما مثلكم
ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عامل فقال من يعمل لي
الي نصف النهار علي قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل علي ان
الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطايفة قيراط فعملت اليهود
الي نصف النهار علي قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار
الي صلوة العصر علي قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار
الي صلوة العصر علي قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الي
مغرب الشمس علي قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين
تعملون اي مثل الذين من صلوة العصر الي مغرب الشمس علي قيراطين
قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء
الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل
عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد عليه السلام ثوابا
كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تمثيل
وتصوير لان ثمه مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك علي حصولها
عند اخراج الذراري من صلب ادم عليه السلام قال الله وهل
ظلمتم من حقكم شيا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي
الحديث دلالة علي ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم
اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلي ان
الثواب علي الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق علي مولاه
بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل علي من يشاء بما يشاء
ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه انما الاعمال
بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب
كافر متعبد يسلم في اخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد

بسبب

بسبب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسالك يا ذا الكرم والافضال ان
تمنحنا حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه انما الامام
جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما علي بناء المجهول
قال شارح هذا محمول علي حالة القتل يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب
قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمترس لكن
الاولى ان يحمل علي جميع الحالات لان الامام ملجاء المسلمين في حوايجهم
ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله ويقاتل
من ورايه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى
الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يامر
بغيره كان عليه منه يعني كان علي الامام وزر من امره بغير تقوى
خ البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون
حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم من مكة قاصدا لما فات من عمرته عام الحديبية
فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رضه وقال انا احق
بها وهي ابنة عمي فاختصم معه وزيد فقال جعفر وهو اخ علي هي
بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي لخالتها
وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام
لعل المص وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة
الام في حق الحضانة عند عدم الام قال لعلي انت مني وانا منك
وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا
انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر
مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الي جبر قلت اخذتها خالتها

فهو في الحقيقة غير مقضي بها فناسب بذلك جبره قال صاحب
جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخى النبي صلى الله عليه وسلم
بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا
ما روي انه عليه السلام كان يدعي محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة
الكبرى فاستوهبه صلى الله عليه وسلم منها فوهبته فاعتقه
فان قيل كيف اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يرد
الكفار من ياتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء
وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تع
يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية ق اسامه
بن زيد رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة
قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث فحفظها
فلم يدرك اوله كان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع الجنسين
متفاضلا فقال عليه السلام الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز
فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة
وما قاله بعض الشارحين من ان هذا الحديث على اطلاقه لان بيع
الدرهم بالدرهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا
بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس
واحد اذا كان جائزا في الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع
بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله عليه السلام
انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه ح عايشة
رضى الله عنها روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله عليه السلام
علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة
فقال عليه السلام انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل مرتضع

لبن ام اخا لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع
طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى الطعام اخر فكيف عرفت ان رضاع
هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف
في الفقه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب
الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج الماء لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ
قال ابن عباس هذا الحديث معمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ لقوله
صلى الله عليه وسلم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق
جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق
الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية
خبثها وهو بالفتحات وروي مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف
الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد
المهملة من باب التفعيل والافعال معناه تخلص ويميز طيبها
بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ
ابو موسى ينصع من الثلاثي بمعنى يطهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء
وذكر الزمخشري يبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه
اذا دفعه اليه يعني ان المدينة يعطي طيبها ساكنها لكن الرواية
المشهورة هي الاول حكي ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة
فالتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج
رضى الله عنه روى مسلم عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة ويرى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم لو تفعلوا لكان خيرا فتركوه
فنقصت ثمارهم فذكروا لرسول الله عليه السلام فقال انما انا بشر اذا امرتكم
بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من راي فانما انا بشر يعني اخطي
واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعدين من

لانسان اراد بالراي الراي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى
ان يراد به الظن لان ما صدر عنه برايه ولجتهاده واقر عليه كان
حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عليه السلام قال في هذا الحديث
فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه قال صلى الله عليه وسلم صلوة الظهر خمسا فلما اخبر
بذلك بعدما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما
تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على
الانبياء وقال طايفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب
ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله تع من الاحكام وغيرها
لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجاير
فسهو نبينا عليه السلام كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا
المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سهى • والسهو عن كل قلب
غافل لاهي • قد غاب عن كل شيء سره فسهى • عما سوى الله في
التعظيم لله • وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت اية كذا محمول
على ما نسخ من القران ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
انما انا بشر وانه ياتيني الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد
والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير
حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم
هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار
فليحملها او يذرها اريد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تع فمن شاء
فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل الحكم
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امراة مخزومية
فاراد النبي عليه السلام ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن

زيد

زيد وكان النبي عليه السلام يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع
في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح
الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم
امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم
اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال
الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي
الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله
شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة عن الجاني عليه جايزة والستر
على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل
في الرعية واجراء الحكم على السوية ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه
انما بقاؤكم اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة
العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم ح جبير بن
مطعم رضه ما رواه عن النبي عليه السلام سوى حديثاله في الصحيحين عشرة
انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان
الى النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله
اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم
بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد
اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد الشمس ابناء عبد مناف وعبد مناف
هو الجد الرابع لرسول الله وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان
من بني عبد الشمس والنبي من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء
واحد انهما في الجاهلية كانا متحدين في الحلف على ان ينصروه ويحموه ولا
تسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفوا على بني هاشم

وبني المطلب ان لابنا لحوهم ولاباباعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عليه
السلام فبقينا في الاسلام على تلك النصرة وقضاه حق القرابة ولم
يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قولد شئ بالمهزة وري
بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة
في الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع
القرابة وتلك النصرة منقطعة الان فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة
ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من
شق في باب النبي عليه السلام وكان في يده صلى الله عليه وسلم
مدري يحك بها راسه فقال عليه السلام لو اعلم انك تنظر طعنت
بها عينيك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج
الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت
فيكون لنظر الاستيذان مشتبها كالدخول مدري بكسر الميم وسكون الذال
المهملة حديدة يسوي بها شعر الراس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا
يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو
حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه
قياما ولم يامرهم بالقعود ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر
النبي عليه السلام بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها
قد بغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عليه السلام انما حرم من
الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن
وغيرها غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه
لا يجوز ذبحها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه

ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام
الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء
يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت
اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره
الثعلبي من اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام
واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث
لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال
بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال بعثني النبي عليه السلام في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء
فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي عليه السلام فذكرت
ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا
ثم ضرب بيديه الارض واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين
على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض
فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على ان
المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد
وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض
اليسير ليقل التراب ولو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما
لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجاز
عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان
لقوله عليه السلام التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين
الى المرفقين والجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب
للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس رضه روى مسلم
عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود

اليدين الى كتفيه يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي او المص
تفسير للفظ هذا و راسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني
مثل المصلي المعقوص راسه لكراهته كمثل المصلي المكتوف لان شعره
اذا لم يكن منتشرا لا ينبسط على الارض فلا يصير في معنى الساجد
بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يقعان على الارض في السجود
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد
نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير ساقطا في النار
يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم
والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى
في المنع يعني انا اخذكم يعني ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي
في النار على نار ويل المذكور اصله تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى
التمثيل ان النبي عليه السلام في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية
وكونهم متقحمين متكلفين في وقوعها شبه بشخص مشفق يمنع
الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته
على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه ان الام في حجر الانبياء
كالصبيان الاغبياء في اكناف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان امراتين من هذيل رمت
احديهما الاخري فقتلها وما في بطنها فامر النبي عليه السلام في الجنين
بغرة وهي عبد او امة وفي الام بديه فقضى بكلتيهما على عاقلة القاتلة
فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل
ذلك بطل فقال عليه السلام انما هذا من اخوان الكهان قال الحمل بفتح
الحاء المهملة وفتح الميم ابن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي
انما ذمه النبي لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذهب

الرسول

الكهان

الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع بطل اي يبطل م عبد الله بن
عمرو رضه روي مسلم عنه قال سمع النبي عليه السلام اصوات رجلين
اختلفا في اية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال عليه السلام انما هلك
من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في
الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا لانتم
في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظم المفضي الى النزاع في
كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش رضي الله
عنها قيل ما روته عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا اخرج لها في
الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس
احدهما بل ما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامراة
ان تومن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على
زوج اربعة شهور وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم دوايته
زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المصنف انه
الا اشتبه عنه زينبان وذكر احديهما مكان الاخري قالت ام سلمة
جاءت الى النبي عليه السلام امراة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها
وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال عليه السلام ثلث مرات لا
فقال انما هي اربعة اشهر وعشرا ضمير هي راجعة الى عدة الوفات
وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول قيل
رميها بالبعرة اشارة الى اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب
عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها
رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث
توبيخ على استكثارها عدة بينها وطلبها الاكتحال فيها لان
عدتهن الوفات في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصار

اربعة اشهر وعشر قيل في تكراره عليه السلام النهي ثلث مرات
بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل
للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوز لعذر كابي حنيفة
ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول
على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص
بالتداوي ح حفصة رضه روي مسلم عنها قالت حكاني ابن
عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملاء السكة
فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي عليه السلام
قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يخلل بها سلاسله
بعضها ضمره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع
غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا
مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة
على ان ابن صياد هو الدجال ح ام سلمة رضه روي البخاري عنها
قالت قلت يا رسول الله اني امراة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل
الجنابة فقال عليه السلام انما يكفيك ان تحثي بسكون الباء اصله
تحثين على مرتين فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث
حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثارات التي اخذ
فيها الماء بيديها وتقبض على راسها وليس المراد منه الحصر في ثلث
بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر
فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة
حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة
على ان نقض الضفيرة للمراة غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول
الشعر ح عمر رضه روي مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له

يعني من لا نصيب له في اعتقاد الاخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما
في حق المومن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من
من لا نصيب له من لبس الحرير في الاخرة فيكون عدم نصيبه منه
كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تع ولباسهم فيها حرير وهذا في
حق الكافر ظاهر واما في حق المومن فمحمول على التغليظ الباب الثالث
ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى
وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق
الله تع ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى اي الكلام المؤذي
من الله وهو متعلق باصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق
الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من
معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور
كما يامنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له
الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم
يعني يقول بعض عباد الله واماءه ان له شريكا في ملكه وينسب
له ولدا ثم الله يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما
فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك ذنبك بمعاملته
تعالى من يتحمل الاذى عليه لم يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن
مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالنصب خبر لا وهو افعل
التفضيل ومن الغيرة ويجوز ان تكون صفة احد والخبر محذوف من الله
والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان
الله تع والمراد بها هاهنا شدة المنع لان الغابر على اهله مانع عنه عادة
فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش اي ما تجاوز عن حد الشرع
ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك

مدح نفسه اعلم ان هذه الجنة في الحقيقة لمصلحه عباده لانهم
يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان حقه في مدحه عايد اليه
وفي رواية اسما بنت ابي بكر لا شي اغير من الله ح ابن عباس رضه
روى البخاري عنه لا باس عليك طهور يعني لا شدة عليك في
مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله
لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على
شيخ كبير يزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لانه حمى يغلي كغليان
القدر قريب من ان تزيرني القبور فقال النبي عليه السلام فنعم اذن
يعني هذا المرض ليس بمطهرك اذا لم تقبل ما قلته فلنه الاظهر انه كان
من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهو سكان
البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل
عليه السلام سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم
عربي م جابر رضه روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان
ياكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين لكن
لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عليه السلام
ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشوم بدليل ان النبي
عليه السلام عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة
فيكون يدا الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشوم فكره النبي عليه
السلام للمومن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال
النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشي اذا احقر
يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبادروا
الامام اذا كبر فكبروا هذا الى اخر الحديث لبعض ما اجمله وفي قال ولا الضالين
فقولوا امين بمد وبقصر وتشديد الميم خطاء ومعناه ليكن كذا كذا

قال الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول امين لانه عليه
السلام قسم والقسمة تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك
لو لم يعارضها حديث اخر وهو اذا امن الامام فامنوا فاذا ركع فاركعوا واذا
قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روي
عن علي رضه وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي
الفوايد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية نقل من التفاتح
وفي المستصفى الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة
على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عليه السلام قسم الاقوال بين
الامام والموتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عليه السلام البينة
للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها
واستدلوا بما روي عن ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ف ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه لا تباشر المراة المراة هذا خبر بمعنى النهي
لا تمس بشرة امراة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب
اي تصف ما رات من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق
قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في
الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث
بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا رواه صاحب
شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر
حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز
بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه متقوم منتفع به في الزمان
الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر
عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع بالاجماع فلا ينتهض حجة له

باطلاقه ولا تتبايعوا الثمر بالتمر قيل النهي للتنزيه وضعفه بعض الفضلا

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام
قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام
لانه اعزاز فلا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ
بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت
سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في الحديث اخوانه يرد هم
بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع
لما روى ان يهوديا حلب للنبي لقحة فقال عليه السلام اللهم جمله
فبقي اسوداد شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق
فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة
الازدحام فاما اذا رحبت الطريق فلا حرج ق ابو البشير الانصاري رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما روى له عن النبي عليه السلام
اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا يبقين بفتح
القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار
القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي عليه السلام قال قلادة من وتر
او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق
البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم
كانوا يقلدون الابل بالاوتار لئلا يصيب العين فنهاهم عن ذلك اعلاما
بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا باس م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه لا تتبعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال
صاحب التحفة رحمه الله بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان
رضه روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين
معناه واضح ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب

بالذهب

بالذهب الا مثلا بمثل حالا او غيبا ولا تشفوا اي لا تزيدوا في البيع بعضها
على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان
والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق
بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار
الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز
هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رضه روى مسلم
عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها
قاله عليه السلام لما راى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمي قال النو
وي هذا النهي للتحريم لانه عليه السلام قال في رواية ابن عمر لعن الله من فعل
هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته من غير فائدة ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه
في اخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد
والجمع كما قال الله تع فانهم عدو لي فاصبروا وانما نهي عن تمني لقاء العدو
لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام
بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر
والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم
في بيوتكم ولكن قوله عليه السلام ان الشيطان ينفر من البيت الذي يقرا فيه
سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي عليه السلام دفن في بيته
وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت
وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من
كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد رضه روى مسلم

لا تجعلوا بيوتكم الا اجعلوا لبيوتكم حصة من ذكركم وصلاتكم
بل لا يكون كالمقابر التي لا يرجع فيها ذوي العبادة فنفرت
منه ... الشيطان عن العلم واخر الحديث دليل على جواز ان يقال سورة
البقرة وعلى الحث على قراءتها وجه الدين

بفتح الميم وسكون الزاء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح العين المعجمة
وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ماروله عن النبي عليه السلام
حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي
للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت
ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر كان يجلس على القبور
وعليا كان يضجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا
اليها لان فيه مشابهة الكفار ح ابو هريرة رضه لا تحاسدوا الحسد
تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا
في اثنين اي في خصلتين اثنين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع
خبر مبتداء محذوف وبالجر بدل من اثنين ويروى في اثنين اي
في شان اثنين فعلى هذا الاحاجة الى تقدير خصلة في رجل اتاه الله
اي اعطاه القران فهو يتلوه اناء الليل اي في ساعته واناء النهار فهو
اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل
اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله فيتبذر به لان كل
انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت
مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا
الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني
زواله عنه وهذا مرضي اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق
عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما
غير مقصود بل يفهم بدلالة نصها ان كل ما هو في معناها من القرب والعبادات
فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا غرة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله
في الدنيا الا بهاتين الخصلتين وما في معناها ف ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش وهو ان تزيد في ثمن

سلعة

سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل طلب رفعة على احد وقيل هو تحريص
الغير على شرى ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله
اخوانا قال الشيخ الكلاباذي حتى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب
لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه
ولا تدابروا اي لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تع اخوانا على سرر
متقابلين م ام الفضل رضه روي مسلم عنه وهي امرأة للعباس اخت
ميمونة زوجة النبي عليه السلام يقال انها اول امرأة اسلمت بعد
خديجة ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا اخرج لها
في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم
الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المرأة الصبي لبنها
مرة واحدة م عائشة رضي الله عنها روي مسلم عنها لا تحرم المصة
ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلثة رضعات اخذا بظاهر
الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره يحرم اليه ذهب ابو حنيفة
استدلالا بقوله تع وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه
يتناول القليل والكثير والخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م
ابو جري رضه بضم الجيم وفتح الزاء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم
الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج
الشيخان له حديثا وصحبها والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه
ابو داود في سننه وابن نري ان المص نسبه الى مسلم قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اعهد الي قال عليه السلام لا
تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف
من طاعة الله تع والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس
ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدها لا تحقرن

المصة بيان

هر

ساه
الناس

دات

معروفا فانعل لك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى
التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت
بغيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتبارك عليه ولا تنواعد
اخاك مصدر ميمي فتخلفه قبل التواعد يستعمل في الخير والايعاد
في الشر م عبد الرحمن بن سمرة قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل
البصرة ومات بها ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر
حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري
ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبد
من صنم وغيره لانها تطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز
الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا باباءكم فان قلت اقسم النبي
عليه السلام على الاب حين قال في حق وفد افلح وابيه ان صدق
قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عليه السلام على عادتهم لا على
قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة رضه روى مسلم عنه قيل ما
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث لم يخرج له في
الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لال محمد انما هي اوساخ الناس
اي سبب اذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة
وسخا تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جايزة للنبي عليه السلام
واهله لانها يراد بها الفة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب
الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا
يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا باثبات
التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع
في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون

في صوم يصوم احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة
واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما
يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة
مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في
يكون عايدا الى مصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان
الله تعالى استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان تخصه العبد بشيء
من الاعمال سوى ما خصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة
يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر
فيه ليكون اعون على هذه الوظايف واداءها بلا سامة كما استحب
الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم
يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في و
ظايفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم
الذي قبله او بعده ما يجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه
ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام ولكن لما كان الداعي له
الى صومه قويا فنهى النبي عليه السلام عنه حذرا ان يلحقه العوام
بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه
النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومها ولا يلتفت
الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب
النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ
المظهر انما نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى
لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام
زاعمين انهما اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث
نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة اختص به العلماء على كراهته

الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف
الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى
ح ابن مسعود رضه روى البخاري لا تختلفوا المراد به الاختلاف
في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رضه
وبالقوافيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان القران
بحسن احتياط الصحابة رضي الله عنهم على مصحف واحد وهو اخر العرضات
من رسول الله وامر بنسخه في المصاحف وتحريق ما سواه قطعا لمادة
الخلاف فان كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ه ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من
عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول
منهم والازدراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم
متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال الله
تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ه ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه لا تخيروني من بين الانبياء اي تخيرا يؤدي الى التخاصم
تقدم ذكره في الباب الثاني في حديث اني لاول من يرفع راسه فان
الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه
وربما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة
فزع يكون بعد البعث يؤيد ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل
في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية
وهي فلا ادري احوسب بصعقته يوم الطور او بعث قبلي قلنا نحمل
لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون
اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس برؤية موسى اخذ بقائمة
خبر مبتدا محذوف اي موسى اخذ والجملة الاسمية حال من موسى

من قوائم

من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي
على بناء المجهول بهمزة اخرى في اخره اي اكتفي بصعقة الطور ح ابو طلحة
رضي الله عنهما قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روي انه عليه
السلام قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد
مسلم منها بحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار
بيتا فيه كلب قيل المراد كلب قيل المراد به كلب الصيد والماشية لان اقتناءها
غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غايته
ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع
الملائكة فلا يلزم منه ان يمتنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تمامه
تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي
فيه الصور ف ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين
ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية
ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين
يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الا عتبار
والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبلاء
وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ مساكن واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن
م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت ضج الناس من اهل ابي
سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عليه السلام لا تدعوا لانفسكم
الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا
م جابر رضه روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من
الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس
سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي

ما يكون قبل المسنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على
الجذعة لا يجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الائمة على جوازه
وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عليه السلام نعمت الاضحية الجذعة
من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لا تشتبه
على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تذهب الليالي
والايام اي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له
الجهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهاء بين وفي بعض نسخ جهجاه بهاءات
وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق ابو بكر
وجرير وابن عمر رضي الله عنهم اتفقوا على الرواية عنهم لا ترجعوا
بعدي اي بعد فراقي من موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه
بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى
ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا ماول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة
وقتل المسلم الاخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام
محبة اهله وعن هذا قال عليه السلام والله لا تؤمنون حتى تحابوا
او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي متلبسين
بالسلاح او المراد به حقيقة الكفران استحلوا ذلك يضرب بعضكم
بالرفع استيناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروي
بالجزم على انه بدل من ترجعوا وجزاء لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما
يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي وقال القاضي الاعتماد على
الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها
الزيادة طلب الوفاء بوعد الله تع فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحد
منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة في الصحاح يقال العزة يعزه عزا

بالفتح

بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية
رجله معناها ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم
من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية
عن دفعها وتسكين سورتها كما يقال وضعت رجلي على فلان اذا قهرته
او تقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم
واعدهم للنار من الكفار فيمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء
المقبوض ومنه قوله تع وبشر الذين امنوا ان لهم قدم صدق اي ما قدموا
من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان
موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير
بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافتها الى الله
تعظيما كما قال الله تع فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبرائيل ومنهم
من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضي عياض
هذا اظهر التاويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في
جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله تع
يختص بنقمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار من الجنة
بغير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله تع يختص برحمته من يشاء وهذا
من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تع خلقا على
مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لم يأثم في
النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها
فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة
بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات
في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وعزتك الواو فيه للقسم
ويزوى بعضها الى بعض هو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اي يضم

ويجمع من عابه الاسناد م جابر رضه روي مسلم عنه لا تزال طائفة
من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين للجار والمجرور خبر
لا تزال فيكون يقاتلون صفة لطايفة اخرى وظاهرين حالا ويجوز ان
يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام
وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم
معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطايفة متفرقة بين المؤمنين
فمنهم شجعان متقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا
مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال
من زمن النبي عليه السلام الى الآن ولا تزال ايضا الى يوم القيمة
اي الى قربه وهو حين ياتي الريح فياخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل
عيسى بن مريم عليهما السلام فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو
المهدي من ذرية النبي عليه السلام تعال بفتح اللام خطاب لعيسى
عليه السلام صل بنا فيقول لا اي لست انا امير عليكم ان بعضكم
على بعض امراء فيوم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب
مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف
اي جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد
لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر لمبتداء محذوف
اي هذه الفعلة تكرمة ف انس رضه قال انس جاء اعرابي فبال في المسجد
فقال الصحابة مه مه فقال عليه السلام لا تزرموه بضم التاء واسكان
الزاء المعجمة وبعدها راء المهملة لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ
عن بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف
وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال النواوي
فلما فرغ الاعرابي من بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح لشئ

من القذرة

عليه السلام ان هذه المساجد لا يصلح الحديث ثم دعاه

القذرة واغاهي للعبادة ثم امر النبي عليه السلام فاتى بدلو فصب
على بوله انما هي عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان
التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء
بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب
الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي
على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها
قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رايحته في تلك الحالة
للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله عليه السلام زكوة
الارض يبسها او يقال روى ان ذلك المكان كان له منفذ
كان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي
عليه السلام اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت
افقه من النساء زمانها ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة
احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم قالت كان
اسمي برة فسماني رسول الله عليه السلام زينب فقال عليه السلام
لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر
منكم وهو اسم كل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي
فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة لعمر رضه كان يقال
لها عاصية فسماها رسول الله جميلة م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
لا تسافروا بالقران فاني لا امن اي لا اكون امينا من مخافة ان يناله
العدو فينتهك حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك
فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار
كتاب فيه اية او ايات لان النبي صلى الله عليه وسلم كتب لهرقل
سورة قل يا ايها الكافرون ف عبد الرحمن بن سمرة رضه اتفقا على الرواية

لاتسال الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن مسئلة اي
سؤال أعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة
وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها
عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خليت يعني
لايعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون
انت مفوضا الى تلك الامارة ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لاتسال
المراة طلاق اختها اي في كونها من بنات ادم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة
اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها
وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها
ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك
المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره
الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا اخر فلا تشترك معها فيه وروي
على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر
المعلوم او المجهول عطفا على قوله لاتسال يعني لتثبت تلك المراة المنكوحة
على نكاحها الكاين مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك
المراة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها وليترك ذلك الزوج لها
او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها وليكن ضرة عليها ان كانت صالحة
للجمع معها من غير ان تسال طلاق اختها فانما لها ما قدر لها يعني ان
الله يوصل الى تلك المراة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت
منفردة او مع اخرى ما في ما لها موصولة والجملة الظرفية صلتها
ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فانما
باتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ف عايشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها لاتسال اي امراة منهن الا اخبرتها تقدم

سبب

سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عايشة
اياه هذا تفسير للمخبر به م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لاتسبوا اصحابي
لاتسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سبّ
واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده
لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم
وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس
وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد
وشارح اخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف لانه ان اخذ
مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد
المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب
انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان
انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة
وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا ساير طاعاتهم
فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم
فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين
لم يصاحبوا النبي صلى الله عليه وسلم ويفهم منه خطاب من بعدهم
بدلالة النص خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها لاتسبوا
الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير
وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهي انما يقع في اموات المسلمين اذا لم
يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق
واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث
لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات
الكفار عموما جائز واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته

على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارح على كونه جهنميا كابي لهب
وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه لا تسمين
غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسميته بها
فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى
حكاية عن زكريا يا رب انى يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق
مروى عن الراوي يسارا وهو من اليسر وهو ضد العسر ولا رباحا وهو
من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول
اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان
فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسئول عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني
اذا سئلت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل في ثمة كذا
فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقع خلاف التفال
انما هن اربع فلا تزيدن على بضم الدال هذا مع ما قبله من كلام الراوي
معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على في
الرواية ولا تنقلوا عنى غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع
وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روى عن جابر انه قال اراد النبي عليه
السلام ان ينهى عن ان يسمى بمقبل وببركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو
ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت
معناه اراد ~~النبي عليه السلام~~ ان ينهى عنها نهى تحريم فلم ينه واما
النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق
بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة
ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح
وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والذي

تغمده

تغمده الله برضوانه المصححة على شيخه وان اعطاك هو بانفصال
الضمير على ان يكون تاكيد الفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف
دراية وهو ان يفهم منه شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق
عليه يكون جائزا لان وكيله لا يسامح المتصدق كنفسه فان العائد
في صدقته كالعائد في قيئه قاله له حين حمل على فرس يعني اركب عليه
رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عليه السلام ولا تعد في
صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى
كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤول الامر
اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو
عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره
في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رضي الله عنه
ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام بظاهر
الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه وهو ان المتصدق
عليه ربما تسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون
الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به في شرح السنة انما منع
عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله تع فاذا عاد اليه وان اشتراه
بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عليه السلام
المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة لا تشد الرحال
بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء
المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تعديته لا تشد الرحال
الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض
النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان على مذهب البصريين
ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام

وفي رواية مسجد ايليا مكان مسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد هو بيت
المقدس ومعناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة
مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها
ابنية الانبياء عليهم السلام ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر
ان يصلي في احد هذه الثلثة يتعين بخلاف ساير المساجد فان من نذر
ان يصلي في احدها له ان يصلي في اخر قال صاحب التحفة رضي الله عنه الشيخ هذا
الحديث بالاتفاق وهو مما انفرد به مسلم م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه قيل انه غزا بعد النبي صلى الله عليه وسلم خرسان ومات بالمفازة
هراة وسجستان ما رواه عن النبي عليه السلام ستة واربعون حديثا
له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة
قال لعنت امراءة ناقتها فقال عليه السلام لا تصاحبنا ناقة عليها
لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ
والصحيح انها بفتح اللام مصدر روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك
الناقة فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم لعنة صاحبتها اياها قال
خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عليه السلام ذلك
لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله
عليه السلام زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها
لئلا يعتاد لسانها به ويستعملها في الانسان فلما راى انها لم تمتثل
نهيه عليه السلام عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة
بتلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته
عليه السلام فجايز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي عليه السلام
فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصحب
الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب

نفرتهم

نفرتهم عن الكلب في حديث دخلت من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء
والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة
صوته يؤيده انه عليه السلام قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس
الدواب منهي عنه ان اتخذ للهو واما ان كان فيه منفعة فلا باس به ح ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه قال سمع النبي عليه السلام ان اهل الكتاب يقرؤن
التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا
تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهي عن تصديقهم وتكذيبهم
لانهم حرفوا كتابهم وما قالوا ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون
تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق ح ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن
ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها
وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث
من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصم المراءة
وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم
التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية
لحق الزوج في الاستمتاع بها قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير
اذنه فان اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه
عن الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد
الا باذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل لامراءة
ان تاذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم
الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت
من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز
انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث اخر لا يحل لها

ان يتصدق من مال زوجها الا باذنه فالتوفيق قلنا الاذن قد يكون
صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا
علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة
بذلك تكون المراة ماذونة به وان لم يامرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث
واما اذا شكت في رضائه او كان شحيحا فلم يجز للمراة ان تتصدق من
ماله الا بتصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الاخر فان نصف اجره له اي
لزوجها فالنصف الاخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي
المراد به المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب
تقادم المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك لامراته او خادمه مائة درهم
ليوصل الى مستحق في باب داره يكون الكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج
في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار
الثواب واما قوله عليه السلام فنصف اجره له فمعناه قسم من اجره له وان
كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وصفي وقال
القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر
فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس الاعمال ه عمر رضه لا تطروني
اي لا تغلوا وتزوا عن الحد في مدحي كما اطرى عيسى بن مريم اي كما بالغ
النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى منزه عن
ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد به البخاري
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر
اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي
اي يميزه عن انسابهم حتى لا تدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت
حين قصد هجوهم وقال لا مزقنهم مزق الاديم ٢ ابن عباس رضه

بالغ

روى

روي البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما امر
باحراق رجلين سماهما م عوف بن مالك رضه روي مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث
انفرد البخاري بواحد وباقيها المسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد لتكرار
النهي للتاكيد هل انتم تاركون لي امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال
النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح
ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله عليه السلام لا تدخلوا الجنة حتى
حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون تخفيف
انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طولب رجل
رعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل تفعول يعني طلب ذلك الراعي
وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره بكسر
الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا ياخذون
صفو الامور خالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة
الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع
في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا
امركم امرائكم بمعروف فثوابه لكم وان امروا بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى
الاول اولى بهذا المقام بعرضه التامل قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل
من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم قبيلة هي
قريبة بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها
زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء
الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع
في يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلاثة الاف والروم
مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة فاوحى الله

سيعا كالنصب

ساخ

من اليمن بسبب القبيلة به وهو غير منصرف وغزوة
مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق م

عليه امرهم فاخبر اصحابه حالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر
ثم ابن رواحة ثم خالد بن وليد ففتح في يده فجعل عليه السلام يقول الحديث
عيناه تذرفان رجل من العدو ومنع بالجزم عطف على قتل خالد بن الوليد
اياه سلبه اي القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اي حين استكثر
خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون
ما مصدرية بعد قوله لخالد ارفعه اليه يعني قال النبي عليه السلام
هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه
اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجره رداءه وغلبته عليه وقد كان
قال عوف لخالد لابد ان اشتكي منك الى رسول الله عليه السلام في منعك
السلب وسمعه رسول الله اي سمع عليه السلام قول عوف لخالد قال الحديث
قال عامل في لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنيفية وانما يكون له
بتنفيل الامام فالنبي عليه السلام امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه
ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند
الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي عليه السلام السلب
منه بوجهين احدهما انه عليه السلام لعله اعطاه السلب القاتل انما اخره
تعذيرا لاطلاق لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه عليه
السلام استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين
وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على ان
الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء
في الغضب لمخالفة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي عليه
السلام شرعا لم يكن حكمه ما في الغضب ضائرا ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب
من القول والفعل قاله لرجل قال له اي النبي عليه السلام اوصني

فلما

فلما راى النبي عليه السلام طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية
اوصاه بالكف عنه ح عبد الله بن مغفل رضه بالغين المعجمة وفتح الفاء
المشددة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي
خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والثاني عربي على
اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي المغرب والنصب
بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب
واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية
من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا
يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي عليه
السلام او الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ
العشاء على المغرب ولا يستعملونه في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر ح
اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تنبيه الضمير في انها للصلوة من
باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل
في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول
من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب
الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام
بسبب حلاب الابل وكانوا يسمون صلوة العتمة فنهى النبي عليه السلام
عن اتباع تسميتهم تغليبا تسمية الله تعالى عليها فتبين انها في كتاب
الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث
صدر قبل نزول الاية فمعنى قوله في كتاب الله في حكمه الذي اوحاه
الى النبي عليه السلام وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا
فعلى الاول الضميران للاعراب وعلى الثاني للصلوة ح ابو سعيد رضه
وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجل حاكما على خيبر

فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله أكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع
من هذا بالصاعين من الجمع فقال عليه السلام لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم و
سكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم باء مثناة تحت ثم موحدة
نوع جيد من التمر يعني لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد
والردي فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت
اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا فيدل الحديث على جواز
الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع
من صاحب الجنيب او من غيره قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان قد
استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن عمر رضه روى
مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهير ولا صدقة من غلول
يعني لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جاء
في رواية البخاري ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي عليه السلام
لما روي انه عليه السلام قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو
صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة
في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم او لاحتمال ان يتمنى مورثهم بعض ورثتهم
فيهلكون فان قلت قوله تع حكاية عن زكريا عليه السلام واني خفت الموالي
من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله لان نبوته بعده لا يخاف
عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه مورثا
قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه وهم بنو اخوته وبنو عمه من جهة تغيير
احكام شريعته لكونهم شرارا فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة

نشائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا
اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي عليه السلام يأخذ
منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة
باقية على ملك رسول الله عليه السلام وكان ينفق منها ازواجه
لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفة لكونه خادما له وقائما
بامره عليه السلام تكرمة للنبي عليه السلام ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن
الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه
الميراث وفي قوله بعد نفقة نشائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان
ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان
استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه ق المقداد بن اسود رضه
قيل المقداد بن عمرو ونسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم
وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي
عليه السلام مائتان واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث احدها
هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت اقاتل واحدا
من الكفار فقبيل ذلك يضرب ويقطع يدي ثم اغلب عليه فيهرب مني
ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله فقال عليه
السلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم
الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته
قبل ان تقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل
كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي فوجه هذا الحديث
والاوجه منه ما قال الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تع ولله
على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن
العالمين لانه لم يرو ان النبي عليه السلام اوجب على المقداد القصاص

ان الاسلام لايثبت بمجرد قول لااله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما
نهى النبي عليه السلام عن قتله لانه بعدما اتى باحدى الشهادتين
كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لايستعجل في قتله قاله
حين ساله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمصران
يقول عن قتل من قال لااله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروي من
الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع
كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سال النبي عن
وجه الاستفسار ف عايشة رضه عنها اتفقا على الرواية عنها لاتقطع يد
السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان
نصاب السرقة ربع دينار وما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لاتقطع الا
في دينار او في عشرة دراهم لما روى انه عليه السلام قال ادنى ما يقطع فيه
السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة
دراهم او دينار والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود
والدرء فيها واجب بقدر الامكان الحنفيون عن الحديث بانه موقوف
على عايشة في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن
كانت عندها كذا ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لاتقولوا هكذا
لاتعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله
عليك قاله اي النبي عليه السلام الحديث حين رجل اخزاك الله لسكران
ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع
الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس
من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان
في اغوائه ع الربيع بنت معوذ بن عفراء رضه روى البخاري عنها قالت
كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ولا تضربن ويندبن من

بدد

بد فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فجلس فلما قالت احديهن وفينا
نبي يعلم ما في غد قال صلى الله عليه وسلم ولاتقولي هذه اي هذه الجملة
انما نهى عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله تعالى
غير جايز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به
كما قال الله تعالى عالم فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
او لانه عليه السلام كره وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية
القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين
قبل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل
م انس رضه روى مسلم عنه لاتقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر
ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لاتقوم الساعة حتى تاخذ امتي
ما اخذت به القرون جمع ما اخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال
ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن
الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا قاله الجوهري يعني يسلك
امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامراء لا في تبديل الدين
وتغيير الكتاب لان الله تع عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة
وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
شبرا بشبر حال كون شبر من طرف امتي مقدرا بشبر من طرف القرون وهذا
تمثيل الغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع
فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس
قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك
من فيه استفهامية يعني نفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اوليك
وقيل معناه ليس قوم في زماننا من الكفار الا اولئك ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لاتقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز

تضيئ من اضاءة وهو يتعدى ولا يتعدى وههنا متعد اعناق الابل
ببصرى قال النووى بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها
وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد
من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار فى زماننا من الحجارة من جنب المدينة
الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من
خمسين يوما وكانت ترمى بالحجارة المحرقة بالنار ومن بطن الارض الى
ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وساير البلدان واخبرني
من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب
اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد نساء دوس
بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على
ذى الخليفة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام
لهم وقيل هو اسم صنم سمى به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله
فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان
ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بنى دوس سيرتدون
ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذو الخلصة
فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها وقد جاء فى بعض الروايات ان طلوعها
من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه فى يوم واحد ثم تكون كساير
الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووى وقيل ثبت فى الصحيح ان الليلة
التى تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها
المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شئ فبكوا فتضرعوا الى
الله فاداهم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه

ولا نو دلها

ولانورها فاذا راها الناس امن من عليها يعنى من اطلع على تلك م
العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا ء
اقتباس من قوله تع يوم ياتى بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية
قال الزمخشرى فى الكشاف قوله لم تكن امنت صفة نفس لكن الاولى ان
يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف او كسبت
فى ايمانها خيرا مذكور فى لفظ الحديث ومسطور فى الصحيح بن لبت شورى
لم طرحه الشيخ فلا على ان اثبته او كسبت عطف على امنت فان قلت الاية
تقتضى ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه
نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون
تنوينه للتعظيم يعنى لا ينفع تلك النفس ايمانها فى قبول توبتها قال بعض
العلماء عدم قبول الايمان والتوبة فى ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها
حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده يقبل كل منهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة
عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهد
لما جاء فى الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت
الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان فى ذلك الوقت لانه ليس بايمان
اختيارى وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تع فلما رأوا بأسنا قالوا امنا
ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد
اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا اى رياضا
ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحارى ذات مياه واشجار فخربت
ثم تكون معمورة باشتغال الناس فى اخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود
وقال بعض المرج هو الموضع الذى يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث الشريف
ان اراضى العرب تبقى معطلة فى اخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال

وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لايناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الارض
التي لاتمطر فيها لاتكون الا بالكري والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة
كذا في التحفة ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لاتقوم الساعة حتى
تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه بمد الراء بمعنى خلفه يهودي الجملة
الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج
الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود ح ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمة
وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفة والمراد منهما صنفان من الترك
سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم
الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي تخفض قصبة
انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم
وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء
المخففة التي هي البست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم
بالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها نعالهم
الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم تكون جلودا منقرة غير مدبوغة
قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة
مرات وهذه كلها معجزة لرسول الله الذي لاينطق عن الهوى ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما
كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ومعناها ظاهر ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لاتقوم الساعة حتى تقتتل فئتان
دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لاتقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة

وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة وبدابق بفتح الباء
الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي في صحاح الجوهري
الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل
المراد منها حلب ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من
خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين
الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم ويسبوا ذراريهم وروي
سبوا على بناء المجهول المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال
النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا
مستبين اولا ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار نقاتلهم فيقول
المسلمون لا والله لانخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث
اي من جيش المسلمين لايتوب الله عليهم قيل معناه لايقبل الله توبتهم
وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لايلهمهم الله التوبة
بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل
بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالنصب حال ويفتح الثلث لايفتنون بصيغة
المجهول اي لايقع بينهم فتنة الخلف وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية
قيل في بعض النسخ فيفتتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح
اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما مزيدة
معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال فبينا هم
يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني بشجرة اذ صاح
الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم
يعني في ديارهم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة
فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا
اي الجيش المسلمين الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد

يعني التهيئة للقتال يعني بين احوال يهيئون فيها الالات لقتال
الدجال يسوون الصفوف اذا قيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة
الموذن للصلوة فينزل عيسى عليه السلام بن مريم فامهم يعني قصد
المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عليه السلام
يومهم ويقتدون به كذا قال الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم
الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم فاذا راه عدو
الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عليه السلام
الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله
بيده اي بيد عيسى عليه السلام فيريهم اي عيسى المسلمين او الكفار
دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في
صفة عيسى عليه لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه
ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى
حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة
وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول
يحتمل ان هذه الكرامة ثابتة لعيسى عليه السلام اول نزوله ثم تكون
زائلة حتى يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي ووالدي
تغمده الله بغفرانه يقول وجها اخر وهو ان نفس عيسى الذي يموت
به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك الكافر لا النفس
المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدي ويمكن
ان يقال المفهوم مما نقله من الحديث ان من وجد نفس عيسى من
الكفار يموت فجاءة ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه
فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عليه السلام دم الدجال
في حربته تعبيرا لهم على اعتقادهم كونه الها م انس رضه روى مسلم

عنه

عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي الله
روي بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه
الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتداء والثاني خبره معناه
الله معبود لا غيره وان رويا بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله
يعني لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريرها فائدة وهي ان في الارض
خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر
لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق
الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك
الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع ان لزوم هذا الذكر لهم
غير عقلي ولا عادي فاني يتنقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه كناية
عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من راى شيئا وانكره يقول
في العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى
من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى
يحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب
يعني عن كنز من ذهب عن هنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء
المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي
انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة فنظر الى المبتداء وحمل الخبر
عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب المعنى يعني ان كل رجل راجيا ان يكون
هو الناجي من القتل فياخذ المال خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم
الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء قبيلة باليمن
يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي
الغنم بعصاه قيل لعل المراد ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال

فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم من باب
الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته،
الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في اخر الزمان حتى جعل مغموما
صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس
في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول ياليتني
مكانه يعني يا قومي ليتني كنت ميتا خفي اللحد من كثرة الكربات والا ابتلي
ما ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لاتكتبوا
عني ومن كتب عني غير القران فليمحه اي حرفا من اختلاط بالقران
وحدثوا عني ولاتكذبوا علي هذا حديث منسوخ صدره بقوله صلى
الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المص ق علي رضه اتفقا
على الرواية عنه لاتكذبوا علي يلج بالنار عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا
فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من كذب علي يلج النار اي
يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطيه وضمها على ان يكون
من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذا
كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث
بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله صلى الله
عليه وسلم لا عليه استدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا
ليضل به فليتبوء مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به
من الرواية غير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام
في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على
النبي عليه السلام صايرة الى الاضلال كما في قوله تع فالتقطه
ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه

لاتلبسو

لاتلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق تاويل
مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليماني رضه اتفقا على الرواية
عنه لاتلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير عجمي معرب
والاستبرق ما غلظ منه ولاتشربوا في انية الذهب والفضة ولاتاكلوا في
صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة
ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الاخرة م معاوية بن ابي
سفيان رضه روى مسلم عنه لاتلحفوا في المسئلة الالحاف هو الالحاح و
المسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لايسالني احد منكم شيئا فتخرج له
مسئلته مني شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته
يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى
يعني لايبارك فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما يقال ما تاتينا
فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي
هنا وقع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان
ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف
وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تع ولايؤذن لهم
فيعتذرون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لاتلقوا بفتح القاف المشددة
وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون
الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا
اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار
اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ويكره
عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد ولبس فيه السعر على التجار
ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي
اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث

وقال ائمتنا لاخيار له لان لحوق الضرر كان لتقصير من جهته حيث اعتمد على
خبر المشتري الذي كان همته بتنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر
لان الشري اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع في اصح قول الشافعي
فلا ينتهض حجة م جابر رضه روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة انما
نهى عنه لانه مخالف للوقار او لانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا
للعثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتبا هو ان يقعد الانسان
على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيده ولا تاكل
بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل
به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت
اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذه الصفة كالاشتمال
فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة
من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك
على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء
على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه
من احد جانبيه فيضعه على احدى منكبيه ان انكشف به العورة
فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي صلى الله عليه
وسلم استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه
للضرورة او لبيان الجواز والافعاله عليه السلام في الجامع كان على خلاف
هذا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة
والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهي المنع
عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر
عاما لكن خروجهن مختص بان يكون في الليل لقوله عليه السلام
لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة

متطيبة

استلقيت

بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال
القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع
للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روى انه عليه السلام قال
لا تمنعوا اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد
النبي عليه السلام لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل
الكلاء هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون
لانسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلأ
ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن
الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من
العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف
م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه روى مسلم عنه لا تنتبذوا
النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر ونحوه والانتباذ هو اتخاذه
الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا
فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب
جميعا ولكن انتبذوا لكل واحدة على حدته قال بعض المالكية والحد
النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة
فهو اثم بجهة واحدة وان شرب بعده فاثم بجهتين وقال بعضهم
للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير
طعمه فيظن الشارب انه ليس بسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد
جمع دباءة وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي طلي

بالرفق والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله
م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان
النذر لا يغني من القدر شيا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما
يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد على القدر شيا
وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على
لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عليه السلام وانما يستخرج به من
البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر
والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال الماوردي النذر مكروه
لان الناذر انما ياتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او لخلاص
مما لزمه عليه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق
فرايت رسول الله عليه السلام ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امراتي
فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان بهيمة
داجن اي ولد ضان مالوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي
عليه السلام فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عليه السلام
باهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعي اليه فحيهلا بكم
فقال عليه السلام لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون
الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق
القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قاله له قال الراوي فجاء رسول الله
عليه السلام مع تقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا
فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله انهم اكلوا حتى
شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا ليخبز كما هي وهذا من
معجزات نبينا عليه السلام ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح
الايم بتشديد الياء المكسورة امراة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا

كانت

كانت او ثيبا لكن المراد هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستامر هذا
باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح
وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة
الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة
لابي حنيفة عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك
وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول وكيف اذنها قال ان
تسكت م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي
لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا
ابنة الاخت على الخالة جمعهما في النكاح وان علت الخالة وان سفلت الابنة
لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطي بملك اليمين
قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تع واحل
لكم ما وراء ذلكم م ابوهريرة رضي روى مسلم عنه لا تنكح المراة على عمتها
ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رضه لا تواصلوا ح فايكم اراد ان
يواصل فليواصل حتى السحر اتفقا على الرواية عنه لا تواصلوا عن ابي سعيد
وانفرد البخاري عنه بقوله فايكم الخ تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث
انكم لستم مثلي ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قلت
يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل على الزبير افاتصدق فقال عليه السلام
لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك
بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد نعمته عبر عن منع
الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا
وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما
امرها عليه السلام بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف
في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به التسامح في العادة

كلسرة وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكا وهو ما تربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي ينقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فتستكثر به فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني بقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الاخرة م جبير بن مطعم رضه روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرها مما يتعلق بالمفاسد وانما حلف ما فيه زائدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرها لم يرده الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف فنهى النبي عليه السلام عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كما في المصفى ف ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قالوا كنا نبيع بصاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله عليه السلام قال لا صاعين تمر ابصاع اسم لا محذوف اي لا تبيع صاعين تمر ابصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة

في الركعات

في الجاهلية صورته ان يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى م

في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في الركعتين عند ابي ح واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فتنصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني والنافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتداءة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله صلى الله عليه وسلم القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي في الحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الواوفي للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل ياكل ويتوضاء وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات بالخلف وللصلوة خلف لانها تقضى ف عبادة بن الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقراء بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز ويؤيده ما روي انه عليه السلام قال لا تجزي صلوة لا يقراء فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فرضية القراءة انما

ثبت بقوله تع فاقروا ماتيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا
نثبت الفريضة لثبوت المشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا
بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان قلت الاية مطلقة فهي لاتنافي
التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لحما ولاتشتر الا لحم الضان فانه
يتعين ولايتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لايصلح لنسخ
الكتاب ف علي رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله عليه السلام
جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه
في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله ان تطيعوني
قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من
النار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم افندخل النار فكانوا كذلك
حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال عليه السلام لاطاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام
في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو مالم ينكره الشارع ح ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه لاطيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم
ما يتشأم كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما قال تخير
خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية
اذا قصد واحد الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشأم
به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي عليه السلام بهذا الحديث
وخيرها اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخففها الناس
فسره النبي عليه السلام بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفال
كسماع مريض ياسالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة
وقوله صلى الله عليه وسلم لاطيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز
ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل له مطلقا لاتفضيله

على الطيرة

على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في
بابه ابلغ من الطيرة في بابها كذا في مشكوة وانما كان الفال احب لما فيه
من حسن الظن بالله تع ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا
كان النبي عليه السلام يتفال ولايتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع
يا راشد ف جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لاعدوى وهو اسم من الاعداء
وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان النفي نفس سراية العلة
واضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عليه السلام
لايورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطيبة عن التعطل
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد يا يعنات فارجع ولاطيرة
ولاغول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه
في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال
شتى ويضلهم على الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال عليه السلام
اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في ابتداء ثم دفعه
الله عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه
في نفسه ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لافرع بفتح فاء وراء مهملة
وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية تذبحونه لالهتهم
رجاء البركة في امها ولاعتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها
ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان
المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي
عليه السلام عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان في
اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ف ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لامال
لك ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت
من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود

البك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر من المهر يكون ابعد لك
منها اي من تلك المرءة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها
فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لاعن امراءته فقال
يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها
وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه
اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر
وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها ٥ ابو بكر وعمر
وعلي وعايشة رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي
بكر عبد الكعبة فسماه النبي عليه السلام عبد الله له ولابويه وولده و
ولد ولده صحبة مع رسول الله عليه السلام ولم يجمع هذا لاحد من الصحابة
فضائله كثيرة ما رواه عن النبي عليه السلام مائة واثنان واربعون
حديثا في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم
بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال ورثت ابي وورثني نورثنا
ما تركناه صدقة هذا استيناف جواب عمن قال لم لا يورث الانبياء
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تقسم ورثتي 2 عبد الله بن
هشام رضه روى البخاري عنه قال كنا مع رسول الله وهو اخذ بيد عمر
فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي كل من شيء الا نفسي فقال عليه
السلام لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني
لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضاي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك
المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد مجبول على
حب نفسه اشد من غيرها قال له لم فقال عمر فانه اي فان الشان
الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك
كاملا 2 انس رضه روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي عليه

السلام

السلام مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل
الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يجعلوا الفدية
ويتركوا فداءه له حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من انصبتهم
طلبا لرضاء رسول الله عليه السلام فلما استاذنوا في ذلك من النبي
عليه السلام قال لا والله لا تذرن بضم الراء لا تدع يعني لا تتركوا منه
درهما يعني من فداء العباس انما ابى النبي عليه السلام عن ذلك ولكنه
بالقسم تاديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في
نفوس الصحابة شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب
من مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم
عنه لا وجدت انما دعا عليه النبي عليه السلام زجرا له عن ترك
تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له ما فيه عبادة عن العبادة
وعبر عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اي طلب ضالة
في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر
فدعاني اليها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد
الفتح اي فتح مكة المنفي فريضة الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله
لا وجودها لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة م ابو قتادة رضه
روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك
عليكم اطلقوا الي غمري يعني ائتوني به الغمر بضم الغين المعجمة
وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد
الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة التعريس كانت مرجعه
من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله الفقيه
قال الراوي كان في غمره صلى الله عليه وسلم بقية ماء من وضوئه
وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى

ما بقي ساه

غيري وغير رسول الله ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى
تشرب يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم ان ساقي القوم اخرهم
شربا فقال شربت فشرب رسول الله م ابن عمر رضه الله عنه روى
مسلم عنه لا ياكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد
الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي ابتداؤها
يجوز ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها
النهي في الحديث لكراهته وقيل للتحريم واياما كان هذا حديث منسوخ
نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله عليه السلام
في حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس
وانما قال المص ذكرناه للتفال او لتاليفه الباب الخامس قبل هذا
الباب ه انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يومن احدكم حتى
اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد نفي كمال
الايمان وبالحب الحب الاختياري مثلا ولو امر رسول الله مومنا
بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين
لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره صلى الله
عليه وسلم وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن
دواء ولكن يميل اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا
عليه السلام اعطف علينا منا ومن ابائنا واولادنا لانه صلى الله
عليه وسلم سعى لنا لغرض قال القاضي ومن محبته عليه السلام
نصرة سنته والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما
في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل
ههنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ الفاعل قلت هذا وهم
منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حب الشيء بضم الحاء

اذا صار

اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة
الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يومن احدكم عبد حتى يحب
لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء المباحات لما جاء في رواية
النسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث
لا يومن عبد وفي الحديث السابق لا يومن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق
عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء
الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عليه
السلام فيستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يبع بعضكم على بيع بعض صورته
ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص
من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من
اخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فياتي اخر فيعرض سلعة
مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم على
السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة
غبن فاحش فان كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا
للضرر عنه م جابر رضه روى مسلم عنه لا يبيع حاضر اراد به من كان
من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا
نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه
بسعر يومه ويرجع فياتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر
زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة قيل
هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا ويشعر به قوله
عليه السلام دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر

للمتوى ولا يشترى له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع
والشرى والمشترك في موضع النفي يعم ح ابو سعيد رضه م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه يعني راوي الحديث على تخريج البخاري ابي سعيد وعلى تخريج مسلم
ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الاخر المراد به النهي
عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عليه السلام في حديث اخر واعفوا
عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم ح عايشة
رضه روى البخاري عنها قالت لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
مرضه وكان يغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره
الدواء فلما افاق قال عليه السلام لا يبقى احد في البيت النفي هنا بمعنى النهي
الا لد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام الدواء الذي يسقى المريض في احد
شقي فيه يقول لددته اذا اسقيته ذلك وانا انظر الواو فيه للحال الا
العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما امر
النبي عليه السلام ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير
اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز
كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي
تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي
في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير
مخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي
والماء الذي لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك
موضع بيانه مشبعا الفقه ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الحكم يعني لا يقصد احدكم
الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان الياء عطف

على ما قبله

على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي لا يصلي ويجوز نصبها باضمار
ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين
الفرايض والنوافل جميعا عند ابي ح واصحابه والنوافل فحسب عند مالك و
الشافعي لقوله عليه السلام من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها
فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن
احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما
فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم
بنية رمضان عند ابي ح لقوله عليه لا يصام يوم الشك الا تطوعا
وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان قلت اذا
اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع
يعني لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت
فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم
انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا عن
التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة
الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه
صومه عليه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم
الموت لضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه
بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف
على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت
فتنة في قوم فتوفني غير مفتون ق عثمان رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية فرايضه و
سننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه
وبين الصلوة التي تليها قبل المغفور هو الصغاير ويرجو من الله

ان يقذف الكبائر ايضا لعموم قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا يجتمع الكافر وقاتله ابدا يريد به المومن الذي قتله لاعلاء
كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا
اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع
اخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا... بالزاء
المعجمة اي لا يكافي ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حقه
الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا
يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد
الشرى الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه
للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عليه
السلام من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخي ههنا
معنى لطيفا وهو ان قضا حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه
عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشرى
لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تع ولا تنكحوا
ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فينسد
منكوحات الاباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا
الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذ جعلت التوبة نفس القتل ف ابو بردة
بن نيار رضه اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون
الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة
تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات
الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد
والجمهور على جواز الزيادة على العشرة ولكن الى تسعين عند السعي

والى ما دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي ح والشافعي
ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله تع في حدود الله واولوا الحديث بانه
لا يزاد على العشرة بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ف ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة
وخالتها تقدم شرحه فيها ح ابو بكر رضه روى البخاري عنه لا يجمع بين
متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد
اربعون شاة ولاخر كذلك فيجب فيهما شاتان فاذا جمعت ففيهما شاة ولا
يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر
مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون
فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية
المالك فمن ان تكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث
دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلاف
بين الفقهاء والمقام يأبى عن ذكرها م عائشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على بلاد قوتهم
التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة
وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن
عن الملال ف البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا
مومن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم لحبه الله ومن ابغضهم ابغضه
الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله يحبهم لنصرتهم
اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما
يحبهم لمحبته عليه السلام واذا يدل على صدقه في الايمان فيكون
سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون من فساد سريرته
فيبغضهم الله ف ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد

العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر امير
في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق
لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا تقربوا المسجد الحرام بعد عامهم
هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هو الحرم كله حتى يمنع مشرك
عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا
ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا
لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ف ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة
الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق
بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والنعاس وغيرها خص
الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس صعوبة مقاومته م
ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا
باذنه ايحب احدكم ان يؤتى مشربته وهو بفتح الميم وضم الراء وفتحها
الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله ايحب بمعنى الانكار اعلم
ان من تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع مستوثق في الشرع
جدا لانه شبه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث
لا يظفر بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر
الى حسن نظر النبي عليه السلام وكمال بلاغته لا يزال يخصه الله بمزيد
عنايته فتكسر خزانته فينتثل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والثاء
المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم
اطعمتهم ولا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيد
قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم
فيستدل به على من حلب لبنا من ماشية محروسة لغيره بقطع يده

كما لو رقي

كما لو رقى متاعا من الغرفة اليها كاتمه لكن فيه تامل على الرواية عنه لا يحل
دم امرء مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا
تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اي علل ثلث
الثيب الزاني بالجر هو بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدا محذوف
المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في
نكاح صحيح ثم زنا والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات
الثلثة من تقدير المصدر ليصح ان يكون علة تقديره زنا الثيب الزاني
واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير
لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فارقهم فراقهم
بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك
الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره
على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص
على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة
القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة
والمرتدة ليست كذلك ف جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل
لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة
رضه لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم
وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها
على التابيد قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس
لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة وبين
الاربع ذي محرم علينا اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور
في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور
في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية

لان القطع مما يتداوى بالنسيان كما نبين بانفع بينة ونفعه لابن مسعود رضه انتهى

مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة
لكن لم يرد النبي عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة
بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية عباس
لا تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون التقدير
المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل اخر وفي الحديث حجة على الشافعي
ومالك في انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او
مع نسوة ثقاة ق ام سلمة رضه متفقا على الرواية عنها لا يحل لامرأة مسلمة
تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلث ايام الاحداد ترك الطيب
والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد
ويجوز ان يكون من الباب الثاني للثلاثي المجرد يقال احدت المرأة احدادا
او حدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت رباعيا الا زوجها فقد
جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على
ان الاحداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة
يدل على ان الاحداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه
وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد
بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبي
قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء
متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت
الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدر يكون منقطعا والمعنى لكن تحد
على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضه متفقا على
الرواية عنه لا يحل لامرء ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة
الهجر في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما
عفي عنها في الثلث لان الادمي مجبول على سوء الخلق والغضب فلهذا

فيما اذا

فيما اذا كان الهجر لامر دنيوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على
الثلث مشروعة كما هجر رسول الله عليه السلام عن الثلثة الذين خلفوا
عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما وروي ان بعير صفية لما
اعتل قال النبي عليه السلام لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر
فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عليه السلام فهجرها ذا الحجة ومحرم
وبعض صفر ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم
بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء
طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا
العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت
قيس اتت النبي عليه السلام فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني
قال عليه السلام انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين واما
اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي
ولكنه خلاف الظ وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على
خطبة الكافر لان الله تع قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور
الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في
قوله تع وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام
لفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد به ما هو الاعم وهو الاخوة من
جهة كونهم من بني ادم يحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي
ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض
المالكية يفسخ ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة
الا ارى على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعول الثاني من النار لو اساء
يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله ارى ولا يدخل
النار احد الا ارى مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله

اري حسرة عليه م جابر رضه روي مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة
ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا
يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زايدة
والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن
رحمة الله يدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاعتداد به
وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر
المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة
الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث
اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تع ادخلوا الجنة بما كنتم
تعملون ونظايره فلا ينافي الحديث لان الاية يدل على سببية العمل
والمنفي في الحديث عامة وايجابه الهي اني احب طاعتك وان قصرت
فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها
م انس رضه روي مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره
بوايقه جمع بايقة وهي ما يصيب الناس من عظم نوايب الدهر والمراد
به هنا الشرور ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع
اي قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات نظايره
فيما سبق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف
وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على وجه الافساد
فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو
الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة
مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول
عنه والمنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرها
حتى لو راى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضه

روي

روي مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها
الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان
يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تع
جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله
تعالى او معناه انه تع جميل الفعل بخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه
الصفة وهي قضاء حوايج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله الشيخ الكلاباذي
لكن المعنى الاول انسب ههنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة
اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع
الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم التفاته وغمط الناس بفتح الغين المعجمة
وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي
في تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان
ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه
مثقال ذرة منه كما قال الله تع ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان
يقال معناه ان الكبر لو جازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول
الجنة ولكن تكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رضه روى
البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها اي خوف المسيح
الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول
وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على
ما يريده بل يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه م ام مبشر رضه روى
مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عليه السلام عشر احاديث انفرد مسلم منها
بحديثين لا يدخل الجنة النار احد بايع تحت الشجرة روي ان رسول الله
بعث عثمان رضه عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله
ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة

فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين ام مبشر رضه روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر زوجة النبي عليه السلام بلى يا رسول الله وهو ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت على ما ادعته من الدخول بقوله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي عليه السلام قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت ومن ضيق المكان قيل القسم في الاية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية وهو قوله تع ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار النار ونسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله عليه السلام لا يبقى بر وفاجر الا دخل النار فيكون للمومنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا فيه زيادة التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم الكفار حيث تفتضحون عند المومنين وعن مجاهد ورود المومنين النار هو مس الحمى جسده في الدنيا لقوله عليه السلام الحمى حظ كل مومن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب بمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود

القرب

القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقوله تع ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عليه السلام لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والاية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه ح يبقى استدلال حفصة بالاية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم لعادة وكثيرا ما يطلق بان يكون المراد من نفي الدخول ويراد به منه العذاب فح ينتظم ما قاله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ودفعه عليه السلام كلامها ببيان انه ان كل داخل في النار غير معذب لقوله تع ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا كذلك لا للرد مقالته عليه السلام عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دخل بيته فراى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال عليه السلام لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين ام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قال لهم عليه السلام حين راى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها وهو الذي يشبه النساء في كلا

وحركاته تارة يكون بجبلته عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم
الذي قاله عليه السلام في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من
الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان
ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب
انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى
الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله
عليكم بالجلب من باب التغليب الذكور على الاناث والا كان حقه ان يقول
عليكن ح ابو امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا
ادخله الذل قاله لما راى شيا من الة الحرث قيل هذا في حق من يقرب
العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو
عليه ويجوز ان يقال لان الزارع لا بد من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج
وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها
محمودة كيف وقد روي انه عليه السلام قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض
ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر
المسلم انما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا
يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو ح وصاحباه يرثه
ورثته المسلمون لكن عنده ما كسبه في الاسلام وعندهما ما كسبه في
الحالين والدلائل مذكورة في الفقه ح جرير رضه روى البخاري عنه
لا يرحم الله من لا يرحم الناس قد تاويل نفيها عن لا يرحم الناس في الباب
الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يزال احدكم في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب
اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه
اوفى لتادية المقصود كما في قوله تع امدكم بما تعلمون امدكم بانعام

ويبين

ويبين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كانه كان
فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها ح ابن عمر رضه روى البخاري
عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية
اي مدة عدم اصابته يعني المومن لا يزال في وسعة من دينه وكونه
موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فان قتله زال عنه حالته الاولى
لشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد لامر الدماء ح سهل بن سعد
رضه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة
تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين
لتحصيل الحضور في الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه
مخالفة اهل الكتاب فانهم يوخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي
وقاص رضه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم
في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة
قال الجوهري غرب الفرس حدته اي بقرب قتالها ق المغيرة بن شعبة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال الناس من امتي ظاهرين اي غالبين
على الحق حتى ياتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيامة كقوله تع اتى
امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي
ياتي فتاخذ روح كل مومن ومومنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في
الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذا جاء ناس من الاعراب فقالوا
يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله عليه السلام حصى
بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسالونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوقا
فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا
قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم
اثنان يعني امر الخلافة يختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من
غيرهم وهذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون
خليفة والاخر تبعا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا
في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله تعالى ذلك الساتر
من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليه والمعنى الاول
اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقفا على عيب العبد او بدنه قال
النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا
اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على
رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م سلمان رضه روى مسلم
عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي لا ينبغي في الاستنجاء
من ثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد
غير لازم لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج واما
الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استنجى بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم
يقال سام السلعة اذا طلبها للشرى صورة السوم على السوم ان يقول
واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا
منه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك باكثر قيل مجرد سكوت احدهما
لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا ففيه
وجهان كذا قاله النووي خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه لا يسمع
مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شيء الا شهد له
يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذو العلم
وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد

بسماع

بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على الرفع المؤذن صوته
ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما
الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يشير
احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع
نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين
المهملة هكذا في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده فيحقق اشارته وروي
في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تع اذ الشيطان ينزغ
بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم
فنفي عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده من هنا بمعنى على
يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من نائبة
على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم من نسي وشرب
قائما فليستقي وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا بطلب قيء
ما شربه فالشارب عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح
ان النبي عليه السلام شرب من زمزم قائما قلنا التوفيق قلت النهي للتنزيه
لئلا يضره الشرب وشربه قائما لبيان الجواز ويقال انه مختص بماء زمزم لكونه
مباركا غير مضر شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان
الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لا يصبر على لاواء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة المدينة
وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او
هنا ليست للشك لان رواته كثيرة رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم
على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي
وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين

منهم وشفيعا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عليه السلام عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو ولما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشاهدة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة بتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومها لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومها لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا على انكشاف عورته ولئلا يفوت عند الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر وروى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من يصلها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عليه السلام فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من عداوتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله تع خرج رسول الله خلفهم لغارتهم ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي لا يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء

الدائم

الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث اخر لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يفرك مومن مومنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بعضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي اخر اي من خلقها اخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها ح ابو بكر رضه روى البخاري عنه قال بلغ النبي عليه السلام ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عليه السلام لا يفلح قوم تملكهم امراة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المراة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمراة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رضه قيل روى عن النبي عليه السلام حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر لتوكيد لفعله مثل قولك زيد قائم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله فيها هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر او التلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لهما قال الله تع الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمالك والخطاب السابق في احدكم للملاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد بكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا تعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد

على ان يقول سيدى لان مرجع الربابة الى الربابسة على من تحت يده ولذلك سمى
الزوج سيدا قال الله تع والفيا سيدها لدى الباب وانما قوله عليه السلام ان
تلد الامة ربتها وفى رواية ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهى فى الحديث للتنزيه
او يقال المراد به النهى عن اكثار هذا الاستعمال وهذا هو مختار القاضى ح ابو
هريرة رضه روى البخارى عنه لايقولن احدكم اللهم اغفر لى ان شئت
اللهم ارحمنى ان شئت ليعزم المسألة اى فى وقت مسئلته تنازع فيه الفعلان
احدها لايقولن والاخر ليعزم والعزم فى السؤال هو ان يجهد فى الطلب ولا يعلقه
بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تع فى الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ فى الدعاء
هو ان يرى منه صورة الاستغناء عن المط او يقال انه يشعر بالتخيير وهو انما
يكون فى حق من يتوجه اليه الاكراه والله منزه عن ذلك وهذا معنى قوله
عليه السلام فانه لامكره له ح ابن مسعود رضه رض روى البخارى عنه
لايقولن احدكم انى خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق
وفى رواية ما ينبغى لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان فى حق
من قال انا خير من يونس بن متى ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
لايقولن احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقست نفسى يقال خبثت
بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت وانما كره النبى عليه السلام لفظ
الخبيث لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فان قيل قد قال النبى عليه السلام
فى الذى ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان
النهى استعمال خبث بمعنى غثت نفسى لفظ اخر يقبح معناه لاستعمال
لفظ الخبيث فى خلاف الطيب قال الله تع الخبيثات للخبيثين او يقال
خبثت نفسى يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل
فى الاشياء ولهذا ذكره النبى عليه السلام ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد
المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة روى مسلم عنه لايقولن احدكم

الذى

عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجاريتى
وفتاى وفتاتى انما كره النبى عليه السلام ان يقول السيد عبدى لان فيه
تعظيما لنفسه ولان العبد فى الحقيقة انما هو لله قيل انما يكره اذا قاله على
طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القران به قال الله تع
والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لايقولن
احدكم يا خيبة الدهر يعنى يا قوم اصلوا خيبة الدهر اى حرمانه وانما
نهى النبى عليه السلام عن هذا القول وما فى معناه لان من عادة اهل الجاهلية
انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تع حكاية عنهم وما يهلكنا
الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اى مقلبه والمتصرف
فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال
دهرت الشئ اذا جمعته ثم فرقته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين
الى ان الدهر اسم من اسماء الله تع وما معناه الازلى الابدى وهذا اذن
بجواز اطلاقه على الله غاية ما فى الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله
بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان
الله هو الدهر ظاهر بين فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر
رضه روى مسلم عنه لايقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى من وجد
اخاه جالسا فى المسجد لايجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اى يأتى من
خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اى توسعوا
فان قيل ثبت فى الصحيح ان النبى عليه السلام قال اذا قام احدكم من مجلسه
فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فالتوفيق
بينهما قلنا عدم جواز الاقامة فى حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك
الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووى اصحابنا استثنوا من هذا الحكم
ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره

فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب
عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه
خرقة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل
اختصاصه • ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من
مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها • ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المومن
قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد
والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون
العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره النبي
عليه السلام هذه التسمية لئلا تتذكر به الخمر ويبعثهم حسن الاسم الى
شربها وجعل المومن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض
منه تحريض المومن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية • سعد بن
ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة
احد الا انماع اي ذاب كما يماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في حديث
من اراد اهل المدينة بسوء • ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يلبس
المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن
فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء
وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكر العمامة
اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره
او الى انه لا يجوز التغطية بغير المحيط كالعمائم ولا بالمحيط كالبرنس ولا
السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن
يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان
غسيلا ولا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا

الخفين

الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى
يكونا اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين • عمارة بن رويبة رضه
عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة
على وزن نويبة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث اخرج له
مسلم حديثين احدها هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما • ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو غرة اسير يوم بدر فمن النبي
عليه السلام وعاهده على ان لا يهجو المومنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء
فلما اسير يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عليه السلام لا يلدغ المومن بالدال
المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمومن المستيقظ ان
يخدع مما يتضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي
ايضا قيل هذا في الامور الاخرة يعني المومن اذا اذنب ينبغي ان يتالم قلبه
كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عليه السلام بزليخا لا يتكلم
امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون
على حذر مما يتضرر به في الدنيا والاخرة • ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه
تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء
اليه بحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه ينبغي
للمستنجي ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار ليتسبب الفعل اليهما
من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهي عنه لمخافة ان يقع فيه شيء
من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش بقل حرارة
نفسه واما ما روي ان النبي عليه السلام كان يتنفس في الاناء ثلاثا فلبيان
الجواز او لانه عليه السلام كان يستشفى بزاقه فلم يتصور فيه الكراهة

ح ابو هريرة رضه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره
الضمير فيه عايد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم
وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص علم الحديث بعلامة البخاري
لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن
يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي
هريرة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان
بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها مصدر فانه يؤذن او
قال ينادي شك من الراوي اي قال النبي عليه السلام ينادي بليل ليرجع
اي الاذان قائمكم الرجوع يجي لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم
الى مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم
قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا
والقول قد يستعمل في غير النطق ما يناسب المقام وههنا يقول بمعنى يظهر
وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اقول الرواية
المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا
وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله فرج بين اصبعيه من لفظ
الراوي ذكره حكاية بان النبي عليه السلام حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا
اشار بيده الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل ليس من الفجر
وحين قال عليه السلام حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاحا بان البياض
المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص اختلاطا واختلالا
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة
من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم
موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب
بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد

ولاعدمه

ولاعدمه سببا لمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا
بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه
وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان
ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يثبت المعنى الثاني وحصر النصب
على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر
الحاء مصدر حللت اليمين اي ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما
اقسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة
زمانه م جابر رضه روى مسلم عنه لا يموتن احد الا وهو يحسن الظن
بالله قال الراوي سمعت رسول الله هذا الحديث من النبي عليه السلام قبل
موته بثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير
مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق
الكناية كقولك لا اصل الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل عن
ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث عن الاعمال الصالحة لان
حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن
بالله ظنكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغي لاحد للصديق ان يكون
الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المومن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمومن
ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون شهدا
ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله
عند نزعه فروج حرير لبسه اي النبي عليه السلام الفروج بفتح الفاء
وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة
وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عليه السلام نزع كاره له
لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى
انه عليه السلام صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل

وما قاله بعض من انه كان بعد تحريم لبسه عليه السلام استمالة لقلب
واهبه فردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف ممن
هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل ح ابن عباس رضه روى البخاري
قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم
النبي عليه السلام عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا نهي من النفر بالسكون وهو
الرجوع حتى يكون اخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى اخر عهده
بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو ح والشافعي
في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحايض فانه ليس بواجب عليها
لانه جاء في رواية الا انه خفف عن الحايض م عايشة رضه روى مسلم عنه
لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني اذا كان
كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه
فلا ينفعه عمله قاله لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم
وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها
وهو ما كان قبل بعثة عليه السلام قريبا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه
يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء
قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم
ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا
من بعض بحسب جرايمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد
مما ورد في الايات والاخبار في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون
بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها
سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق
بين هذا الحديث وحديث اخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول
الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول

نصرته

نصرة النبي عليه السلام انما ينفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته
عليه السلام له لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها يشعر به
قوله عليه السلام بعد قوله نعم ولولا انا لكان من الدرك الاسفل من النار
وتلك الشفاعة كانت مختصة به م ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال
اتخذ النبي عليه السلام خاتما من فضة ونقش محمد رسول الله
وقال لا ينقش احدكم على نقش خاتمي هذا هذا صفة لخاتمي يعني لا ينقش
احد مثل خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عليه السلام كان اتخذ الخاتم ليختم
كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي
الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رضه روى مسلم عنه
لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة فيه
مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امراة
ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امراة للتزوج
ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث و
ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روي عليه السلام تزوج ميمونة
وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطي لكون لفظ النكاح حقيقة فيه
او على كونه منسوخا ان ثبت تاخر المروي وان لم يثبت يتعارضان فيصار
الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تامل لان
قول النبي عليه السلام وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين
ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي
ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد محذوف اي ابله
على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عليه السلام لانه
ربما اصابها المرض العدي بفعل وقدره الذي اجرى به العادة لا بطبعه

فيحصل لصاحبها ضرر ولئلا يقع في نفس صاحبها ان المرض تعدى
بطبعه فيكفر كذا قاله النووي **الباب الرابع** م جابر رضه روى مسلم
عنه اذا اتبعت طعاما فلا تتبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في
الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث
مما اتفق عليه من حديث ابن عمر رضه وابن عباس وانت ترى ان المص
رسمه بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رضه روى مسلم عنه اذا
ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله اذ ابق الى الفلك
المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياض
الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن
الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى
تاويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا
لم تقبل له صلوة اربعين م جرير رضه روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق
بتخفيف الصاد هو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب
الامام وبتشديدها المصدق والمعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم اي يرجع
وهو عنكم راض المراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر عليه
السلام به لانه من مستحسنات الزكوة ق ابو سعيد رضه اذا تبعتم الجنازة
فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو
احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان
احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة
عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال
صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم
بعلامة ق ق ابن عمر رضه اتفقا على الروايه عنه اذا اتى احدكم
الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد

رضه

رضه روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امراته او امته
ثم اراد ان يعود ان يجامعها مرة اخرى فليتوضا اي ليغتسل ذكره تتمة
الحديث فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمراة ان تغتسل منهما
ايضا ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع
فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم
يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي
الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير المجرور
للطعام يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقلها
يدفع شهوته لقمة او لقمتين وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان
يسوي بينه وبين مملوكه في الماكل ق ابو ايوب رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا
تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث
مخصوص بالصحراء لما روى ابن عمر قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته
ان الصحراء لا يخلو من مصل ملك او جني الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان
عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال اخرون انه عام علته احترام جهة القبلة
من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ لما روي عن جابر
انه رأى النبي عليه السلام قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء
حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي
عليه السلام يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال
الجمع على ان فعل النبي عليه السلام وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في
الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا
محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها
الله ح ابو هريرة رضه اذا احب الله العبد نادى جبرئيل ان الله يحب

فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر
محبته عبده من عباده يعلمها اولا جبريل فيامره لمحبته فيحبه جبريل
فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين
وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه
اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له
اهل السماء والارض محبة الله عبده مجاز عن ان يرى عنه وعن مالك
انه قال لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة
رقم النسخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به
مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضه روى مسلم عنه اذا احد
كم اعجبته المراة تقديره اذا اعجبت احدكم المراة فالفعل المذكور يفسره
فوقعت في قلبه فليعتمد بكسر الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها
فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة على صيغة
الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة و
يجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم
الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود
للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله
زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امراة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف
عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير رضاه
الله فامر النبي عليه السلام باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه
من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب
بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجي بمعنى المثل كذا
قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف

لايتجاوز

لايتجاوز سبعمائة نظرا لظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير
لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة
يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك المسلم قال الشارح حسن
اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث لا يعطي ربه اقول لا اشك
في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب
عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة اذرع جمع ذراع
قال المطرزي هو من المرفق الى طرف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي
يذرع بها مجازا وهي تذكر وتؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه
اذا كان الطريق بين ارض قوم واراد واحياءها فان اتفقوا على شيء فذلك
وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو
اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي
قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون
في جوانبه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا
من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا يتضيق المارون بالاثقال ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها
الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم
صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم
صلوته قال صاحب التحفة رقم المص بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري
استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة
الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا يبطل صلاته وقال ابو ح واصحابه
تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة
صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها

بالنقصان قال الناطفي الآن ما كان قبل الغروب كان اداء وما بعده يحتاج
الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد الاتمام في صلوة
الفجر والله فقضا بها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل
ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان
وله حصايص بضم الحاء المهملة وبصاد بين مهملتين شدة العدو وقيل
هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط لثقل
الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل محمول على استخفاف اللعين
بذكر الله تع من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما هرب الشيطان من
الاذان لما فيه من شعاير الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان
يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام لا يسمع مدى صوت
المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما
يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة
البتة وادبر من قوله عليه السلام اذا اذن اي اذا قصد الاذان
م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده
قبض نبيها قبله فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة
ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوايجهم وسلفا اي متقدما بين يديها
واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام امة عذبها ونبيها حي فاهلكها
وهو ينظر اي والحال ان النبي عليه السلام ينظر الى اهلاكهم فاقر عينه
اي بلغه الله امنيته بهلكتها حين كذبوه وعصوا امره انما كانت
موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون
بشريعته بعده فيضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما
يكون بدعائه عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم

نوح

نوح عليه السلام والمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الكفر
وفي الحديث بشارة لامته عليه السلام حيث كان قبضه رحمة لهم
كما كان بعثه كذلك ٭ عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه اذا
ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال
الصياد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم بنفسه
من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك
الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت ارساله شرط قال عدي بن حاتم
قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب
ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم
منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده
قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد
من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الزكوة الاضطرارية وفي قوله تع وما علمتم
من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهي سهم
لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله فاكل منه قال اذا رميت بالمعراض
الصيد فخزق بالحاء والراء المعجمتين اي نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه
فلا تاكل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا
فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام
والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام
على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو ان بصره ان وقع على
انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعدما استاذن
ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمع هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف
ولا يعيد لهذا الحديث وقال اخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم
او ظن انه اسمعه ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه اذا استاذنت

امراءة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه اذا استاذنتكم نساوكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم لبيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رضه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي ليجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط وييبس المخاط عليه حتى ينسد مجارى الانفاس ويتغير الطبيعة ويستمر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر النبي عليه السلام بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شئ من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقرب الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمسن يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار ويناموا وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة تكون بالليل وقال

وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه السلام علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه نا وبا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم الجماع والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرء شاتمه يعني ان شتمه امرء متعرضا لمشاتمته او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فيتنزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا فليقل اني صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا ياتي اهله ليلا بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امراته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر رضه ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم من سفره في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله الى عتبان يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال عليه السلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه السلام اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم ينزل او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قاله لعتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو جد بنت

منسوخ بحديث البقاء الختانين ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
استعمل النبي عليه السلام عمر على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة
فقال عمر انما عملت لله فقال عليه السلام اذا اعطيت على يديك المهود شيئا
من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى ان اكون ذلك الشئ طيبا
لان الصدقة انما يكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير
طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد
المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل
الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصايم اي دخل وقت الافطار وقيل
معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلما الامساك
بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث
من اراد ان يوصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب
الشمس ليبان كمال الغروب لئلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز
الافطار ولانه قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان
يعمل بهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم تكد
رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عليه السلام في اخر
الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك
يعتدل الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب اطرافه
حتى تكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون
في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل
بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قابل قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة
وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة الغيب اقبل وقيل
رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ابو قتادة رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة

الحارث بن ربعي

وفيه

وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كانت الصحابة
يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي عليه السلام من صومعته فينتظرونه
فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي عليه السلام
عارضه فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة
سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة
فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال
ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عليه السلام
صلوها وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش
عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي
لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد علي وزن التصغير
الساعدي روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي عليه
السلام مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال
اذا اكثبوهم اي قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام
لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه
ارموهم ببعض النبل دون الكل ابن عمر رضه دم هما علامة مسلم والحميدي
متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها
اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان من اكفر
غيره ان كان صادقا فظ وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر
اخاه خاليا عن التاويل واما التاويل فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث
مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا اذا لم يعتقد بطلان
دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة

فيكون محمولا على المستحل قال شارح الضمير في بها عايد الى المعصية المذكورة
حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما
الا ان يراد باحدها هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله تع وانا واياكم لعلى
هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف خصمه لكن بتلفظ تلطف
في القول ومنه قول حسان في حق من هجى النبي عليه السلام انهجوه ولست له
بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه
بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها
او يلعقها بضم الياء مفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالمنديل
قبل اللعق عادة الجبابرة فامر عليه السلام باللعق كسر النفس م ابن عمر
رضى روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب
بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقديم الكلام عليه في
حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم
فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلثة اصابع
لما روي انه عليه السلام قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين
اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل في اي
جزء من الطعام بركة افي الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظها
تلك البركة بلعقها وانما اورد التاء في اية باعتبار الاصبع او اللقمة وفي
قوله في ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر
قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن
البركة فمعناه ايتهن صاحب البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد
منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد
بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس

في تفسير

في تفسير قوله تع ولقد كرمنا بني ادم من جملة تكريمانه ان يأكل الطعام بالاصابع
يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام
ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبي عليه السلام بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة
اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار
تتمته قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل
صاحبه وفيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤخذ به وعلى ان كلا منهما
كان قصده قتل الاخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع
ولم يجد بدا منه الا بقتله لم يؤخذ به لكونه مأذونا فيه شرعا قيل محمول على
من قاتل عصبية ولا يكون متأولا في فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة
كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب
وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة
وانه يسعى للحق فجرى بسبب ذلك منهم ما جرى م عثمان ابن ابي العاص
الثقفي رضه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام تسعة وعشرون حديثا
انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخف
بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس به
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال
امين الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تأمين المأمون مقارنا لتأمين
الامام لقوله عليه السلام في حديث اخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا
امين فعلى هذا يكون المعنى اذا امن اذا اراد التأمين فان من وافق تأمينه
تأمين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره فأمنوا لما ان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه
حكى القاضي ان موافقة التأمين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة
والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم

ويعضده ما روي انه عليه السلام قال فان من وافق قوله قول اهل
السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدأ
باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال او لينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال
انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا وليخلعهما جميعا قال النووي هكذا
وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما
صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا انزل
الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا
جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجا ومن كان
طالحا فبخلافه ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من
طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون
انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء في السببية وللزوج بما كسب
اي للزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي الخازن الذي كانت
النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها من غير امره فلها
نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو
هريرة رضه روي مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون
السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه
في النقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد
فيه الشسوع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها
اي النعل الذي انقطع شسعها لانها تسقط عن رجله فيكون احد رجليه
منتعلة والاخر حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى
النبي عليه السلام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم

الي فراشه

الي فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشيته التي تلي الجسد ليكون يده
مستورة بطرفه بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه وان كان هناك من الهوام
فانه لا يدري ما خلف عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من المؤذيات
ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها
وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الي قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها
والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل
مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو
الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها
كانت مامورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس الحيض
بعذر في الامتناع لانه له حقا في الاستمتاع بما فوق الازار وفيه دليل على
ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا
كان في امر الدين وانما غيى اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده
لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل
بشجة راسه في الغزاة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عليه السلام
قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة
لي في هذا البيع لو قال المص قال لحبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب لم يقل
احد من قال في بيعه لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه
لا رد له لانه لم يثبت ان النبي عليه السلام اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة
لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا
مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب

الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي يظهر ويرتفع الشمس واذا غاب حاجب
الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا بويع لخليفتين اي اذا
بويع لاحدهما ولاولا للاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع
الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه في عداد القتلى كما يقال
قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب وقال الجوهري
يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاءب بل يقال تثاءبت بتشديد الهمزة
كذا قاله القاضي التثاءب فتح الحيوان فمه لما عداه من ثقل وامتلاء طعام وهذا
يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان
كما قال عليه السلام التثاءب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني
ليضع يده على فمه سترا على فعله المعيوب فان الشيطان يدخل فيه يعني يغلب
عليه ان لم يدفع التثاءب عن نفسه ومعنى غلبته انه يجعله معتادا به واذا
اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة
وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاءب
ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة
لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرأ التحيات لله والصلوات الخ
سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم
اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا
وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد
الموت وقيل هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها
منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود

رضه

رضه حين علمه التشهد اذا قلت هذا وفعلت فقد تمت صلوتك ولو
كان الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح
الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير بكسر الخاء فليتعوذ
بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات
ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة وابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا
راى رسول الله نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها بها وقال اذا تنخم
احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم
احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه
ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ان المومن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المومن شك من الراوي فغسل
وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان
العبد النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينيه مع الماء او مع اخر قطر الماء شك
من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي عليه السلام واذا غسل يديه
خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا
يداه مع الماء او مع اخر قطرة الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه
تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع اخر قطرة الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب حتى
يفرغ المتوضي من وضوئه فقد انظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التي
اكتسبها تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد
خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية
المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرههما ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع
الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه عليه السلام قال اذا

الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روي
بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد
ابلغ في المعنى ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من
فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات
ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يودي اليها من الكبائر ويجوز ان
يراد منهما حقيقتهما حتى ان مات في رمضان من المومنين يكون من اهل
الجنة فيأتيه من روحها فوق ما ياتي في غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة
والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي
قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع احده ويجوز ان يراد
ظاهره ويكون ظاهره ويكون الشيطان مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان
قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والزور في رمضان اجيب عنه بان
الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروط
ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن
للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيد
هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الاخر صفدت مردة الشياطين
فيكون الشر ورواقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رض روي مسلم عنه
اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها
سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط م عايشة رض روي مسلم عنها
اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها
وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة
او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان
وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة

عن الابلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رض روي مسلم عنه اذا جمع
الله الاولين والاخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء
لواء اي علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر
فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث
انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي صلى الله عليه وسلم
لواء الحمد خ طلحة رض قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلثون
حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم
بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به او بهذه بالباء
لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم
تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث
رض اتفقا على الرواية عنه بضم الحيم قيل ما رواه عن النبي عليه وسلم
خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد
قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عليه السلام عشرين ليلة وكان النبي
عليه السلام رحيما رفيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى
اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان
والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما
اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعله بتساويهما
في العلم والورع قاله له ولصاحبه م ام سلمة رض روى مسلم عنها اذا
حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة
باعقاب من هو خير منه هذا امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند
المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رض اتفقا
على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على
الحكم احتجنا الى تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد او من هو باب القلب

اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تع وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا
ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها
فله اجران اجر لاصابته واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم
فما معنى في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى
علو رتبة الاصابة مفاكهة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم
واجتهد فاخطاء فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل
الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا لشرط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا
علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون
مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس
كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد
مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطاء معنى فدفعه الشيخ الشارح فان القضية
شرطية وهي لا يقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ
اقول قوله فاخطاء عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو
مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطاء منه في حكمه على ان ترتيب
الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع ولا يحمل عليه
م جابر رضه روي مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه
النائم في نومه والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير
والحلم بالشر ومنه قوله تع اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان
وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر
اشارة الى ان رؤيا تحزين من الشيطان يري به الانسان ليحزنه فيسوء
ظنه بالرب تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل
انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته
فوقع عليها فسره بتقدير الله تع م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه

اذا خرجت

اذا خرجت الروح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا
ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في
البدن سريان ماء الورد قال حماد بتشديد الميم هذا من قول مسلم وحماد
احد الرواة عن ابي هريرة رضه فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير
فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح
طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه
فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه الى محل كرامة ربه
ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح الى موضعه في السماء حتى
يصل اليه من ريح الجنة الى اخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عليه
السلام وان الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل روح الكافر تلقاها ملكان
مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر ابو هريرة من نتنها
وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي
عليه السلام فيقال انطلقوا به اي موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم
الى اخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله عليه السلام ريطة بفتح الراء واسكان
الياء المثناة وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة
الى فعل ابو هريرة من رد شيء الى الله وانما ردها عليه السلام على انفه
بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس رض
روي مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح
الهاء وضمها لغتان والفتح افصح وجلد الآدمي والخنزير مخرجان من الحديث
بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روي ان النبي عليه السلام
نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدبغ
لما روي انه عليه السلام قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي
محمول على ما قبل الدباغ ح ابو هريرة رضه اذا دخل احدكم المسجد فليركع

ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق
عليه من حديث ابي قتادة ولم ارد البخاري من حديث ابي هريرة وقد اخرجه
صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة
لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت
كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية
بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرهما م ابو حميد وابو اسيد رض
كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع كنيته اذا دخل احدكم
المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك
من فضلك انما امر بسوال الرحمة عند الدخول لانه يريد الاشتغال بما يقربها
منها الطاعات التي هي كالابواب لها وبسوال الفضل وهو الرزق الحلال عند
الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تع فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في
الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رض روى مسلم عنه اذا دخل الرجل
بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو
موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون
خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما
جعلتموني محروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت
اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب
ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا
عشاء بفتح العين والمراد الطعام الذي يوكل في العشية وهي من صلوة المغرب
الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري
واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم
يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان
رض قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا انفرد مسلم

منها

منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك
اي دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام اتريدكم
اي على ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف
يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر الرزق
والنعمة في وجوهنا فاي شيء نريد الم تدخلنا الجنة وتنجنا من
النار وقال اي النبي عليه السلام فيكشف الحجاب اي المانع عن رؤية الله
تعالى فيرونه فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم
من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها يكون متفاوتة
فمنهم من يراه كل جمعة مرة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية
اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن
هذا بيان لعزمه في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان
فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة
حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن
في الاخراج عن عبد الله بن عمر والنبي نسبه الى ابو هريرة كذا في التحفة
الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عليه السلام من
دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن
ليس له عذر واما من كان معذورا له وكان الطريق بعيدا يلحقه المشقة
فلا باس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عليه السلام بئس
الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان
يدفع هذا بان قوله عليه السلام بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه

لاعدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الي غير الوليمة فالجمهور علي ان
الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا دعي احدكم الي الطعام
وهو صايم فليقل اني صايم انما امر النبي عليه السلام المدعو حين لا يجب الداعي
ان يعتذر عنه بقوله اني صايم وان كان يستحب اخفا النوافل لئلا يودي
ذلك الى عداوة وبغض في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح
احدكم م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب
عند قوم فاذا اكل لقمة ولعقة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمي طاعما
الاستحباب عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من
الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتاذى بحضوره ولا من المنكرات
شي وغير ذلك مما في معناها كذا قاله النووي فان كان صايما هذا تردد
لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه
ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه
نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم
ق جابر رضه روي مسلم عنه اذا راي احدكم الرويا يكرهها الجملة صفة الرويا
وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا وحال عنها فليبصق
عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلثا وليتحول عن جنبه
الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما راه
رويا تحزين من الشيطان خص عن اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكر وهات
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم في منامه
ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم
احدكم حلما ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنه قالت تلا النبي عليه
السلام قوله تع هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب
واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية

وبعد

وبعد

وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون يعني يتحثون في الايات المتشابهة
لطلب ان يفتنون الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة ولمن
يصلح له من ساير المسلمين بقرينة قوله عليه السلام فاحذروهم ما تشابه
منه فاولئك الذين سمي الله كان مفعوليه محذوفان اي سماهم الله اهل الزيغ
فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير
الاية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة
على ذات الله تع وصفاته والمتشابه ما يبلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته
كقوله تع يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله الزيغ هو الميل
الي الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة رضه اتفقا على الرواية عنه ثمامة
بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر
حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم
يعني تمر عنكم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني ان الموت فزع م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا رايتم الرجل
يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم
وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك
الي العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس
من النقص في امر الدين فلا باس له وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني
فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه
قنط عباد الله عن رحمته وذلك يودي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا فاذا رايتموه
فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان اخفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا
ثلثين يوما م ام سلمة رضه روي مسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة قال
الجوهري سمي الهلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد

احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة
شعر بنفسه واظفاره بوجوه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي
يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الحاقها
مكروهة بكراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنهما ان يبقى المضحي
كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو ح ومالك في رواية الى انها غير مكروهة
تكرهه لما روي عن عايشة رضه انها قالت كنت افتل قلايد هدي
رسول الله في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيا
مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عايشة قد جاء
متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين
وهو صاحب التحفة والمشكوة في قوله واراد احدكم استدلالا لمن قال ان الاضحية
سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة تنافي الوجوب
فمدفوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق الاضحية بالارادة وههنا المعلق هو
الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل في قوله تع يا ايها الذين امنوا اذا قمتم
الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ثعلبة الخشني رضه ثعلبة بالثاء المثلثة
والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن
النمر قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة
احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم وهو اذا رميت بسهمك فغاب
عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا
يدل على انه لا ياكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم
اكله لما روي انه عليه السلام اكل اهالة متغيرة الريح الا ان اخيف من
ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصايد فيه غير اثر سهمه
فان وجده لا ياكله لقوله عليه السلام في حديث اخر فان غاب عنك
ولم يجد فيه اثر سهمك فكل قال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد

عن طلبه

عن طلبه كان قعد ثم اصاب ميتا لا ياكل لاحتمال ان يكون موته بشيء اخر
الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصايد في طلبه ضرورة ان الاصطياد
لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ف ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي ليقم
مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت
او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير لقوله تع فان اتين بفاحشة فعليهن
نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الاية هو الزنا وبالمحصنات
الحراير وبالعذاب الجلد الا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا العبد كالامة
عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء
مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية
الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان
للمولى اقامة الحد على المملوك وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله
عليه السلام اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والولي اذا اطلق
ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نايبه واما قوله فليجلدها
فمحمول على السبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب
عليها بعد الجلد فانه كفارة لذنبها وانما صرح بنهي التثريب عنها وهو
التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كان
التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان
الحد اذا اقيم ثم ان زنت يكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرات
ولم تحد تكتفي بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها
ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب وروي
ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه
المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشتري بهيبة

او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا سافرتم
في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات
فاعطوا الابل حظها من الارض اي من نباتها يرعيها عنه واذا سافرتم
في السنة اي في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها
اي بالابل نقيها اي ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف وهو المخ
معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد فيها بقية من قوتها اذ ليس
في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اذا نزلتم في اخر
الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسان
الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام يعني الهوام يمشي الليل على
الطريق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتأوي اليها فينبغي ان يتباعد
عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس رضه قيل هو عم النبي
عليه السلام كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة
وثلثون حديثا اتفق الصحيحين بخمسة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة
اخترها هنا اذا سجد العبد سجد معه سبعة اراب على وزن افعال جمع
ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان اصل اراب فقلبت الهمزة الفا
وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه من سبعة
بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل
على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في
حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضه روى مسلم
عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظ ه انس رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كانت الكفار يقولون
للمسلمين السام عليكم فعلم النبي صلى الله عليه وسلم جوابهم بالحديث
وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو تقتضي

المشاركة

المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد
لان الواو يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم
الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية
فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما
بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التاني في الحركات
واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا
فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه
المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله
وذهب مالك واحمد الى انه اخرها محتجين بما روي انه عليه السلام قال وما
فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما
ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض
فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون في
الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخافة
الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة
الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع
هو الخروج للفرار وانما الخروج لشغل اخر فلا باس به لما جاء في رواية لا تخرجوا
فرارا منه م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي
اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته
كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء
في حديث اخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة
فيهما يشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا
ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله
وارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد

وقيل يحتمل ان يكون انا مبتداء وهو خبره والجملة خبرا كون وانما قال عليه السلام
ارجوا تواضعا لان نبينا عليه السلام اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك
المقام غير ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه
من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء والجماع وان كان في الصلوة قال
بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة
دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه لان في الصلوة شغلا وان كان قاريا
قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند السماع لكل مؤذن ام لاول مؤذن
فقط او المؤذن مسجده فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم
عليه في حديث من قال حين سمع النداء ق ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع حمار والنهاق
بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا
سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله
فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح
فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب
التعوذ وانما اختصاص الديك برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض
حكمته الى الله ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه
ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث يمسكن احدكم ذكره
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله
سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث
مرات لقوله عليه السلام يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث
على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ابتلائهم بها حتى

كانوا

كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب
لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شك
احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا ثم تردد انفع لابهام العدد في كم ام اربعا
فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن
وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان
يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة
انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى
خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان
الثلث هو الاقل وصار جميعها شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث
راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعني تصير تلك الصلوة ستا
سجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى تماما
لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه
لاتمام اربع او حال لكونه متمما كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له
حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شك
احدكم فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى الامرين واولاهما فليتم عليه
اي ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا
عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استأنف الصلوة لقوله عليه السلام
اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ليستقبل الصلوة المراد من الشك هنا
معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان
قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث
المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر فما
التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين
م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رضه قال صاحب

الخفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية
ما دونه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما
متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي
ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث
من كان منكم مصليا بعد الجمعة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا صلى
احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى
احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمرو رضه روى
مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس
اي ناحيتها الاول وهو صفة القرن وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي
في ان اخر وقته عند الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه
وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الخ بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت
معلومة لهم بقرينة قوله واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف
الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي مالت الى الغروب واذا صليتم
المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها
على الخلاف والمشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف
الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا ضيعت
الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اي الرجل بعد ما
اجابه النبي عليه السلام كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله
فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض الى غير اهله وهو من
الوسادة يعني اذا وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون
وسد متضمنا بمعنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به
الرياسة مطلقا فان قيل لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت

الامانة

الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر الساعة
لينبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان
ياتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراده تقدير الكلام متى تضيع
الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب عليه السلام بقوله اذا وسد الامر ولم
يشتغل لبيان كيفية الضيع بطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على
دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا
قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم
فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم
يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك
من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس
لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وثناء له م عبد الله
بن عمرو رضه روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان
اي قوم انتم يعني هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم
وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن
بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به
والكاف زائدة فقال اي النبي عليه السلام او غير ذلك روي منصوبا على تقدير
او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى
ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات
تتنافسون اي تتراغبون الى الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك
او استيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم
تتحاسدون اي بعد اخذها ثم تتدابرون اي تتقاطعون موليا كل منكم
دبره عن الاخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعني او تفعلون

غير ذلك من الافعال المذمومة ثم ينطلقون في مساكين المهاجرين فيحملون
بعضهم على رقاب بعض بمعنى لا يكفيكم هذه الصفات حتى تاخذون
حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يحملون به فيحملون انتم
ضعفاءهم على رقاب اقوايهم حين ادخالهم قيل قد وقع ذلك كله في
فتنة عثمان ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب
الوجه لان في جرحه الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال
المسلم ان يكون قتاله مع الكفار الضرب في وجوههم انجح للمقصود ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين
فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه
في حديث اذا امن الامام فامنوا ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا قال
احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل
اخاه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله
لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا
فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه من الصغاير
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا
امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه
واضح م عمر رضه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر
فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا
الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد
ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال
اي المؤذن حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه
لا الحركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء
والقوة والقدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا

الى سبب

الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر
الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة
بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
قام احدكم من الليل فاستعجم القران اي استغلق والتبس على لسانه
فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته
لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة لا يتدبر فيها م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدها
بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفة
انسب لدفعها لتعاقب الحركات فيها او لانهما خفيفتان بالنسبة الى
الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عليه السلام من توضأ
نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من
ذنبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم
رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن
احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم
يصلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اي يحفظه عن قطع
الصلوة هذا تعليل المقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه
مثل اخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يستند اليها
الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه
قال النووي يحصل السترة باي شيء اقامه بين يديه لما روي انه عليه
السلام كان يعرض راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء
لمن لا يامن من المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث
فاذا لم يكن بين يديه مثل اخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب
الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر

الحديث والجمهور على عدم بطلانها وا ولوا القطع بالنقص لشغل القلب
بهذه الاشياء م ابو هريرة روي مسلم عنه اذا قرا ابن ادم السجدة
اي اية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلى المنادى محذوف
ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة
كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن ادم بالسجود هذا استيناف جواب
عمن سال عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلى
النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه روي مسلم عنه
اذا قضى احدكم الصلوة اي اتمها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة
فان الله جاعل في بيته من صلوته اي من اجل صلوته خيرا قيل
هذا في الفرايض يعني اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم ليقتدي بكم
من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل
لقوله عليه السلام افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان
الستر فيها افضل كذا قاله النووي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام على جبرائيل السلام
على ميكائيل فلما انصرف النبي عليه السلام قال اذا قعد احدكم في
الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة
من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهري يقال حياك
الله اي ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث ونقايصه جمعت
لارادة استغراق الانواع والصلوات اي الصلوة المعروفة او انواع
الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اي من الصلوة
والدعاء والثناء والمراد منها الكلمات الطيبات فقال الله تعالى
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال صلى الله عليه
وسلم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عليه

السلام

السلام اشهد ان لا اله الا الله الخ السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح
لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله والحاصل ان النبي عليه السلام انكر عليهم التسليم
على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي لاحد ان يقال لان السلام
على احد انما يستعمل ممن يتصور ان يصل اليه عائلة من غيره والله تع
منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك
انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اي تكلمت
بما لا ينبغي وفي رواية عنه فقد لغيت من لغي بالكسر قال ابو زياد هذه لغة
ابي هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القران
جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران والغوا
فيه وهذا من لغي يلغى كعمي يعمى ولو كان من لغا يلغو لقال والغوا فيه بضم
الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لان قوله انصت اذا كان لغوا
مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهي هنا الاشارة بالاشارة
وفي قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب
الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله صلى الله عليه
وسلم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا
كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون
قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اي الى الصلوة هذا النهي
للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلما
في تقديمه على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف
لما جاء في رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض لما
يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة وقيل المراد منها صلوة المغرب

لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به
قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور
ثابت في جميعها ولان قوله عليه السلام لا صلوة بحضرة الطعام يدل على
العموم ولعل النبي صلى الله عليه وسلم انما ذكر المغرب لان توقان الطعام
يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان
في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت سعة والا
يبدا بالصلوة لما روي ان النبي عليه السلام كان ياكل من كتف شاة فدعي
الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
قال راى النبي عليه السلام بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم
يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اي جهة وجهه فان
الله قبل وجهه اي ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة
بالبزاق لان في الفائه استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق
عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث اخر وانما
يبصق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث ان المومن اذا كان في الصلوة
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة
فلا يتناج اثنان التناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا
يقع في قلب الاخر خوف قيل هذا اذا كانوا في المواضع الذي لا يامن الرجل فيه
صاحبه على نفسه والا فلا يمنع لما صح ان النبي عليه السلام سار فاطمة رضي
الله عنها عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا
باس به م ابو سعيد رضه روي مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليومهم احدهم
واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف من تقديم الاقرأ على
الاعلم سنبائن جوابه في الباب الثامن في حديث يوم القوم اقرأهم جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا بين طرفيه بان يلقي كل طرف

على عاتقه

منه على عاتقه الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا تصلي مكشوف المنكبين
فانه ليس من الادب وان كان ضيقا فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء
المهملة معقد الازار والخاصرة قاله له حين راه يصلي مشتملا على ثوب واحد
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب
من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اي ثواب من ياتي في وقت الاول
فالاول اي يكتبون ثواب من ياتي بعده في الوقت الثاني سماه اول لانه سابق
على من ياتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني
صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع
طووا الصحف جاؤا يستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون ثواب من ياتي
في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة م
ابو موسى رضه روي مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم
اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن
بكسر الفاء وفتح الكاف ما يفتك به اي يخلص يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحققته
لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك تخلص منه وتعين
الكافر له فالقه في النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجترحه المسلم
من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى
لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رضه
روي مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله
ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر ولا يقتر م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه
اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي لا يتجدد الثواب له الا من ثلثة
الا من صدقة جارية كالاوقاف وهذا الى اخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل
من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر
انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج

اليه في تعليمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح
يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره وانما الوزر فلا يلحق
بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته في تحصيله الخير وانما ذكر الدعاء له
تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده
الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه اولا لمن غرس شجرة فان قلت
ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام
سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عليه السلام من
مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا
السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله
الذي قدمه في حيوته ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث
فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانها سبب لها فيلحقه منها
ثواب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده
بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقعده
في الجنة لعل العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان كان
من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار
العرض فليجدد الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي
مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة
قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة
لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد
في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرضا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز
ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهو السهام
العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها

ثم لياخذ

ثم لياخذ بنصالها ثم لياخذ بنصالها اي بحديدها لئلا يجرح الناس وكررها
ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي
ان يكون م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة
بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها
وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء الخطاب
من كان حاضرا عند رسول الله او سائلا عنه ويكتب الملك ثم يقول يا رب
اجله يعني ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب
رزقه ما مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج
الملك بالصحيفة في يده ولا يزيد على ما امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان
الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب في دار ثم
خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على
تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في
بطن امه خ ابو موسى رضه روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفات
عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا
لف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى
الى السماء الدنيا هذا متشابه محمول على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال
على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القربى فيقول
هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في
السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح
وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير معدوم
اي غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا
الطاعة مالية كانت او بدنية وخصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم

يعني من فعل خيرا يجد جزاءه كاملا عند ربه كمن يقرض غنيا لا يبطله بنقص
ما اخذه والله تعالى شبه اعطاءه الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض ض
بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكر رضه روى مسلم
عنه اذا نزلت اي الفتنة او وقعت فقال رجل يا رسول الله ارايت اي اخبرني
كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي عليه السلام يعمد
الى سيفه فيدق على حده بحجر يعني يحتاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة
ليسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال في الفتنة
بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال
معظم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تع فقاتلوا التي تبغي حتى
تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم
الجيم ان استطاع النجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم
هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد الاستفهام فيه
للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت ان
اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد
الصفين او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني
قال اي النبي عليه السلام يبوء باثمي واثمك اي يرجع باثم انطلاقه
وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا نصح العبد لسيده اي قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن
عبادة ربه كان له الاجر مرتين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا نظر
احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عائد للاحد في المال والخلق
فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله
عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النعمة استصغر
ما عنده وحرص على ازدياده ح انس رضه روى البخاري عنه اذا نعس

احدكم

احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم اي ثقله فان
احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدري لعله يذهب يستغفر
اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان
يقول اللهم اعفر لي العفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه قال سال النبي عليه السلام عن انصراف المصلي اذا خيل
له انه احدث فقال صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل
عليه اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه
وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في قوله تعالى
سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك
سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من صلاته انما عبر عنه
بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان يكون في المسجد وهو من
خارج عنه عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن
الحدث لان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه
حجة على ابي حنيفة في ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن
ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على
ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة
او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها م طلحة
رضه روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي
بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى اخره فليصل ولا يبال من مر
وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم ح ابو سعيد رضه
روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها
السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني
وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من المتكلم الى الغيبة

اي يا ويلي والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها التمني
يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن
قوله فقدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في الموضعين فارادة الميت منها
يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقي
لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم
اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي
عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى
فساد العالم م ثوبان رضه روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها
الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث كان الامر كما اخبر
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام
توكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا اي بالاكل قال الصغاني مولف هذا الكتاب
جعله الله ممن احيى سنن رسوله وكان تلك آثره الى مصدد احيى اكبر سوله
بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالخبر بمعنى المخبور في قوله نعم او نبت سؤلك
يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي عليه السلام
في المنام واسئله عن صحة حديث ما يخبرني به لا كون راويا عنه صلى الله
عليه وسلم بما على سند يمكن لان الرواية عن النبي عليه السلام بعد مماته
انما تمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة
عشر من ذي القعدة سنة احدى عشر وستمائة عند السحر رايت كاني على سطح
وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي عليه السلام قاعد يغشني اي يأكل العشاء
ومعه نفر يدعاني فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي
سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة
فلم يجبه حتى فرغ اي عن صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح

اذا وضع

اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم ح ابو هريرة
رضه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم الشيخ هذا
الحديث بحلائه ح لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب ومما
اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه وانما
كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا ما ليس له نفس سائلة
فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة
قال لا بعد في حكمة الله ان يجعلهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج من
ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجزء منها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب
يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيرتفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا
غمس كله يكون كسر النفس وهو كالشفاء م جابر رضه روى مسلم عنه اذا
وقعت لقمة احدكم فلياخذها فليمط الاماطة الازالة ما كان بها من اذى
المراد به ما استقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن
والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها الشيطان لان
فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها ولان المانع عن تناول تلك اللقمة
هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه
لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م
عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف
لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما
يكون على جهة الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات
وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه واغسلوا
سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما
مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن
بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت

التقييد بالاول او الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو
ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا
قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بل
تعفير كسائر النجاسات لما روي انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب
في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على الابتداء الاسلام
وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة رضي
اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك
الفارس وبعده اذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه
كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عليه السلام ولكن كسرى زال
ملكه بالكلية لقوله عليه السلام مزق الله ملكه كما مزق كتابي وانما قيصر فانهزم
من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة منه عليه السلام لانه كان كما قال
والذي نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوزهما
في سبيل الله خ جابر رضه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر
فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني
استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك
او للاستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك
واسئلك من فضلك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله بمد الهمزة هذا شك من الراوي يعني
في دنياه واخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي
فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري
او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث
كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي عليه

السلام

يعلمنا سه

السلام يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض
الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب
ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل
ق عبد الله بن زمعة رضه بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة
اتفقا على الرواية عنه قيل روى عن النبي عليه السلام هذا الحديث وحده
اذا انبعث اشقاها اي ذهب ومضى الضمير في اشقاها للامة انبعث
اليها اي الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع
في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع
الباب الخامس انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء
وراحة الا ان تلحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان
الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم العين
اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض
الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا
كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه
لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية نفر رهط اجتووا المدينة اي
اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي
اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك اي جعلتك
طالبا له يعني اغنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ما اذن الله لشئ كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن
من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال
ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يستمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه
مستحيل على الله تعالى وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذي معنى
تغنيه يتغنى بالقران مصدر بمعنى القراءة والمراد به الكتب المنزلة

او القوة

والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظ وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له
قال الكلاباذي معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من
فواده وقيل معناه كشف الهموم وذلك انه للانسان اذا اصابه غم ربما
تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجة مما هو فيه والصديقون همومهم المعاد
وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام
ربهم واليه اشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله من لم يتغن القران
فليس منا اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القران والتدبر فيه فليس منا
خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقران عن غيره انكره بعض الشراح بان
الاستغناء به عن الناس ونكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القارئ
وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه
مع محمل اخر صحيح واقول الظاهر ان استغنائه يكون وقت قرائته اذ لا دليل في
اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان
قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته
لان الغنا من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف
لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من
الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في اخر لعل الاول يحمل
على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم
اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والمعنى فيما اعطيته
ومنعته قاله لما قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل
في القسمة ح المقدام بن معدي كرب رضه قيل ما رواه عن النبي عليه
السلام سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدها
هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وفيه تحريض

قرائه

على طلب

على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل
يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له ح مستورد
الفهري رضه بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل
احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره
راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الاخرة بهذا المقدار ح ابن
عباس رضه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها من الاعمال
في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا
رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر والهلاك ويقاتل
في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي بشيء من نفسه وماله يعني ايام العشر بقرينة
قوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ح عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراءة
واختاره الشيخ الشارح واقول ليت شعري لم جعل المنفي احسان القراءة لا نفسها
مع ان النبي عليه السلام كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية
فضعيف لان الباء لا يدخل في خبرها قاله للملك الذي جاءه بغار حرا
وهي بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي
عليه السلام يذهب اليه في زمان قرب بعثه فيتعبد فيه وكان يحب
الخلوات والانقطاع عن المالوفات فقال اي الملك للنبي عليه السلام
اقرأ قال اي النبي عليه السلام فاخذني فغطني اي عصرني وبعض الروايات
خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظه ما يقرأ ويلين طبيعته لورود الوحي
وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها
بمعنى المشقة وروي بفتح الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى
بلغ جبرئيل عليه السلام مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني

فقال اقرا قلت ما انا بقارى فاخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد
ثم ارسلنى فقال اقرا قلت ما انا بقارى فاخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ
منى الجهد ثم ارسلنى قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه
فقال اقرا باسم ربك الباء فيه زايدة وللاستعانة الذى خلق خلق الانسان
هذا استيناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه
من علق لم يقل من علقة لان الانسان فى معنى الجمع اقرا وربك الذى علم
بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه
الجمهور واستدلال لابى حنيفة على ان البسملة ليست من اوايل السور ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله على فيها اى فى الحمر شيا الا هذه الاية
اى المتفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطا عات
فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
قال حين سئل عن الحمر بضم الحاء جمع حمار اى عن وجوب الزكوة فيها م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق
من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره
على اضافة الغيث الى الكواكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله
بها كافرين اى بتلك البركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشئ الى سببه
والاقتصار عليه شايع فى القران والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام
ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكواكب منشئ للمطر
فقد اشرك فيكون الباء فى بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب
كذا وكذا اى يقولون باحتراق الكوكب الفلانى جاء المطر والحديث ورد انكارا
على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك ح ابو هريرة رضه
روى البخارى عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال
هنا الاحداث والداء علة يحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض

والشفاء

والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل
بعون الله تع بلا تداو ثم قال الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء
له وما قيل ان دوام الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهى المعاصى
لا للموت ح ابو هريرة رضه روى البخارى ما بعث الله من نبى ولا استخلف خليفة
كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب
سره والمراد هنا الداعى بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره
بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه عليه
السلام بين فى حديث ان كل احد وكل به قرينه من الجن والانس وقرينه من
الملائكة الا ان الله اعان نبيا عليه السلام فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له
داع الى الشر ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ما بعث الله نبيا الا رعى
الغنم فقالوا وانت اى هل رعيت قال نعم قيل الحكمة فى رعيهم الغنم ليحصل التمرن مع
هم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط
لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار فى اكثر البلاد وفى اهل الشام جزء من اربعة
وعشرين جزءا منه انما لم يبين عليه السلام مقدار القراريط فى كل شهر استهانة
بالحظوظ العاجلة اولانه نسى كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار من قال القراريط
موضع بمكة وعلى بمعنى فى لاستعظامه ان ياخذ النبى عليه السلام اجرة على
عمله فقد تعسف لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله
تع لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور فى المصابيح فى باب الاجارة فعلى هذا
التوجيه لا يتجه ايراده فى ذلك الباب م هشام بن عامر الانصارى رضه قيل
ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا
الحديث ما بين خلق ادم الى قيام الساعة ما نافية اى لا يوجد فى هذه المدة
المديدة خلق اكبر اى مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال اسامة بن زيد
رضه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء

وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السؤال من الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يأتي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر وفي وجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية ما حق امرء مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس وبمر خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الا بهذه الحال وهي ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت فيد ثلث غيره مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها الظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عليه السلام جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليه كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا بد لاثباته من حجة شرعية ولا يكتفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه انفقا على الرواية عنهما انه ما خلات القصواء قال عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلات القصواء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح

كان

كان للنبي عليه السلام ناقة يسمى قصواء ولم يكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير من منع ابرهة الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة الدم في الحرم قبلا وانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد به حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال لا اعطيتهم اياها اي تلك الخطبة المسئولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي عليه السلام الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي عليه السلام فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع عليه السلام سأله الناس عما رآه من السير فقال عليه السلام ما رأينا من شيء اي من البطوء الذي يقال في حق الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو الضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المص لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضه انفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال وصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كانت ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام وحصبوا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني حرصكم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتكم عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم

بالصلوة في بيوتكم على هذا للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رأفته عليه السلام
فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوا
والسنن لا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء
الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي يحكم جبرئيل
بميراث احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار مسلما وذا رحم فله ثلث
حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلم فله حق واحد
روي انه قال عليه السلام قال اذا رميت كلب جارك فقد اذيته
م ابو درداء رضه روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها
الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق
خلفا وعجل لممسك تلفا المنفق يستحق الخلف اعم من ان يكون انفاقه
من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا
بالواجبات الان بفرطه كالبخل بكسيرة والظ ان المراد به اعم ايضا ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عليه السلام عن
العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا تمته ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة
الا هي كائنة يعني العزل هذا تفسير من المص لمفعول ان لا تفعلوا العزل
حرف الماء من المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي
ان النبي عليه السلام سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم
ما يقبح العزل عليكم ان تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها فعلى
هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله
من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعلق
لا بما قبله اوضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الخ يقويهم
لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها يكون

مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى الجواز
يمسك بما روى جابر ان رجلا سال رسول الله عن العزل فقال اعزل عنها
ان شئت فمعناه عندهم ما عليك جناح في ان تفعل واجاب الاولون عنه
بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله بعده فانه سيأتيها ما قدر لها
م انس رضه روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان
الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين العيب
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قالت اتت يهودية رسول الله بشاة
مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عليه السلام ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني
انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله فسألها عن
ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عليه السلام ما كان الله ليسلطك على
ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قال لصاحبة الشاة المسمومة
وفيه بيان عصمته عليه السلام اختلف في قتل اليهودية قال القاضي وقع
في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها ووجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما
مات بشر بن البراء من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة رضه بضم
العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم
وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء
بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة المعنى الاول
مراد هنا بلغ بك هذا اي هذا المقدار ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة
بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام
او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة
المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله

من الشعر ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق راسك قاله له وفي
الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل فاقيسوا عليه ما في معناه من الضرر
والمرض ح سهل بن سعد رضه روي البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من
حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه قيل تلك المراة كانت ام شريك
وقيل خولة بنت حكيم ه انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من احد
يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار
والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا
يكون عن قلب اي اعتقاد واحترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار
فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة
المومنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه
بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او فعلها
من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله
صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابيد ه ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الايات اي من المعجزات
ومن بيانية لما مثله ما مثله امن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او
موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتداء والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية
صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بامن لتضمنه معنى الاطلاع او
بحال محذوف تقديره امن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته
اراد به معظم الذي اعطي النبي صلى الله عليه وسلم والا فمعجزاته كثيرة غير
القران وحيا اوحاه الله الي يعني الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها
البشر امن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي
وهو القران مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون
عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي صلى الله عليه وسلم فارجوا

ان اكون

ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة ح انس رضه روي البخاري عنه ما من الناس
مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث
وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة
وضمير رحمته عايد الى المسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال
الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد ههنا من
تقدير وهو بعد امسته النار الا تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث
اخر لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم
اقول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والديهم
الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة
الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه
ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضه
روي مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو من بايع تحت الشجرة
ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة
احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم
لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي
لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قدم غير مرة م ابن
عباس رضه روي مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون
رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان
قيل جاء في رواية عايشة مائة وفي الحديث الاخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا
من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل ونقول اقل الاعداد متاخر لان من عادة
الله انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي
من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان
ذكر العدد ح يبقى عبثا م جابر رضه روي مسلم عنه ما من صاحب الابل لا يفعل

فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم
القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون اثقل وقعد لها بقاع
اي في مكان مستوى قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل
القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل
على ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوايمها واخفافها اي
برفع يديها ويطرحها معها على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر
لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه
بقرونها وتطؤه بقوايمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم
القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها
جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس
فيها جماء بالجيم وتشديد الميم التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب
كنز وهو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض ولا لكن المراد ههنا مال
وجبت به الزكوة ولا يفعل فيه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية
لا يفعل حقه الذكر الاقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه
اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث
اخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني ظاهره
يشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه
كنزا جرد عن نفسه كنزا اخر فاذا راى ان لا بد منه سلك يده في فيه
فيقضمها اي يعضها من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي
ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة مونثة واما
الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال او يقال ضمير
منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تع والذين يكنزون

الذهب

الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب
الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له
على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صحيفة
وهي العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت
ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار
ما يؤل اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة
من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها
في نار جهنم وروى صفائح مرفوعا على انه قايم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس
لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عليه السلام فاحمي عليها
في نار جهنم زايدا الجار والمجرور وهو عليها قايم مقام الفاعل والضمير المجرور
للصفائح يعني تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها
ليشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما يكوى هذه الاعضا
دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته
فاذا بلغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بلغ يقوم من موضعه ويولي ظهره
اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي لكيه الى نار جهنم
في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي بين العباد يعني يستمر
هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه
بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة
يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تع عفا عنه واما الى النار
ان كان على خلاف ذلك م ابو درداء رضه روى مسلم عنه ما من عبد مسلم
يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا
قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض
عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له

بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح وللك بمثل ما دعوته اي بثوابه فعُز
خاف ركاكته قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو
لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة
م ام حبيبة رضه روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم
ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل
واوفى لتادية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه
في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة
والتطوع مستعمل في النوافل التي تخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة
يكون ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة والا بني له بيت في الجنة هذا
شك من الراوي ف معقل بن يسار رضه اتفقا على الرواية عنه ما من عبد
يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت
خبرها يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خائن لرعيته المراد
من يوم موته وقت انزهاق روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان
التائب عن جنايته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة
تاويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ما من غازية
اي جماعة غازية او سرية وهي اربع مائة رجل انما ذكرها تنبيها على ثبات الحكم
في القليل والكثير من الغزاة وتحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فتغنم وتسلم
الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح
انه لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا ترى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهد
مع كونهم غانمين حتى قال النبي عليه السلام في حقهم نال اهل بدر من الاجر
ما نال زاعمين ان من رواته ابا هاني وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج
به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه
شيئان من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر

فعلى

فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء الاجر الغزو وقال
شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى
ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة
تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له ثلثان ومن رجع
مجروحا يفسر على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر
المحسنين واما ما نقل في اهل بدر فلا ينتهض حجة له لانه لا يدل على انهم
لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا
عظيما لا يفهم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخفق الاخفاق
ان تغزو ولا تغنم كذا قاله الجوهري وتصاب اي اصابهم مصيبة
الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه عبسة بالفتحات
والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضويه بفتح
الواو والماء الذي يتوضأ به فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت
خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره
الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء وفيه وخياشيمه
اي اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا
لحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من
الفم من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة
تقع بهما اذا رفع الرأس وفتح الفم فلهذا اسقط فرضية غسلهما في الوضوء
دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل
الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل
وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض ليشعر به قوله بما امره الله وجواب
اذا المحذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره
ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله الا خرت وما فيه التي عليه

السلام غسل الوجه بهذا القيد لم يتقيد فيما بعده من الفرايض اكتفاء بذكره
مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا محوه بسرعة ثم يغسل يديه الى
المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه
الا خرت راسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو
البلل في اصابعه وانما ذكر صلى الله عليه وسلم الانامل واطراف اللحية
والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند
الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله
مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف
الذي هو له اهل اي لايق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزا الشرط
محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال الا على حال انصراف من خطيئته
ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغاير
لا من الكبائر ح عدي بن حاتم رضه روي البخاري عنه ما منكم من احد
اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد
وربه ترجمان بفتح التاء وضمها وهو المعبر عن لسان بلسان والمراد به هنا
الرسول لان الله تع لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تع في الاخرة بالوحي
لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله
الصالحة وينظر اشأم منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من
اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا
النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد
اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول حسن
يطيب به قلب المسلم ف علي رضه اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد
الا وقد كتب مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر
في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله فلا نتكل على كتابنا

يعني

يعني اذا كان كذلك فلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل
لعدم فائدته فقال اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما في
الكتاب او غير موافق فلستم منه بشيء فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة
او النار ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل صلى الله عليه
وسلم ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة
السين فيه للمبالغة كما في قوله تع سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة
فسيصير لعمل الشقاوة وقال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضي لذاته
سعادة او ضدها وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية فتلك
الامور مع معروضاتها حاصلة في القضاء اجمالا وانما يقع من الافراد تفصيل
لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله
صلى الله عليه وسلم اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يعتمد
البتة على عمل غيره قال الامام السمعاني السبيل في معرفته هو التوقف عن
عمل عنه واجال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر محجوب دونه الستر لم
ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرا
فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله وصدق بالحسنى
اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى
اي بلذات الدنيا عن النعيم الاخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله الا الله ثم
فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى ح ابن مسعود
رضه روي مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل
بمعنى التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من
الملائكة ولما كانت الامور العارضة للانسان مشوبة في القضاء بالخير والشر
سلط عليه من حكمته قرينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول
الله قال واياي قال الامام الطيبي الذي يهدي من الضمير ان يكون فرقه عين

فيقال وانت فيقول صلى الله عليه وسلم وانا لكن كل واحد من ضربي المرفوع
والمنصوب بقام مقام الاخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال انه عليه السلام
لما قال ما منكم من احد الى اخره قالوا واياك اي واياك تدخل في هذا الحكم
فقال عليه السلام واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد
واستسلم عن وسوسته او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فيلت من شره ويؤيد
قوله صلى الله عليه وسلم فلا يامرني الا بخير اختار القاضي هذه الرواية وروي
برفع الميم اي فاسلم انا من شره قيل هو فعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان
النبي عليه السلام كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسته
فيكون قوله عليه السلام فلا يامرني الا بقول بخير محمولا على اعم الاوقات
رجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضه روي مسلم عنه ما منكم من احد يتوضا
فيبلغ الوضوء اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضا به
او يسبغ الوضوء بضم الواو اي يكمله على وجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الاخر
وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء
ح ابو هريرة رضه روي البخاري عنه ما منكم امراة تقدم ثلثة من الولد الا كان
الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله انه راجع الى المصدر
تقدم لها حجابا من النار تتمته فقالت امراة واثنين يا رسول الله بانه قد مات
لي اثنان قال عليه السلام واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص
هذا بالصغير لان قلب الوالد اعني رفيق ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب
التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم
م ام سلمة رضه روي مسلم عنها ما من مسلم يصيبه مصيبة فيقول ما امره
الله اي امره الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان
قلت الاسترجاع ليس بمامور به كيف تفسيره قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى

مدح

مدح القائلين به فيكون مامورا به معنى او نقول المراد من امر الله مطلق
قوله تع من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم أجرني بهمزة الوصل اي اجعلني
موجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني
عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان
قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فات له من الاولاد
وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الحرية لا يلزم ان يكون في الدنيا
يعطيه في الاخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا م عثمان رضه روي مسلم عنه
ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي
كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الاتي بفرايض الوضوء فقط
اذا يستحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه معها يكون ثوابه اكثر
فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغاير ق ابن
مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه
مما يتاذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه
اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وفيه بشارة ومنحة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه
متاذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن
الصحيح انه يكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه السلام ما من مسلم يشاك شوكة
فما فوقها الا كتب له بها ومحيت عنه بها سيئة رواه مسلم م جابر رضه روي مسلم
عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اي ما غرسه له صدقة
يعني يحصل للغارس ثواب تصدق الماكول ان لم يضمنه الاكل وما سرق منه له صدقة
يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون الماخوذ ملكا للاخذ
كما لو تصدق به عليه قال النووي كذا فيما اتلفته دابة او طاير وهذا الاجر مختص
بالمسلم ولا يرزؤه احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اي ينقص الا كانت
له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس

قوله الا يعطيه الله خيرا مما فات له في الدنيا

وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد
والغرس افضل من الزراعة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من
مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه اي محى خطيئته بها بل نها
حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه
التقديري يشاكها الضمير المستكن فيه يقال شكت الرجل اشوكه شوكا
اذا دخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من
مكلوم اى مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله
الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم
اي يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفيه بجبنة بسيلان الدم
اراد الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مولود الا الشيطان يمسه يعني لا يولد
مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اى يصيح
صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد
منه المس الحسي لقوله عليه السلام كل ابن ادم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه
حين يولد اما عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة دعاء حنة في حقها حين
قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها
هو ان يكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس
انما كان بحال الولادة على ان العقل يابى تماما قالوا لان الشيطان لو سلط على
الناس بنخسهم لامتلات الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس الطمع في
الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء
لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في
معناها واليه اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم
مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا عليه السلام اذكر من مفضول

موصوف

موصوف بخاصته لا يوجد في الفاضل سنه فان قلت لو لم يثبت حقيقة
المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخيل وتصور
لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي
لما تؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عايشة
رضه روى مسلم عنه ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون
مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء
اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في بيان حديث ما من رجل
يموت ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته
الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور
هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من
قوله ليس باعور نفي النقص من الله لا اثبات العين الصحيحة مكتوب
بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها ها
قيل هذه الكتابة مجاز سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى
يقرؤها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقراءها الكافر ايضا واما عليه المحققون
انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن
كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رضه روى
مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون
يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحواري وهو التبييض قيل
لاصحاب عيسى عليه السلام لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي
يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره
غلب عليهم هذا الاسم فصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها
باولئك واصحاب بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه
قد جاء في حديث اخر ان نبيا يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد

ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي يحدث بعد الحواريين
خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان
كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل
اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون
ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم واذاهم
بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يؤذيهم به وينهاهم عن المنكر
فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه اي بان ينكرهم ويغضب عليهم
ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد
بالانكار من الايمان حبة خردل يعني تجرد الانكار ادنى المراتب فمن لم
يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة
فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر
والعصيان اقول الرضى بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا القول عليلا
تقدم الكلام عليه في حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة
في الدنيا والرحلة الى الاخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان
الله خير عبدا خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ما من نسمة
كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا نسمة قوله ما عليكم ان لا تفعلوا
تقدم بيانه قريبا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نفس
تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها
ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها
وان لها الدنيا وما فيها والحال ان تلك النفس في الجنة مثل الدنيا
وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى
من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف

طير

طير خضر م عايشة رضه روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله
فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زايدتان ومن يوم عرفة
متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة
هو الافتخار على الاقران والله تع منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما
قيل والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة
الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام حتى لو
قال رجل امراتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل يطلق يوم الجمعة
لقوله عليه السلام خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق
يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها عرفة
توفيقا بينهما م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة
نقص هنا لازم فالمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول
يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله شيء الذي
يصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه ما انفق منه كما
قال الله وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فينوب مناب
ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تع ما عندكم ينفد
وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى ولا عفا رجل عن
مظلمة الا زاده الله به عزا سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء
اليه ذل وعجز فبين النبي عليه السلام انه ليس كذلك بل يزيد لذلك عزا
بان ينتقم له ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعزازه بالانتقام
بنفسه وان اخره الى الاخرة يعطي من حسناته او يطرح على الجاني من سيئاته
فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الحالين وهذا
العز اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالتجاوز والعفو ساد
عند الناس وزاد كرامته م المقداد رضه روى مسلم عنه قال اقبلت انا

وصاحبان لي وجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي عليه
السلام فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب
فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي عليه السلام نصيبه وكان يجيء من الليل
في الليل ويسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم ياتي مصلاه فيصلي ثم ياتي شرابه
فيشربها فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار فيطعمونه وما فيه
حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد
فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عليه السلام فصلى كما كان
يفعل ثم ياتي شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعو علي فاهلك
فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى
الاعنز ايها اسمنها للنبي عليه السلام فاذا كل واحدة منها حافل كثير اللبن فعمدت
الى اناء فحلبت منه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما
عرفت ان النبي عليه السلام قد روي واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض
فقال عليه السلام احدى سواتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا
وكذا فقال عليه السلام ما هذه اي الفعلة الثانية من غيرا وانها الا رحمة من الله
اي عطيه عظيمة افلا اذنتني بمد الهمزة اي اعلمتني ما فعلت من حلبك اولا
وشربك نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي من تلك العطية نصيبا
قاله المقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية م عايشه
رضه روي مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله
قاله بعدما وعده جبرئيل ان ياتيه البارحة فلم ياته تقدم قصته في الباب
الثاني في حديث ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية
كانت في بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عايشه روت
هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون عايشه حاضرة في بيت
ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه

م ابو سعيد رضه روي مسلم عنه ما يصيب المومن وصب وهو الوجع
اللازم وفيه قوله تع ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم
بضم السين واسكان القاف وبفتحها هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم
الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما
قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم
والحزن خشونة النفس منه يهمه قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء الضمير
المستكن فيه للمومن اي يصيره مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار
المفعول المطلق وضبط غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه فالبارز فيه للمومن
والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتان صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه
اي بعضها ه عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها قالت اخر النبي عليه السلام
صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج عليه السلام
فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا
تفسير للضمير في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في تلك الوقت الا بالمدينة وان
يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي عليه السلام بنور النبوة ان لا ينتظر
غيرهم ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام
عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة
فقال عليه السلام ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا
فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران
هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة عن
الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
بهن فروع من قراع الكتائب وانما عطف النبي عليه السلام نفسه على
الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنايم
قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا تظن الصحابة ترك الواجب عليهم

والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة ومنه
قوله عليه السلام في اخر الحديث فهي على يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا
كان مقتضى الظ تظلمونه لكن اقيم الظ مقام المضمر كما في قوله ان تسالوا الحق تعطى الحق
سائله قد احتبس ادرعه واعتده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل
هو جمع صفة يعني افراسه الاعبد من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب ورجح
بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروي بالتاء المثناة
وهو جمع العتادة وهو ما يتاهب للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبي
عليه السلام لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة
وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعبده
مع انه غير واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى
الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي على ومثلها معها
وفي رواية البخاري فهي عليه والاولى قال ابو عبيد هذا انشاء في التزام الزكوة
عن العباس بان يكون النبي عليه السلام اخر صدقة العام المتقدم عنه الى
وقت يساره لحاجته اليه والتزم عليه السلام اعطاء صدقة العام الذي
طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون اخبارا عما
مضى وهو ان رسول الله قبض زكوة ذلك العام الذي شكى منه والعام
الذي بعده لما جاء في حديث اخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه
واقول روى مسلم في هذا الحديث ان النبي عليه السلام قال بعد قوله فهي على
يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح القول الاول
لانه وقع موقع التعليل بقوله فهي على والتقريب انما يحصل اذا التزم عليه السلام
اعطاء غير المقبوض واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته **نوع اخر ف**
انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص
قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله

بن رواحة

بن رواحة انما لم يذكرهم النبي عليه السلام باسمائهم لعظم خلقه حيث
كره حياءهم عن الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء
ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح لتعقيبه
الوعيد على تركه بقوله فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم يجعل
الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله النكاح من سنتي فمن
رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث
الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من الصحابة
قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على
فراش ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة
حدوده داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته **ق** عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ
يتنزهون عن الشيء اصنعه الحلة صفة الشيء واللام فيه داخلة يعني افعل
شيئا من المباحات مثل النوم والاكل والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني
احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله واني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل
بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت لم يقل واخشاهم والتوصل
انما يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تع فهي كالحجارة او اشد قسوة
وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عليه السلام وعدم التنزه
عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية **م** ابو سعيد رضه روى مسلم
عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسئل
عن النبي عليه السلام اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عليه السلام كان
يسأل امتحانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض بيضاء
مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى
ان ابن صياد سال النبي عليه السلام عن تربة الجنة درمكة بيضاء مسك

خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية
اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل
بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع
بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه
شيء قاله لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبي عليه السلام فلم يردها
النبي عليه السلام اي لم يرد ان يتزوجها غيره فلما خطبها الرجل سال عليه السلام
عن مكنته فقال مالي الا هذا الازار فقال عليه السلام الحديث فزوجها اياه
على ان يعلمها ما معه من القران م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما
تعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون معناه فيكم قال الراوي قلنا الذي
لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي عليه السلام ليس ذلك الرقوب
وليس هذا ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل لم يقدم من ولده شيئا
وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهي التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة
من قدمه لانتفاعه به في الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له
قال اي النبي عليه السلام فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء
فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك
نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر
اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عليه السلام ما رواه عنه
ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين
قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكانت
المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله منها ركع ركعتين في المسجد
كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويحلفون
يقبل منهم ويستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم

تبسم

تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال ما خلفك الم تكن قد
ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك
فقال اما هذا فقد صدق قاله له مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه من
غزوة تبوك قيل انها كانت اخر غزواته وكان معه فيها ثلثون الف بقية الحديث
فقال عليه السلام قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني يقولون
اعجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذروا قد كان كافيك ذنبك استغفار
رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى
النبي عليه السلام ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت
اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين
ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت
سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير
نزعت ثوبي وكسوتها اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله قال
وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك
فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض
مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني
الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام خيلا قبل نجد فجاؤا برجل سيد اهل اليمامة
يقال ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عليه السلام فقال ما عندك
يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان
كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك
يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك
يا ثمامة فقال بمثل ما قال فقال عليه السلام اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل
قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي

من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل
من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لنقله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل
من لا تبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله
وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة
قبل اسلامه م جابر رضه روي مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك
له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة
فجاء وهو اي النبي عليه السلام يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة
فكلمه فقال اي النبي عليه السلام بيده هكذا واومى اي اشار بيده نحو الارض
هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها
على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من سلم عليه احد فمنعه عن
الرد مانع ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه ما لك ولها دعها قاله لرجل
سال عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة
ما وطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها يقوى به على السير وورود
الماء وسقاها وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونها معها انها اصبر البهائم على
الظماء ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني
ضالة الابل اعلم ان المراد بكونها معها ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب
بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي
ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف
الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رضه روي مسلم عنه ما لك يا ام
السايب او يا ام المسيب شك من الراوي ترفرفين بزايين معجمتين
وفائين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي ووقع
في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف
معنى جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى ترفرفين لا بارك الله

فيها

فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب خطايا بني ادم كما يذهب
الكير خبث الحديد ق عايشة رضه روي مسلم عنها قالت خرج النبي عليه السلام
من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فراى ما اصنع فقال ما لك يا عايشة اغرت
الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرة
م جابر بن سمرة رضه روي مسلم عنه ما لي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى
الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين
الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس
وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرانا
حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي اراكم
عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاي وهي الحلقة المجتمعة من الناس
يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف
الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها
قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى
لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي الى بني
عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابا بكر فقال اتصلي للناس فقال نعم
فصلى ابو بكر فجاء رسول الله عليه السلام فاشار اليه النبي عم ان اثبت مكانك
فرفع ابو بكر يده فحمد الله على ما امر به النبي عليه السلام فاستاخر حتى استوى
في الصف وتقدم النبي عليه السلام فصلى فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان
تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله
فقال عليه السلام ما لي رايتكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع
اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج فيه
الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق
للنساء وفي الحديث جواز اشارة بعرف لمن تامل فيه ق ابن عباس رضه جابر

والناس يصفقون الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس
التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله ع

رضه يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر
ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا
قالت ابو فلان يعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن سائل
عن كيفية منع زوجها يعني اي ام سنان من ضمير احدهما البعيرين والآخر
اي البعير الآخر يسقى ارضا فلم يبق لي مركب قال اي النبي عليه السلام فان
عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب
لانها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا تسقط عنه
الحجة او حجة معي شك من الراوي قاله لام سنان نوع آخر وهو ما في اوله
موصول ويكون خبر مبتدا محذوف م ابو ذر رضه روى مسلم عنه ما اصطفى
الله الملائكة او لعباده المبتدا هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى
الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر قاله له حين سئل اي الكلام افضل
المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله عليه السلام افضل ما قلت
ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا وافضل ما يقال
في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو ما يكون في اول ما الشرطية خ ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر من
الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا في حق من اسبل ازاره
للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكر الفعل واراد لفاعله فعلى هذا يكون
ما مصدرية ومن للازار بيانا للمحذوف يعني اسباله من الكعبين شيئا من
الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا دخال
الفاء في خبره ق رافع بن خديج رضه اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار
هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها لخروجه بالجري وذكر اسم الله قال النووي
هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه ووقع
في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور

معنى

معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى
عند الشافعي بمطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وساحدثكم
عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني لا يذبح به كيلا
يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر
فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشة يعني
انهم يحلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا يتشبهوا بهم لانهم كفار وعند
ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عليه السلام انهر الدم
بما شئت وان لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتله بثقله فصار في معنى المختنقة والحبشة
كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عليه السلام
عطاء فقلت من هو افقر مني فقال خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا
المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رضه وانت غير مشرف ولا سائل اي
غير متطلع اليه ولا طامع فيه فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه
هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية رضه قيل ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه
قال جاء رجل متضمخ بطيب قال يا رسول كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة
بطيب فنظر اليه النبي عليه السلام ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه
فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال
ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا تفسير من المص لما كنت
من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد ما كنت الطواف والسعي والحلق
لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا
عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سأل اناس
من الانصار رسول الله فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده
وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب

العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطيه
العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله
اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر وصبر نفسه بالصبر وكلفها عليه
يصبره الله اي يسهل الصبر عليه وما اعطى احد عطاء خيرا واوسع
من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات
وغيرها نوع اخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الروايه عنه ما بين النفختين اي نفخة النشور
ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي انها اربعون يوما او سنة او شهرا
او قال حين سئل عنه لا علم وقد جاء مفسره من روايه غيره في غير مسلم
اربعون سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى فنفخ في الصور فصعق من في
السموات والارض الا ما شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون
يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجل فيكون منه الاجسام
فاذا تهيات الاجسام فكملت نفخ في الصور ونفخة البعث فياتي كل روح
الى جسده فيحييها الله كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون
ق عبد الله بن زيد الانصاري رضه اتفقا على الروايه عنه قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق
عليه ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي
مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة من
رياض الجنة يعني ان العبادة فيه موديه الى روضة الجنة كما قال عليه السلام
الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة وقيل معناه
لا يسال الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة ولهم فيها
ما يدعون لكم لم يذكر المص وهو قوله ومنبري على حوضي اي على حافته وقد
روي انه عليه السلام قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة

فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام
في الاخرة منبر ويجوز ان يراد منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليه السلام
من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة
كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من ان يكون
منبري وما يسمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الروايه عنه ما بين لابتيها حرام اللابة الحرة والجمع لاب ولوب والضمير
في لابتيها لمدينة الرسول عليه السلام وقد وقعت بين لابتي المدينة تقدم الكلام
عليه في باب الاول في قوله اني احرم ما بين لابتيها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الروايه
عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم
عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان
المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صورة الرجال فيساقون الى سجن
في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث تدل على عظم اجسامهم في النار
والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اول في النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله
فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على ان انعدام عظمهم في الحشر لان
تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصغر والا لا يستقيم قوله في صورة
الرجال م انس رضه روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة
تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي فصل م ابي بن كعب رضه
روى مسلم عنه يا ابا منذر اتدري اي اية من كتاب الله تعالى معك اعظم
قال الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت اية الكرسي اعظم لان
ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في اية سوى هذه
الاية قال فضرب في صدري انما ضربه عليه السلام تلطفا به ليتمكن العلم
في صدره وقال اي النبي عليه السلام ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له
بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القران

على بعض ذهب قوم الى عدمه لانه يقتضي الى نقص المفضول عليه واولوا
ما ورد من لفظ افضل اعظم في ترجيح بعض القران بفاضل وعظيم ولكن فيه
نظر لان ما هربوا عنه باقيهم على هذا التاويل ايضا والقول بان اية الكرسي من كتاب
الله عظمته لابد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب اخرون الى جوازه لهذا الحديث
قال النووي وهو المختار فيكون جميع الايات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون
الثواب بها اكثر كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ف عايشة رض اتفقا
على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار
يوم بعاث ورسول الله مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزامير الشيطان في بيت
رسول الله وذلك في يوم عيد فقال يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى
عيدا وهذا اي هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه
مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرون سنة الى
ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك
محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل
النزاع لان الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة
وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور
كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار
السرور في العيد من شعار الدين وتسجيته عليه السلام بثوبه كان من
حسن خلقه لئلا تستحيا فتقطعا شعرهما عايذ بن عمرو رض روى مسلم
عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك
يعني سلمان وصهيبا وبلالا وهذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضل
هم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام الضعفاء
الصالحين والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو
كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم

منه

منه اثار النفاق وكان ذلك قبل تاكد اسلامه ما اخذت سيوف الله
من عنق عدو الله ما اخذها ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء
والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحين فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش
وسيدهم ثم منه فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله
لك هذا في صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي
روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قل لا ويغفر الله ف ابو بكر رض
اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى قدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار
فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال
يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والعونة وهو في معنى قوله
تع اذ تقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول
الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روي انه لما
انطلق مع رسول الله الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه
ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر طلب الكفار فامشي خلفك
ثم اذكر بترصدهم قدامنا فامشي بين يديك قال عمر والذي نفسي بيده لتلك
الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي عليه السلام ف سهل بن سعد رض
اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك
تقدم ذكره قريبا في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق ف ابو ذر رض اتفقا
على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس
قال يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم
فقال تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستاذن معطوف
على تسجد يعني تذهب الشمس تسلك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها
وانقيادها والمراد باستيذانها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا
العالم فيوذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستاذن فلا يوذن لها

والمراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغيرها
عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله
تع والشمس تجري لمستقرها اللام فيه بمعنى الى والمستقر هو اسم زمان يعني تجري الشمس
على ما نرى من الطلوع والغروب في وقتهما الى وقت قرارها وتغير حالتها بالطلوع
من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه
او الحد الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام والقدسلم من قال نصدق
ما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفيته ذلك تقدير العزيز العليم خ
ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد
جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رضه روى البخاري
عنه يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه
في حديث اني قد وجهت لي ذات نخل م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا ابا ذر انك
ضعيف وانها ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار
الامارة او باعتبار تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها
بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون للامارة خزي بالحد
بل قد يكون اجر لقوله عليه السلام ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر
عنها اجدر لانها كثيرة الخطر قاله له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا
تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا
ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك
ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي عليه السلام وتحريض على قبول قوله
لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة
من الولي وهو القرب مال اليتيم م ابو سعيد روى مسلم عنه يا ابا سعيد من
رضي بالله ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم
يسع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام

الا يوافق

الا يوافق شريعة محمد عليه السلام وجبت له الجنة ثم قال واخرى
اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين
كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون
لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون
واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه
تشبيه معقول بمحسوس قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله
الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه يا ابا عمرو وما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض وفيه اشارة
الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسال عما غاب عنهم يعني ثابت بن قيس
بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو والذي
ساله النبي عليه السلام هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت
له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول
النبي عليه السلام وقد علمتم اني لارفعكم صوتا على رسول الله فانا من اهل
النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عليه السلام
زعمه انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي
عليه السلام ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته
بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا للمرتبة ورعاية
للادب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ياتي ابا طلحة كثيرا
فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسالهم عنه فاخبروه فقال يا
ابا عمير تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار
ومنه يفهم حسن خلقه عليه السلام حيث خالط الولدان واباحة صيد
المدينة لانه عليه السلام لم يمنعه عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم
يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى

رضه

ونت هذه الاية وهي يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي عليه السلام

اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير ال داود شبه
صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار والآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود
نفسه انه لم يشتهر لاحد من حسن الصوت ما اشتهر له والمراد بالاول قومه الذي بعث
اليهم لان صوت داود عليه السلام كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي
يكون نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله يقيم داود يوم القيمة عند ساق
العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف امجد
وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور
فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي
عليه السلام قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم وابطاء
ففزعوا عليه فكنت اول من خرج يطلبه فوجدته في حائط بني الانصار
فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين
قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله واعطاءه نعليه ليكون علامة انه
لقي النبي عليه السلام ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن
لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره
بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارة
مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من
اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة
فلما خرجت من عنده فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بيده بين ثديي
حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله ما جرى فجاء عمر على
اثري فقال عليه السلام يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي
اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم يعملون فقال عليه السلام فخلهم
اعلم ان دفع عمر لم يكن رد الامر النبي عليه السلام بل كان غرضه عرض رايه عليه بان
كتم هذه البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان

قلت

قلت كيف رجع الرسول عن كلامه براي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده
عليه السلام لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقريره على
الخطائية واما عند من لم يجوز اجتهاده عليه السلام فيجوز ان ينزل عند
مخاطبة عمر وحي ناسخ لوحي سبق باب التبشير ح ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه قال استحفظني النبي عليه السلام شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة
فرايت واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله
قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عليه السلام
فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة
شديدة فرحمته فخليت سبيله قال عليه السلام اما انه قد كذبك و
سيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاول فقلت له في
المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني
اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هي قال اذا اويت الى فراشك
فاقرا اية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان
حتى تصبح فقال عليه السلام اما انه قد صدقك وهو كذوب قال عليه
السلام يا ابا هريرة اتعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك
شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول ح ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني
فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عليه السلام فقال يا ابا هريرة
هذا غلامك قد اتاك فقلت ما اشهدك انه حر في الحديث معجزة منه
حيث عرف علامته بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة اشهدك انه حر
كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كانت لقاح النبي ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت
لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصحت ثلثا صباحاه

يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم و
قد اخذوا يسقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انى انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع
حتى استنقذت اللقاح منهم واسلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي عليه
السلام والناس فقلت يا نبي الله انى قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم
الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت اي الذود المغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسين
مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم
يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا يجعل العقول لهم
مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح هي النوق ذات الدر قرد بفتح القاف
والراء وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم الرضع اي يوم هلاك
اللئام من قولهم لئيم رضيع اي رضيع اللوم في بطن امه وقيل معناه اليوم من
تدرب الحرب من صغره وكانها ارضعته م عمر رضه روى مسلم عنه قال لما
كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد
فقال عليه السلام كلا انى رايته في النار في بردة غلها فقال يا ابن الخطاب اذهب
فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المومنون قوله كلا ردع لما فهم من قولهم فلان
شهيد ان درجته في الجنة اعلم ان المومن في العرف من امن بمحمد عليه السلام
وبما جاء به ومن غل فكانما لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي
من المومنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المومنين المتقون من الذنوب
ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عليه السلام انى رايته في
النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة
ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار
حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه
سيكون كذلك مثل رؤيته دخول بلال في الجنة قبل موته نعم عذاب القبر
حق لكنه نوع اخر لا بهذا الوجه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه

قال

قال دخلت يوما على رسول الله وهو مضطجع على حصير فاثر الحصير في جنبه
ونظرت في خزانته فرايت نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى
وقيصر يتمون على فراش الحرير وانت رسول الله ارى منك من الفقر ما ارى فقال
يا ابن الخطاب الا ترضى ان يكون لنا الاخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السوال عن حاله
اشارة الى ان الاخرة لتابعيه ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت
لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في
الاخرة ق سهل بن حنيف رضه بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها
احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله
السنا على حق وهم على باطل قال بلى اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فيم
نعطي الدنية على ديننا فقال يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعني الله ابدا
فنزل قوله تع انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر لم يكن شكاية
عنه وانما استكشاف حال الكراهة الناس الصلح م عمر رضه روى مسلم عنه يا ابن
الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر
فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني انه قد شهد بدرا
م اسامة رضه روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات
من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي
من ذلك شيء فذكرته للنبي عليه السلام فقال يا اسامة اقتلته بعدما قال
لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء مهملتين وبالقاف
بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة
ثانية لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة
الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال عليه
السلام افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلب ام لا فقال النبي

يكررها تشديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان
قلت اذا كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم
عليه قود او دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما
عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف
حاله م انس رض روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون
ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق
الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها
النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن
ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عليه السلام بالامهال لئلا يقعن
في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا او لان بنيتهن ضعيفة
لا يتحملن الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء
واستماع الشعر ونحوه ق انس رض يا انس كتاب الله يامر بالقصاص
ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول بعد ما تقرر وكان
ينبغي ان يذكر هكذا نخ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام
الربيع كتاب الله القصاص لان الحالفة على روايته كانت ام الربيع
تقدم توجيهه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم
على الله لابره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني
بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على
غير قياس اي هنا كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون
رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة
فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في
يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى
دف بفتح الدال هو السير اللين يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة

وهذا

وهذا السبق كان للخدمة كما سبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره بما رآه
ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل وليرغب غيره اليه وليصير ذلك
سنة ويسمى ذلك شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي
منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار
الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل
م ابو هريرة روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين علا
النبي على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو وتشديد
الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد
الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم
من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا
انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله
شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة اذا اراد الله ان يعذبكم
فانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما يأذن لي اذا لم يرد تعذيبه انما قال
في حقهم هكذا ليرغبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته و
بيتها ونوا غير ان لكم رحما ابلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل
ما يبل به الحلق من الماء واللبن والمراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني
اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة
وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلزال هنا في قوله ببلالها كقوله تعالى اذا
زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشيئة الله وهو اثر لزلزال الشديد
والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله قدم المدينة فنزل
في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيه اربع عشرة ليلة وكان
يصلي حيث ادركته ثم انه عليه السلام امر بالمسجد فارسل الى ملأ بني النجار

اي اشرا فهم فجاوا فقال يا بني النجار ثامنوني اي قدروا لي الثمن بحايطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه حدا رض كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوا ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي عن النبي عليه السلام اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه • ابي بن كعب رض روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل فقرا قراءة انكرتها عليه ثم دخل اخر فقرا سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فامرهما فقرا فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي على بناء المجهول يعني ارسل الله جبرائيل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المص لعل التغيير وقع من الناس ان اقرا على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا او مفسرة لقوله امرني المعنى القران على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله دل عليه ارسل ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما في رددت من معنى القول ليبين المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد الي الثانية اي رد الله الي الارسالة الثانية سمي الارسال ردا للمشاكلة اقراه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي الي الثالثة اي الارسالة الثالثة اقراه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم

في روايه

في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله قال في المرة الثالثة اقراه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراه على سبعة احرف هذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في رواية المذكور في المتن بعض المراتب فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة يعني لك بمقابلة كل دفعة رجعت الي رددتكها بتشديد الدال يعني رجعتك اليها بحيث ما هونت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعاتك الي مسئلة تسئلنيها هذه صفة موكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا واما باقي دعواته عليه السلام فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر يقدم الكلام على القراءة السبع في حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه فله ان يسال ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت اخر واما في الاخرة • قبيصة بن مخارق قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو اريد به الجماعة ومنه قوله تع فانهم عدو لي فانطلق يربا اي يحفظ والاسم الربية وهو الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر بوحه النيا صباحا هذه كلمة عند خوف الغارة • ثوبان رض روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحية قيل اصلاحه طبخه وهو

بعيد بل المراد منه تقديره لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعم منها
حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يوكل من مكة الى المدينة وفيه دليل
على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ٥ ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
يا حسان اجب يعني اجب المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده
بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يويدك ٥ حكيم بن
حزام رضه قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام
الفتح ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق
عليها وقد رقمه الشيخ كما يري للبخاري فهو سهو كذا في التحفة قال سالت رسول
الله فاعطاني ثم سالته فاعطاني فقال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء
وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يمل منه كما لا يمل العين من
النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة الزوال فمن
اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه
من غير استجداء وان يريد به نفس الاخذ وهو ان ياخذ بغير سوال بورك له
فيه اي فيما اخذه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع
نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي يكون له داء وهو جوع
الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من يد السفلى وهي
يد الاخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السوال والسفلى يد السائل
فعلى هذا علوها يكون معنويا ٥ الزبير بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن
العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه
عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث
سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار
في سبيل الماء فقال لي اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري
فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمه له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي

عليه

عليه السلام ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر
بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحايل بين المشارب قال النووي
في شرح صحيح مسلم امر النبي اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري
لعله بانه تويثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان ياخذ جميع حقه
وانما لم يامر عليه السلام بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين
قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان
الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي على الانصاري في حال غضبه مع قوله
عليه السلام لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه كان معصوما من ان يقول
غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح
بين الخصوم ٥ علي وسعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم
فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين
قالوا انما فداه عليه السلام بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه
جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء تلطف في الكلام واعلام بمحبته
وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا ح ابو سعيد روي البخاري عنه
قال حاصر النبي عليه السلام بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي
كان بينهم وبينه عليه السلام فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم
سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة
كانوا حلفاء اوس فقالوا يا سعد ان هولاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على
حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم ويسبى ذراريهم فقال
عليه السلام حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز
التحكيم والحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله سعد بن معاذ في
بني قريظة اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع رضه روي
مسلم عنه يا سلمة ابن حجفتك او درقتك شك من الراوي التي

اعطينك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب
يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال
٢ سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر
وفي سبايا هم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله
فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني عليه السلام من الغد
في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت
لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا
اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها فانا وجد من
الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امرأة من السبي
قيل في الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة ابي حنيفة في عدم
تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا كان
قسمت فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان
ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء
لضعفهن ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة
منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها
يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال يا عباس الا تعجب
من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء
الموحدة وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة
واعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعتيه قالت يا رسول الله
تامرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الائمة على ان الامة اذا كانت
تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فمذهب
ابو حنيفة واصحابه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل
من الطرفين موضعه الفقه انما قال عليه السلام الا تعجب لان التعجب انفعال

النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض
عدمها فلا بد ان يقال هنا لوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء
في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي عليه السلام
وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه
يا عبد الله ارفع ازارك قال العلماء اي في ازاره استرخاء قال اي الراوي فرفعته
ثم قال اي النبي زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم
الكلام عليه ه ابو موسى اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك
كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل
من كنزا شبه عليه السلام ثوابه المدخر في الجنة بانفس مال مدفون في
الارض في ان كل منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمرو
رضه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم في الليل
فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير وان قل ع عدي
بن حاتم رضه روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي عليه السلام اذ جاءه
رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه اخر فشكا اليه قطع السبيل فقال يا عدي هل رايت
الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت
لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها قال اي النبي عليه السلام
فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة
وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة
لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن من الانام حتى تامن المرأة
على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة بغير محرم قلنا
جماعة النساء شرط عنده وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك
حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اي النبي كسرى
بن هرمز قال اي الراوي رايت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي وكان هذا الفتح

في خلافة عمر وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت حيوة لترين الرجل يخرج
ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد
احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وفي الارض كنوزها وليلقين
الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي
بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما تفسير كلام الله
لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك
بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم
اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر
عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة
بين الشكوى والحديث ظاهر لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة
وفي مقابلة الشكوى الفاقة كثرة المال وفي اخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قال خلف رسول الله علي بن ابي
طالب في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال
عليه السلام يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي
قيل ان منزلة هارون من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة
والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبي عليه السلام
النبوة بقي ما بعدها على حالها تمسكت الروافض بهذا الحديث على
ان الخلافة كان لعلي رض حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم
غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه فمذهب هؤلاء
اسمج من ان يرد ويناظر فيه وما ماعدا الغلاة فقد غلطوا ايضا
لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة
بكونها في حيوة النبي عليه السلام زمان سفره ذلك كما كان خلافة
هارون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت

اذالم

اذا لم يخلف هارون لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه
لا نبي بعدي قلت انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هارون
كذلك تقديره الا انه لا نبي بعدي يعني على حذف المضاف كما كان
بعد بعث موسى بعد نبيه نبيه م عمر رض يا عمر الا يكفيك اعلمه
المص بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين
ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى
عمر بن الخطاب اية الصيف التي في اخر سورة النساء قاله حين الح
عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال اية الصيف لان في الكلالة انزل ايتان
احدهما في الشتاء وهو قوله تع وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف
وهي قوله تع يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم يعني بكم في الكلالة ان امرؤ
هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها
ولد وفي اية الصيف من البيان ما ليس في اية الشتاء ولذلك احاله عليها
عم عليه السلام
لكن هذا البيان لا يروى الظمأن لان في الكلالة من لا ولد له ولا والد له وهو
اي لا يروي العطش
قول اكثر من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله
سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا اية الصيف
بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب منه ما قاله الجصاص
ترك ذكر الوالد في اية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق
من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة
فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبقي نصيب الام في الحالتين فعلم
ان باقيه للاب ولم يعط الاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي اية الصيف
اعطى لاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما
احال النبي عم على اية الصيف القابلة لهذه التاويلات تحريصا
له على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روي انه عليه السلام

طعنه باصبعه فى صدره وفت ذكر الحديث مبالغة فى الحث م عمر رضه روى
مسلم عنه قال شكى الى النبى عليه السلام عن منع العباس الزكوة فقال عليه السلام
اما العباس فهى علىّ ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه والشعور
هو الادراك الخفى انّ عمّ الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد
الصنوان وهى النخلة الخارجة مع اخرى فى اصل واحد والجمع صِنوان وقيل الصنو المثل انما عدل
لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب ومع قوله يا عمر الخ كانه تفضل لالتزامه عليه
السلام الزكوة عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك
الا بالتخفيف حرف تنبيه غضب الصوت تقديرا كانها الا ينظر الا بالتخفيف
حرف تنبيه المصلى اذا صلى كيف يصلى فانما يصلى لنفسه فحذر عليه ان تتفكر
فى تكميله لان نفع عمله عايد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله انى لا ابصر
من ورائى كما ابصر من بين يدىّ قاله لما صلى يوما ثم انصرف ف عبد الله بن
ابى اوفى رضه اتفقا على الرواية عنه فى ما رواه عن النبى عليه السلام خمسة
وتسعون حديثا له فى الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بخمسة ومسلم
بواحد قال كنا فى سفر مع رسول الله فلما غابت الشمس قال عليه السلام يا فلان
انزل فاجدح بفتح الدال والحاء المهملة اى اخلط السويق بالماء لنا قال اى فلان
يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه رأى اثار الضياء التى تكون
بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبى عليه
السلام لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اى الراوى فنزل فجدح
اى فلان فاتاه به اى بما جدحه فشرب ثم قال اى النبى عليه السلام مشيرا بيده
اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصايم اى دخل
وقت الفطر وقيل معناه افطر فى الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول
وفى الحديث دليل على فضل الصوم فى السفر لانه عليه السلام عمله فان قيل
كيف صام النبى وقد قال عليه السلام ليس من البر الصيام فى السفر قلنا

هذا

هذا محمول على خوف المشقة فيه او يكون فعله لتعليم الجواز م عبد الله
بن سرجس وهو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبى عليه
السلام سبعة عشر حديثا له انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها يا فلان
باى الصلوتين اعتددت اى اعتمدت ابصلوتك وحدك ام
بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبى فى صلوة الفجر فصلى ركعتين
فى جانب المسجد ثم دخل وفى الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة
تقدم الكلام عليه فى حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رضه روى مسلم
عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله و
رسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاه فى بئر وهذا الاستفهام
للتحزية فانى قد وجدت ما وعدنى الله حقا اى من تقوية دينى والغلبة
عليكم فقال عليه [illegible] كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع
عمر يا رسول الله
لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا قيل هذا السماع
خاص لهولاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبى عليه السلام كان يعلمهم
اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسال الله لنا ولكم العافية
م قبيصة بن مخارق رضه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت
رسول الله اساله فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها
ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتداء
محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هى الكفالة
والمراد هنا المال الذى يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم
والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويتبادرون الى معونته فحلت له المسئلة
بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ فى الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب
فيه عايد الى ما حصل له من المسئلة وهى الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة
ثم يمسك اى يدفع نفسه من المسئلة ورجل اصابته جايحة اى افة

اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر
القاف ما يقوم به الشيء من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك
من الراوي السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة
اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت
فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة
حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سويهن من المسئلة
يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق اكله منه عار ولذلك غلب في
الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا واضح
ورواية مسلم يحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا
بدل من المضمر في يأكلها او تميز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضماير
المؤنثة اليه على تأويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام في
اعتقاد صاحبه كما قال الله تع ويقتلون النبيين بغير حق يعني في
اعتقادهم هذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب ان يقول وكذا
اخرجه ابو داود والعجب من المص انه بادر الى تخطئة لفظ يقوم
وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم
وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال القوم الثلثة
شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين
كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة
ان يصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بها هنا الجماعة ونفس العدد
فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة
كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جازله السؤال بقدر
قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان
يحتمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية

فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي
والمسئلة يجوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب
فتركه لاشتغال العلم جازله الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة
التطوع ح جابر رضه روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي عليه السلام
العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عليه السلام العشاء
ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت
قال لا ولكني اتي رسول الله فاتاه فاخبره بما جرى وقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل
بايدينا فقال يا معاذ افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تع وما انتم عليه
بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا في الانكار وعليه الاستفهام فيه للتوبيخ
والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي
هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه
النبي عليه السلام بهذه الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحها وسبح
اسم ربك الاعلى ونحوها قاله له حين قرأ البقرة في العشاء الاخرة ذهب
الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا
يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي
عليه السلام نفلا الناضح الابل التي يستقى عليها يعني انما نحن اصحاب تعب
لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة
تنزيه معاذ بن جبل رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت ردف رسول
الله على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار
ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال
يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما
حق الله على العباد قال اي الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي
عليه السلام فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا

وفيه توبيخ الكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ
بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق حق بمعنى الواجب
وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد اذا فعلوا
ذلك الحق لحق على الله قلت الله ورسوله اعلم قال لا يعذبهم فان قيل قد
جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه موخرة الرحل فانها تختص
بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فا تخيل كيف ذكر معاذ
هذا الحديث وقد منعه النبي على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث
قال قلت افلا أبشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان
النبي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما راى معاذ
تمرن النفوس بالطاعات رواه ولذلك روى ان معاذا رواه في اخر
عمره او يقال المنهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به
الناس لعل ورد المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند
العامة وندائه رسول الله معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا
السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله وعائين
اما احدهما فافشيته فيكم واما الاخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم
رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على
عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان تعبدوه ارشاد اليه لان
العبادة انما تحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول
هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب بمنع التبشير به ولقوله
فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه عليه السلام في سفر فقال يا مغيرة
خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت
معه عليه السلام حتى يتوارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية

فذهب

فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت
عليه فتوضاء وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة
على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روى
من المنهي عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه
مكروه الا لحاجة نوع الحرف جابر رضه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق
ان جابرا قد اصنع لكم تقدم فصته في الباب الثالث في حديث لا تنزلن برمتكم
سورا يكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحيهلا بكم
كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قوله
نع كتابيه ويجوز فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا
اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث
قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر
وان تاخر ذبحها الى يوم التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله
ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه وحشما وخدما
قيل هما تفسير لحشما بواو العطف وقال النووي حشم الرجل من يغضب له
وخدمه من يخدمه ويغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال
كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك الراوي اي في انه قال احبسوا وقال مكانه
ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضه اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جده
الراوي ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الرحمن بن زيد بن عبد ربه قال قسم
النبي عليه السلام الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المولفة قلوبهم ولم
يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال يا معشر الانصار المعشر الجماعة
الذين يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وبسببي
وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي كنتم فقراء فاغناكم
الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من

بيان المؤلفة

نعمة الايمان التي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة
المال ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار فلتم
اما الرجل اراد وابه النبي عليه السلام فادركته رغبة في قريته
اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي عليه السلام مكة وقعد فيها
اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله
ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله
حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى النفي يعني
لا تفتنوا باخباري اياكم بالمغيبات كما فتن قوم عيسى فاني عبد الله ورسوله
الحصا كلامه لكن الاذهب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي
بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة تقتضي ان
لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله والبكم يعني قصدت
في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم
والممات مماتكم يعني قصدي اي ان احيى بلدكم واموت فيها ولا افارقكم

بيان ابن مسعود

ابو مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب وهو عند اصحابنا من بلغ
ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات
الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة بالمد
بلا هاء والرابعة الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير
المضاف يعني من استطاع لمونة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه
اغض للبصر وهو افعل التفضيل من غض طرفه اذا حفظ يعني ان
التزوج احفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم
يستطع اي مونة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له
الصوم الخولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر
في الحديث للوجوب لانه محول عن حالة التوقان باشارة قوله يا معشر

الباب

الشباب فانهم ذو التوقان على الجبلة النبيلة ف عايشة رضي اتفقا على الرواية
عنها قالت كان رسول الله عليه السلام اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج
سهمها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد
ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي
عليه السلام عن غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن عليه السلام ليلة بالرحيل
فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد كان على
من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذي كانوا يرحلون
بي فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني
فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت
منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون
في طلبي فبينما انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن
معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني
وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرس رسول الله
عليه السلام فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي بردائي فوالله ما سمعت
منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده
فاتينا الجيش ثم افاض اهل الافك في قولهم فهلك من شاني من هلك فدخلنا
المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي كنت ارى
منه حين اشتكي فلما نقهت اخبرتني امرأة بقول اهل الافك فازددت
وجعا على وجعي فاستأذنت من رسول الله ان اتي ابوي واستيقن
الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت هوني
عليك فلما امرأة ذات منزلة عند زوجها وله ضرائر الا اكثرن عليها
القول فقلت سبحان الله وقد تحدث بهذا فبكيت تلك الليلة حتى
اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين

استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال لها اسامة يا رسول الله ما نعلم
في اهلك الا خيرا وقال علي لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل
الى الجارية يخبرك فدعا رسول الله بريرة فقال لها هل رايت من عايشة شيئا
يريبك فقالت والذي بعثك بالحق عايشة اطيب من طيب الذهب
فقام بها رسول الله على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل
قد بلغني اذاه يعني من ينصرني فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي
الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي
فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان
من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام
سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على
ذلك وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على
المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت عايشة فبينا انا ابكي
اذ دخل رسول الله فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عايشة
فانه قد بلغني عنك كذا وكذا ان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان
كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما
احس منه قطرة فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال
قالت لي يا بنية ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لابي يا ابه اجب
عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت
والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولين قلت لكم اني
بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولين اعترفت لكم
بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقني والله لا اجد لي ولكم مثلا
الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون
فوالله ما فارق رسول الله مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين

جاوا

جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله كان اول شيء تكلم به وهو
يضحك ابشري يا عايشة اما الله فقد براك به فقال لي ابي وامي قومي اليه فقلت
لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج
الى المصلى في يوم عرفة فمر على النساء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر
اليهود اسلموا تسلموا قاله ليهود مدينة وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام
واحد ح عايشة رضه روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فو الله
الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا
قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة
لم يرو البخاري هذا الحديث الا عن انس لعل نسبته الى عايشة يكون سهوا من
الكاتب نوع اخر من اجناس شتى وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على
اختلاف انواعها والمنادى مفرد ثانيه ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة روى
مسلم عنه اي بني وما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا
يضرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله له لما اكثر سؤاله عن الدجال اخرج البخاري
يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد رضه اتفقا
على الرواية عنه قال ركب النبي عليه السلام على حمار واردفني وراءه لعيادة سعد
بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين
فسلم رسول الله ثم وقف فدعاهم الى الله وقرا عليهم القران فقال له عبد الله
ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذونا في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن
جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق
فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا في مجالسنا فانا نحب
ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاوبون فاسكتهم رسول
الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي

اي

سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب يعني اسمع هنا بالى لتضمنه معنى الاصغاء
قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول
الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفى عنه النبي عليه السلام وابو
حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الكناية من ابن ادم
الى ابن ادم ؎ العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون
مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ
بلجام بغلته اكفها وقال اي عباس ناد اصحاب السمرة قاله يوم حنين وهي
الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب السمرة
فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته
البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي
الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال انهزموا ورب محمد
عليه السلام فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه حمى اشتداد الحرب وركوبه
عليه السلام على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل
قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله قبض قبضة من تراب فرمى
بها قلنا يحتمل انه عليه السلام اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب
فرمى بهما مرتين وانه عليه السلام قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة
حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف
وراء عرفات ح المسيب بن حزن بالسين المهملة وفتح الباء المشددة تحت
وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة مات
عن النبي عليه السلام سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري
منها بواحد واثنان متفق عليهما احدها اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل
معه وان محمدا رسول الله لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق
محمد كلمة احاج لك بها عند الله روي ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد

قال له النبي عليه السلام لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان
للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين
لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد عند قرب وفاته
لانه لو كان فيه لما امره النبي عليه السلام بالايمان لان ايمان اليأس غير نافع
وحمله بعضهم على النزع لانه عليه السلام رجا ببركته ان ينال له الرحمة بايمانه
فيه وفي قوله عليه السلام احاج بها اشارة الى هذا قال القاضي ليس هذا
بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر
احدهم الموت قال اني تبت الان وكذا قال الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول
التوبة منه حتى ينافي الاية قالوا رجا النبي ان ينال له الرحمة وان امن في حال نزعه
وهذا لا ينافي الاية الاخرى انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد لغلبة
همته على مغفرته مع ان تاخر الحديث عن الاية غير معلوم ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا
على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعونه
سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون
بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح
الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدى برفع الصوت
لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة ؎ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايها
الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله منزه عن النقايص
فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به
المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون
عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم
يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب
عن الحرام ثم ذكر بعده الحالة كلام الراوي والضمير فيه للنبي الرجل بالرفع

مبتداء مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويجوز ان ينصب على
انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني
صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا قال الشارح
المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يحمل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعة كلها
اشعث اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار ويمد يديه الى السماء اي يرفعهما
سائلا لحوائجه وقائلا يا رب يا رب يا رب ذكره ثلث مرات ظانا ان هذه
الحالات من اطالة السفر وحمل الرعثات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال
في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض
النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقولين
الاولين الى حال كبره انما ذكرها تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامه لكن العكس
اولى لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد يعني قد قرب قوله يا رب بتغذية
الحرام فانى يستجاب لذلك هذا استبعاد لاستجابة الدعاء يعني لا استجابة لذلك
اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة الاستبعاد
لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه
لذلك فما ظنك بمن انهمك في المحرمات م عباس رضه روى مسلم عنه يا ايها
الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي
الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا
قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اي لنفسه او يرى له على بناء المجهول اي
يراها مسلم لاجل مسلم اخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمنع
ان يكون نبوة فيكون بوجه اخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغيرها الا
واني نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة
ذكر هذا النهي لما قبله غير معلوم عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه
المبشرة لما روى حكم سهو راى في بدء نبوته بما سمع في رؤياه ان اقراء القراءت

راكعا

راكعا او ساجدا انما نهي عنه لان المصلي فيهما يكون ذا نصب فلا يتمكن
من تدبير المعاني او لتعظيم كلام الله تع لانهما هيئتا للتذلل فاما الركوع
فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في
الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في الحديث ما يدل على ان
في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا
تسبيح في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل
قمن قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتداء محذوف فالدعاء قمن والظاهر
انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبره عن ان يستجاب لكم وانما كان حقيقا بالاجابة
لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رضه روى مسلم
عنه ايها الناس انه الضمير فيه للشان ليس لي تحريم ما احل الله لي ولكنها
شجرة اكره ريحها يعني الثوم هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث
من اهل هذه الشجرة قاله حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من
هذه الشجرة الخبيثة م انس رضه روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا
تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان
يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى في الصلوة
فيسجد فاني اريكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة والنار
انما ذكر الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عليه السلام من خلفه كرؤيته
من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه
جهة ملكيته دون بشريته لانه عليه السلام قال انما انا بشر انسى كما تنسون
ع ابن عباس رضه روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر
ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو السريع يعني الاسراع ليس من البر لان
اكثر الناس في الطريق فيتاذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه

ورايه زجرا شديدا للابل م علي رض روي مسلم عنه يا ايها الناس اقيموا الحد
على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في
صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي فقال ايها الناس اقيموا على
ارقائكم الحد فان امة لرسول الله زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي
حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان اجلدتها فذكرت ذلك
للنبي عليه السلام فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى
ان المص رفعه الى النبي عليه السلام ورواه كما رايت ورقمه بعلامة
مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام في الباب الرابع
في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رض روي مسلم عنه
يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض ضد التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر
ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل
حرمتها ولينتفع به اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني روي مسلم عنه يا ايها
الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة
وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل
سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا
تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده
شيء من هذه النساء م جابر رض يا ايها الناس خذوا مناسككم جمع
منسك اي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة الى
تزديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المص اعلمه
بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع
جابرا يقول رايت النبي عليه السلام يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لنا
خذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب
الحديث من المصابيح وغيره لعل المص اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة

رض

رض روي مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن
وجوبه ان استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم هذا من نص اخر ح
ابو هريرة رض روي البخاري عنه يا ابن ادم ان تبذل الفضل اراد به
ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل
وان تمسكه شر لك لان المقصود هو الثواب يفوت بالكف عن بذله ولا
تلام على كفاف يعني اذ لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك
المواساة على جيرانك م جابر رض روي مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان
يبيعوا ديارهم ويتحولوا مساكن قرب المسجد فقال يا بني سلمة بكسر
اللام دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب اثاركم اراد
بالاثار الخطى الى المسجد ويكتب ثوابها كتابة ثوابها دياركم تكتب اثاركم
كرره النبي للتاكيد **فصل نوع اخر** وهو ما في اوله حرف نداء ومناداه مضاف
لمؤنث او مفرد مؤنث ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي
عليه السلام عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال يا ابنة ابي امية سالت
عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من
قومهم اي يعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر
فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب
ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا
الفقه وقيل انما تعارض المصالح والمهمات يبدأ باهمها ولهذا بدأ النبي بالحديث
في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس رض روي البخاري عنه
قال سالت ام حارثة عن ابنها وكان قتل يوم بدر فقالت ان كان ابني في الجنة صبرت
وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء وقال يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان
اي له جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير في
انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب

الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكروم والاشجار ذكر في شرح
المشكوة المراد بالجنان الدرجات ح ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت
خالد بن سعيد رضه قيل ما رواته عن النبي عليه السلام خمسة احاديث انفرد
البخاري منها باثنين قالت اتيت النبي عليه السلام قد اوتي ثياب فيها خميصة
سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ايتوني
بام خالد فاتي بي النبي عليه السلام فالبسها بيده وقال ابلي واخلقي ثم
فجعل النبي عليه السلام ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام
خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان
الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين
هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد
تفاولا فالمفهوم من الحديث حسن خلقه عليه السلام واختلاطه مع
الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز وكانه عليه السلام
قال لها عمرك الله تعيش الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب
خلقا وروي اخلقي بالقاف الثاني بعده ثوبا اخر ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها قالت كان نساء رسول الله حزبين حزب فيه عايشة
وصفيه وسودة والحزب الاخر ام سلمة وساير ازواجه وكان المسلمون
علموا حب النبي عليه السلام عايشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله
اخرها حتى اذا كان في بيت عايشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة
كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة
بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته
فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل
على الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امراة منكن غيرها اي غير
عايشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام

الرجل يحب بعض نسائه م انس رضه روى مسلم عنه قال كانت عند
ام سليم يتيمة فراها رسول الله فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك
فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا على رسول الله ان لا يكبر
سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقالت يا نبي الله
ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها
ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي
على ربي اني اشترطت على ربي هذا يدل مما قبله واوفي [illegible] الدلالة
على المراد فقلت انما انا بشر مثلكم ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب
البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له
طهورا وزكوة وقربة يقربه بها اي يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه
بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا بدعائي عليها فيكون
لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي عليه السلام الدعاء على من ليس اهلا
لذلك قلنا صدوره اما ان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو عليه السلام
كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله او بان لا يكون على قصد بما جرت
عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك
فخاف عليه السلام ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسال ربه ان يجعله
رحمة وقربة م انس رضه روى مسلم عنه قال رأى رسول الله مع ام سليم خنجرا
يوم حنين فقال عليه السلام ما هذا الخنجر قالت اتخذته لان احدا من المشركين
ان دنى مني بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد
كفى واحسن يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين ق انس
رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي يدخل بيت ام سليم لكونها خالته
من الرضاعة وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان
عليه السلام كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصر في قارورة فقال

يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قاله حين راها تجمع عرقه فقالت
هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه و نرجو بركته لصبياننا قال
العلماء هذا الريح الطيبة كانت صفته عليه السلام وان لم يمس طيبا
ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب يحبه الملائكة
الملائكة م انس رضه روي مسلم عنه يا ام فلان انظري اي السكك جمع
السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف
الدور شئت صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة
او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت ومعنى انظري قابلي نفسك بمآل
داري بنظر الى دار فلان اي يقابلها يعني اسلكي اي سكة تريدها حتى
اقضي لك حاجتك قاله لامراة كان في عقلها شئ اي اختلال فقالت يا رسول
الله ان لي اليك حاجة م عايشة رضه روي مسلم عنها يا بريرة هل رايت منها
شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قال اهل الافك يعني عايشة هذا تفسير
لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في
حقها فاتيان الموصول للتفخيم كقوله تع فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم
قريبا ق عايشة رضه اتفقا علي الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله
لفاطمة حين بعثها ازواج النبي عليه السلام الى النبي ينشدنه العدل في عايشة اي
في محبتها يعني يطلبن من النبي ان يسوي بهن عايشة في المحبة اذ
المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت كان رسول الله يخيل اليه انه فعل الشئ وما فعله حين صار مسحورا وكان
يوما عندي دعا الله ثم دعا ثم دعا فقال يا عايشة اشعرت الهمزة فيه
للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته فيه
جاءني رجلان استيناف بيان لافتاء الله فقعد احدهما عند راسي الذي
عند رجلي والذي والاخر عند رجلي بتشديد الياء هذا بيان انه راها

في المنام

في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي والذي عند رجلي الذي عند
راسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي او من الراوي وما وجع الرجل اراد به النبي
قاله مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الاخر انه مسحور قال
من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شئ قال في مشط وهو معروف ومشاطة
بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى
ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع يعني
ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بئر في
اسم رجل ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله يحشر الناس
حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال
يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا تفسير
للامر او بيان يقع فيه النظر م عايشة رضه روي مسلم عنها يا عايشة لا تكوني
فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عايشة
رضه روي البخاري عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر
اراد به الشاة المسمومة التي كان ثم اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه فهذا
اوان وجدت اي وقت وجدانى انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في القلب
فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عايشة رضه روى البخاري عنها
يا عايشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي
نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني رجلين من المنافقين
وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة
خ عايشة رضه روى البخاري عنها يا عايشة ما كان معكم لهو بحذف
حرف الاستفهام قاله لما زفت امراة الى الانصار المراد باللهو ما يكون مع
العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان فيهم كالغربال فان الانصار
يعجبهم اللهو م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت جاء النبي عليه السلام

ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على
فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق
وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي و
تقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام
ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت
فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال يا عايشة ما لك حشيا على وزن
عطشى حال الحشى ضرب النفس وارتفاعه من العدو رابية وهي التي اخذها
الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شيء قال النووي هذه اصوب
الروايات وفي بعضها لاي شيء بكلمة اي للاستفهام متعلق بمحذوف
اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لابي بالباء الجارة الداخلة على الياء
فقال لتخبريني بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرني اللطيف الخبير
قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدى بهما يقال
هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي عما فعلت من خروجي عقيبه
واختفائي منه قال فانت السواد الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني
اي دفعني في صدري لهدة اوجعتني ثم قال ظننت ان يحيف الله
عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى
قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت من قول المص
وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عايشة
كيف اخفى منك حالي يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك
به فتمت في القول وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت قال نعم قال فان
جبرائيل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مخفيا اتاني حين
رايت بكسر التاء اي حين رايت خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبرئيل
ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبرئيل يدخل عليك وقد

وضعت

وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك
وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبرائيل ان ربك يامرك ان تاتي اهل
البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها يا عايشة ما يومنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة
الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا
وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس
اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت في وجهك
الكراهية في الحديث كمال خشيته وشفقته على امته م عايشة رضه روى مسلم عنها
يا عايشة متى دخل هذا الكلب هنا تقدم الكلام عليه في اوايل هذا الباب في حديث
ما يخلف الله وعده ولا رسوله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا عايشة ناوليني
الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقالت اني حايض فقال ان حيضتك ليست
في يدك ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايشة والله لكان بتشديد النون
ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان احمر ولكان
نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه عم فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل
الى البئر لانه مدفونا فيها روس الشياطين يعني الحبات الخبيثة لوحشته وقبح منظرها بعد
ترديه اوان تعبير للضماير المونثة ق عايشة اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم
الشين وفتحها ترخيم عايشة هذا جبرئيل يقرأ عليك السلام تتمته فقلت وعليه السلام
ورحمة الله فضيلة لعايشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف
على ترتيب مفسدة عليه م عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة هلمي اي
ناولي وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشا
اقرن ثم اخذها واضجع الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال
محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبايح وقول المضحي اللهم
تقبل م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تع وانذر عشيرتك

الاقربين قام عم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت
عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر
ان انقذكم من النار في الاخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني
من مالي ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها
على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب نساء الطوائف المؤمنات
لا تحقرن احديكن لجارتها قبل جارة المرأة زوجها ولو كراع شاة محرق
صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية
ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان
الهدية كراع شاة محرق الخطاب للمهدي يعني لا يمتنع احديكن من
الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون
الخطاب لمن اهدي اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها
وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن
جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن بكسر السين للبعير كالحافر للفرس
وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستخلاص القلوب الباب
السادس ح عائشة رضه ليس احد يحاسب اي في يوم القيامة
المراد بالحساب في الحديث ما استقصي فيه الا هلك تقدم الكلام عليه
في الباب الاول في حديث من نوقش اعلم ان المصنف رقم الحديث برقم البخاري
وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته
انا بعينه في صحيح مسلم رواية عائشة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثرة الصرع وهو الاسقاط
على وزن ضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط
خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي

من يقدر

من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عليه
السلام معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة و
الراء يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يكون عرض الدنيا
كانه من العرض يقابل الجوهر وهو على راي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع
الدنيا يشبه به في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود
ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود
غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما قال الطيبي يمكن ان يراد بغنى
النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا يكون محظوظ الا به
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة
الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان عند سؤاله لان المتردد في
الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك
السؤال عن الناس مع فقره اقرأوا ان شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير
فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم
اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون
الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اي ملحفين او صفة
مصدر محذوف اي سؤالا ذا الحاف اي لا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف
اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم
ح عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف
الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافي اي الذي
اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان
جاز التخفيف الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه
وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسما بنت عميس اتفقا على

الرواية عنها قالت هاجرت جماعة الى النبي عليه السلام من الحبشة بالسفينة
وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم
للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر رض على حفصة زوجة النبي عليه السلام وكنت
عندها فدخلتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله ص
منكم فغضبت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم
فكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار وذكرت ذلك للنبي عليه السلام
فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة
الى نجاشي الحبشة وله اي ولعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا
ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب
على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة
من الهجرة هجرتان احدهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول
الله يعني تفسيره من المص لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين
قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ف عثمان رض
ليس بكذاب يعني ليس باثم بكذبه من قبيل المذموم وارادة الذم منه او مغا
ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين
متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا واليه اشار بقوله
فقال خيرا او نمى خيرا شك من الراوي اي بلغ خيرا ونميا الى الخير وان لم يكن
سمعه يقال نمى الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه
على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاء
للاصلاح بين الناس فلان صلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب
التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم
بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ما نسبة ما روته عن النبي عليه
السلام عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده قال خص الكذب

الذي

الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث
الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل منهما للآخر لا احد الي احب منك فانهما
جائزان منصوص عليهما بالحديث الاخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابرهيم
عليه السلام اني سقيم ومنادي يوسف عليه السلام ايتها العير انكم
لسارقون وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصور المذكورة وقال قوم
لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان
يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم
وينوي به احدا من المتقدمين ح الصعب بن جثامة رض روى البخاري
عنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث انا لن نرده عليك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليست السنة
بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تع ولقد اخذنا ال
فرعون اشار بالسنين اي بالقحط ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كرره
للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل
عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض شيئا وذلك لان اليأس بعد
توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة
وهذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس والشافعي
في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن في قوله القديم وذهب
ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام في كل فرس سائمة دينار وفي
العبيد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن الجندب انه عليه السلام كان يامر
بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة
والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب
في العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة رض

الا صدقة الفطر فيجب هذا عليه م جابر رضه ليس فيما دون خمس اواق
الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد
الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق
بكسر الراء وهي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون
خمس ذود بالاضافة روي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن
الرواية المشهورة هي الاولى والمراد به خمس ابل من الذود لا خمس اذواد الذود
من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما
دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عليه السلام وهو
اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل
مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر صدقة وفي اخر الحديث
حجة لاكثر الناس على ابي حنيفة في ايجاب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان
او كثيرا ولكن يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق
وقيمة الوسق اربعون درهما ويحتج بقوله عليه السلام فيما سقت السماء والعيون
العشر لانه ابعد من التاويل وليعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر
كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم يرو
هذا الحديث جابر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه السلام
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه قلت كلنا نكره
الموت يا رسول الله فقال ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعائشة اي ليس المعنى
على ما زعمت من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المومن اذا بشر
برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا
بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله وكره الله
لقاءه قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول
في حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس روى مسلم عنها قالت ارسل

وكيل

وكيل زوجي الي بشعير في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت
رسول الله فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة قاله لها لما طلقها زوجها
ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي انها اخر تطليقة من الثلث
قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم
من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تع وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن
والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تع
اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث
عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي ارادتها وهي ما يكون اجود من الشعير
وروي في الجامع ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول
امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي
رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس
من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه
وحملوا الحديث من جهده الصوم بدليل صيام النبي في السفر وبقرينة الحال
فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق
والسياق والسبب فان السياق والقرائن يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام
في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من قبيل الاول ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة
او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال
للجزع على الميت ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطؤه
الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها
الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض
التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تتزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات
فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله

ف ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه رايةٍ لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان ادعاه باغراب له الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا وليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي حار ذلك القول على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم الكلام البيان عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قاله مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي كلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ف ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب اي عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف لبست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او بمعنى قال او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقران اراد به الحث على التغني بالقران تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقران ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن ادم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذنب القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منهم قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله من سن في الاسلام بيانا

للسنة الواقعة بعد بعثته عليه السلام لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا اينا يظلم نفسه فبين النبي عليه السلام بالحديث المراد من الظلم الكفر ومعناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك

فصل في نعم وبئس

م جابر رضه روى مسلم عنه قال سال النبي عن اهله الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فقال نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما خلل من الخمر حلال وروي ان عامة ادم ازواج النبي كان الخل خ حفصة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله علي قال رايت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار قلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لا ترع عليك فقصصتها على النبي عليه السلام فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اي التي اصطفاها صاحبها لنفسها لكثرة لبنها هذا نقول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمونث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي يتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو وصفة مادحة للمنحة او استيناف جواب عمن سال عن سبب كونها ممدوحة بانا ما حال اي ملتبسة على اناء لبنا وتروح باخر اي باناء اخر م ابو هريرة رضه روى مسلم

عنه نعما الموت ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح بحسن عبادة الله

عنه نعما بكسر النون وتشديد الميم وما فيه تامه بمعنى شئ تمييز لفاعل نعم المستتر

فيه لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى نعما للموت ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص

بالمدح بحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمة

مولاه نعما له ‌م عدي بن حاتم رضه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن

يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد

بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي سبب انكاره

تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه

وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود

انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال في خطبته ومن يطع الله ورسوله

فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل

كان خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكر النبي لتركه ذلك وخطبته

في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق بها لان اللفظ كلما قل كان

اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة

يدعى اليها الاغنياء هذا استيناف جواب عمن سال عن كونه مذمومة ويترك

الفقراء ومن ترك الدعوة الى اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه

في الباب الرابع في حديث اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها ق ابن مسعود رضه

اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت اية كيت وكيت هو

كناية مثل كذا وكذا ونعت صفة لاية بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد قال

الخطابي معناه انساه الله تلك الاية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا

في زمن النبي وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القران واعلمهم

ان ذلك من قبل الله لما راى في نسخها من الحكمة كما قال الله تع ما ننسخ من اية

او ننسها نات بخير منها وقال اخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك

القران

القران وعدم ملازمته عليه فكره عليه السلام نسبة الترك اليه وبين

ان ذلك الامر سماوي واستذكروا القران اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة

على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قول بئس ما لاحد يعني لا تقصروا

في معاهدة القران واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا

من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي الاموال الراعية

واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا

اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبل التي تشد بها

ذراع البعير **فصل** ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان

الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده يحتاج الى جواب

يتم به المعنى انا امشي بمعنى فاجات بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت

راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الالف المهملة فمن جعله علم جبل

هو على ثلثة اميال من مكة يصرفه ومن جعله علم على مغارة فيه لا يصرفه جالسا على

كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين مثلثين

بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل معنى جئثت

قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني

زملوني كرره للتاكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي

المتغطي بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم ان الناس بالتخويف عن

العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر

بتزكية نفسه عن الصفات المستكرهة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب

لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة القذر والمراد به

هنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطا والصواب

ان يقال اول ما نزل اقرا باسم ربك كما صرح به في حديث عايشة واول ما نزل

بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روى انه عليه السلام كان يضطرب منه

سنه وبريد ان يلقي نفسه من جبل بان يرميها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من
قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم
اول سورة نزلت بكمالها ح ابو هريرة رضه روي البخاري بينا انا نايم ثم
اتيت على بناء المجهول بخزاين الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزاين الارض
وقيل اتي بالخزاين حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة
ودعوة فوضع روي معلوما وضمير للاتي ومجهولا في يدي سواران بكسر
السين وضمها روي بجرهما ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اي ثقلا لكراهة
نفسي اياهما اي ضيراني ذا هم وحزن فاوحي الي ان انفخهما ان هذا تفسير
للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان دين الكذابين الذين اول
النبي عليه السلام سوارين بهما يضمحل امرها بادنى سعي فاولتهما الكذابين
الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه
تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا
الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت
قوله عليه السلام انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير
البغوي من ان قوله تع ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي
ولم يوح اليه شيء نزل في حق مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات
مسلم فاولتهما الكذابين الذين يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب
صنعاء والاخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما
النبوة بعد بعثتي كذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي عليه
السلام قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عليه السلام قال فاز فيروز
وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت
خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ح ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه بينا انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري من

اظفاري

ان واهاتي

اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء
بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم اخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني
شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه
من الصور الغير الجسماني والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان
اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه
قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولتها الاية التي
فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم
باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم الكمالي ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق
الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد
متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه
لقوله تع وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه
لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي من انه قال شربت
الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين
بان العلم الذي حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تع استعدادا لعلم اخر
فيحصل له عطش قبل نزول الاية ح ابو هريرة رضه روي البخاري عنه بينا انا
نايم اذا زمرة اذا للمفاجاة اي اذا زمرة واقعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني
وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى
النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض
الواجبات وليس المراد به الكفر لان من الصحابة لم يرتد بعده الا قوم من جفاة
العرب على ادبارهم قهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة
مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم قال هلم قلت الى
اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه
بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي عليه السلام

اخر ومن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا
ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية اخ‍ م

يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني
لا يتخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة ه ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص
بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وبالياء المشددة
جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب
وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر قميصه
يدل على بقاء اثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ف
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على قليب وهي البئر
التي لم تطو وانما ارى النبي القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان هم ارباب
الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت
منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهي بفتح الذال المعجمة
الدلو العظيمة الملأى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين
هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة
الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشقاتها
حتى قالت عائشة لما توفي رسول الله ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل
بابي ما لو نزل على الجبال الراسيات لفضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه
يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على
تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت
غربا بسكون الراء الدلو العظيم اي التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب
وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر
الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا
قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى
الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه

في خلافة

في خلافة عمر خاصة وانه عم ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر رضه
وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود ما زلنا اعزة
منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل
ان هذا في حق خلافتهما جميعا لان تدبيرهما وقيامهما لمصالح المسلمين تم هذا الامر
وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء
الفتوح ومهد امور ذلك وتكاملت في زمان عمر رضه وعن سائرهما ف ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى
جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال
فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح
معنى تتوضا تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة
واول المنهي في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رواه النبي صلى الله عليه
وسلم من توضي الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه في تمثلها بتلك الهيئة
فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى ع ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه بينا ايوب تغتسل عريانا خر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب
الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه
يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن
لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق
حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة
وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهو بسكون الراء
وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء
كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته
وهي بكسر الميم الة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة

فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذى سمع فى السحابة فقال له
يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال انى سمعت صوتا فى السحاب الذى
هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ
قلت هذا فانى انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالى ثلثا
وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضه بفتح الصادين المهملتين و
بالعين المهملتين قيل ما روى له عن النبى عليه السلام خمسة احاديث له فى
الصحيحين هذا الحديث وحده بينما ما فيه زائدة انا فى الخطيم وهو حطيم
الكعبة سمى حطيما لان جداره منكسرة عن مساواة الكعبة وربما قال فى
الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم سمى حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه
بحيطانه قال الجوهرى كلما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوى وربما
قال لان النبى عليه السلام حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة
وبالحجر تارة مضطجعا اذ اتانى آت فقد بتشديد الدال اى شق قال
اى الراوى وسمعته اى النبى عليه السلام يقول فشق ما بين هذه
الى هذه قال بعض رواة الحديث يعنى ثغرة نحره الى عانته فاستخرج
قلبى قيل هذا الشق غير الشق الذى كان فى صغره على ما روى مسلم عن
انس ان رسول الله اتاه جبرائيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه
فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله
فى طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده فى مكانه وجاء الغلمان يسعون
الى امه يعنى ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون
قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط فى صدره ثم اتيت بطست
وهو معروف وقيل تاؤه بدل من السين من ذهب مملوءة ايمانا قال الفا
لعله من باب التمثيل اذ تمثل له الايمان بصورة الجسم كما يتمثل له ارواح
الانبياء بالصور التى كانوا عليها وقال النووى ان الطست كان فيها

شيء

شيء يحصل به كمال الايمان فسمى ايمانا لكونه سببا له الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون
ذلك الشيء جسما يقوى القلب بخاصيته اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخى
ووالدى تغمده الله برحمته يقول كون الطست مملوءة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار
ما يؤول اليها من انها تملاء بقلب النبى الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبى وهذا الغسل
كان لتصفيته وتزييد ما يليه لمعرفة ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشى على
بنا ما للمجهول اى ملئ بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذى كان القلب فيه ثم اعيد
اى وضع القلب فى مكانه او معناه التئم موضع الشق قيل ما ذكر فى الحديث من شق النحر
واستخراج القلب وما جرى مجراه فان السبيل فى ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه
بتكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التور
بشتى نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز فى خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا الخبر
مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه
عند اقصى طرفه اى ابعد نظره فحملت عليه فانطلق بى جبرئيل حتى اتى
السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل
اليه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والحال ان السماء محروسة
لا يقدر احد ان ينزل عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه
يعنى هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر
لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به
اى لقى رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير المخصوص بالمدح محذوف
فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اى باب السماء الدنيا فلما خلصت اى
وصلت فاذا فيها آدم اى اذا للمفاجاة وكذا فى اخواتها فقال اى جبرئيل هذا
ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبى
الصالح قال الامام التوربشتى امر النبى بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم
لانه كان عابرا عليهم وكان فى حكم القائم وهم فى حكم القعود والقائم يسلم على القاعد

ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا
قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما
ابن خالة الاخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا
قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء
جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف عليه السلام قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت
عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عليه السلام
الانبياء في السماء الاولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوره
عن جميعهم يدل على انه عليه السلام اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة
فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال
نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم
عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى
اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال
هذا هرون فسلم عليه فسلمت فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
قيل المرئي كان ارواح الانبياء مشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عليه
السلام فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي الى السماء السادسة فاستفتح قيل
من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى عليه السلام قال هذا
موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
فلما جاوزت اي عن موسى عليه السلام بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي
لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر من يدخل من امتي

انما بكى موسى اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة
محمد صلى الله عليه وسلم لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما قوله ان غلاما
بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى
لان محمدا من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد
الى السماء السابعة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم
قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن
الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى وفرش مرفوعة
اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي
اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بفتح النون وكسر الباء الموحدة وبالقاف اي
ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل
فيها القلال مثل الجباب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة بفتح الباء وجمع الفيل كقردة
جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبريل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار
نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبريل قال اما الباطنان فنهران
في الجنة يقال لاحدهما كوثر وللاخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث اخر وانما قال باطنان
لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين
فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون
المراد منهما عرفا بين الناس ويكون ما ذكرنا مما يخرج من اصل السدرة وان لم
يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري
الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهري
الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع الي البيت المعمور فسره النبي صلى الله
عليه وسلم في حديث اخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا
منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت

اللبن فقال هي الفطرة انت عليها اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض
واول ما يحصل به تربية المولود صور به في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة
التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية
اولها انقياد الشرع واخرها الوصول الى الله تع ثم فرضت علي الصلوة خمسين
صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا يرى ان من قال لله علي صلوة
يلزمه ركعتان فرجعت موسى فمررت على موسى عليه السلام فقال بما امرت
قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى ع ان امتك لا تستطيع خمسين
صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد
المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع
الى ربك فسأله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثله ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فسئله التخفيف
فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله
فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى عليه السلام فقال بما امرت
فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم
واني جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك
فسئله التخفيف لامتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم
تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا
مسلم ولكني ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون
لكن واقعا بين كلامين متغايرين قال فلما جاوزت نادى مناد امضيت
فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم في باب الصلوة
لعرفانه ان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة
وقيل فرضت في الاول خمسون ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي

فهي

فهي خمس فرايض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تع من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها حديث المعراج متفق عليه لكنني تتبعت فيه سياق البخاري هذا
كلام المص يعني هذا الحديث معناه مما اتفقا عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله
بعلامة ق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طايفة كان اسراء النبي صلى
الله عليه وسلم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى
جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زايدا عليه لذكره فيكون
ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان
العروج كان بجسده في يقظته ومن قال كلاهما كان في منامه احتج بما جاء في رواية
مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله عليه السلام بينا انا عند
البيت بين النايم واليقظان وبقوله صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث فاستيقظت
وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات انس اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول
الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله
فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى
بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك الحالة ورجوعه
الى حال البشرية ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر
قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر
فاووا بفتح الهمزة اي انضموا الى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من
الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله
فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير
فيه للشان كان لي ولدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع
صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى
على اهله اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى
المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان

نابني اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم ات حتى امسيت فوجدتهما
قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند
روسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما يتضاغون
بالضاد والغين المعجمتين ان نصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي
فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر الداب هو العادة يعني انهم بكوا
وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة
المطبقة فرجة فراوا منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم
احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان
تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى اتيتها بمائة دينار فسعيت حتى
جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله
ولا تفتح الخاتم اي ارادت به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي من قربها
فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله
بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق
ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي
فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى
جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعي فجاءني وقال اتق الله ولا تظلمني
حقي قلت اذهب الى تلك البقر ورعاتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي
قلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه فذهب به فان كنت
تعلم ذلك اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من
اطباق الصخرة وفي الحديث استجاب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل
بر الوالدين وايثارهما اي اختيارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت

انى لم اخلق

انى لم اخلق بهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة
والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف
احدى التائين فقال رسول الله عليه السلام فاني اومن به انا اي اصدق
بما اخبرت ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة
ايقانهما بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها
شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها من الذئب
فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون اسم عيد كان
لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم يعني من
الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي من لها
يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري لا ينا
لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية
معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فالحكم
فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم
فقال رسول الله فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمه اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين
في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي
قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري
قال ثمه بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما ربما وقوع
خارق العادة لغير نبي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي
بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اي بعد ذلك الشوك من الطريق
لئلا يؤذي المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس
واحد من برود اليمن تعجبه نفسه اي تكبر مرجل بكسر الجيم المشددة
وفتحها جمته بضم الجيم وبتشديد الميم ما سقط من الشعر على المنكبين

وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل به الى يوم
القيمة اي يتحرك ويخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لا لان التنظيف
ممنوع كيف وقد ورد ان النبي لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره
وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق
وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح **فصل م** جابر رضه
روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة
والمعجمة اثر الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة في ساير
الجسد قاله لما راى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهي
عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجائز
اذا دعت اليه حاجة لما روي ان النبي عليه السلام وسم ظهر رجل في النعم
وغنما في اذانها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه
بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله
السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل
القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله عم القطع في ربع
دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة
وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل لان الحديث
ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له
ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد وياخذ الكثير
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي
تصل الشعر بشعر اخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل والمراة
في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي لكرامته واما غيره فلا باس
بوصله فيجوز اتخاذ النساء القرامل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها
زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا

والواشمة

والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم يحشى بكحل فيخضر والمستوشمة
وهي من تطلبه فان فعلت بصغيرة يأثم فاعلته ولا يأثم المفعولة لانها
غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج
والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه
م علي رضه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب
السبب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي
بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبي في حديث اخر سب الرجل والديه اول
لعل الوجه في تفسيره عليه السلام السبب بكذا هو استبعاده بان يسب
الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله
اذا استحق من يكون سبب السب لعنه فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من
ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى
او لغيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا
اليه افتى اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم
لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود وقيل
هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من اوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره واوى
اجاره من خصمه وروي محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء
على هذا الوجه التقرير عليه والرضاء به ولعن الله من غير منار الارض وهو
جمع منارة وهي العلامة التي بين حدين للجارين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي
فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو امن بي عشرة من
اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لامن بي اليهود اي
كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لوبا يعني عشرة

من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد الى الارض وان لم يكن مذكوره
لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ف ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي اهله اي يجامع زوجته او امته
قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا
يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزا
قال والجملة خبر ان فاذا ان يقدر هذا جواب لو الشرطية ويجوز ان يكون
لو للتمني اعلم ان لو هذه على تقدير ان يكون شرطية تفيد ترتب وجود
التالي عند وجود المقدم لان انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تع
لو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا ثم بينهما ولد في ذلك اي في ذلك الاتيان
لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار
البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني ان يكون الولد
معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفي
الاضرار الديني لزم ان يكون الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد
الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط عن الناس بالاضرار البدني
ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان الانصار سلكوا واديا
او شعبا بكسر الشين ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله
لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيا لم يرد النبي بذلك القول متابعتهم
لانه عم هو المتبوع لكل مومن وانما اراد به اختيار موافقتهم على موافقة
غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المبايعة
ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى
بيتك الذي انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف بالخاء و
الذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقات عينه ما كان
عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت

قوم ف ابو ايوب رضه روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها
الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس
على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدو
لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم لحدوس الجبال للعبادة وبعضهم
اعتزل النساء وبعضهم سبق النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تع
وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محاله لانه سبق في علمه تع انه يغفر العاصي
فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي عليه السلام
انه قال قال الله من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي
ما لم يشارك بي شيا ف ام حبيبة بنت ابي سفيان رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت ام حبيبة زوجة النبي عليه السلام قلت يا رسول الله انكح اختي قال
او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد
ان تنكح بنت ام سلمة فقال لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الرب
وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عم كان يربيها ويقوم بامرها في حجري
بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنت اخي من الرضاعة
ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام
علي بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن
بسكون الضاد خطاب لازواجه عم على بناتكن ولا اخواتكن يعني درة
بنت ابي سلمة هذا تفسير للضمير في انها قاله لها لما عرضت عليه اختها
عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة لكنه عم في
الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة اذا كانت عالمة بمقتضى
اية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين
فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي فائدة في قولها لقد
اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز

نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عليه السلام
ربيبته ظنت انه من الامور المختصة ثم ظنت ان نكاح اخت امراته
يكون كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها
في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث
على انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمي رضه روى مسلم عنه لو اهل
عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت اهل
عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة
بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبط بفتح العين وتشديد الميم وهي
عمان البلقا وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من
احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عليه السلام النخل التي
ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان عم يتقي بجذوع النخل يسمع
شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما راته ام ابن صياد قالت له اي صاف
هذا محمد عليه السلام فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال لو تركته
بين اي ابن صياد وما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي
ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من
يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد وهذا تفسير للضمير المستكن في تركته
م جابر رضه روى مسلم عنه لو تركتيها الياء في تركتيها للمكثرة ما
زال قائما اي السمن يكون موجودا في العكة قاله لام مالك حين
عصرت العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن
التي كانت تهدي فيها للنبي سمنا وكلما ياتيها بنوها ويسالون
عنها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمجوزة النبي عم
فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله عند

عصرها

عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف
فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون
ما اعلم من اهوال الاخرة وما اعدل في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم
ولضحكتم قليلا قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا
اصلا وان كان للمومنين فعاقبتهم الجنة خلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب
البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شي يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس
قلنا الخطاب للمومنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء
ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة
يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف
الذال المعجمة وبالفاء السهمي امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله
الى كسرى مات في خلافة عثمان بمصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث
في حديث لا طاعة في معصية الله انما الطاعة بالمعروف خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني
لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع
الغنيم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي
الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية الهدية
او كراعا وفي المثل اعطى العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في
اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلت دل الحديث على حسن
خلقه وتواضعه وفيه تحريص الناس عليه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رايت
محمدا صلى الله عليه وسلم ساجدا لاطان رقبته فراه يوما يصلي
فما كان يفصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال عم
لو دنى مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد

الخطف هو الاستلاب يعني يجعلوه قطعا فقيل له مالك تأخرت
قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني ابا جهل مصداق الحديث قوله
تع والله يعصمك من الناس م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لو رأيتني
وانا استمع الواو فيه للحال لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي
لأعجبك تتمته لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود والمزمار الصوت
الحسن قاله له وفي رواية انه قال له ابو موسى لو علمت انك تسمع
قراءتي لحبرته لك تحبيرا ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال
قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر
بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله
قطعة من قضيب حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال لو سألتني
هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تجاوز
من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اي
ان اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد هنا الاهلاك
وقد قتله الله يوم اليمامة واني لأراك الذي بضم الهمزة اي لاظنك .
الشخص الذي اريت فيك ما اريت وهو من قبيل انا الذي سمتني امي
حيدره وهذا اشارة الى رؤياه السوارين الذين ثقلا عليه فنفختهما
وهذا ثابت يجيبك عني قيل ثابت بن قيس بن هذا كان يسمى خطيب
رسول الله يجاوب بالوفود عن خطبتهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت
هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة انما جاء النبي
عليه السلام تألفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه
ع ابن عباس رضه روى البخاري عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني
ابا جهل لما قال ان رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته تقدم
بيانه قريبا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو

موضع

موضع معروف سيلك اليه من البصرة فقد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا
قاله له تتمته فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر
فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين فليأتني فاتيته فقلت
ان النبي عم قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا
هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثا له
ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله فيده قائمة مقام يده وفي الحديث
حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض
المالكية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه
للحج تانيثه باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض
الروايات لوجب بلا تاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية
اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي عليه السلام حين قيل أكل عام
قال الراوي قائله الاقرع ابن حابس حين قال عليه السلام قد فرض الله
عليكم الحج فحجوا فسكت عم حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته عم عن جوابه
كان زجرا له عن سؤاله فلما راه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال
الحكم مفوض الى رأيه عم ولا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف
لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب الحجة هذا تفسير المص
للمبتدأ المحذوف في قوله أكل عام اي في كل عام وجوب الحجة في هذا العام
ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفا
بني عقيل وكان بينه ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض
ثقيف عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي واسر اصحابه عم رجلا من بني
عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فيم اخذت
فقال عليه السلام لجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد
فرحم فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال لو قلتها اي تلك الكلمة

وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح
قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال
انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روي انه عم فداه فرده الى الكفار ولكن فيه
نظر لان المفهوم فيه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية
جزئية دالة على ان المفهوم المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له
فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من النار اما فداه اخذ الرجلين
بدله فلا ينافي في اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينه
وبينهم واستدلالهم به على ان كافرا لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف
لما ثبت في الصحيح ان النبي عليه السلام نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت
لله عند هربه منه والتجابه الى شجرة قاله لاسير من بني عقيل بضم العين
اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد وبالمد بعد الباء الموحدة
الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة مع ناقته
العضباء وهي التي صارت للنبي عم اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من الغنم
الذي يسمى عضباء واما بالمعاوضة الصحيحة فادعوه فقال اني مسلم فان
قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال عليه السلام لا يجني الجاني
الا على نفسه قلنا يحمل هذه على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف
ثم نسخ ح ابو هريرة رضه روي البخاري عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو
نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة ويروى لو كان
الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي
من هولاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم ح جبير بن مطعم رضه
روي البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هولاء النتنى
بفتح النونين بينهما تاء مثناه فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن
كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم كثركتهم يعني اسارى بدر

وما قاله

خ العيني ومن ذل الاسير في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرار لم تخلص من النار

وما قاله بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذي القيت جيفهم في بئر بدر
فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قولهم لتركتهم ومن تفسير الشارح اياهم بالاسارى
انهم احياء دون الموتى وانما ذكرهم هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض
الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى
يخلوا بين النبي وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي مرجعه من الطايف وكان يدفع
اذى قريش عنه فاخبر عم ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة وقيل انما
قال عليه السلام ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز
فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منا من غير فداء ح اسامة
بن زيد رضه روي مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امراتي فقال
عليه السلام لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال لو كان ضارا الضر فارس
والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن الرضيعة
يعني العزل عن المراة اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج
الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال ح انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان
ابن ادم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب عدي هنا
بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما واديا ثالثا ولا يملا جوف
ابن ادم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويملي جوفه من
تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل
التوبة من الغايب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووي
ويمكن ان يقال ان تاب يجي بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي
وفقه فمعناه ان بني ادم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه
الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب
موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية
مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا نكتة وهي انه ذكر

بني ادم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض
واليبس وان لنه ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه ح ابو هريرة
رضه روي البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث
ليال وعندي منه شئ الواو فيه الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في
تلك الليالي الا شئ ارصده لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين
مقدم على الصدقة وانما استثنى الشئ من الشئ لكون الثاني مقيدا
خاصا واما رفعه فلكونه جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو هنا للتمني فقد
جاوز عن المنهج جابر رضه روى مسلم عنه لو لم تكله منه لاكلتم منه
ولقام لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر اي نصف وسق شعير
وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله يعني
دلالة على معجزته عم فيفهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبا في عمر العكة
ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعويهم لادعى ناس
دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه اي ذكر اليمين فقط لانه
الحجة في الدعوى اخر والا فعلى المدعى اقامة البينة اولا دفعا للفساد لما
جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال مالك
اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او
مداينة بشهادة شاهدين او شاهد ادلولاه لتغلب السفهاء على العقلاء
بتحليفهم مرارا في الدعاوى المختلفة وقنا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه
حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة النص فلا يعتبر في ابو هريرة رضه
اتفقا على الروايه عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اي من
غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المومن بكل الذي
عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يامن من النار
وذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل وقتا فوقتا

لا لو

لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا ابو جهيم
عبد الله بن الحارث رضه اتفقا على الروايه عنه قيل له في الصحيحين حدثنا ان فقط
انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيهما قال بعض لنبينه ابو جهم
بالجيم المضموم بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلى ماذا عليه اي من الاثم
لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف
اربعين ذكره مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري
اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة
لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا اذا مر وليس للمصلي سترة او
قريبة وبينهما في ابو هريرة رضه اتفق على الروايه عنه لو يعلم المومن ما عند الله
من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما
قنط من جنته احد القنوط شدة الياس تقدم بيانه قريبا في ابو هريرة
رضه اتفقا على الروايه عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل
ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق
لقوله عم والصف الاول اي في الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب
ثم لم يجدوا اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان
او لا يوذن في المسجد الا واحد بان يجيئوا الى الصف الاول دفعة لا يسع
بعضهم به بعضا الا ان يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة وطيب انيهم
بالقرعة لاستهموا بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في العتمة والصبح
لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا والتقدير ولاتوهما حبوا اي حابين
الحبو ليسكون الباء الزحف اي المشي على الاست وقيل المشي على اليدين والركبتين
فان قلت لم اطلق النبي عليه السلام لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عم عنه
قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي للتحريم وان يكون هذا الاطلاق
قبل نزول تسمية الله تع بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء

ما في التهجير وهو التبكير الى اي صلوة كانت
يعني به انما قال لاستبقوا ولو يعلمون عم

جلين

عبّر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في طرفه
ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال يعلمون
ما في العشاء حملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي
يعرفونه ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة
الدينية والدنيوية كرهانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في
حوائجه لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن سفر المنفرد بالسفر راكبا
كان او راجلا فكان ظاهر الحديث ان يكون ما سار احد انما قيد بالراكب بالليل
لان الخطر في الليل اكثر لاسيما اذا كان راكبا من ادنى شيء اعلم ان العلم في هذه
الاحاديث يعني بمعنى المعرفة **فصل ق** ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة
العشاء قال حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ
فقام عمر فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها ان كان حذرا
من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى
ان امره عم للوجوب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي
لامرتهم بالسواك تتمته عنه كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى
العود الذي يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب
الاستياك كيلا يتاذى الملك برائحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب
يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله
عليه السلام لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي
كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة والوضوء اذا تغير الفم بالجوع او النوم
او اكل ما له رائحة كريهة كيلا يتاذى به الناس واذا استاك بما يزول
التغير كالاصبع والخرقة الخشنة يحصل السواك م انس رضه روى
مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر

اي صونه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في
قبورها م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه منك
قاله للصعب بن جثامة لما اهدى اليه اي الى النبي عليه السلام حمار وحش
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم
ح انس رضه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار قاله
لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد
الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية
لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصرة للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في
النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب المصر كان اول هذا الفصل
تلوح ذلك بادنى التفات ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان معي
الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث لبدت راسي ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة من الصدقة
لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا
ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه للنافية عن
سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة ولكن
لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا احد ما احملهم عليه ويشق علي
بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عم كان يرفق ايمانا
رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن
بيانه ما روي ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في محالهم كسقوط
الثلج فياخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون
مثله للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها

اكثر من ذلك فادخروا فسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادي شر كالحامل
للغير على الاتيان به ولولا حواء اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام
النساء فاشبهتها بيانه ما روى ان ابليس اغواها قبل ادم حتى اكلت من الشجرة
ثم انت ادم فزينت له ذلك على حملته على ان اكل منها م ابن عمر رض روى
مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة
تقدم عليه البيان في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان
ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله لاكلتم **فصل** م ام الحصين
الاحمسية قيل ما روته عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد مسلم منها
بحديث ان امر عليكم على صيغة المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام
عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او المراد منه على سبيل
الفرض والتقدير مبالغة في طاعة مجدع بتشديد الدال اي بين الجدع
بان يقطع انفه او اذنه او نحوها فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده
اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رض
روى مسلم عنه ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة اي افة
فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه له بقدر
الهالك بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي في قوله القديم
وقال مالك ان هلك ثلث التمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة
لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي عليه السلام امر بالصدقة على من اصيب
في ثمر ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل
الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك
يكون من البايع بالاتفاق ح ابن عمر رض روى البخاري عنه قال كان النبي
عليه السلام امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة صغيرا على
جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال عليه السلام

ان تطعنوا

ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي فسبب الاخبار بقد كنتم تطعنون
في امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي
وكانت العرب يستنكف عن اتباعهم وامره النبي عليه السلام ارشادا لهم الى ان
العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة
والتقى وايم الله هذا قسم اصله ايمن ان كان لخليقا اي لايقا للامارة
وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين مخففة اسمها
ضمير الشان محذوف والضمير في كان عايد الى ابيه وان هذا لمن احب
الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله في
الحب على غيره وكان النبي عليه السلام يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه
زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القران ادعوهم لابائهم تركوا ح
ابن عمر رض روى البخاري عنه ان دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه
قريبا في فصل لو ح البراء بن عازب رض روى البخاري عنه ان رايتمونا
تخطفنا اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي
لا تزولوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان رايتمونا اوطاناهم اي علبناهم
فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه
وكانوا خمسين رجلا ه ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني اتفقا على الرواية
عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
ذكره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو
الحبل المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة
فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تع فاذا احصن
فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السوال
كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رض ان رسول الله

سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عم الحديث ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي امرأة فقالت اني اصرع واتكشف
فادع الله لي فقال ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة
الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قاله لامرأة كانت
تصرع فقال اصبر فادع الله لي ان لا اعافى عن الصرع وهو مرض معروف فدعا
لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق عائشة
رض اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله
لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر ظاهره ان سؤاله كان من صوم رمضان
لان التخيير في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل
جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر بتشديد الميم في غزوة مؤتة بضم
الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط
فيلحق بها غيرها من المناصب ح جابر رض روى البخاري عنه قال دخل النبي
على رجل من الانصار ان كان عندك ماء بات في شنة بتشديد النون
القربة الخلقة وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا كرعنا
الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة
محجم الشرط بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم
بالكسر الالة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث
فان قلت الاصل في ان الشرطية ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء
من ادويتهم لا على التعيين كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد
يستعمل ان للتاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك
صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك فهو الصديق

وحصلت

وحصلت معناه في نفسك او شربة من عسل او لذعة بنار تناسب الداء اللذعة
بالذال المعجمة والعين المهملة اي احرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا من
البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية (ويه)
او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلاثة الباقية
فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه نبه بشرب العسل على المسهلات
والكي على الفصد للبلغم والريح وفي تاخيره العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل
الا عند الضرورة لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات وما احب
ان اكتوي م جابر رض روى مسلم عنه ان كدتم انفا بمد الهمزة اي في هذه
الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد
مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل النحو اوردها في فصل ان ظنه
نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استيناف جواب عمن
قال لما تفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ائتموا
بائمتكم ان صلى امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا
قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما
سلم قال اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انما جعل
الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رض قيل ما روى عن النبي عم سبعة
احاديث له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا
اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبي عليه السلام
عن مسح الحصى في المسجد فقال ان كنت لا بد فاعلا الجملة الاسمية وهي
لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعله فواحدة
اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة ح
جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه ان لم تجديني فاتي ابا بكر قاله لامرأة
امرها ان ترجع اليه لتقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك

كانها صح

جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي كانها عنت بقولها فلم ادرك
الموت قبل في النسخة المقروءة على المص ولم ادرك وفيه اشارة الى خلافة
الصديق • عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله
انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال ان نزلتم بقوم فامروا
لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من
القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون
واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ حقه من
الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور بانه
محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم
ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ
الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف
لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين
شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا
ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر حين قوي الاسلام دون زمن
النبي عليه السلام وقيل حق الضيف في الحديث ان يهتك عرضهم باللسان
ويلومهم لان ياخذ طعامهم ٢ انس رضه روى مسلم عنه قال سال
رسول الله عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال ان يعش هذا
الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها
موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عايشة ان يعش
هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل قوله عم
المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء نصوص اخر اكثر منه
مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة
والوسطى قال قتادة يعني كفضل احدهما على الاخرى • عمر بن الخطاب رضي

الله

الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله اتشهد
اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول
الله اقتله على ظن انه الدجال فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان
يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم
وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع
المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر محذوفا اي ان لم يكن هو الدجال
ولما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبي الحديث بصورة الشك
٢ ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال صام النبي عليه السلام يوم عاشوراء
وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال لئن بقيت
الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الاتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع
عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فلم يات المحرم القابل حتى توفي رسول
الله في الثاني عشر من ربيع الاول قيل صار صوم التاسع سنة وان لم يصمه
النبي عليه السلام لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم او امر او رضي به فهو
سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى عم وقومه عبروا
البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تع ٢ انس رضه روى مسلم عنه
لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سال النبي عن
الفرايض وكان وفدا عليه فقال بعد بيانه عما ساله والله لا ازيد
على هذا ولا انقص منه الخ ٢ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لئن كنت
كما قلت اي ان كان مقولك كما قلت فلما حذف صار الضمير المجرور مرفوعا
فكانما تسفهم المل تسف من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم
هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح
مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان

اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط
اللهم ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم قال النووي
كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم شبه النبي عليه السلام ما يلحقهم
من الاثم بما يلحق اكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم
وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن تسف المل وقيل معناه احسانك اليهم
كالمل الحار يحرق احشاوهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين
دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال
يا رسول الله ان لي قرابة اي ذا قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم
ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة
عنهم ويجهلون علي اي يسيئون والجهل هاهنا هو القبيح من القول
فصل حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان
عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به
على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روي ان منصدقا جاء رسول
الله ببيضة من ذهب فحذفها النبي عليه السلام بغضب لما عرف انه لا يملك
غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عليه السلام لما ساله ابو هريرة
عن افضل الصدقة قال ءم جهد المقل يعني ما يتصدقه الفقير مع احتياجه
اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون
غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان غير غني النفس
فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص
وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رضه مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى
الفقير يعني افضل الصدقة ما غني به الفقير ف ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون

سنة

سنة وقيل مائة سنة واما قرنه ءم فالذين فيهم عين رآه ثم الذين يلونهم
وهم الذين فيهم عين رأت من راى النبي عليه السلام ثم الذين يلونهم وهم
الذين فيهم رأت من رأى من راى النبي وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه ءم
اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجي
قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه
يجمع بينهما فتارة يروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا
ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير
شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى
لا يدري بايهما يبتدئ لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم
أذكر اي النبي عليه السلام الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة
ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون
مكتسبة بالتوسع في الماكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل
المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر ما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان
يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله ءم خير
الشهود الذي ياتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة
فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب
والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد
عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد
لا يقبل والجمهور على خلافه ف انس رضه اتفقا على الرواية عنه خير
دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبايل التي يسكنون فيها من
ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث
بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء

تفصيلهم على قدر ماثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض
على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها
اولها المراد بالخيرية الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام
فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متاخرة
عن مرتبة الذكور يكون اخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد
بصفوف النساء اللواتي تصلين مع الرجال وانما فضل اخرها لبعدهن
عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات
فيهن كالرجال خير الصفوف اولها ح جابر رضه روى البخاري عنه
خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما
يوذى صاحب الحق ع عثمان رضه وعلى رضه روى البخاري عنهما خيركم
من تعلم القران وعلمه قال شارح المشكوة لابد من تقييد التعليم و
التعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمى احد رواة هذا الحديث
عن عثمان قعد تعلم القران فى زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال ان
هذا الحديث اقعدنى هذا المقعد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش احناه
الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضى ان يكون نساء قريش
خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط
على ولد فى صغره هذا استيناف جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا
وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروى الحانية من تقوم على ولدها
بعد كونه يتيما فلا يتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه
من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج فى ذات يده اى فى ماله المضاف
اليه وقيل هو كناية عن البضع هو ملكه يعنى هى اشد حفظا

فرجها

فرجها لزوجها ن على رضه اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران
وخير نسائها خديجة المراد منه جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير
نساء الارض فى عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة
وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا فى يوم الجمعة قال القاضى عياض هذه القضايا
لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضائل اذ ليس خروج ادم وقيام الساعة
فضيلة قال ابو بكر فى شرح الترمذى الجميع فضائل لان خروج ادم سبب للذرية وبعث
الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام فى انه افضل او يوم عرفة
فى الباب الخامس فى حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعى رضه
روى مسلم عنه خيار ائمتكم اى امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم الخطاب من
الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان فى ايام الخلفاء الراشدين
ويصلون عليهم اى على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية
ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم
ويلعنونكم فصل ع ابن عباس رضه روى البخارى عنه ابغض
الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ
وما قال شارح البخارى من ان اللام فى الناس للجنس فيجب اذا لا معصية
اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه
عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد فى الحرم اى مائل عن الحق فى الحرم
بان يهتك حرمته بفعل معصية فيه مصداقه قوله تع ومن يرد فيه
بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ فى الاسلام سنة جاهلية
يعنى يطلب ان يجئ سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء شخص بجناية
من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى
اجتهد اصله اطتلب فقلبت التاء طاء فادغم فى الطاء دم امرئ مسلم

كالمبسر

بغير حق لنهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يا بنى ماضيه هراق
اصله هراق اراق والهمزة فى مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان
فى الاخبار عن نفس المتكلم فلما ازال ذلك المحذوف بقلب الهمزة هاء بقى
الهاء محذوفة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يا هريق
ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذوف المذكور
بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد
لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الصبح الفجر انما ثقلتا لان العشاء
وقت الاستراحة والصبح وقت لذة النوم وفى الشتاء وقت شدة البرد وفيه
اشارة الى انهما تثقلان على المنافقين واما المومنون المخلصون فيطلبهم
هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اى من الاجر لاتوهما ولو حبوا
اى ولو كانوا حابين والحبو بالسكون المشى على الاست او على اليدين والرجلين
ق ابو هريرة رض وعايشة رضه اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله
ادومها وان قل اى العمل وانما كان العمل الذى يداوم عليه احب لان النفس
تالف به وتدوم بسببه الاقبال على الله تع ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد
كما ينكرون ترك الفرايض م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احب البلاد اى
اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلاد ماوى الانسان
الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله
اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغبن المراد بحب الله المسجد ارادة
الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهله خ عبد الله بن عمرو رضه روى
البخارى عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر
يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس يصادف ما الفها فى يوم
وتفارقه فى اخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض

الى عكسه

الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر فى الشرع
فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبى عليه السلام لا صام من
صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على
من ضعف حاله ونظيره يويده ما روى مسلم انه عليه السلام نهى عبد الله
بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او نقول
لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهى عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم
الجوع واحب الصلوة الى الله اى فى النوافل صلوة داود كان ينام نصف
الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت
ثلثين من الليل يكون اخف وانشط فى العبادة م سمرة بن جندب رضه روى
مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه عليه السلام قال افضل الذكر بعد كتاب
الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع
الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدات لان المعنى المقصود
لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى
هذا النظم لان المتدرج فى المعارف يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا
ثم بالصفات الثبوتية التى يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق
بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه تع اكبر واعظم ق عقبة بن عامر
اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اى يوفا لكم بها ما استحللتم به
الفروج اى الشروط التى يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امراة على الف ان
قام فى بلدها وعلى الفين ان اخرجها وما قال بعض الشراح من انه يدخل فيه ما
دعا المراة الى الرغبة فى الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف
لان ما يحترم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون الاحق
بالوفاء دون غيره وفى قوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط فى حق النكاح لا

الوفاء ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف
عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال
بركات الارض اراد بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله
وهل ياتي الخير بالشر هذا استفهام انكار واراد به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو
خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير
كررها ثلث مرات ليندفع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا ياتي
الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى الشر لانها تشغل
عن كمال الاقبال الى الاخرة ثم ضرب عم لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع
من النباتات فصله عما قبله لكونه استينافا جوابا عمن قال ان الخير ان لم
يات الا بالخير فعلام الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقاربه من
الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان يفرط
الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب على التمييز
او يلم الا اكلة الخضر بمد الهمزة اي الدابة التي ياكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر
الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا ياكله المواشي كثيرا هذا استثناء
مفرغ من المثبت فانه جائز اذا صلح المقام للعموم كما في قراءة الا يوم الجمعة وههنا
كذلك فانها تاكل اي الدابة ياكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني
شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اي اخرجت الجرة
وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اي القت
الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل هو ان ما ينبته
الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك لانها لما رات نبتا خضراء زينت
لها الشهوة البهيمة انه خير نافع فزادت في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت
فكذا من جمع المال ويلتذ بها ولا ينظر الى اختلال اخرته فهلك هذا للظالم المفرط
في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا اكلة الخضر ضرب المثل للمقتصد لان المواشي لا يستكثر

منه ثم اذا اكلت وشبعت ينوخي ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول كذلك
يكون من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها
وينجو من وبالها ولك ان تعرف ان ههنا صنفا اخر وهو ان ياكل الدابة من الخضر
مقدار ما يسد جوعه ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد
في الدنيا الراغب في الاخرة وانما لم يذكره النبي عليه السلام لانه في بيان ما يخاف
على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضرة تانيثه على تاويل ان المعيشة
بالمال خضرة ويروى خضر وهو طعام حلوة فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال
ووضعه في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الاخرة ومن اخذه بغير
حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى
قيل بيتان • اذا قنعت نفسي باليسير بلغة • من المال تكفيني الى يوم تكفيني •
وان هي لم تقنع فتلك مصيبة • اصيبت بها في المال والعقل والدين • اعلم ان
قوله ان هذا المال الى زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح • عائشة
رضه روى مسلم عنها قالت لما قال لهم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي وصولا
بي بعد موتي اطولكن يدا كن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت
اطولنا يدا زينب لانها تعمل بيدها وتتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم
قال الشراح ظنت ازواج النبي عليه السلام ان المراد من طول اليد ما هو المعنا
الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن فقال
لان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن
كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن
عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولو كن والذكرة ظنن ~~من له ادنى دربة يعرف~~
لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتتصدق ومعلوم ان من
له ادنى دربة يعرف ان لا تعلق لطول العضو بالجود فكيف غفلت
عنه ازواج النبي عليه السلام مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي عليه السلام

حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عم ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق
كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قوم بني جعفر
وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي زايل في حد
ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تع كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول
اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع
قال عم صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زايل قال عم كذبت فان نعيم الجنة لا تزول
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق
الثاني مبتداء والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى
القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند موت العلماء فيجعل
الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله
الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه
رجل كان تسمى بملك الناس ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز
عن الانتقام وهو مستعمل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم
وعقوبة المسمى به اذا التذ به م جابر رضه روي مسلم عنه افضل الصلوة
طول القنوت يعني افضل اقوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة
والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب
بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي
بطول القيام قلنا ما ذكر ثم حكاية فعل المنطوق اولى م ابو هريرة رضه
روي مسلم عنه افضل الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا
يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل
فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا

لعله

لعله عم علم افضليته في اخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض
او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا
التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود عم في المحرم ايضا افضل من طريقة
غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي
في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب م ثوبان رضه روي مسلم عنه افضل دينار
ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه
او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على
دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك
ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه
اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتداء خبره محذوف وجوبا
لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثم مفرد و
هنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حال السجود لانها حالة
غاية التذلل والاعتراف بعبوديته فكانت مظنة الاجابة ولهذا امر النبي عليه
السلام بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام
طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول والاخرون على
افضلية الثاني بحديث جابر تقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان
السجود مذكر للمبداء والمعاد الذي يلوح اليهما قوله تع منها خلقناكم وفيها
نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني بانه مشتمل
على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ف ام حرام بنت ملحان
اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت
فقلت انا فيهم قال عليه السلام انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن
مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها
فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه

من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد
البخاري خ ام حرام بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور
لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث
ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة
قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عم ارادة
الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير كون اليزيد
مستحلا لما فعله وهو غير معلوم فهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله وما قاله
الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء
فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد
منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين
الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم
امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم
من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته
لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل
عليه قوله بين الناس ابن عباس رضه روى البخاري عنه اهون
الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل نعلين يغلي منهما دماغه فيه
دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم
في جهة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه **فصل ف** ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كل ابن ادم تأكله الارض يعني كل اجزاء ابن ادم تبلى
الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب
عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه تركب المراد منه ان عجب الذنب
يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا لما روي في حديث اخر ان عجب الذنب
اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان

فبالحري

فبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث
الانبياء لان الله تع حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من
كل مسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بالاستخفاف له وماله
اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل امتي
معاف اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقديرا خبر كل يعني
كلهم سالمون عن السن الناس واحدا يدبهم الا المجاهرين المراد بهم
الذين جاهروا بمعاصيهم او يحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم
فيواخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي
الا المجاهرون فوجهه ان يقال معاف في معنى النفي فيكون استثناء من
كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد
ستره ربه فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره
ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة امة الاجابة وهم
المومنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به فما اطاع غير منصور
وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن
يأبى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان
عدم تصديقه الا الاتيان بمنهيه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على سلامى
مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب
العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجملة التي بعده اخبار
والراجع منها اليه محذوفا اي تعدل فيه وتعين فيه فيكون استينافا
جوابا عمن قال من تقدير على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين

وهو في تأويل المصدر مبتداء خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فيحمله
عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتداء اي اعانتك
اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة بمعنى اجرها كاجر
صدقة حذف المضافان وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته
وهذا تشبيه معقول بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل
منهما وبكل خطوة وهو مبتداء والباء فيه زائدة يمشيها الى الصلوة صدقة
اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع
ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية
الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل ويميط الاذى عن
الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق
كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى اتفقا على الرواية
عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار ههنا بالقوة منع شرب
المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل
منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص
عليه م ابن عمر رضه روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء
في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية
لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الزجاج روي
بالرفع عطفا على كل شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت
للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا
نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية
والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم
ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان

كان

كان موليا عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م
جابر رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه
من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة
اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهو قيح اهل النار ق ابن
عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر
حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو وهو للحال ادمان
الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال
عن الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه كل
مصور في النار تقدم البيان في الباب الاول في حديث الاول من صور صورة
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله
صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحقر شيء من المعروف
كما لا يحقر شيء من الصدقة فصل ق ام هانئ بنت ابي طالب قيل كان
اسمها فاختة ما روته عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا لها
في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عام
الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه
فقلت ام هانئ فقال مرحبا يا ام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات
ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امي علي انه
يقتل رجلا قد اجرته يريد به ولدها فقال قد اجرنا من اجرت بفتح الهمزة
فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة
فيهما آجرنا وآمنا كلاهما بمعنى اعطينا الامانة قال لها يوم فتح مكة دل
الحديث على ان الامان امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت
واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح

وهو فى تاويل المصدر مبتدا، خبره صدقة وتعين الرجل فى دابته فتحمله
عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدا اى اعانتك
اباه فى دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة بمعنى اجرها كاجر
صدقة حذف المضافان وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى فى اخواته
وهذا تشبيه معقول بمحسوس والجامع عقلى وهو ترتب الثواب على كل
منهما وبكل خطوة وهو مبتدا والباء فيه زائدة يمشيها الى الصلوة صدقة
اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع
ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال فى سببية
الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل ويميط الاذى عن
الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا فى الباب الثانى فى حديث انه خلق
كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى اتفقا على الرواية
عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار ههنا بالقوة منع شرب
المثلث ومن اعتبره بالفعل كابى حنيفة وابى يوسف لم يمنعه لان القليل
منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص
عليه م ابن عمر رضه روى مسلم عنه كل شئ بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء
فى اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذى هو الارادة الازلية المقتضية
لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اى الحمق والظرافة قال الزجاج روى
بالرفع عطفا على كل شئ لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت
للتحقير يعنى كل شئ من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا
نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية
والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوى
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهى الحفظ يعنى كلكم
ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان

كان

كان موليا عليه وكلكم مسئول عن رعيته اى عما التزم حفظه يوم القيمة م
جابر رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه
من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة
اهل النار شك من الراوى وهى بضم العين بمعنى العصير وهو قيح اهل النار ق ابن
عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اى حرام للعقل ومغطيه وكل مسكر
حرام ومن شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو مدمنها لم يتب الواو وهو للحال ادمان
الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال
عن الضمير المستكن فى يدمنها لم يشربها فى الاخرة تقدم الكلام عليه فى الباب
الاول فى حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه كل
مصور فى النار تقدم البيان فى الباب الاول فى حديث الاول من صور صورة
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه كل معروف اى ما عرف فيه رضاء الله
صدقة اى ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحقر شئ من المعروف
كما لا يحقر شئ من الصدقة **فصل** ق ام هانى بنت ابى طالب قيل كان
اسمها فاختة ما روته عن النبى عليه السلام سبعة واربعون حديثا لها
فى الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عام
الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه
فقلت ام هانى فقال مرحبا يا ام هانى فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات
ملتحفا فى ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امى على انه
يقتل رجلا قد اجرته يريد به ولدها فقال قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة
فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة
فيهما آجرنا وآمنا كلاهما بمعنى اعطينا الامانة قالها يوم فتح مكة دل
الحديث على ان الجماعة امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت
واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح

من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال سافرت مع رسول الله فاعيى بعيري فلما اتى عليه السلام علي
نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر
عليه فلحقني النبي عم فقال بعنيه باربعة دنانير فقال قد اخذت جملك
باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل به
احمد على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبائع ومنعه ابو حنيفة عملا
بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك
لان شروط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها
فيكون بيعا في عارية قاله له تتمة فلما قدمت المدينة اتيته فاعطاني
ثمنه وزاد قيراطا وقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر رضه
مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها
بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية
يكون اخبارا عما وقع العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك
الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة ان قدر بالدرهم ورواية عشرين على
ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم
ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم
وقنعه الله بما آتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني من اتصف بالصفات
المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه قد بلغني
انكم قلتم في اسامة اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب
الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارة الله م ابي
بن كعب رضه روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب
الخطوات كله قاله لرجل من الانصار قبل الجملة صفة رجل والعائد اليه محذوف
اي قيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء

وهي شدة الحر لو هذه للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطئه
صلوة بعده الجملة عطف على قبل مع بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى
جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب مشيي الى المسجد و
رجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد
مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قد سالت الله تع
لآجال مضروبة اي محدودة او مقدورة واياما معدودة وارزاق مقسومة لن
يعجل الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر رواية اي قبل
وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك
من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا او افضل قاله لام حبيبة لما سمعها
تدعو وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية
يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سالته ان يجعل مدة حيوتهم
فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول دون الثاني قلنا
الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال اني مجهود يعني فقير جائع
فارسل عم الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا الماء ثم ارسل الى اخرى فقالت
مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عليه السلام من يضيفه هذه الليلة
فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته هل عندك شي فقالت
لا الا قوت صبياني قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج و
اريه انا ناكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال عم قد عجب
الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني
رجلا من الانصار وامراته هذا تفسير من المصنف لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم
يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير
جوع اذ لو كانوا جائعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعام

واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام
بحضرة النبي عليه السلام فهي واجبة ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قد كان
قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة ويلقون
الامر الصائب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء فان يكن في امتي احد فعمر وقد تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون
فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو
بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما حجر بين الشيئين يعني امتنعت من النار
بمانع وثيق قاله لامرأة قالت ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد
ح عمر رضه روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب
الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه
السورة احب لانها بشرته عم بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر
وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس لما قرأ النبي عم انا فتحنا لك قال رجل
هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما تفعل بنا فانزل الله الاية التي بعدها
ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لكن رواه في الصحيحين ابو موسى دون ابي هريرة
لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير للرجل المطري على بناء المفعول
اي الذي جوز عن الحد في المدحة انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك
الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م ابن عمران بن حصين رضه روى مسلم
عنه قال اتت امرأة من جهينة رسول الله عم وهي حبلى من الزنا فقالت
يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا عليه السلام وليها فقال احسن
اليها فاذا وضعت فأتني بها ففعل فامر بها نبي الله عم فشدت عليها
ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر انصلي يا رسول الله و
قد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة

لو سعتهم

لوسعتهم وهل وجدت يعني ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله
وهو من الجود قال للجهنية التي اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ قاله لعمر للجهنية
لكان ابين ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لقد تحجرت واسعا يعني ضيقت
شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا
م انس رضه روى مسلم عنه لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون
برفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية لا انشا
وقعت حالا مقدرة بتاويل يعني يبتدرونها حال كون زمان ابتدارهم مقرونا
بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء بعد ولادرك الصلوة مع
رسول الله وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه من سياقه فقال
الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى عم صلوته قال
ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري
قال صاحب التحفة مع تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف
الله تلك العدد الى ضعفا كرامة لكن الاولى ان يفوض ذلك الى علم الشارع
وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته عم عن المنع لكن المستحب هو السكينة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة
اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت يؤذي الناس م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لقد رايتني في الحجر اي في حجر الكعبة وقريش تسالني عن
مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس فسالتني عن اشياء
من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على التعيين وكربت بضم
الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي ياخذ بالنفس
ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسالوني عن شيء الا
انباتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي
فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني

جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة انه رجل الشعر كذا
قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه يقال
شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال
شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة
من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد
غير مهموز ونسبتها شنوي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به
شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما
قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام
هذا تفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم فان قيل
كيف راي الانبياء يصلون وهم في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة ههنا
الدعاء لكن قوله فحانت الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل له عم
حالهم التي كانت في حيوتهم الا انهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء
والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال قايل يا محمد
هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام بداءة مالك
بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا صالح النبي عم اهل مكة زمن
الحديبية على ان يخلو بينه وبين البيت وان يرد عم من جاء منهم اليهم وان
اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلم يقال ابو بصير فارسلوا في طلبه
رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فقال ابو بصير لاحدهم
والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات
وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم لقد راى هذا ذعرا
بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين اللذين
رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي عليه السلام قال والله قتل

صاحبي

صاحبي واني لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك
ثم انجاني الله منهم فقال عم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اي احد
يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل
البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم
عصابة فكلما سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم واخذوا اموالهم فارسل
قريش الى النبي عم يناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش
فهو امن م ثوبان رضه روى مسلم عنه لقد سالني هذا عن الذي سالني عنه
هذا الموصوف للتعظيم ومالي علم بشيء منه اي مما ساله حتى اتاني الله به
اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين ساله حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم
من احبار اليهود عن اول طعام الجنة روي ان السائل كان عبد الله بن سلام
فقال عليه السلام زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد
ابويه فقال عم اذا علا مني الذكر يكون ذكرا وان علا مني المراة يكون انثى
باذن الله تع فقال السائل صدقت فامن ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال لقد
ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت
بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن قوله من حرصك للتبعيض او موصولة
ومن فيه للتبيين على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان بمعرفة من
هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عم بقوله اسعد الناس بشفاعتي
اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه
بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان
بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة
المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث اخر صحيح وهو انه عم
يخرج من النار بشفاعته قوما اعدادا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن

قال لا اله الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها
من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بلا شفاعة محصوصون من عموم
هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستعدين بشفاعة
امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين من لهم ايمان مع
ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل ح عايشة رضه روى البخاري عنها لقد عذت
بعظيم الحق باهلك قاله لابنة الجون لما دنى منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ
بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي ع م
غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا
منكوحة لما روى عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت مع
ظئرها فانطلقنا مع رسول الله ع م اليها فلما انتهينا قال ع م اجلسوا ههنا
فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك
فاهوى ع م ان يضع يده عليها ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال ع م
الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين والحقها باهلها فلا يكون
ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل برا
مبتدأ قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله تاسفت
على قولها وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء
بنت النعمان بن الجون بن الحارث رضه انما تعرض المص لذكر اسمها لثبوت
اختلاف في المستعيذة قيل اميمة بنت شراحيل وقيل ملكية بنت كعب الليثي
والاكثرون على ما ذكره المص م جويرية بنت الحارث رضه روى مسلم من
حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت
في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي ع م كتابتها فتزوجها وكان اسمها
برة فسماها ع م جويرية رضه ما روته عن النبي عليه السلام سبعة احاديث
لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي ع م

من عندي

عندي وانا في المسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت
على الحالة التي فارقتك عنها قلت نعم فقال لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من
عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت
حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي
تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه اي وبمقدار رضاه الله عن عباده فانه
لا ينقطع ولا ينقص وزنة عرشه اي بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اي
معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مددا ومدادا
ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به
التمثيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل
مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزيه لله تع لا انشاء لانه
ليس في وسعه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه ح خباب بن الارت رضه روى
البخاري عنه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت
بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
اثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها مسلم بحديث
والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله قلنا لقد لقينا
من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عليه السلام لقد كان من قبلكم
ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه
ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين ما
يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب
من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف باليمانة
ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما نزل ع م واشتغل
الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا
بها كما جرت عادة الله في ساير اتباع الانبياء ق عايشة رضه اتفقا

على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار
وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول المحذوف ما لقيت
منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها يوم الذي وقف
عند العقبة ودعا القبايل فما اجابوه وآذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب
لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت ههنا ظرف لقد لقيت نفسي
على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله بن عبد كلال بضم الكاف اراد عم
يعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو
سبب سفهاء قريش النبي ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم
على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من
ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة
والطايف على مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا
فيها جبريل فنادى فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد
بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي
ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني
اليك ربك لتامرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال
اطبقت الشئ اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح
الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطانها احدهما ابو قبيس
والاخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم
فيهلكون تحته فقال رسول الله عليه السلام بل ارجوا ان يخرج الله
من اصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئا قاله حين قالت
هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث
جوابا لعايشة عن هذا السوال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم احد
اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من

يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم
احد يوم العقبة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت
ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة
بيوتهم يعني انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا
مختص بزمانه عم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل
ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم
ح عايشة رضه روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به
عبد الرحمن واعهد اي اوصى ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القايلون اي
كراهة ان يقول قايل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد
ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المومنون يعني تركت الايصاء
اعتمادا على ان الله تعالى يابى عن كون غيره خليفة ويدفع المومنون غيره او يدفع
الله ويابى المومنون اي او اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المومنون
عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار مما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو
الدرداء رضه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله عم في بعض اسفاره الى امراة
سبية حبلى بباب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال لعله يريد
ان يلم بها اي يطاوها قالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه اي صاحب
الامة الحبلى ان يطاها لعنا يدخل مع قبره وفيه تشديد عليه كيف
يورثه وهو لا يحل عليه هذا وقع تعليلا يعني لاستحقاقه اللعن و
الاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني اذا وطاها ثم جاءت
بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر
بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو
لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطي فان لم يقر به
يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع

من وطئها حذرا عن هذين المحظورين م جدامة بنت وهب رضه جدامة
بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما رونه عن النبي عم حديثا
انفرد مسلم منها بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة
ان يجامع الرجل امرأته وهي ترضع كان سبب قصده عم خوف ضرر الولد لان
الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك
اي الجماع وقت ارضاع الولد فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء
من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عم

الباب السابع

خ سليمان
بن صرد رضه روي البخاري عنه الان نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه السنة علم
تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلي الاحزاب
عنه بالرفع فاعل اجلي قال الجوهري اجلي جلي لازما ومتعديا اي انكشف الاحزاب عن
محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عم كان كما قال الحديث ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شارك الاخر
في المعرفة بيانه ان الله عرف ذاته الارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال ل
وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تع ثم استنطقها بقوله
الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف اي الف قلبه قلب الاخر وان
تباعد جسداهما وما تناكر منها اي مثل كل روح لم يشارك الاخر في المعرفة المذكورة
اختلف اي قلبه قلب الاخر وان تقارب جسداهما الائتلاف والاختلاف للقلوب
كما قال الله تعالى لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال الله تع
تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء
واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه
ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار (ائتلف واختلف) م ابو موسى وابي بن كعب
رضه روي مسلم عنهما الاستئذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي فادخل
والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استأذن احدكم

ثلثا م جابر رضه روي مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستنجاء
فرد وهو ثلثة ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو في السعي والطواف
والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان
قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن
الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان
استطعت اليه سبيلا تمييز او مفعول به واليه متعلق سبيلا لانه بمعنى موصلا فان
قلت اخذ في تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احديها قلنا المراد
منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله
لجبريل حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت انما
صدقه جبريل اشارة الى انه كان عارفا به وسأله لاسماعهم او الى دفع الوهم بان السائل
لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين
والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال اي النبي عم ان تؤمن بالله
وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته
وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا
تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تع ارسل الملك الى الانبياء
وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر
صحايف انزلت على ادم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر
على ابراهيم والتورية (على موسى) والزبور (على داود) والانجيل (على عيسى) والفرقان (على محمد) ورسله وهو انهم مبعوثون
الى الخلق وخبرهم واليوم الاخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمام
لانه مزلة الاقدام ولهذا ضل في معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر
قال صدقت قال اخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك
تراه فاذا لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص

فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما
بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات
لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة
اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل يعني كلانا في
عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تع والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها
قال اخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر
السبي ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه
سبب عتقها فتانيثها باعتبار النسمة او يجوز اطلاقها على غير الله لان الرب
بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها
لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته
يوذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه
سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل
وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون
المفتقرون في الدين لعجزهم في السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة
يعني ملوكا وهو مفعوله عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء يتطاولون
جمع التطاول في البنيان اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني
من جملة اماراتها ان يفوض الامارة الى الاجلاف فحينئذ ينعكس الزمان
وتبدل الاشراف في عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات
المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما راينا ان ذوات الاعمال
يوجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على راي الشافعي رحمه
وفضيلتها على راي ابي حنيفة رح فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل
القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق ينصرف
الى عمل غير النية الا ترى انه لو حلف انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان

كت

كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه
غير مفيد لان العمل فهو فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بالنية الشرعية وهي
نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون
تكليفية بجنس العبادات انما يعتد به بالنية والبحث هنا كان كثير الاديان تركناه
حذرا عن الاملال ولكل امرء ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن
النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي
الصلوة الفائتة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا وغيره فلولا هذا القول لاقتضى
الكلام الاول ان يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهي ترك
وطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ورسوله وليست بمخصوصة
ان يكون من مكة الى مدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد
اتحدا قلنا لا اتحاد التكرار قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم وشعري شعري اي شعري
كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى
يصيبها ذكر ها مع انها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها
وجمعها دنا كالكبرى والكبر يصيبها او امراة يتزوجها انما ذكرها مع انها مندرجة تحت
دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها
على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزية فهجرته
الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه ضه
الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله
قال القاضي المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف
العبد الى الله استهجانا الاضافة الى العزى موالي بتشديد الياء اي احباى
دون الناس يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا
شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل
هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع

بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما
بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة
ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه
اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري
وسبعون ورواية مسلم سبعون او ستون على الشك الحياء انقباض النفس
عن شئ وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه
الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني
وهو ما يمنع المومن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه
المومن ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه
كالداعي الى سائر الشعب لان الحي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر
عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف
يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق
الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض
من ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة
في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض
حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لامية يمانيا يظل يشب
كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان الايمان
بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد
بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره
قال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب
الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشئ وقوي قيامه به
نسب ذلك الشئ اليه لا ان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة

بينه

بينه وبين قوله م الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم
في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان ابن عباس رضه روى مسلم عنه
الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرته الى
وليها القوله لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها
اوكد من حقه قالوا اذا اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت
ان يتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والكبر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي
سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستامر انس
رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله في دارنا لبنا فشرب منه
وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى م
سؤره الاعرابي فقال الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرة
تاكيدا خبره محذوف اي احق وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا
فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله عليه السلام اتي بشراب فشرب
منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال م للغلام اتاذن لي
ان اعطي هولاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن هناك
عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه م لو استاذنه
ربما يسبق الى قلبه شئ يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما
الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بانه
انه م يوثرهم في الاعطاء ولم يمنع سنة سنة الايمن النواس بن سمعان
نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة
وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة عشر حديثا انفرد مسلم
منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سال النبي عليه السلام عن البر فقال
البر حسن الخلق وهو اتباع رسول الله في الاعمال والاداب انس رضه اتفقا على
الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتهم قال الخطابي

فقد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته
انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيها خير الدنيا و
الاخرة واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على من لم يكن معد
للغزو ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي
القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه او لا يتوقف في
توبة وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه
في تراب المسجد ان كان وان يخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم
بن حزام رضه روى مسلم عنه البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان
بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة
للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة
في الحال فيكون معنى البيعان المباشران ان يفعلا البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام
البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه امكان
الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع
فالاخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبله ومن التفرق تفرق الاقوال بان
قال احدهما بعت وقال الاخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن
وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك لهما اي اعطى الله الزيادة فيما
يأخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في
صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما ح ابن عباس رضه روى البخاري
عنه البينة او حد في ظهرك روي برفعها تقديره عليك البينة
او الحد وبنصبها اي اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية
لما قذف امرأته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
التثاؤب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من
الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع فليحبسه مهما امكن

شر

شر الفجأة ه ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التصفيق للنساء والتسبيح
للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق
ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على
تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف
خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن
راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث
او كبير شك من الراوي قاله حين قال في مرضه أفأتصدق بثلثي مالي قال ع م
لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث قال الثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف ويجوز جره عطفا
على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث
في فالشطر على الوجوه المذكورة قال اي النبي عليه السلام الحديث روي ان النبي ع م
قال لسعد اوص بالعشر فما زال يناقصه سعد حتى قال ع م اوص بالثلث ع
ابو رافع مولى رسول الله عليه السلام قيل انه ممن غلبت كنيته قبطيا وهبه
العباس للنبي ع م فلما بشر رسول الله باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبي ع م
ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد منها مسلم بثلثة
والبخاري بواحد الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد وبالسين ايضا وهما
واحد وهو القرب يعني الجار احق بسبب قربه الشفعة من غير الجار
وقيل اراد به الشفعة لما روي انه قيل يا رسول الله ما سقبه قال شفعته وروي
ايضا الجار بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج
الشافعي على ان لا شفعة للجار بقوله ع م اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب عنه
بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو حمل الحديث عليه
يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة
من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخرجه المفرد
بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لانه بصوته شاغل عن الذكر والفكر روى
ان جارية دخلت على عايشة وفي رجلها جلاجل فقالت عايشة اخرجوها
عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهته احمد ح ابن مسعود رضه روى البخاري
عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها
والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول
الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة
ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة
بفتح الحاء وسكون الدال اللغة الفصحى يعني اذا خدع المقاتل مرة لا يعاد مرة ثانية
وروي بضم الحاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الحاء وفتح الدال
يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع
والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد يروى انه عليه السلام
كان اذا اراد غزوة ورّى بغيرها ح ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه
قيل ما رواه عن النبي عم حديثا ان الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت
بها لكونها سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا
من المثاني وكون قراءتها مثناة في الصلوة اولان فيها الثناء على الله والمثاني
جمع المثنى بمعنى الثناء اولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بمدينة والقران
العظيم اوتيته قيل عطف القران على السبع المثاني من باب ذكر الشي بوصفين
مختلفين كما يقال هذا احمد واحمد انه عم لما انزل الله في التورية ولا في
الانجيل ولا في الزبور ولا في القران مثل هذه السورة ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تتمته فابردوها بالماء قال النووي
فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة
والفصيحة هي الاول جعل رسول الله عم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من

غليانها

غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة
جهنم في العذاب واذابة الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان
هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار وينعكس الحرارة الى داخل البدن
فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع
الضمير فابردوها الى الحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي عم
بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم
فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عم غير مفيد
اذا لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد
ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته
يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء
البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين رضه اتفقا
على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبداه انكسار يلحق الانسان مخافة
ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين
رضه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رضه روى مسلم عنه
الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة
به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه ولا يرد في الفقير في اعطائه
احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه
مثل ثواب الامر ام لا ففيه بحث تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لا يصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الخمر من هاتين
الشجرتين النخلة والعنبة بجرها بدل من الشجرتين وبرفعها خبر مبتدا محذوف
ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل
ويزيله لان الخمر اللغوي وهي التي من ماء العنب الذي غلا واشتد وقذف
بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني يحرم الخمر

ق انقفا على الروايه عنه الحياء لاياتي الا بخير
ابن عمر رضه انقفا على الرواية عنه م

من هاتين لابيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين
بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما م ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود
في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة
اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قايم الى ذلك الوقت م ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل
ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال
لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه او
روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله
الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من المرج او
الروضة من قبله بيان للمكانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل
الذي يطول للدابة ثواب مقدار موضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به
ولو انه الضمير للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت
شرفا اراد به عدوها الى الغاية او شرفين كانت له اثارها اي مقدار اثارها
وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت
منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك
اي ما شربت منه يعني مقداره حسنات له تنبيه على ان الثواب اذا حصل
له ما لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل
ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال الغير عند الاحتياج اليه
ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء كونها اذا كانت سائمة ولا ظهورها
اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة رحمه على وجوب الزكوة
في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام
بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك
امر موكل الى مولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر

النون

بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا
مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر
لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رضه روى
مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء يعني
كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال ناره
بتكذيبه اياه تكون تلك النار سببا لدخول الجنة في الاخرة ومن ادخله جنته بتصديقه
اياه تكون تلك الجنة سببا لدخول النار في الاخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة
انه اعور العين اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها اثر عين
فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العين واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور
العين اليمنى ولبعض انه اعور العين اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره
او نقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة فيصدق
فيصدق على الممسوحة ايضا قال الشارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى
او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه اقول لو كان
راويهما واحدا لاتجه عنده هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي
اليمنى عبد الله بن عمر على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة م
ابن عمر رضه روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له
من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم
او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه
فهي له كالجنة حكي ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلق داود
من السجن م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني
ما في الدنيا خلق لان يتمتع به بنو ادم وخير متاع الدنيا المراة الصالحة
لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون اسية ومعينة على دينه ويحدوانه
القضاعي وخير متاعها م تميم الداري رضه قيل انه يختم القران في ركعة ما رواه

عن النبي عليه السلام ثمانية عشر حديثا انفرد بها مسلم بهذا النصيحة الدين
النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان
النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده
قالوا لمن يا رسول الله قال لله يعني نصيحة الله الايمان به واخلاص العمل فيما
امر به كلام الله والعمل بحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح
راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند
الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم
بقدر الوسع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به
وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في
القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الاخر
من جنسه او استزاد اي طلب زيادته واخذه فهو ربا اي الزائد يكون ربا
ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه في المأثم سواء
ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو
بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه
قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه
هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه
مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما
والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا
الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب
ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهي زيادة
احد البدلين على الاخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث يبين
شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالاخر نسيئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا
لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة ح انس رض روى البخاري

عنه

عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون من الله لا من الشيطان
ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عليه السلام من راى رؤيا حسنة
فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا
قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله
فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب
والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عم ذهب النبوة وبقيت المبشرات
وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اوتي ذلك يوسف عم وانما تحديد الاجزاء بستة
واربعين فمما يتلقى بقبول حقيقته ويتوقى من استعلام كيفيته اعلم ان
روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين
وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس من اربعين
وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى
اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة
واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصالح ح ابو سعيد رض روى البخاري عنه
الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار
من النبي عم عن رؤياه لانه عم بالرؤيا في ابتداء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته
ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة و
اربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان يكون زمان رؤياه ستة اشهر
فزعم هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على
الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه
النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف
الرؤيا الى الله اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء
الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا الم العبد

وصعد روحه وكل له ملكان يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء
الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وغفلة في
اليقظة ح يكون حلما قال النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه
حلم بفتح اللام ة عايشة رضه على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه
الرحم التي توصل وتقطع من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة
واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله
اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء ح ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي
ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا ولم يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان يعني اذا
اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله
ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب
النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر
الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه
كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان
الدلائل موضعه الفقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الساعي على
الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك
ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل
مؤنتها كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد
نفس بليغ فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسبه اي النبي م قال وكالقائم
لا يفتر وكالصائم لا يفطر شك من الراوي في انه م شبهه بالمجاهد وحده
او شبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
السفر قطعة من العذاب يمنع اي السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق
احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال التلذذ

المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون
وسكون الهاء اي مقصودة من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم
الي اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه الشوم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به
عدم الموافقة في المراة والفرس والدار فشوم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها
وقيل ان لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده وان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها
وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة بالذكر لان فيها
يصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الافة فيما يبتلى به الانسان فمن تشام
بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة
بان هذا مخصوص عنه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى
ابن عمر ان رسول الله قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في الثلثة المراة والفرس
والدار ذكره مسلم في صحيحه يجوز ان يقال انه بطريق الفرض فلا تنافاه م
انس رضه روى مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج
القدح لورود النهي عن النفس في الاناء امرا اي اكثر مريا في المعدة واشفى
اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واشهى اي اكثر اشتهاء للشرب وابرا
اي اكثر براءة ونجاة من الم العطش ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه
الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة العسل او كية بنار تقدم بيانه في هذا
الباب في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الح فان قلت
المبتدا المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه
الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا
كانه انعدم به في غيره وانا انهى امتي عن الكي انما نهى م هنا بعد بيانه
في حديث اخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون
الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبي م

كوا ابيا بيده حين حرج يوم الاحزاب ح جابر رضه روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند على بناء المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدا المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان او معناه يلف ضوئهما ويذهب او معناه يسقطان من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار دفعا اليها ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازرى هذا محمول على العلل البارية لان الشونيز حار قال القاضي هو عام لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال لما نهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر رضه انه عم قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمراة بجمع قال النووي هذا الحديث مذكور في الموطاء صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فوجه الجمع ان نقول يحمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تع وجعل

الثلثة

الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تع زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه عم وقال الشهداء خمسة م سعد ابن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي الى فيه النبي عم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تع لا يسام الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عليه السلام على امراة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب عم قيل لها انه رسول الله فاخذتها مصيبة مثل موت صبيها فاتت بابه ليستعذره ويقول الم اعرفك يا رسول الله فقال الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر الماجور عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر اسهل له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغاير اذا اجتنب الكباير يعني اذا اجتنب المصلي والصايم عن الكباير حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تع ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث يا باه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكباير فانما يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنب الكباير وقت اجتناب الكباير وخروجها عما بينهن المراد به لانها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكباير في الاية الشرك جمعه باعتبار انواعه

الشافعي فلا شفعة فيما لم يحتمل القسمة بعد. الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق صح

اعلم ان الاطباء قالوا الشونيز منافع كثيرة وخواص عجيبة قال جالينوس انه يحلل النفخ ويشفي من الزكام واذا قلي في صرة وشم وينفع من العلة التي تقشر الجلد ويقلع الثاليل و الحبلات وينفع من الصداع اذا طلي به الجبين ويقلع البثور والجرب ويحلل الاورام البلغمية اذا شم مع الخل وينفع من الماء العارض في العينين اذا استعط به مسحوقا مع دهن الايرسا ويتمضمض به من وجع الاسنان ويدر اللبن والبول واذا بخر طرد الهوام ويحلل الديدن

نجع بضم الجيم يقع من يموت حاملا جنين ولدها

من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطا
ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه
صارت كبائر ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل
وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله
فقال الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك
وهي المزدلفة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم
الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة ق ابو شريح
العدوي رضه الضيافة ثلثة ايام وجايزته يعني يعني زمان اكرامه واتحافه
بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل
مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من
باب الافعال ان يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض
بما يؤذيه من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من
مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته
فلا باس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له
يقريه به اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلث لقوله عم فما وراء
ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المضيف يراها
واجبة عليه لمكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث
بعلامة ق لكن راويه على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن
ابي شريح العدوي حديث اخر خ اسامة بن زيد رضه روى البخاري عنه
الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم
الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات
منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل مر معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث
اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اي

سبب

سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضه روى مسلم عنه
الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالاخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعام ما يكون
من جنس واحد بقرينة حديث اخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم
م ابو مالك الاشعري رضه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة وعشرون
حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما
اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم وبالفتح اسم له وهنا معنى المصدر اراد
شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه
نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس
وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل
وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تع وما كان الله ليضيع ايمانكم
اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التي
اقوى شرايطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب
الاول والحمد لله يملاء الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله يملآن
وتروي بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او يملاء ما
ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي اي يملاء ثواب كل منهما ما بين
السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملاء ما بينهما نفس التسبيح والحمد
كما قال الله تع وان من شئ الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون نور الصاحبها
في القبر وفي يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تع نورهم يسعى بين
ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به في ظلمات الهوى كما قال
الله تع ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على
صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح
في سبيل الله او معناه تكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه
او تكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسال عن مصرف ماله والصبر ضياء

يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية بخروج العبد عن
عهدتها فتكون ضياء ولكونه اساسا لاركان الاسلام قال عم في حقه ضياء وفي
حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به
لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس
اظهر ركنيه فكانه عم عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة و
الزكوة والصوم والقران حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اي
دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اي فهو بايع فالمبتدأ
يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر اخر او بدل
من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا وراح استحق بعمله
عوضا فكانه باع نفسه به فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار
وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشري بقرينة
قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا واثر
الاخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الاخرة
واثر الدنيا على الاخرة الدنيا يكون مشتريا بالاخرة فيكون موبقها ٥ ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد
كما فسرت بها في قوله تع قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب
لشدايد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا
لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حتى يسعى نور المؤمنين بين
ايديهم ف ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه العايد في هبته كالكلب
يعود في قيئه رفع المص بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب
يقيئ ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا
لتشبيهه بشيء مستقذر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج منه رجوع
الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روي انه عم قال للنعمان

بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع
فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب
في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة
م معقل ابن يسار رض روى مسلم عنه العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط
امور الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن
اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس
على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها
او قايدا او سايقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبير جبار يعني
اذا وقع في البير شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفر في ملكه او في فلاة
ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على
عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البير وفي الركاز الخمس وهو
يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعد ما
بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ٥ ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغاير
والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو المقبول المقابل
بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ٥ ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
العمرى جايزة ٥ جابر رض اتفقا على الرواية العمرى لمن وهبت له العمرى في
هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى
والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ف ابو سعيد رض اتفقا على
الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من
توضأ يوم الجمعة فبها ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب
هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتاذى بعضهم برايحة بعض

عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عم غسل الجمعة واجب
كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة
فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت
هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا كان القيد به عبثا قلنا ذكره
لان الغسل والجب غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اي يستعمل السواك
وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما
قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ف ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين
بتخفيف جمع فدان بتشديد الدال وهي البقرة التي تحرث بها والمراد اصحاب الفدادين
ويروى بتشديد الدال فعلى هذا الاحتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب
البقل بقال ولصاحب الحمار حمار وقال التوربشتي ارى التشديد اصوب الروايتين
وقال الاصمعي من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة
في اهل الغنم ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة القديمة
التي اختارها الانبياء واول من امر بها ابراهيم عم وذلك قوله تع واذا ابتلى ابراهيم
ربه بكلمات فاتمهن وانفقت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا
قاله القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه
وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روي
ان النبي عم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمسة المعدودة خمسا اخرى
وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق شعر الراس والسواك
واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينفي حزم القاعدة المقررة في علم
المعاني من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر فلعل الوجه
ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما
هو زايد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزايدة من الذكر قال الشافعي

انه واجب

انه واجب لانه من شعاير الاسلام والكافر يميز به من المسلم والحديث حجة عليه
والاستحداد اي حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة
وقص الشارب اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف
الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدا باليدين قبل الرجلين
فيبدا بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم الخنصر ثم الابهام ويختم بخنصر ثم يعود
الى اليسرى فيبدا بخنصرها ثم بنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا
بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قال النووي ونتف الاباط علم منه ان حلقه
ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون اعون للرايحة الكريهة قال النووي
النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت
ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت
لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا يترك اكثر
من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للراي فيه مدخل فكان
كالمرفوع ح عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري الكباير الاشراك بالله اراد به
الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع
صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية
وهو قطع الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف
على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر هذا
التركيب يقتضي حصر الكباير في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكباير
غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعني اكبر الكباير وليس المراد به ان
جواب سوال مقدر
الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكباير بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل
البعض الذي هو اكبر الكباير اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس
انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق
الاسفرايني وقالوا ايضا ان ما نهى الله عنه سواء كان على هذه الرواية لا يبقى

للذنب الصغير وجود والنبي عليه السلام اثبته فتكون ضعيفة وروى عنه
ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبير
وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذي الذنب
لا يعرف انه صغير او كبير مالم يصفه الشارع به وانما لم يميز غيرهم بينهما ببيان
اي اي نوع من انواع الذنب صغير واي كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى
ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الكبيرة
والصغيرة انما تعرفان بالاضافة فالصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت
كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر
واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان معرفة
الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا توقف
على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يرو والظاهر لانه ثبت في الصحيح ان
الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة
بالاضافة تكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا ما يورث التنفير فكيف يحصل
به التبشير م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا
لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا قال احمد بن
حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الكلمة
الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق ابو سعيد بن
زيد اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من
المن اي مما من الله على عباده واعطاه او معناه هي شبيهة بالمن النازل
من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان
مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد ماؤها شفاء وان كان باردا فالمخلوط
والظاهر ان مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن ابي هريرة
انه قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية

فبرأت

فبرأت باذن الله وقال النووي رأينا في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي
وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الذي يخنق بضم النون
اي في الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يعذب في الاخرة بمثل ما فعله والذي
يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار م انس رضه روى مسلم عنه
المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب تصف
السادات بطول العنق قيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة
منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاءني عنق من الناس اي جماعة
ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا
شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء
بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم
وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه
اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة
لئلا ينالهم ذلك وقيل كناية عن علو براقهم وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني
اشدهم اسراعا في الجنة وهذه الرواية غير مقيد بها م ابو هريرة رضه روى م
عنه المؤمن اخو المؤمن اي في الدين كما قال الله تع انما المؤمنون اخوة فينبغي
ان يعاشروا معاشرهم في التحاب والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة
باطنه بل يثق بسبب الاسباب قال النووي هو من له صدق ورغبة
في امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر
على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله
من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير
لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص
على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله في افعالك النافعة

لك في الاخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت
كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على وجه
منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمله اما من استعملها على وجه
التاسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عم لو اني
استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن من لا يتقوى
في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه وفيه حث
على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنهما قال اضاف
النبي عم ضيف كافر فامر عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها
حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله بشاة فحلبت فشرب لبنها
ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال المؤمن يأكل في معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر
يأكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما
اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكأنه يأكل في معى واحد
والكافر لشدة حرصه يأكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن
يأكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته او لان هذا ثابت بطريق
الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه
فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأه
ما يأكل لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من
جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من
سبب ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا
بفتح العين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه
في الباب الثالث لا احد اغير من الله ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الماهر
بالقران وهو الحاذق الكامل في حفظه بمعنى الحسن مع السفرة جمع السافر وهو

الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة
جمع البار وقيل هو الذي جود لفظ القران واخرج كل حرف من مخرجه ومعنى كونه معهم
ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب
وامين ومؤديه الى المؤمنين والذي يقرأ القران ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته
لضعف حفظه وهو عليه اي القران على ذلك القارئ شاق يقال شق على الشيء يشق
شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر
اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل
من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة
وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح اذا تشبعت من مال زوجي بما لم يعطني
فقال المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس
ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور
اي مخالف بالنسبة الى الاخر وقيل هو من يصل بكمه اخرين ليرى انه لابس قميصين
وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه المدينة
حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه
الغار الذي توارى فيه النبي عم حين هاجر قيل ظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون
ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة
وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه
اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي
المدينة مشبها احدى اللابتين بعير لنتو وسطها قال الجوهري يقال لناتئ النصل
في وسطه عير ولمرتفع القدم في ظهرها عير واللابة الاخرى بثور اي ثور الوحش
لامتناعها عن الصعود من احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير
معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي نصرها مبتدعا وروي بفتح
الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضا به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة اكره منها

كما بداعيها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله
عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس اجمعين عن دعائهم
له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة
وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عم لا يقبل الله منه
يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة
او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر به هذه
الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال عليه الصلوة والسلام الصلوات
الخمس كفارات لما بينها فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها
الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه
فاما يغفرها الله بمشيته او بشفاعة النبي عم او يدخل النار فيطهره بها ذمة
المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم ما كان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء
الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة
للشافعي في جواز امان العبد عنه فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا
ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد
الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه
من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجاز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاحراز
وقيل المراد به ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه ان يحمل هذا القيد على الغالب
لان العتيق اذا استاذن عن معتقه في ان يرث عنه غيره يولاية لا ياذن له عادة
وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد
بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة

من غيرها

من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم
عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير لهم من غيرها ولم يجر على موجب علمه
صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون
لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا على التمييز
او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة
حيوته عم وقيل عام ولا يثبت احد على لاؤ وانها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى
اي شدايدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة
زحامه وهوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام
في الباب الرابع لا يصبر على لاواء المدينة ح انس رضه روى البخاري عنه المدينة
ياتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعديا واذا ضمت
الراء يكون لازما ومستعملا في الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون
مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي عم لها انشاء الله هذا انما يكون
على وجه التبرك لا الشك ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل
فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال المرء مع
من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل
عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما يؤدي تلك المحبة الى موافقتهم
وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار
قال انس ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة
روى مسلم عنهما المستبان اي اللذان سب كل منهما الاخر اي شتمه
ما قالا يعني اثم ما قالا في السباب وهو مبتداء خبره فعلى البادي علم
ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل
ان يقول للسباب يا ظالم يا جافي ولا يكون اثما فيه لقوله تع ولمن انتصر بعد ظلمه
فاولئك ما عليهم من سبيل لكن العفو افضل لقوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك

من عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب اثما ويرئ البادي عن ظلمه بوقوع
القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى في يعني
اثم كاين فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز
المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الاخر اثما ايضا
باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي
فعلى هذا يقدر فيما قالا امضا كا اخرا اي لوم ما قالا • ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال
والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح
يذكر ويؤنث • البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في
القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اي مصداقا
هذا الحكم قول الله تع يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي
الاخرة الباء فيه للتسبيه والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به في الدنيا هو ان يزالوا
عنه اذا فتنوا وفي الاخرة ان لا يسكتوا حين سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله
وبالرسول • عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من
سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم و
اعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد
بالذكر لان معظم الافعال يكون بها • عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه
المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى
الله عنه لان فضله على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت • عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح
عليه تقدم بيانه في الباب الثاني وحيث ان الحديث الذي بعد ~~ابو~~
~~هريرة رضه~~ جابر رضه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر
اي في الاسلام والكفر يوضحه الحديث الذي بعده • ابو هريرة رضه

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اي في الخلافة
مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم
لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال
الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول عم كان من قريش وكذا في الكفر لان
اول من رد دعوته عم وكفر به كان منهم وكانوا قدوة في الحالتين لسائر
الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا سلط الله عليهم الخيار منهم
وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن
يعني متفاوتون في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن
فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن
الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر
المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا
منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على
المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس من فيه
للتبعيض او زائدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه
المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمرو عكرمة
وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا
خيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اياها
اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيارا • ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الناس
كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح
للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال
القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها تحمل الرحل فهي فاعلة بمعنى
مفعول اقول اذا قل هؤلاء الخيار في زمن الرسول المختار عليه السلام فكيف يوجد في هذه الاعصار
المملوة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل

من القليل م ابو موسى رضه روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة
بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل
قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهب النجوم اي تناثرت
اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع امن
فعلى هذا التوجيه يكون قوله ع وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تع ان ابراهيم
كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف
بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور
البدع وغلبة اهل الهوى ه ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من
اخر الليل وبه عمل الشافعي في احد اقواله في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ ه
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها
شرط بايعها ان يكون الولاء له فقال ع لي اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق
استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلت لا نم انها
للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط
فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ه ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه
فقال الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم
لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما
ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لاخر يقال للفاني حجر
او تراب اذا خاب ه ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول
الله ع حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم
اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها
في ظن الحالف ممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب
وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل

او في ثوابه في الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم
الميم فيهما ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا
لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطي الناس بدعواهم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف
غيره على شئ ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشئ سواء كان متبرعا في يمينه
او بقضاء يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي
اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر
~~نية المستحلف وحمل الحديث على هذا اذا استحلفه القاضي بالله بالطلاق فيعتبر فيه نية~~
الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ايما امرأة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا
العشاء الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق
عن المرة بسبب احتمال وقوع الفتنة لان النهار يتمكن فيه من قضاء الاوطار
بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ه ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه
اي بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم البيان في
الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضه روى مسلم عنه ايما عبد
ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتداء وما زايد للتاكيد
وابق خبره لا صفة عبد لان المبتداء يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت
منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز
ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الابق عن احترام
المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته الجاثرة على اباقه ويروى
ابق من مواليه فقد كفر اي كفران نعمة الموالي حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى

دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف
وحمل الحديث على هذا اذا استحلفه القاضي بالله

الكفار وما اوجفتم عليهم بخيل وعاريه بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها
يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله
ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل وعاريه فان خمسها لله ولرسوله ثم
هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يوخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها
بينكم الحديث يدل على ان مال الفئ لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث
يكون حجة عليه ح عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي
رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا اثنان يقولون نشهد
لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي واثنان قال اي الراوي ثم لم نسئله
عن الواحد اي الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام
في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل
انهم لم يقولوا وثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم سالوا عن الثلثة
ثم سئلوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار **فصل ح**
ابن مسعود رضه روى مسلم ^(البخاري)^ عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله
قالوا يا رسول ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اي
مال الذي ينفعه ما قدم اي تصدقه ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه
ويحاسب عليه مورثه م جابر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له
بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقه ويقال
شكاء التي الاذن لها قاله الجوهري هذا تفسير من الراوي ميتا فتناوله اي
النبي عم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشئ وما نصنع به
اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي عم يحبون انه لكم قالوا والله لو كان
حيا كان عيبا فيه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك فكيف وهو ميت
فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من اهون الجدي عليكم
انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعضهم كل ما الهاك

عن مولاك

عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان
يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة
اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد منها خصهما بالذكر لكون
كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين
كوماوين الكوما بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في
غير اسم اي لا يكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة
رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى
المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي برد
الله مضجعه وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين منه
كذا او يقرا ايتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من
الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلث
اي وثلث ايات يقرأها خير من ثلث اي من ثلث نوق واربع اي
اربع ايات يقرأها خير من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن متعلق
بمحذوف يعني واكثر من اربع ايات يقرأها خير له من اعداد النوق على ^(التفصيل)^
المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال
بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الايتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق
من الابل وثلث ايات خير من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه
في الدنيا والاية نافعة في الاخرة التي هي خير وابقى انما قال ذلك على وفق
ما يغتنمه ويبتغيه المخاطب والا فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة
الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قاله اي
النبي الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عنده يعني انها يكون في اواخر
الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخير **فصل ح** انس رضه روى

البخاري عنه اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد
اسلامه هذا الكلام مع التفسير السابق كلام المص والراوي فقالوا خيرنا وابن
خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي ارايتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله
جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو
قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله فقالوا اشرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى
العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقالوا اي عبد الله
بن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول
الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رض
روى مسلم عنه اي واد هذا قالوا وادي الازرق وهو واد بين الحرمين قال
كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل وله جوار بضم
الجيم وبالهمزة يقال جار الرجل اي تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اي
النبي على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الا
جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كاني
انظر الى يونس بن متى عليه على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف
خطام ناقته بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبا
الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو يلبي فان قلت كيف راهما النبي عم يحجان
وهما في الآخرة قلت جوابه ما سبق في الباب السادس في حديث لقد رايتني في
الحجر **فصل** مالك بن بحينة رض اتفقا على الرواية عنه قال النووي
اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين
المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله
ا الصبح اربعا ا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل
الانكار قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين

في الصبح

في الصبح ثم لما اقيم مقام وصلى ركعتين وقال النووي المعنى انصلى فرض الصبح
اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة
بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة
بالكسر يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك
بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه
قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان
اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته
وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال
عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة
مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان
يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا
فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب
عند المشاورة في مواصلة الانسان او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها
ذكر الفاسق بما يجاهر به الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك
العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين
خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة
البديعة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع
معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حين انتهى الى
قعرها وهو بدل من الآن قاله اي النبي عم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون
الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين
سنة فذلك قوله عم الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة
ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي عم عمقها وفي قوله عم
اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رض ر

مسلم عنه على نقل النبي اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له
ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول
اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان من يسال عن الجنس وما عن الوصف
وهنا بين النبي عم بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي
هذا بيان لمفلس امته في الحقيقة وليس باحتراز عن ساير الامم من ياتي يوم
القيمة بصلوة وصيام وزكوة وياتي قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كما في قوله تع
قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني بغير
حق في الجمع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم
وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اي من الحقوق اخذ
من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء
الاوزار فلا ينافي قوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار ح عمر رضه روى
البخاري عنه هذا اخر الحديث السابق في اول هذا الباب من ان جبريل جاء النبي عم
فساله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري من السائل قلت الله ورسوله
اعلم قال فانه جبريل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله اتاكم
استيناف اي اتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازما تعليمكم المراد به تنبيههم
على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال علم العلم الى الله ورسوله مع معرفته
داله على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستقطه
ولا يبادر بالجواب بما تصوره ه ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اترضون
ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف
اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعُسُر وحلم وحُلُم قلنا
نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين
بل ارادهم بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان
تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة
قلت لان في الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشير وحمل اياهم

علي محمد بد

علي محمد بد الشكر وتكبيره ثم انه عم ترقى في حديث اخر من النصف الى الثلثين وقال
ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله
لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به النبي عم فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل
الجنة بسماعهم من النبي عم ان من كل الف من اهل المحشر تسعمائة وتسعون وواحد للجنة فازال عم
استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها
الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معرفة
البيضاء في جلد الثور الاسود وكالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا تستبعد
دخولكم الجنة ه عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المراة طارحة
ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه
المراة بولدها قاله حين راى امراة من السبي تسعى اذا وجدت كذا وقع في النسخ المصححة
لكن صوابه اذ وجدت لان اذا المفاجاة تدخل الفعل واذا المفاجاة تدخل الاسم والمذكور
في صحيح مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من
قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله
لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي هي الصلوة والصيام والجهاد
والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية في حق اليهود
خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة
او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة للخواطر المتهيبة والمعاصي المخفية في النفوس قيل
يكون محاسبة الله اياهم بها في الاخرة وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروه بها والنوائب
تقدم الكلام في ان الاية منسوخة او معولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز
عن امتي ح ام سلمة رضه روى البخاري عنه اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا
اخرجه الله منه اي اكرامها لابي سلمة بصحة اسلامه وحسن هجرته قاله لامراة

جاءت تسعد اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول
الشيطان البيت معصية من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب انما جعل اعانتها
سببا للمعصية لانها يؤدي الى غلبة البكاء وهي تؤدي الى الصد وذلك غير مرضية
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت امراة رفاعة الى النبي عم فقالت كنت
عند رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه مثل
هدبة الثوب فتبسم رسول الله فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي لا يحل
لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها
الجماع تشبيها لذته بلذة العسل وردها بالتاء على ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة
الى تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري
ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة
اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي النائمة لا
يحلل لانها لم تحس اللذة قاله لامراة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين
المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق عن البراء
بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه قال اهدي النبي عم جبة حرير فجعلوا
يلمسونها ويعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ
في الجنة خير منها واللين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة ثوب
يمسح بها البدن في الوضوء فاذا كان هو خيرا فكيف بوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد
ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انما استعمل ارايت
في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار
بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب جبل
من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وبتنوين الدال وغطفان بفتح
الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا
همزة الاستفهام فيه للتعدية وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها

يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب اذا كانت خيرا من هذه الاربعة
التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع
بن حابس نعم قال اي النبي عم والذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل
الثلثة بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه وكانوا
لا فضيلة لهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد قريش
بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اتى بصيغة افضل مشتقا من خير مبالغة لان
خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انما بايعك سراق
جمع سارق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء
كلها لا ينصرف ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمرة لم يحل
بوصول افة سماوية بم تستحل اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامية بالاتصال
تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته
جائحة م ابو امامة رضه روى مسلم عنه قال اتى النبي رجل فقال يا رسول الله اني
اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي عم ثم عاد فسكت عم
وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عم تبعه الرجل فقال يا رسول الله
اصبت حدا فاقمه فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضات
فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي عم ثم شهدت الصلوة
معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت
الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك
هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعدما
وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره
النبي عم ايضا بالتستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك
السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا
فمغفور بتيه بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به

طلب الحد وما نفر النبي ءم ببقي بعيدا فبل ذلك الرجل كان عمر بن عزية وكان يبيع
التمر فقال لامراة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار
نادما فجاء رسول الله باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان
الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من
امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس تدخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر
وتحوله وزلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ه ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه قال صلى بنا النبي ذات ليلة صلوة العشاء وكان قربا من اخر عمره
فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور
صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد
اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة
لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك
الليلة احتج بهذا من قال الخضر ءم ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان
الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض متناول للبر والبحر
والمقابل للبر والبحر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص بهذا الحديث ه ابن
عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ماتت
امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال ءم ارايت لو كان على امك دين فقضيته
اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه
دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشادها على العلة تقدم الكلام عليه في
الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام ف ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات
هل يبقى من درنه اي وسخه من فيه رايه قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع
الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين
قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغائر

منها

منها ف جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما
ويروى قم فاركع ركعتين ويجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف اداءها قاله لسليك
علي وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد
سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع اذا جاء احدكم يوم الجمعة ف ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلوة العصر فسلم في ركعتين
فقام فاتكاه على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان
يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت
قال ءم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل ءم على الناس
فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين
للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا
للواقع بان يقال معناه لم يكن قصر ولا نسيا بل كان سهوا لان السهو ما يتنبه وتم
يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصر ولا نسيا بل كان انساء من الله لانه لو كان
مراده لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم
كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر الملزوم وارادة اللازم احتج
بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه
ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي ءم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت
من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك
قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله ءم كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال
النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي ءم وذلك لا يبطل الصلوة عندنا
ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين
احدها ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى
بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم
ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما حمل على انه كان قبل

نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلايل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت
الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جايز فكيف رجع عم قلنا رجوعه عم كان بتذكره
لا بقولهم ه كعب بن عجرة رضه اتفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم
ايوذيك هوام راسك قلت نعم قال فاحلق راسك وصم ثلثة ايام واطعم ستة
مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي
موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فهو مختص بمكة عند فا
للشافعي لا ادري باي ذلك بداء هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عم هذه
الاخيرية ولا اعرف بايها بداء في الذكر قاله له زمن الحديبية حين راه النبي عم
محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا
او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح
الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين
قلنا نعم قال فثلث ايات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم
تحبون فاعلموا ان ثلث ايات يقرا بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات
عظام سمان وفيه بيان عظيم ثواب القران وان طلبه خير مما يطلبون خ ابو
سعيد رضه روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرا بثلث القران في ليلة
قال الراوي لما قال عم هذا الحديث قالوا اينا نطيق ذلك يا رسول الله فقال عم
قل هو الله احد الى اخر السورة يعدل ثلث القران تقدم بيانه في الباب الثاني ان
الله جزء القران ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه ايعجز
احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه احدنا الف
حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط
عنه الف خطيئة مصداقه قوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وروى
ويحط بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تع والله

يضاعف

يضاعف لمن يشاء **فصل ف** ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الا احدثكم حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه الحال
صفة لحديثا وما فيها نافية انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول
انها الجنة هي النار اي سبب العذاب واني انذركم كما انذر به نوح قومه م
ابو ذر رضه روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده
قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ف علي
رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي
عند رسول الله عم اتت اليه فسالت منه خادما ليعينها وكانت اشتكى يدها من
ادارة الرحى فقال لها الا اخبرك ما هو خير لك منه اي مما سألت تسبحين الله
ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة
حين سالته خادما احب النبي لها لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه
م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال عدنا مع رسول الله رجلا مجموما
فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشد حرا من هذا فقال عم
الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذينك الرجلين الراكبين المقفيين
بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين المنصرفين من القفا المشار اليهما كانا
من اصحاب النار قيل صوابه هذانك على ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هو هذانك
الى هنا كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني ولا تخطية وفيه اشارة
الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه عم فيأول بانهما كانا منافقين وان
كان يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز
ان يكونا في ذلك الحر زمانا لطيفا ف حارثة بن وهب الخزاعي رضه اتفقا على
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث له في الصحيحين منها اربعة
الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني
من يستضعفه الناس ويحقرونه وروى بكسر العين معناه متواضع

قال القاضي المراد به الخاضع بالله لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل
النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة
بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة وهو الذي يجمع ويمنع
وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان
اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضه روى م
عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي ياتي بشهادته
وهو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسالها على بناء المجهول اي قبل ان يطلب منه
الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خير امتي القرن
الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عم اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والاخر
لمسلم قال بينما رسول الله عم في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فراى احدهم فرجة في الحلقة
فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم الا اخبركم عن النفر
الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجا اليه بان دخل مجلس رسوله فاواه الله
يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الاخر فاستحيى يعني ترك الدخول في
المجلس حذرا عن مزاحمة وحياء من النبي صلى الله عليه وسلم وجماعته
فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني
سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم
والحاضرين لسماعه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به
الخطايا محوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع
به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره
بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى المواضع الفرض
حال كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء
وهي موضع القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار

او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة
جماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو
ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون
جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب
المرابط ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحيي منه الملائكة
يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثالث في حديث ان عثمان رجل
حيي المراد من استحياء النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه ح ابو بكرة رضه
روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله
وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر
الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور
وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما
افردها بالذكر ثلث مرات وتكرار الا مع هما اهتماما بشانهما وتغيير هيئته عم عند ذكرها
يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة
وغيرها فما زال يقولها اي النبي عم جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى
قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينهما تفاوت
في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة كمفاسده الا ترى ان الكذب
بالقذف لا يساوي بفتح الهيئة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه الا انبئكم
ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد
وهذه اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري
العضه هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر بمعنى كثرة قالة
الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم
اعلم ان العضه الفاحش غليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم
الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بالله

الاان بتقدير قبله مضاف اي بنميمة القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه
ق عمرو بن العاص اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه
الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره ان سماه فكني
بدليل ما روي ان الراوي قال سمعت النبي عم جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي
باولياء وقال القاضي قيل المكني عنه هو الحكم بن العاص انما وليي الله وصالح
المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها
بضم الباء وتشديد اللام وروي بفتحها اي اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة الثانية
والاولى سببية اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروي بفتحها فيكون جمع بلل مثل
جمل وجمال ق ابن مسعود رضه عقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه الا ان
الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في صدر الباب في حديث الايمان يمان
وان القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسيري بمعنى القسوة في
الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث
الفخر والخيلاء في الفدادين حيث يطلع قرن الشيطان اي ناحيتا راسه المراد الذي
فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح
فيهما لانهما لا ينصرفان فان للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم
عابدوا النبي عم وابوا عن اجابة الحق م عقبة بن عامر روى مسلم عنه الا
ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة
الى غناية بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله
على المنبر لما قرا واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح تفسير
القوة المذكورة في الاية ق المسور بن مخرمة اتفقا على الرواية عنه الا ان بني
هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن
لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان
يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء

قطعة

قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني ما رابها بفتح الياء المضارعة قال الجوهري
يقال رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه
ويؤذيني ما آذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان مني ق فاطمة رضه
اتفقا على الرواية عنها قيل ما دونه عن ابيها ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث
واحد قالت عايشة كانت ازواج النبي عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما راها مرحبا
يا بنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول
الله بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما راى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام
رسول الله سالتها عما سارها قالت ما كنت افشي سر رسول الله فلما توفي عليه السلام
استخبرتها عنه فقالت حين سارني في الاول اخبرني ان جبريل كان يعارضني اي
يدارسني بالقران كل عام مرة وانه قد عارضني بالعام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب
فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا فبكيت لذلك وحين
سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء
الامة قاله لها هذا قول المص وفي الحديث معجزة للنبي حيث اخبر في حيوته لحوق ابنته
وصار كما قال ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي لما مات
ابنه ابرهيم فقال له الناس تبكي يا رسول الله فقال الا تسمعون ان الله
لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش
ولعنهم لانهم كانوا ينسبوني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرها
والله برائي منها وزاد دفعني وخابوا فيما طمعوا من مذممي يشتمون مذمما ويلعنون
مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون
مذمما اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب
تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير المحمدة وموصوف
بالصفات الحميدة م حذيفة اليمان روى مسلم عنه الا دخل يا ثيت بخبر القوم

الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره جعله الله معي يوم القيمة قالها ثلثا
ليلة الاحزاب قال الراوي فلما لم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فائتني بخبر
القوم فلا تذعرهم علي اي لا تفزعهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رايت ابا سفين
ان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت
قول الله لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني ع م فضل عباية
فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو
م جابر رض روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب الا ان يكون
ناكحا او ذا محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا
كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب
في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات
الله كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في
الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله
روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم
مساجد اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة الله
وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اشارة
الى مصدر تتخذوا **فصل** عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية
عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل
وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة
بل عنها مع عدم النوم فان لعينيك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام
ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع
قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة
ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم وبه ع

فانك

فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك
اي غارت ونفهت بالنون وبكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج
بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله لا صيام من صام الابد واجاب عنه
من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل
قوله ع م في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته
بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي م
عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الم تر هذه الكلمة تعجب ايات انزلت
هذه الليلة لم تر مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد ايات
كلهن تعويذ غيرها من السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب
الناس وفي الحديث دليل على انهما من القران ورد على من نسب الى ابن مسعود رض
انهما ليسا منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الم تروا الانسان اذا مات شخص
بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه
تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر
ف عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الم تري بسكون الياء خطاب لعائشة
اصله ترايين فاعل ان قومك ارادبهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا
عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول قريبا من سبعة
اذرع وكان بنائهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله
الا تردها على قواعد ابراهيم قال اي النبي لولا حدثان قومك وهو بكسر
الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بنائها
الاول قال العلماء بني البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ع م
ثم قريش في الجاهلية وكان النبي ع م ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله
بن الزبير على ما حكى ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها
اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس استشيروا

علي في الكعبة انقضها ثم ابني بنائها واصلح ما دهاها فقال ابن عباس ارى ان
نصلح ما دهاها وندعها على ما بعث عليها النبي عم فقال ابن الزبير لو كان احدكم
احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني سمعت عائشة ان النبي عم
قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوى على بنائه
لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا
يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمسة
اذرع من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا من طوله عشر اذرع
فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل الزبير
فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كالاول
في الطول والبناء ففعل واستمر الى الآن على ذلك حكي ان هارون الرشيد سال مالكا
ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابرهيم عليه السلام فقال مالك يا امير المؤمنين
ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه
دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال لما هجرت مع النبي عم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف
النهار نام عم في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرايت راعي غنم
فحصلت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ عم شرب فقال
الم يان للرحيل فقال انا بان لنا اي حان بعني لم يجيء وقت الرحلة والرحل
اسم بمعنى الراحلة فلما رحلنا بعدما زالت الشمس تبعنا سراقة بن
مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله فساخ فرسه في الارض اي دخل
الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله ما القى
احدا الا رددته فدعا رسول الله له فنجى فقدمنا المدينة قاله له بعد
خروجه الى المدينة فلما كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له
في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه

حتى

حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فراى النبي يهودي يوما على اطم من اطام المدينة
فصاح باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا
الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت
الجواري يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب
يوم الاثنين لاثني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول **فصل** ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال الفقراء المهاجرين يا رسول
الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال عم وما ذاك
قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال عم
افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به
من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون
البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم
فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل
للمستثنى منه لقوله عم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد
عليكم بصدقته في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه
الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس
احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون
احدا ان قدر انه فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في
قولك لا يكون ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه
الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء
لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق في بيان السنة بين نوعي الاغنياء والفقراء
وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول
الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اي عقيبها ثلثا وثلثين

افضل من الاخر

مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون
ثلثا وثلثين ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اي
مبالغا في الشكر بربي قالته حين قيل له اي قالت عايشة للنبي حين رات ان قدميه
تورمتا من القيام في الصلوة اتكلف هذا اي تصنع هذا الفعل وتشق بنفسك
وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما افلا تتقي الله في هذه البهيمة اي في تقصيرك
في حقها التي ملكك الله اياها فانه يشكوا الي انك تجيعه وتدئبه يقال ادابه
بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار
الحيوان قاله لرجل من الانصار حين دخل حايطه يعني جرت قصة ما ذا فيه جمل
فلما راه جرجر اي صوت وذرفت عيناه اي جرى دمع عينيه قيل اتاه النبي عم
فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا في ابله الضمير
راجع الى الراعي اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها والبانها
يعني يجيدون بعضها وتشربون منه قاله لنفر من عكل او عرينة شك
من المص تقدم بيانه في اول الباب الخامس فصل ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم
القيمة فقال اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه
على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سوال السائل عند نزول
قوله تع يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول الذين يحشرون على وجوههم
الاية لان الحشر وهو الجمع لا يفهم منه المشي بل المناسب له قوله تع الذين
يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي
يكون كذلك باستصحاب الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه

ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال تحدثت اصحاب النبي عم عن مالك بن
دخشم ظنا منهم انه منافق وودوا ان يدعوا عليه النبي عم فقال اليس يشهد ان
لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا تفسير من المص بضمير
يشهد ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون
الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا
انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير فيه للشان لا اله الا
الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول
لاح لي ههنا اشتباه واندفاعه اما الاول فبان يقال ان اريد بالشهادة في قوله عم
لا يشهد احد الى اخره ما يكون من لسانه فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك
الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المومنين
يدخلونها على انه لا يدفع هذا الكلام دفعا لان دعواهم ان مالكا لم يشهد عن
قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان ومن الدخول عن
الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فبين عم ان
من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار
زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو
ذر اتفقا على الرواية عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا
مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه
الواو محذوف اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنيا وليس قد جعل الله لكم
ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى
في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة يرفع كل صدقة وكل تهليلة صدقة
وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة انما نوى فيه عفاف نفسه
او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والشهوة
فعلى هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له

وفي بضع احدكم يعني في جماعه واتيانه بفعل
بضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة م

فيها اجر قال ارايتم لو وضعها اي شهوة بضعه في حرام اكان عليها فيها وزر الكلام
فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عم هذا الحديث
لناس من اصحابه اي جماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع
دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف جواب عمن قال كيف
ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر
عليه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال ان رجلا من اسلم يقال له ماعز
فاعترف بالزنا اربع مرات فامره عم برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال اكلما انطلقنا
غزاة نصب على الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب اي صوت
الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع على بتشديد الياء
وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني لكن لازما على هذا الشان وهو لا وتي
على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي نعذبه
بسبب ذلك الفعل اعلم ان المص لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور
بعدا وهنا كاف وفي الحديث المتقدم لام م ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اولكلكم ثوبان قاله لسائل ساله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي
لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها
من جنس الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار يعني
ليس لكم ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان
ستر العورة الذي واجب يحصل به فكيف خفي عليك جوازها فيه م عايشة
رضه روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله على بمكة لاربع مضين من
ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال عم اوما
شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره عم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا
من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون انما المفاجاة
وترددهم في صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي عم

ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت
علمت قبل احرامي ما علمت بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي
ما سقت الهدي معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي
معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة ولما سقت
الهدي حتى اشتريه الى الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة
وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا حلالهم اعلم
ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا لم يذكر المص روايه بل هو حديث واحد
وانما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط
فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي عم في غزاة
فاتى على فقال لي ما شانك قلت اعيى جملي فتخلفت فنحر فصار سريعا حيث
احسن خطامه لاسمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا
ام ثيبا (قلت ثيبا عم) فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات
فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال اما انك قادم اذا بالخفف
حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد
هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا وكرره للتاكيد قاله له اي الحديث
للراوي وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم
ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث رضه اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت
وليدتي بلا استيذان من النبي عم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت
وليدتي فقال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق
خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة والاصل ان
خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية ويطلق على الجارية
وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك ليس لها
ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق

وفيه تلويح على الاعتناء بالاداب من جهة الام اكرامالها م ابو قتادة رضه
روي مسلم عنه قال لما رجع النبي من خيبر سار ليلة فنزل في اخرها للاستراحة
فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال
اما انه الضمير للشان ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا
اثم لانعدام الاختيار من النايم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجي
وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها
لما روى ابو هريرة انه ءم قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها
اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين تنبه لها اي لتلك
الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك
اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها
عند وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها
قاله عداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في اخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر
اي صلوته بجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال مر النبي ءم بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحبي القبرين يعذبان
وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عنى بالكبير
ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب
غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من
بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول
ح لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمه بول اولم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية
وهي يقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل في الستر وقيل معناه
لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح عن بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين
الذنبين سهل عن الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رضه روى
مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي انهاما بالكذب في كلامكم وهو بفتح

التاء

التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبرئيل فاخبرني
ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد
بها اظهار فضلهم للملائكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة مستدير
كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد
حلقة بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا
نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال الله بالمد والجر على
اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف
الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا
ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على
الرواية عنه قال خرج النبي ءم الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال
المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك نادى منه فاخبر النبي ءم
بقولهم فقال ءم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه
لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص رضه
روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي
سوى حقوق العباد فانها لا يسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو
كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه بدار
الحرب ثم اسلم لا يواخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني يمحو اذا دبالهجرة ما كانت قبل الفتح
ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة عليه حقوق الله الله من العقوبات واما
الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط لانهما من حقوق الفقراء
وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ورد في حديث اخر انه ءم
سال من الله تع في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحاج وقال في دعائه حتى الدماء
والمظالم واجاب الله دعائه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق

وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته ترغيبا الى المتابعة قاله له حين قبض اي الراوي يده عن البيعة اعني بعد قوله للنبي ع م ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط ع م فقال مالك يا عمرو قال الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي ع م تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعول له ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل يشترط ماذا ويكون ماذا المتاخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م

ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من بقي له التفات الى غير الله واما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضرك قاله لرجل يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتداء خبره محذوف اي الذي لقيته الم عظيم

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سأل رجل اي الصدقة اعظم فقال اما وابيك الواو للقسم لكنه جرى من النبي ع م على العادة بلا قصد اليمين لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته ان تصدق اي ان تتصدق بحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك المال في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتأمل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان على قوله ولا تمهل

بالنصب

بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتداء محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان تقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ فيه حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة تكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف جميعا فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتنبأنه والثاني لفظة البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين امنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الاية وهي ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المظهر انه نفي وفي المعنى نهي الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الحمار بالفرض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم

اوجنتان بالنون بعد الجيم اى سترتان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ
وقع الاولي بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية جبتان بالباء على شك تصحيف
عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم
المتصدق بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة
وقصها على راسه يستهل اللبس عليه ويسلك يديه من كميها ويرسل ذيلها
على بدنه حتى سترته وحصنته وهو معنى قوله م تعفى اثره على بناء المجهول
من باب التفعل اي يجر اثر مشيه لطوله ويستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا
قصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصار
الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي
صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت
على عنقه وانضمت يداه الي تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر
والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك
الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع
ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق
صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة
م ابو موسى رضه روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت
الذى لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت
بالحي والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل
ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلامه واقول
الحي شبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه
المومن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تع او من كان ميتا فاحييناه و
على ان المشبه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل اشبه من تشبيه
بيته به يشهد عليه الذوق م جابر رضه روى مسلم مثل الصلوة الخمس

كمثل

كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل
ذلك كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى صلوات الخمس لا يبقى من صغايره شيء ح
النعمان بن بشير رضه روى البخاري عنه مثل القايم في حدود الله اى المجتنب عن
المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا اي اقترعوا
على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا في محل الجلوس في الاعلى
والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به
من غيره فليس لاحد ان يقيمه فاصاب بعضهم اعلاها اى الطبقة الاعلى من
السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على
من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اى من القوم بالمرور
عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين
وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على
على ايديهم اي ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم
اذا ترك من باشر المنكر عليهم عاد الضرر بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا
عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه مثل القران مثل الابل
المعقلة اي المعانة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها
اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما شبه القران بالابل
المعانة بالعقل اشارة الى انه ان اعتيد قراته تذهب ان تركها ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه مثل المومن الذي يقرا القران مثل الاترجة بضم الهمزة
والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل
ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المومن الذى لا يقرا القران مثل التمرة م
لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذى م
يقرا القران مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرا م
القران كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي في ضرب هذا المثل الي

معان منها انه ضربه بما يخرجه الشجر للمشابهة بينه وبين الاعمال فانها من
ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المومن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق
بما ينبته الارض تنبيها على علو شان المومن وارتفاع عمله واغطاط شان
المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عمن ان يحرسها ويسقيها
ويربيها كذا المومن يقيض الله من يوقيه ويعاله ويتعهد به ولا كذلك
الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء ق جابر رضه مثل المومن مثل السنبلة
قال صاحب التحفة هذا الحديث الحق مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن جابر
وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكر الشيخ تخركها الريح فتقوم مرة وتقع
اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبالراء المهملة ساكنة ثم براء هذا
هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر
يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني
ان المومن كثير الالام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك
فياتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رضه روى مسلم عنه مثل
المومن في توادهم بتشديد الدال مصدر توادد اي تحابب ووقع في بعض النسخ
بدون في فيكون بدلا من المومنين بدل اشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد
الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سايره اي باقي الجسد
اسم فاعل من سار اذا بقي وهو مما يغلط فيه الخاصة فيستعمله موضع الجميع
بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني
كما ان الرجل اذا تالم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المومنون
ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدهم مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع
المومنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه مثل المنافق
كمثل الشاة العايرة اي المترددة بين الغنمين اي القطيعين من الغنم
تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه

مرة

هذه مرة اي القطيعة الاخرى اي مرة اخرى ولا تستقر في احديهما لانها غريبة
ليست منها فكذا المنافق لا يستقر لا لمسلمين ولا الكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا
فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها
اي شرعوا يدخلونها ويتعجبون اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لو
اي لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع رابط المعنى فانا اللبنة او الضا
مقدر يعني فموضعي موضع اللبنة جئت ختمت الانبياء م جابر رضي روى مسلم
عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال
وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع الفراشة
بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار يقعن فيها وهو يذبهن اي يدفع
عن النار والوقوع فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي
معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن النار ثم
وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع
في النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل ابو سعيد اتفقا على الرواية
عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذر
عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف ان
يقوم بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا نتحدث فيها
ما نافية اليه بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق
ولا نفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر
ميمي اي اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجته
كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه وافعلوا فيه بقدر الحاجة قالوا
وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه من النظر الى المحرم وكف
الاذى اي الامتناع عما يوذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر

ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء
اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو
بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا
فقال الحمو الموت يعني خلوة المراة مع حموها قد تؤدي الى زناها على وجه الاحصان
فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك
البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو
هنا غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المراة
وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم من
المراة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت ح ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تع ان بعض الظن اثم قال
النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن
اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن
السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون
بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والوصال ح
اياكم والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم في الثاني بعلامة
ح اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي ح انس رضه روى البخاري عنه
اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون
اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء
الكافر معتبر وقد قال الله تع وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الاية في حق دعائهم
للنجاة من النار في الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا ابو قتادة رضه
روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي
يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته م ابو هريرة رضه

روي

روي مسلم عنه قال خرج رسول الله معتلا من الجوع فلقي ابا بكر وعمر فقال ما اخرجكما
من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عم والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما
فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس هو في بيته فلما راته المراة قالت مرحبا
واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري
فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني
فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد في
يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب
فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عم
لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي
المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سؤال تعداد
النعم والامتنان لا سؤال تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث
اخر انه عم لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر
قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بن التيهان بفتح التاء
المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها فصل ق البراء بن عازب
رضه اتفقا على الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر
عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عم الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول
كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي بشركه وقد نهى
الناس عن الافتخار بابائهم قلنا المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص فيه الافتخار
بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان راى رؤيا بشر فيها بظهور النبي وكانت تلك الرؤيا
مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لابد من ظهوره على الاعداء
اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه فلما كان في ذلك اليوم اثنا عشر
الفا فولوا فما ولى رسول الله وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته
جهة الكفار قال المازري احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم

واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبي اتفاقا فلا يكون
شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقروا انا النبي لا كذب بفتح
الباء ليفسد الوزن وانما الرواية باسكان الباء م انس رضه روى مسلم عنه
انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع
في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت الفعلان كلاهما على
بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه ءم اكثر امة منهم
وان من الانبياء ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كان سائلا قال ما سبب الاولوية
فاجاب ءم بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه ءم ما هو المقصود من بعثة
جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة في الصورة المتعارفة
في الفرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي بطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا
انبياء بعد عيسى ءم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله ءم
اذا توفي بميت يسال ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما
فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن توفي من المومنين على
بناء المجهول اي مات فترك دينا فعلي قضاوه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيهم
في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام
من النبي كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فيقتضيه والذمة
خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا سقط والكفالة بالدين
الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه ءم الصلوة على المديون
كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر على من مطله وقبل قضاوه ءم
ذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه انا سيد ولد بني ادم يوم القيمة قيد به مع انه ءم سيدهم في
ايضا لان سودده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تع لمن الملك اليوم

الله

الله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل يكيبي بل كان بمزيد فضل الله
علي وانما ذكره ءم فاما لامتثال قوله تع واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب
تبليغه الى امته كي يعتقدوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة خواصهم
من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان النبي ءم افضل
من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله ءم في الحديث الاخر لا تفضلوني
من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يودي الى تنقيص المفضول او
الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل في نفس النبوة
فانها مستوية بينهم او على انه ءم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد بني ادم
او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني اول من يعاد فيه الروح يوم
القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره
بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رضه
روى البخاري عنه انا شهيد على هولاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل
يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي او بانهم مستحقون
بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني فرط لكم م
ابو موسى رضه روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء والارض
حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره
والمقفي بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء في قفاهم ونبي التوبة
لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل
الا ترى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس كقوله تع توبوا الى باريكم
فاقتلوا انفسكم او لان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التايب
منهم كمن لا ذنب له لا يواخذ في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم يواخذ في الدنيا
لا في الاخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى

لولاك لولاك لما خلقت الافلاك رق اطراف ابي سعود اي فى كتاب جمع فيه
طرف الحديث واختلاف رواتها ونبى الرحمة ونبى الملحمة اي الحرب لانه
بعث بالقتال ولم يذكر ونبى التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون
رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون فى الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزاة
ونبينا عم بعث بالسيف لير تدعوا به عن الكفر ولايستأصلوا فى كونه عم نبى
الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك
حتى قيل للنبى الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة
ومكتوبة اولان الوحى اليه فى تلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد
رضه روي مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال
نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا سنه اولا كهاتين فى الجنة
واشار النبى بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوى معنى الحديث ان كل
كافل اليتيم يكون فى الجنة مع حضرت النبى عم الا ان درجته يبلغ درجته
وما روي انه عم فرج اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى
ذلك **فصل** عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد
يلعب السودان بالدرق والحراب فسالت النبى عم ان انظرهم قال تشتهين
قلت نعم فاقامنى وراءه وقال دونكم اي خذوا فى لعبكم كما يلعبون يا بنى
ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم
قاله يوم عيد للسودان وهو طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا
يلعبون بالدرق جمع درقة وهى الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع
الحربة وفى الحديث رخصة فى النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو
كالوتر والمزمار وغيرهما روي انه عم مر على اصحاب الدرق فقال عم
خذوا يا بنى ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان فى ديننا فسحة استدل
بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو فى وقت العيد والختان

وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع
ليس فى معناه ق عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عم
انى رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين لابتين تجهز ابى بكر للهجرة الى المدينة المنورة
من الكفرة فقال على رسلك بكسر الراء يعنى كن على هينتك ولا تعجل فانى ارجوان يؤذن لى
قاله لابى بكر قبل الهجرة ق صفيه بنت حيى بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة
قالت كان النبى عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معى يمشى معى الى
الباب فمر رجلان فلما رايا النبى عم اسرعا فقال على رسلكما انها صفية بنت حيى فقالا
سبحان الله ان تاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجرى من ابن ادم مجرى الدم
قيل انما خاف عم من ان يظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسرعهما تأدبا ق ابو
موسى رضه اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم
انه ليس احد من الناس يصلى هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة
احد غيركم هذا شك من الراوى قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل فى الظلام تبا خبر
ادائها وكان الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة اميرك فى عسرك ويسرك
اي فى حالة فقرك وغنائك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق
طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهى بالفتحات والثاء المثلثة اسم من استيثار
وهو الاختيار يعنى ان افضل ولوازمك احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا
تخالفه وانما قال واثرة عليك وان كان قوله مكرهك يتناولها اشارة الى شدة
تلك الحالة م ثوبان رضه روي مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد
لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله له حين سئل
عن عمل يدخل الله الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام
تقدم الكلام عليه فى هذا الباب فى حديث اقرب ما يكون من العبد من ربه وهو
ساجد م جابر رضه روي مسلم عنه قال امرنا رسول الله بقتل الكلاب ثم

نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخلط لونه لون آخر ذي
الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهي شحمة العين التي تجمع البياض
والسواد وخوصها غوورها شبه الطفيتين على وجه الكلب بخوصة من
خوص المقلة يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب تفسير للاسود
احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان
الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخراج عن جنس الكلاب **ق** جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج
من ثمر الاراك فقال عليكم بالاسود منه فانه اطيب اي من الكباث لان
اسوده يكون انضج قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال انى نبي نعم وهل
من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة
الضعفاء **م** ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون
يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادات لا تقدروا
على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل حتى تملوا الملال فتور يعرض للنفس
من كثرة مزاولة شيء وهو مستحيل في حق الله تع فيراد به ترك الثواب عبر عنه
بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله
فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة
لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عايشة كذا قاله صاحب التحفة **خ** عايشة
رضه روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عايشة عليك بالرفق
وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف
وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليك السام واللعنة بعد قولهم
للنبي السام عليك ورده عم عليهم بقوله عليكم **فصل ق** جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه لك النمق ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل كرره للتاكيد قاله له تقدم
بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك **م** ابو مسعود عقبة رضه بن عمرو

الانصاري روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها
مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره
فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبع مائة كما قال الله
تعالى الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة
فقال هذه في سبيل الله **م** جابر رضه روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيء مقدر له
مخلوق فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض
برأ بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله
من داء الا انزل له شفاء **ق** ابن مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو
الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبشرط
شرطه لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عنده مقعده استخفافا بالم
لان علم الغدرة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد
فضيحته بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا **ق** ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجاب به يقينا فاريد ان شاء الله
ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في
حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تع
ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله **خ** معن بن يزيد رضه روى
البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين
سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئته
فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله فقال لك
ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك
الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض
حمل الحديث على انه كان مخصوصا به ويحمل ابو ح وم بظاهر الحديث وقالا اذا دفع
الزكوة وكيل الاب الى الابن ووكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه

الى ابنه او ابنه الى ابيه فى النطفة من غير معرفة ح عايشة رضه روى البخاري
عنها قالت قلت للنبى ترى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال لكن افضل الجهاد
يعنى افضل من الجهاد فى حق النساء حج مبرور اى مقبول م ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لاداية حق الله واجر لخدمته مولاه
باستقامته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعنى طعام
المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المجهول
اى المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفى بمعنى النهى المراد بما يطيقه المملوك ان
يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثه ثم عجز تركت
منهيا عنه بقرينة قوله عم فى رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعينه
كذا فى شرح السنة ه جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه لى خمسة اسماء انا محمد
واحمد وانا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التى كانت
قبل بعثته وانا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى بتشديد الياء اى على اثرى
يعنى يحشرون بعدى وقيل المراد بمجيئه قرب قيام الساعة وانا العاقب اى
الاتى عقيب الانبياء فصل ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قالوا الرؤيا الصالحة تقدم
تقديره فى الباب الخامس فى حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة
ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية لم يتكلم فى المهد صبيا قال انى عبد الله اتاني
الكتاب الاية وصاحب جريج ونبيا صبى يرضع قصتهما سيانى فى الباب الثانى
فى حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين فى هذا القصة يحتمل
ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم فى الجمادات وان يكون عن معرفة بان
خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى فلا شك انه كان بادراك كالعاقل
البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عم فى قصة [?] وقوله تعالى
وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان

الا الثلثة عيسى بن مريم وهو نطق به
القران فاشارت اليه قالوا كيف نكلم
فى المهد صح

فى المهد

المهد وقد جاء فى قصة الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت
من النار اصبرى فانك على الحق قلنا ان المذكورين فى الحديث هم الذين صح انهم تكلموا
فى المهد ولم يختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر
النبى بما كان هاهنا فى علمه مما اوحى اليه فى تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما
شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبى قط الا ثلث كذبات
ثنتين بدل من ثلث كذبات فى ذات الله اى فى طلب رضاه اعلم ان الثالثة
كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبعى فيها
خصص الثنتين بذات الله دونها قوله انى سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اى احد
تلك الكذبتين قوله انى سقيم بيانه ما روى ان ابراهيم عم قال له ابوه لو خرجت معنا
الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال انى سقيم
تاويله ان قلبى سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه
ما روى انه عم بعد ما القى نفسه وهم ذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على
كبيرهم فلما رجعوا ورأوا حوالهم قالوا انت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله
كبيرهم تاويله انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد
بكبيرهم اى متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة فى شان سارة قصته
ما ذكره النبى فى الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت
احسن الناس فقال لها ابراهيم ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتى يغلبنى عليك فان
سالك فاخبريه انك اختى فى الاسلام فانى لا اعلم فى الارض مسلما غيرك وغيرى
فلما دخل ارضه رأها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امرأة لا ينبغى
ان تكون الا لك فارسل اليها فاتى بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه
لم يتمالك ان يبسط يده اليها فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال
لها ادعى الله ان يطلق يدى ولا اضرك فدعى فعاد فقبضت يده اشد

من القبضة الاولى فقال ادعى الله ان يطلق يدى فلك الله ان لا اضرك ففعلت
واطلقت يده ودعى الذى جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تاتني بانسان
فاخرجها من ارضى واعطها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه
البلاغ من الله تع محال واما فى غيره امكان وقوعه فليه قولان للسلف والخلف
قال القاضى عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة
فى الحديث فانما هى بالنسبة الى فهم السامع لكونها فى صورة الكذب واما فى
نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان
الاستثناء من النفى اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جايز
فما ظنك فى دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك وقع كلام ابراهيم قرينة حالية
او مقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله م
لساره انك اختى فى الاسلام قوله فى الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت فى النسب
وقوله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة على انه مأول وتجوز فيه
فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب
ولو كان لهم يعنى لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اى
فى زيادته يعنى لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم بيركة ثمارهم بقوله وارزقهم
من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احد
منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اى ولا ادخل انا بعمل يعنى
العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل بالاسعاد لان يتفضل الله
عليه كما قال الله تع ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدنى الله منه اى
يسترنى ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا لاجل يعنى يسترنى
بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى يمكن يقال امكننى من
ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل م انس
رضه روى مسلم عنه لما صور الله ادم يعنى طينته فى الجنة تركه ما شاء

ما هذه

ما هذه يعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اى يقاربه وينظر اليه فلما
راه اجوف عرف انه خلق اى مخلوق لا يتمالك يعنى لا يتماسك فيما يستجوفه
ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف
يكون تصوير ادم فى الجنة وقد جاء فى الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة
والطايف بوادى نعمان وايضا قوله تع يا ادم اسكن يدل على انه دخل الجنة
وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت
بقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون
فى الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لما كذبنى قريش يعنى
فى اسرائه الى بيت المقدس قمت فى الحجر اى فى حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم و
تشديد اللام اى كشف لى بيت المقدس فطفقت اى شرعت اخبرهم عن
اياته اى علاماته التى يسئلونه وانا انظر اليه الواو فيه للحال فصل
ق فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح الجيم
وسكون الهاء فلا يضع عصاه من عاتقه يعنى يضرب زوجته كثيرا وقيل
هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء فى بعض الروايات
اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووى فيه دليل على جواز ذكر الغايب بما فيه
من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة
واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اى فقير لا مال له هذا تفسير لما
قبله انكحى اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولى
لان فاطمة كانت قريشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن
حفص البتة اى طلاقا باينا فخطبها ابو جهم اى طلب ان ينكحها ومعاوية بن
ابى سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة
من الاقبال وهو توجيه الشئ للشئ مفعوله محذوف اى اوجهه لك واما المال
فلست منه فى شئ قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعنى اراد ان يسلم وكان

قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا
وجهه الشراح لكن ما قاله الرواية من ان معبرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء
فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره السابق قال ع م الحديث
مشعر بان يقال فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ
المصححة وهو المناسب لقول المص حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في
في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق ف
عبد الله بن سلام رضه انفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال
قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة
وهي الطريقة الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ
فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ هاهنا فاتى بي جبلا
فقال لي اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك
مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا رأسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه
حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء
فاخذني فزجل بي وهو بالزاء المعجمة بمعنى الرمي فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب
العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي فقصصتها عليه
فقال اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي
رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله
واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا
حتى تموت جعل ع م تمسكه العروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ف يعلى بن امية
رضه اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة
فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق
والاجتناب من النساء والطيب واللباس ولهذا لبس على عمومه لان العمرة
لا وقوف بها قاله لرجل بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة والراء

المهملة

المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي فتح بكسر فيها العين وتشديد
الراء كذا في المغرب فذا اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته وراسه اي بزعفران وطيب وعليه
جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او
جاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي لم يامره
بالفدية ولو كانت واجبة لامره بها والرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره
عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله
ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جنايات الحج
ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج فهم
وجوب الفدية عليه ضمنا ف جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض
على راسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الحفنة وقال البخاري
ثلثا واشار اي النبي بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار
ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة
على استحباب عدم اسراف الماء ف عايشة رضه اتفقا على الرواية عنه قالت لما وصف
النبي ع م السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت لم
لا اخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله اي من ضر ذلك السحر فكرهت ان اثير
بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خفت من ان يتعلموا من اجزائه شيئا
فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ف عبد الله بن سلام رضه اتفقا
على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق
من المشرق الى المغرب والظاهر انه ع م اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت
كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول
الايات مشكل لان بعثة نبينا ع م من الاشراط والنار لم يتقدمه وقد قال ع م
في حديث اخر ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق
ان يقال بعض العلامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها

وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا عم ومن الثاني النار
والدخان والدجال وخروج ياجوج وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها
وخروج الدابة والرجفة سمي اولا لانه مبدأ ذلك القسم واما اول طعام ياكله
اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زائدته وهي القطعة المفردة المتعلقة
بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اي جره الى جانبه وجعله شبيها به
واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة حين
سأله عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما اهل النار الذين
هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي
حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال
بخطاياهم فاماتهم اي اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ
فاماتتهم بتائين اي اماتتهم النار كذا قال النووي معناه ان المذنبين من
المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي ارادها الله على قدر ذنوبهم
ثم يكونون محبوسة في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم
ان يغيب الله عنهم احساسهم بالالام او يكون الامهم اخف لكن المناسب هنا
ما قدمناه امانة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كما يحمل الامتعة
ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدتها ضبارة
بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين
على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون
فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء فالبس بقوت تكون في
حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين فبلا اذا اتفقت فيه حبة نبتت فيه
حبة تنبت في يوم الجمعة وليلة شبهه عم سرعة عود ابدانهم بسرعة
نباتها وفي حديث اخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن
ارقم روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما

انا بشر

انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم
ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به
واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل
نساؤه عم سماها ثقلين اعظاما لقدرها يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله
في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم
عليه الصدقة بعده كآل علي رض وعقيل وجعفر وعباس رض وعلى هذا لا يكون
نساؤه من اهله الا ان يكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته
والمعروف عند مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من
استمسك به كان على الهدى ومن اخطاه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل
الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن
تركه كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما
اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم
اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في يده
بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكونوا على حظه اي يكون له نصيب عوض
ما رده حتى نعطيه اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا
فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده بعوض فهو
اذن تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري
من اذن منكم م جرير رض روى مسلم عنه قال جاء النبي عم قوم عراة متقلدي
السيوف كلهم من مضر فتغير وجه رسول الله لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا
فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم
من نفس واحدة وهي نفس ادم وفرعكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء
من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر وهو صفة نفس وهو انشاها
ان لم يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في

الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم اي اتقوا ربكم الناس الذي بعث اليهم الرسول
وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم
التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض
فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسأل بعضهم بعضا بان يقول
بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي
اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل المجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اي
والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا بحفظ اعمالكم فاتقوه فيما
نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة
واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق
من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى ولو بشق تمرة تمامه
الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت يعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجمع كومان
من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اي استنار وظهر عليه امارات السرور
ح جابر رضه روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم
الهاء وفتح الدال الارشاد هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد عليه السلام
ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد
والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطريق طريقة محمد
وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة
ولم يفعلها النبي عم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره و
الطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضه في
التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه
الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها
ومباحة كالبسط في الالوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران ح
ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال قال رسول الله عم في مرضه الذي قبض

روحه فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار وهذا بيان للحي يقلون ويكثر
الناس يعني ان الانصار نصروا النبي وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا
يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم
يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا
او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني ليتجاوز عمن اساء
من الانصار فيما سوى الحدود ح عمرو بن تغلب رضه بالتاء المثناة فوق وسكون
الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما روى عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث له في الصحيحين
حديثان انفرد منهما البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة
والدال اي اترك الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما
بكسر اللام ارى في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع
شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم
من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى
النفس عمرو بن تغلب رضه فضيلة له ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
اما بعد يا عايشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله
اي سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب اي نزلت به في الصحاح الالمام مقاربة
المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري
الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الله عليه اي قبل توبته
وهذا الحديث بعض من احاديث اتهام عايشة بصفوان تقدم بيانه في اواخر
باب الخامس في حديث يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل ح ابي الدرداء رضه
روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي ليبث ما جرى بينه وبين عمر من التخاصم
فقبل ان يقوله عرفه النبي عم بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اي دخل
في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان الله بعثني اليكم ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه

اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك قاله له حين قال والله ما كان
لي من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة
تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك **الباب الثامن فصل في العدم** المقداد رضه روى مسلم عنه
احدى سوآتك يا مقداد يعني هذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها
تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قاله له لما ضحك المقداد
الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبي عم من اللبن وهذه سوءة الاخرى
وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهي
الانثى من المعز فرغ نا بنه تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الا
رحمة من الله م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اثنتان في الناس اي خصلتان
في خصالهم هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في
النسب والنياحة على الميت او المراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره
فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه
حي ه ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتداء خبره محذوف اي
للمومن وجنتان او في الجنان من فضة انيتهما وما فيهما انيتهما مبتداء وخبره من
فضة الجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب
انيتهما وما فيهما هذه الجنان جنان الفردوس لما روي عن النبي عم ان جنان
الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم وما هذه نافية
الا رداء الكبرياء على وجهه اي ذاته قال النووي كان النبي يستعمل الاستعارات
لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع روية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم
يكون ازالة لذلك الحجاب او ما كلمه والاوجه ان يقال معناه لا يبقى للقوم حجاب
من كدورات جسميتهم ونقصانات بشريتهم المانعة عن روية الرب فلا يبقى
بينهم وبين الله الا هيبة الكبرياء وهي وان ادهشتهم عن الروية لكن

لا تمنعهم

لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها بوتيره ما قاله المشايخ من ان الله تعا
لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يفنى في جنة
عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يوذن لهم في
دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لروية الله تع ومنه المعدن
المستقر للجوهر روي ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة تدور
عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي جنة الفردوس
وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة
عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى مناديا اهل الجنان هلموا الى زيارة
ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر
مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره عم لطهارة ذلك العصر
بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى
تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضه كعرض
الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب
يطردون الناس عنها بالضرب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء
كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها
او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من ورائهن فتنكشف
صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم
الدنيا لا ينفع في الاخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات
اي قلوب الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات
او مميلات مقانعهن عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه
متبخترات في مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة
حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤسهن المائلة بالهمزة من الميل

لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة
لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها مر تاويل امثاله غير مرة وان ريحها لتوجد من مسيرة
كذا وكذا اي توجد من مسيرة اربعين عاما هذا صرح في حديث اخر م ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان
في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية
التي تدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي تدل عليها الحمد سبحان الله
وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده خ ابن عباس رض روى البخاري عنه نعمتان
وهي الحالة التي تكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي
النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير
من الناس نعمتان مبتداء ومغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن هو
الخسران في المعاملة شبه ع م المكلف بالتاجر والصحة والفراغ براس المال لانهما
من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما
قال الله تع هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تومنون بالله ورسوله
الاية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع راس ماله ولا ينفعه ندم بالله م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت
من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في
الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال
ودابة الارض لح لي هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا
وجد احديها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه ع م
لعله اراد به ان كلا من هذه الثلث مستبدة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدة
فاتيها فرض تقدمها يترتب عليها عدم النفع د ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضاء ولا ينظر اليهم اي لا يلطف
بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على

فضل

فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل
اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساوم فيها وروي سلعة بدون
الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها
على صيغة الماضي بكذا وكذا يعني انا اراد البايع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه
فصدقه اي المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشتراها
بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال
النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيء وعسى ان يكون
اخر عمره وقد قال ع م الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه
الا لدنيا بلا تنوين كحبلى وسكرى اي لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك
الرجل وان لم يعط اي الامام الرجل منها لم يف اي ببيعته انما يستحق العذاب لانه
ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلثة
لا يكلمهم يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا
اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون
اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضر فاذا كان
الكذب محظورا مع كونه وسيلة لغرض يكون من الملك القادر عليه بدونه يكون
اقبح وعائل مستكبر اي فقير يتكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال
والجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رض روى مسلم عنه
ثلثة لا يكلمهم يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي
الراوي فقراها اي الكلمات المذكورة رسول الله ثلث مرات تشديدا في
وعيدهم قال ابو ذر رض خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي ع م
المسبل هو الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو
الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا يليق الا لله لانه هو المالك
حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يحل له ان يمن فاذا من

كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية فنازع الله في صفته فلا
ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو
بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب م ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد
وانما عاد لفظ امن ولم يقل بمحمد مع انه الاختصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان
المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عم كان
واجبا عليهم يؤيده رواية البخاري رجل امن بعيسى عم بدل قوله امن بنبيه
ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عم ولكن
بطل ذلك بكفرهم بعيسى عم فمتى امنوا بمحمد يحسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما
ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد الاسلام والعبد المملوك اذا ادى حق
الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا ورجل
كانت عنده امة يطاها فادبها الادب حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال
الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتاني لا بالضرب والشتم
فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لا بعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله
فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها
فله اجران اعلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال
احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا
ولما كان جهة الاجر فيه تعقيده وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران
فان قلت قيد الوطئ هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطاها لم يثبت له اجران قلنا والمراد به
ارادة وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق اولا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان
لا يحرمها عنه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة
الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول
ثلث قال النووي القياس اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع في بعض الروايات

بيان تعقيده

ولو جعل

ولو جعل المشارق كذلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف لان المراد بها
ايام البيض لقوله عم يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة
عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
والظاهر انها مطلقة لقوله تع ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ
الشارح هذا اشارة الى المجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون
المبتدا نكرة موصوفة ويكون الفاء زائدة واقول ثبت في الصحيح انه عم قال صوم ثلثة
ايام من كل شهر صوم الدهر بمصادفة الاية المذكورة فما الفائدة في اضافة رمضان اليه
مع انه قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه والاوجه لي والله اعلم ان يكون الى
رمضان متعلقا بمحذوف وخبر لقوله رمضان يعني صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا
يبعد في ان يعطي الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب
على الله اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغاير المكتسبة فيها والسنة
التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من
الذنوب في السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها
ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم
يتعرض الشراح التوجيه انه عم قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما
جزم في حديث اخر الصلوات مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تعالى
وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن
صام عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو على عدة الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة
روى مسلم عنها ثلث للثيب يعني ثلث ليال حق لها والمبتدا مخصص بالمضاف
اليه المقدر كما في قوله تع قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة
وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه عم ليس على اهلك هوان
م انس رضه اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث مبتدا خبره الجملة الشرطية
وجهن من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق

في طلب رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث ويكون الخبر من
كان الله ورسوله على حذف المضاف اي خصلته احب اليه مما سواهما تقدم المراد
من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان
يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة
ابويه لانه تع امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا
وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار
وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري روى مسلم عنه اربع في امتي
من امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصال الاربع
الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه والطعن في الانساب
والاستسقاء بالنجوم بان يطمعوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله
بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا
اوتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد
غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص
بزمانه عم لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه
نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين
ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج الى تاويله بان معناه من
اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها
يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا
عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندر
منه ثلث او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي
فان قيل جاء في حديث اخر اية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه
الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة

ليس الغرض ان اية المنافق محصورة في الثلثة او الاربع بل كان من ابطن خلاف
ما اظهر فهو من المنافقين فعدد العدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام
ق طلحة بن عبيد الله اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي هي
خمس صلوات قاله لرجل يقال له همام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسال النبي عن
اركان الاسلام ويخبرهم بما قاله سأله عن الاسلام يعني عن فرايضه ولهذا لم يذكر
الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات
فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى التائين قال شارح الاستثناء فيه
متصل عند من قال بوجوب اداء التطوع اذا شرع فيه كابي ح ومنقطع عند من لم يقل
به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء غيرهن واما اذا
قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال اي النبي عم
وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله عم الزكوة
فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال همام كان في السابعة من الهجرة والحج كان
واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم
يسمع الحج وقد ذكره النبي او على انه سمعه فنسي بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس
فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام في الباب
الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر
على المراد في الدين ان صدق روي بفتح الهمزة اي لان صدق وبكسرها قيل حكم عم بانه
من اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان
صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية
ابي هريرة يكون بعده او نقول انما قيده لئلا يفتر به ويغفل عن العمل ونقول لا يلزم
من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله وبرد
افلح وابيه ان صدق الواو في وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا
القسم صدر من النبي عليه السلام من غير قصد جريا على العادة ق عايشة رضه

مطلب موذيات

انفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فواسق سميت فواسق لكونها موذيات
على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن
في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي
كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية
الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو عللت
لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا
قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعليل اختلف
في علتها قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يوكل ق ابو هريرة
انفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول
في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي المراد من
الامام هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدا به لان نفعه كثير ومتعد
الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشا في عبادة الله ورجل قلبه معلق
في المساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضا الله
اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما الحب في الله ولم يزولا
عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امراة اي الى الزنا بها ذات منصب
اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا المقول اعم من ان يكون بلسانه
او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف الله في القيام بحقها والاول
اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها
افضل حتى لا تعلم شماله يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث
لو كان الشمال عالما لما علمها ما تنفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا
والبخاري في الصحيح وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها
باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا تعلم يمينه ما تنفق شماله قال الشيخ
يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث اخر ان الملائكة

سالوا

سالوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا اهل من الخلقات اشد من
من الريح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بيمينه فخفاها من شماله ورجل
ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكاء وبكاؤه
يكون عن خوف او عن شوق وغيبة لله م عائشة رضـ روى مسلم عنها
عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هنا
للتبعيض ولهذا لم يذكر منها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء يعني
عشر كائن من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا قص
منها كما قال الله تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها
او عرضها للتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا نبتت
للمراة لحية فيستحب لها حلقه والسواك اي استعماله واستنشاق الماء وقص الاظفار
تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع
البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفاصلها وغسلها على انفرادها سنة
وليس بمختص في الوضوء قيل يلحق بها ما فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط
اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء
لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر
بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل
على الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص
يجيء متعديا ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص مني المشيب قلامة وروي
بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة
لانه لو لم ينضح ووجد بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب
ابي داود والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان يكون المضمضة استثناء
فيه محققة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في
العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى

ح عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتداء خبره
اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطي من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا
ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول
له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال
الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة الحديث عددنا ما دون منيحة العنز
من رد السلام وتسمية العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما
استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل ابو هريرة رضه روى م
عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته وتقلبها كيف يشاء لا يسمع
بي اي بعثتي ونبوتي ولو بكتاب او بشخص الباء فيه زائدة او بمعنى من
كما في قوله تع عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد
بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة
لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني
صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يومن بالذي ارسلت به
الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب
واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك و
في الحديث دلالة على ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا
يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم
قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني فيه
لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح
ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي
الرتبي يعني بعدت رتبته ورتبتي عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا
اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عم واعلام

انهم

انهم سيندمون على فوت ملاقاته عم كما روي عن عمر انه قال الهاني عن
النبي عم الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي بضم الهمزة وفتح السين وتشديد
الياء في اخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب
الوحي ما رواه عن النبي ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت
انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله
ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراها راي عين
فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والصبيان فنسينا كثيرا فقال
والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها
ضمير الشان على ما تكونون عندي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي
لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت
مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عم ولكن يا حنظلة استدراك
عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه
باسمه ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي
وتكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المرء بهاتين الحالتين
منافقا فيكون توضيحا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة
عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني لو لعلها
لئلا تسأم النفس على العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب
ساعة وساعة ق انس رضه اتفقا على الرواة عنه والذي نفسي بيده
انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير كما في قوله تعالى
فارجع البصر كرتين يعني الانصار ح ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضه روى
البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران يعني سورة الاخلاص
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزء القران م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا انبئنه بفتح اللام والهمزة الممدودة

جمع الاناء وجمع الانية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي عم اكثر من عدد
نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار وقال القاضي
هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه
الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عمن قال كونها
مرئية في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بها بين الصفتين
لان النجوم فيها ترى اكثر انية الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف
ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظماء اي لم يعطش هذا استيناف جواب
عمن قال عم حين من شرب اخر ما عليه بالنصب اي الى اخر الحوض حال لانه من
شدايد العرصات ذكر بعدم الظماء غاية في الظاهر لكنه في المعنى مويد لانه اذا
لم يظماء ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه الامن
يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظماء بعده وقال شارح
اخر لا يشرب منه الا من قدر السلامة من النار لكن على ما قال لا يكون

يكون بعد الحساب فلا يظماء بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث اخر من شرب لم يظماء

في مدح الحوض قصور والنبي عم في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب
منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظماء يشخب فيه بالشين المعجمة
وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن قال
هذه صفة الانية فما صفة الحوض ميزابا من الجنة من شرب منه لم يظماء
ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظماء ومن
شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظماء ايضا عرضه مثل طوله ما بين
عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلدة بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل
مما يلي بحر اليمن الحجفا بمعنى مع كما في قوله تعالى لا تاكلوا اموالهم الى اموالكم والموصوف
مع الصلة خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله حين
قال يا رسول الله ما انية الحوض اعلم ان جوابه عم ببيان كثرة الانية مع ان
السؤال لم يكن منها بل من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع كم العددية

كما جاء في حديث اخر قال ادم وما بعث النار قال الله تعالى من كل الف تسعماية
وتسعة وتسعون ه ابو هريرة رضه اتفقا على روايته عنه والذي نفسي بيده
لاذودن اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة رضه
روي مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا دلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شي
اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من
يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان عبد الله بن عمرو رضه كان يقول اني اخرج الى السوق
وما لي حاجة الا لاسلم ويسلم علي فاعطي واحده واخذ عشرا ح ابو هريرة رضه
روي البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه
من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس
رضه روي مسلم عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه
شك من الراوي ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه والذي
نفسي بيده لتسالن عن هذه النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع
هذا الى اخر الحديث بيان سبب السؤال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم
قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياك والجلوس ح
انس رضه روي مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا
قريش ومعهم غلام اسود فاخذوه وكانوا يسئلونه عن ابي سفيان واصحابه
فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة وامية بن خلف
فيضربونه فيقول نعم انا اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسالوه قال ما لي
علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله قائم يصلي فلما راى ذلك انصرف
فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال كلاما
صدقا لكم ولتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كانوا

على دوابا قريش جمع دواية وهي جمل التي يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه دليل
على افراد المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما
بالتحريك اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير
يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفر
ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد محاربا به قال النووي الصواب
ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام
فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عم فكيف خالفه
عيسى عم هل هو ناسخه قلنا لا بل نبينا عم بين ان شرعية هذا الحكم ينتهي
وقت نزول عيسى عم فيكون عدم القبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا
ايضا فان قيل جاء في الرواية لن عيسى عم يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد
في الحلال ولو كان متحكما على هذه الشريعة لم يزد في الحل لقوله عم الحلال ما جرى
على لساني الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في اخر الزمان ويتزوج امراة وذلك
زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوفق
كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اي يكثر
حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه لقي الارض افلاذ كبدها كما جاء
كذا في حديث اخر ق سعد بن ابي وقاص رضه وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنهما قال استاذن عمر على رسول الله وعنده نساء من قريش يكلمنه ويكثرنه
عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول
الله وهو يضحك وقال عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول
الله قلن نعم فقال والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول
فجا اي طريقا واسعا وقط بضم الطاء المشددة او باسكانها ظرف مبني بمعنى
زمن المضي الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة

قط

قط سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات في هيبتهن
وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء
عمر في اي طريق سلك من طريق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما
النبي فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي
الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه اي تمتنع عنه استعمل على
لتضمنه معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء في رواية
اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطلا عنها
له وفي الحديث تحريم امتناع المراة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان
له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع
قلنا لا لان نقصه بالامتناع اظهر فصل ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض
على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق
المسور بن مخرمة ومروان الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول وان كذبتموني
اكتب محمد بن عبد الله قاله من زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل من
اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبي الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم
هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما
صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو
الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يكلم
ولا يصل اليهم اثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له
عند الله اي لذلك الحالف او لاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه
على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه

ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف ح ابو هريرة وابو شريح
الخزاعي رضه روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن
ذكرها ثلث مرات للتاكيد والمراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي
لا يامن جاره بوايقه جمع بايقة وهي الاذى ه البراء بن عازب رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كان النبي ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض
بطنه ويقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله تع
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة
علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اي اقدامنا ان لاقينا اي
العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اي ارادوا ردنا الى الكفر ابينا
اي امتنعنا روي انه عم كان يرفع بهذا صوته ويكرره فصل م
عقبة بن عامر رضه روي مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض
وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم
ويغلبوا عليهم ويغتنموا فلا يعجز بفتح الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب
بنباله والمراد به مداومات الهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء
ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ستكون فتن القاعد فيها خير من
القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده
القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني
الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعجل
في الفتنة من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره
لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها والخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها
ومن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي اي موضعا يخلص بالذهاب اليه من
الفتنة فليعذ به يعني ليذهب اليه ومن لم يجده يدق سيفه بحجر فيقعد
لئلا يقع فيها ه ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه شهدت الليلة رج

شديدة

شديدة فقام رجل فحلله البرح حتى القتنة بجبلي طي ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه
يخرج قوم في اخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على
صغراء الاسنان يعني يكونون شبانا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون
من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القران وفي المصابيح يقولون
من قول خير البرية وهو الحديث يقرءون القران لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي
الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله
ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي
من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه سيكون في اخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم
ولا اباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم لئلا يتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران
فوق الثلث فانما هو في غير امور الدين فصل في الفعل المضارع م انس رضه روي
مسلم عنه اتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد
فيقول بك اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ف ابن عباس اتفقا
على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله امركم
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ
محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس
لانهم كانوا اهل جهاد وغنايم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي
بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الجر
يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت
عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول
من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم
ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء وهي القرع
والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة

ينقر

بنفر فيتخذ منه او عبة الحمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء نطلى
بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة تجعل ماءها
حارا فتنقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قالوا فقد جمع وافد وهو الرسول بعبد
القيس وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد
مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعوا اليه من وراءنا م ابن عباس رضه روى مسلم
عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء
الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان ناخذ منهم فدية
فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا
فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فهوي رسول الله الى ما قال ابو بكر
ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله
اخبرني من اي شيء تبكي فقال ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد
عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر بعد يوم بدر وفيه جواز الراي لرسول
الله عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول
عمر كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطئت اي توافقت قال النووي
هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء وبهمزة
قال الله تع ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها لليلة القدر
فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا منكم قد
والليلة القدر ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة وهم بطن
من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء
مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله جعل اثنا عشر ميلا حول المدينة حمى لخاصة نفسه
فان عمر قد حمى بعده وم لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث
المدينة حرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اشهد ان لا اله

الا الله

الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك
فيهما الا دخل الجنة تقدم تقريره غير مرة ح انس رضه روى البخاري عنه قال صعد
النبي عم المنبر متعصبا راسه بحاشية برد وكان اخر صعوده فحمد الله واثنى
عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو
من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب
يعني انهم صواب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا اي حق
ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن
الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لكن
لا تعفى بعد ما تثبت في مجلس الشرع م عائشة رضه روى مسلم عنه تاخذ احداكن
ماءها وسدرتها وهي ورق النبقة فتطهر مضارع بحذف احدى التائين
قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان
المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى تبلغ شؤون راسها بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة
راسها وفي بعض النسخ شؤون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع
شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة
قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة
قاله لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن
المشهور هو الاول حين سالته عن غسل الحيض ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
استشهد ابي يوم احد فكانت عمتي تبكي فقال لها تبكيه او لا تبكيه اصله
تبكينه حذف النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه
يعني عبد الله ابا جابر ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له
من الكرامة او لفرحهم لصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة
له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة
تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور الاول
وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة
على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد
المدينة بعني يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك
تغيرا مرها ٥ ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس
ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح
فلو كان لاجله جاز ٥ فاطمة بنت قيس رضـ اتفقا على الرواية عنها تدرون
لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي السؤال
عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميم الداري منسوب الجد له
اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي
كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف
السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون
الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة
فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير
لصد الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفئوا اي التجاوا
الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء
جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهي سفينة صغيرة تكون
مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا
الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير
للاهلب انما لم يقل هلباء على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة
على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك
ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة

لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في اخر الزمان
لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى
هذا الرجل في الدير هذا القول جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب
الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما
سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا ان تكون شيطانة قال فانطلقنا
سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي ما راينا
مثله لان قط يستعمل مع الماضي النفي بفتح الخاء تبيين واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها
تعبير عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه
الى كعبيه بالحديد بدل الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن
يداه بدل الاشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري اي على اخذ
خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا
التفات من التكلم الى الغيبة نحن واناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية
فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب
بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة
فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا يدري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا
ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم
اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك
سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان
بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال اسألكم عن نخلها
هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة
طبرية بفتح التاء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي
شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك
ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء المعجمة مضمومة وغين المعجمة

مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام وهي لا تنصرف قالوا عن اي
شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء
واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين
العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤون غالبا ونبيهم محمد عم انما اضافه اليهم طعنا
عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى
ذوي الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب
قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب
فاطاعوه عم قال لهم اي لنا وهذا التفات قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام
مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب
حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان تطيعوه ذلك اشارة الى محذوف ان
تطيعوه مبتداء وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان تطيعوه بدل
من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل فضيلة نبينا عم لان الفضل ما شهدت به
العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى
ذلك على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي مسيحا لسياحته
الارض في ادنى مدة واني اوشك ان يؤذن لي من الخروج فاخرج فاسير في الارض
فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي
كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي
مسلولا عن غمده يصدني عنها وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها
فطعن رسول الله بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت
خاصرته ويتكئ عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة
كرر للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق
خبر النبي عم وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث
تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه اي عن الدجال

وعن

وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر
الشام ما يلي الجانب الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمن والبحر واحد وانما ردد
بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا اما لتصريح بمحله بل قاله عن ظن اخر واما لتنقل
الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو زائدة هو مبتداء خبره الظرف
المتقدم ويجوز ان يكون موصولا اي الذي يخرج منه من جهة المشرق من قبل
المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق واوما بيده الى المشرق قال الطيبي
لما تيقن عم بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق
الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين عن الشام واليمن مع حصول اليقين في احدهما لما راى
في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين لكن
تكراره عم قوله من قبل المشرق ما هو مقو لقول الطيبي م انس رضه روى مسلم عنه
قال لما دمعت عينا النبي عم على ولده ابراهيم وهو في حالة النزع تدمع العين
ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا
ويكون يرضى من باب افعال والله يا ابراهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرا السلام على من
عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط كما سبق بيانه قاله لرجل قال اي الاسلام
اي خصال الاسلام خير لعل النبي عم فهم انه سال عن الخصال المتعدية
النفعة فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل
اطعام الطعام م نافع بن عقبة روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب
تقدم بيان معناها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها
الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم
تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى عم وفي بعض النسخ
فيفتحها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة
قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عم ح ام سلمة رضه تقتل عمارا

الفئة الباغية رقم المصنف بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث
في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفيئته وكانوا طاغين طالبين باغين
بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي وكان علي هو الحق للامامة فامتنعوا
عن بيعته حتى ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني
طالبة لدم عثمان كما ترى غريب منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب
له اصلا لانه ع م ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق
ويح عمار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي
الناقة القريبة اللبن القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال فما يصل الاناء
الى فيه اى فمه حتى تقوم الساعة والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه
اي لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه
ليسقي منه فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم
بغتة كما قال الله تع لا يأتيكم الا بغتة م المستورد رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة
والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن تكون
الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها
كما قال الله تع واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال
المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة
فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وههنا هذا للتحقير قتلت ويجيء القاطع
فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا
تأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم
القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض ينقلب
من طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الاثار بان الارض برها وبحرها تمتلي نارا وتنضم
الى جهنم بل معناه تكون الارض كخبزة واحدة وفيه بيان هيئة الارض يوم

وبيان

وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يتكفؤها الجبار اي يقلبها ويميلها
وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفاء احدكم خبزته في السفر
وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى تستوي نزلا لاهل الجنة
وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر
قاله لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن
المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منى ويتصل طرفه الاخر
بالابطح هذا تفسير من المص الخيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا
تحالفوا فيه على ان لا يخالطوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم
النبي ع م فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع اراه لطف صنع الله تعالى به
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس
في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب غرضه
من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان
او لاحدكم وضمير المفعول عايد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طردا
للشيطان عنه ولينته اي عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه يأتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي
ارادته المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اي اخر جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل
الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان يدعو
الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها يقول هلم
الى الرخاء اي الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتاكيد
والمدينة خير لهم الواو للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون
ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج
منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا

بالتخفيف المنبية ان المدينة كالكير تخرج الخبث لاتقوم الساعة حتى تنفي المدينة
شرارها كما تنفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما المدينة كالكير
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يأتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة
يعني الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله
فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله
فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول
الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم م
عمر رضه روى مسلم عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة
غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن
من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه
من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد كذا قاله النووي
كان به برص فبرئ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق
والمبرة مثله تقول بررت والدي بالكسر ابره بالفتح برا فانا بر به وبار كذا قاله
الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر وفي
حديث لعمر حاجب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روي ان عمر كان في طلبه فلما
كان السنة التي توفي فيها عمر قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر
فقام الشيخ فقال ابن اخي يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير
بين اظهرنا فقال له عمر اين هو قال بأراك من عرفات فاتى اليه فوجده كما وصفه
النبي عم فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم
انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر كان افضل من اويس
لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره عم بالاستغفار عنه
اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد الخير
والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روي انه عم قال لرجل

خرج

خرج بعمرة اشركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره عم بالاستغفار تطييبا لقلب
اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن بره بامه منعه من ذلك ليندفع
توهمه انه مسيئ في تخلفه م جابر رضه روى مسلم عنه ياكل اهل الجنة فيها ويشربون
حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون ولا يمتخطون اي لا يستنثرون ما يبس من
انفسهم ولا يبولون انما لم تصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ولكون طعامهم
في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة يستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني
فضول طعامهم تخرج جشاء كرشح المسك اي كعرقه من الرائحة يلهمون التسبيح والحمد
كما يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا
تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم للحيوان
م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه يؤم القوم اقرؤهم لكتاب
الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم
رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصلح به الصلوة ورجل فقيه يعلم
من القران قدر ما يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف رحه وخالفه صا حباه
وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها
او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم
باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا ان الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم
قال الشيخ الكلاباذي اقرؤهم اقربهم من رسول الله لقوله عم من قرأ القران فكانما ادرجت
النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله لانه اقرب الناس
اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله وهو الموروث عنه
ان العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء
على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام
الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه
فهو اولى لان مقام الوصي الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني

انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ممن شرف من هاجر
بعده قيل بقي ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولى بالامامة من ولد من هاجر
بعده وبعد فتح المكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في
الهجرة سواء فاقدمهم سنا اي انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة
ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب
البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد
في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له بوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاء ما
يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته
للرجل الثاني م انس رضه روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني
يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة
تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مونثا لاضافته اليه خلقا اي
مخلوقا مما يشاء حتى يملي الجنة منهم م انس رضه روى مسلم عنه يتبع الدجال
من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء الموحدة والفاء بلد معروف قيل المراد به
اصفهان خراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح
المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود
يكون اتباعه الدجال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة
اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه
حث على تحسين الاعمال ليكون معينه في المآل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
يتركون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت خيرا لا يغشاها
اي يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر
واخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تع واذا الوحوش حشرت
حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة
ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان فيها وحوشا

اصفهان

او معناه يجد انها ذات وحوش قبل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى
رحلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في اخر الزمان
لان قوله م حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان
الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم الملائكة بالليل وملائكة بالنهار
يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون
في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله ملائكته وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص
هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت الاشتغال وغفلة ادل على خلوصهم
والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم
ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون
سواله تع عن الملائكة اما لان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما
للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة
وقيل قرب زمان الموت يعني ينقص الاعمال وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث
يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان اهل
العرب يستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فالوجه هذا قلنا ان تزول احساسهم
بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنيها قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان
في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية
يقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر
الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره م بالقتل وكرره للتاكيد اعلم
ان المذكور في نسخ الشارق ايما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم
قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان ما يطلب شرح الاسم لا اي ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجمع الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك

اي يقيمون لاجتماعهم كذا قاله الشارح وقال النووي ان يهتمون بسؤال الشفاعة
لذلك وفي رواية فيلهمون الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال
استشفعته الى فلان اي سالته ان يشفع اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا
الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا
هذا فيأتون ادم فيقولون انت ادم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من
روحه النافخ كان جبرائيل نسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك
اشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان
الذي تظنون في فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة
لان هنا انا الملحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته
التي اصاب وهي اكل من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا
اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث
قلت مراده اول رسول بعثه الله الى الكفار وادم مرسلا لبنيه وهم لم يكونوا كفارا
ولهذا خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس رسل قبل نوح فغير ثبت
لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم
فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤال ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي
غرق اهل الارض بدعائه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا
فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث
التي تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الخطيئة بل كانت مستحبة في المعنى لكن
الكامل قد يواخذ بما هو عبادة في حق غيره وكما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فيأتون موسى فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا
عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست هناكم وانما قال كذا مع ان خطيئته
غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن

ائتوا

ائتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل هذا يشير الى ان له
ذنبا فكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل
المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فيأتوني
فاستاذن على ربي فيوذن لي فاذا انا رايته اي رايت ربي هذا التفات من التكلم
الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك
قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع قولك سل تعط اشفع تشفع
بتشديد الفاء على بناء المجهول اي يقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا
محمدا ليظهر على جميع الخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع راسي واحمد ربي
بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه
مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا يقبل شفاعتك في كل
طورين طايفة من العاصين كمن اخل بالزكوات او ارتكب ساير المنهيات فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني
ساجدا ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع
راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار و
ادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للاراحة من التوقف
واخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان
يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنين
فرقتين فرقة يسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم
او للاراحة من الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها
للاراحة من الموقف وثانيها لادخال الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على
الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر الحديث القسمين وطوى الاخرين من البين
قال العلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي واو فيه لبس للشك لعدم
استقامته معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو وكما في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا

قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه الخلود هكذا
فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القران وفي الرابعة ثم انبه
الرابعة الضمير المنصوب لله تع او لعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي
تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم
مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور ع ابو موسى
روى مسلم عنه يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفر الله
لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد
غفرانها وانعدامها لا توضع على انه مخالف لقوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو
مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات من المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا في
معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها توضع على اليهود والنصارى من جملة
الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها احد رواة هذا الحديث
لا ادري من الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي او من الراوي
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ۝ ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة
تصغير الساق وهو مونث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب
على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك
حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط الله تع عليها ولم يحبسه كما
حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قريب الساعة عند فناء اهل الحق وتسلطه على
تخريبها لئلا يبقى بها انه معطلة بعد ما كانت مطافة مجللة ح جابر رض روى البخاري
عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة
عن اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ۝ انس
رض اتفقا على الرواية عنه يخرج من الناس قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير

المراد به حصلة المؤمن من الرغبة والرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة
ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج
من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل معرفة
القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة
عن انس من ايمان مكان من خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان
ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من الايمان غير زائد على ما في صحيح
مسلم بل مذكور بدل لفظ اخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال
الحسنة لان الايمان الذي هو تصديق لا يتجزى ح ابو سعيد رض روى البخاري عنه
يخلص المؤمنون من النار على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار
فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية مر
في الباب السابع في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل
ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى
اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم
في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل التفضيل من
هدى بمعنى عرف في الجنة منه اي من احدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا مثل قيل
الكحل في عين زيد احسن منه في عين عمرو يعني فانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفانه
منزله في الدنيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم
مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل في التوكل
كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي
من الخوف والخشية لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر
المراد بالف الف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا
حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه ع م وعدني ربي ان يدخل الجنة

من امتي سبعون الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر
يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة ح ابو هريرة روى مسلم عنه
يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قوله م زمرة واحدة منهم
على صورة القمر والتي يليهم في الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب ح ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن
بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة
والنقمة وذلك النداء لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار ح ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بلا حساب اللهم اجعلني من النفر بحق
نبيك خير البشر ح ابن عباس رضه روى مسلم عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت
زمزم او قال اي البئر لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم
وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا
اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصة ح روي ان ابراهيم جاء بهاجر ام
اسمعيل وهي ترضعه ووضعهما عند البيت ووضع عندها اناء فيه تمر وسقاء فيه
ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انيس
ولا بناء بمكة يومئذ احد وليس لها ماء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال
نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه
استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الاية فلما نفد
الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوعه فانطلقت
كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت
منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي
ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت
على المروة سمعت صوتا فاذا هو بالملك عند موضع زمزم يبحث بجناحيه حتى ظهر
الماء فجعلت تجعله حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو

مطلب قصة ابراهيم اسمعيل

يفور

يفور فشربت وارضعت ولدها فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه هذا
الغلام وكان موضع اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في
اسفل مكة فراوا ابرد دحول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاتوا فقالوا لها ائذني
لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بلغ فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم وقال يا
اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد
من البيت ح ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي
باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم
حنين حين قسم النبي م الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه
لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي م حتى احمر فقال فمن يعدل
اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي م وتحريض لغيره على الصبر ح
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يرحم الله لقد اذكرني وفي بعض
النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء المجهول اي
انسانيه الله تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من
سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون
الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من
الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر اية او مسألة قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق
الاولى ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب
اعلى مرتبة فيبتدئ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة
الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب والقليل
على الكثير لوجود الشرف وعرفهم قال النووي الافضل ان يبتدئ الجمع القليل
بالسلام ويرد الجمع الكثير ح ابو ذر رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى
من احدكم صدقة وهو اسم بمعنى اي يجب صدقة واجبة على كل سلامى والمراد
بالصدقة الشكر لله تعالى اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات

وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه
صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل
سلامي فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة
وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة تقدم معنى السلامي
والكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان ويجزي من ذلك
قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي ما وجب السلامي من الصدقات
ركعتان يركعهما لان الصلوة عمل لجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما
بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يصلون
لكم هذه الجملة خبر مبتدا محذوف اي ائمتكم يصلون وانما قال لكم وان كانوا يصلون
لله تع لكونهم ضمناء بصلوة المؤمنين فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا شرايط الصلوة
واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطاوا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان
صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قدر الجزاء فقد حصلت
الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها
واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن
نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ه
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن
بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى تأويلها
يقول المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين
المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى
شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر باليد الشرف وهو اليمنى
لان التفات يتطرق الى الله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ه
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب
عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم

حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم يدنو من اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة
طريق الا طريق الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم
يكون الى الكعبين وبعضهم يكون فيه الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اي يصل
العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان
قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى الكعب الاخر وركبتيه قلنا
يجوز ان يخلق الله ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله
عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية
البحر لموسى عم وقومه حين اتبعهم فرعون ه عمران بن حصين رضه اتفقا على
الرواية عنه قال جاء رجل يطلب ثنية من صاحبه وكان عض يد صاحبه
فنزع صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال يعض احدكم يد اخيه كما يعض
الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذا لم يكن للمعضوض
سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان
وكذا لو قصد رجل بالفجور بامرأة ولا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته لا شيء عليها
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى
جمرة من نار وهي قطعة حطب محترق قبل ان يطفؤ ناره فيجعلها في يده قاله حين
راى خاتما من ذهب في يد رجل لبس الذهب كلبس النار وسبب لوصولها فنزعه
فطرحه اي رسول الله ذلك الخاتم قال الشيخ قيل نسبة المصحح الحديث الى ابي
هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن
قدر عليها وما قاله الشارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله
خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا والله لا اخذه ابدا وقد
طرحه رسول الله انما قال كذا مع ان النهي كان لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب
عنه وقصد الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ه عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال غزيهم

في احد الحديث لكونه امر الله فلا يخلو عن تعسف
لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل الرجل بعد
ما ذهب رسول الله

بالقوة اشارة الى شدة اهتمامهم بالامر لكنها يعزم دمار الكفار والظاهر ان المراد
التخريب كما جاء في حديث اخر يخرب ذو السويقتين من الحبشة وهي مفازة
ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم واخرهم
ويبعثون على نياتهم اي فيما يخلقون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما
يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يقبض
الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض
تقدم تقريره عن قريب ح ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب
والمرءة والحمار ويقى من ذلك اي يحفظ من القطع مثل موخرة الرحل هي بضم الميم
وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى اخرة الرحل تقدم بيان معنى اخرة الرحل والكلام
في ما قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي ح عبد الله
بن الشخير بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي سنة
احاديث انفرد مسلم بحديثين يقول مالي مالي يعني تعجب بنسبة المال اليه وربما يفخر
وهل لك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت
اي انفذت عطاءك وانميته ح ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد
مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى
يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك ما موصولة وسوى
بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس ح ابو ذر رضه
روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي
عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف مقامه او ازيد يعني اعطاه
اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة
لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة
سيئة مثلها او اغفر ضميره عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب
اي طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني

وصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد
من الله رحمته ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد
اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهو الاسراع في المشي
دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني
بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ما يقاربها وقيل بكسر القاف مصدر
قارب اراد به ما يقارب ملاءها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة
لان الله تعالى عقوبته شديدة لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها
ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للاية لان مقتضاها ان يقرب الله تع
عشرة شبر ممن تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجر وانما
سيق لتحقيق ان الله تع لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تع اي في يوم القيمة يا ادم فيقول
لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها يعني
المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد
قال اي الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي فذلك اي الثقات
حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهر
هما اذ ليس في ذلك حمل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه
لو تصورت الحوامل والصغار هنالك لوضعن احمالهن ولشاب الصغار وانما
خص ادم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف
وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد
قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ذكر هم
من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال
ابشروا فان من ياجوج وماجوج بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من
ولد يافث بن نوح وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد ادم احتلم فامتزج
نطفته بالتراب فخلقهم الله تع منها الفا قيل المراد به التسعمائة وتسعة وتسعون
المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه لكان اولى ويكون بيانا بانهم في العدد

اكثر مما تقدم ونسكم بحل الخطاب للصحابة وغيرهم من المومنين ثم قال والذي نفسي
بيده اني لارجوا ان تكونوا ربع اهل الجنة قال الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال
والذي نفسي بيده اني لارجوا ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم
قال والذي نفسي بيده اني لارجوا ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على
هذا في الباب السابع في حديث ارضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم
في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع
الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضي الله
اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم
في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق
الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثني
عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ ابي بفتح
الهمزة قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء انه اي النبي عم قال كلهم من قريش
ان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده عم اكثر من هذا العدد فيجاب
بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الايمة العدول وقد مضى منهم
من علم ولا بد من تمام العدد وقبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد
الاشكال بحديث اخر وهو قوله عم الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه
بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا
كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عدا الراوي
خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر عشر وعثمان اثني عشر وعلي ستة والخلافة
القرشية من خلافتهم في العدل يكون اثني عشر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكوته
يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر راسه من غاية سمه م
جابر رضه روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو

الحثن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعطي المال من غزارته يعده
ويحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال يعني لا يجعله عده وذخيرة لغده فيكون ا
انصاب عذابه من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة
عمر كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات
الحديث يكون في اخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه
هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض
او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام اتفقا
على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو اخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه
في اخر الباب السابع في حديث اما الطرف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ينادي مناد
ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون
في الجنة وقيل اذا راوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا
ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا
بفتح النادر العين يعني تدوم لكم النعم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا
دوامها فلا تبتئسوا ابدا اي لا يصيبكم باس وهو شدة الحال فكذلك قوله تع ونودوا
ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل
مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة رضه اتفقا على
الرواية عنه ينام الرجل النومة فيقبض الامانة وهو ضد الخيانة قال النووي
الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تع بها عباده والعهد الذي اخذه
الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو
واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق ولعدها وكنة وهي اثر في الشيء كالنقطة
من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا
ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون
الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر

بدل من مثل او خبر مبتداء محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون
وكسر الفاء اي انتفع لم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو فتراه
منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شئ يعني شئ صالح بل يكون فيه ماء فاسد يعني
الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شئ منها زال نورها
وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شئ اخر عرض على تلك الظلمة ظلمة
اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال
ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر دحرجته على رجلك ثم يزول الجمر
ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه
الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس
لانه عم شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من القولين
ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في
المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده
اي ما جعله جليدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب
الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان للحال يعني يمدح
بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع
الايمان موضع الامانة تفخيما لشأنها وحثا على رعايتها كما قال عم لا دين
لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال
اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع
اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع
صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من
يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع
في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك

الفرات

الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها
عن كنز من ذهب يعني على من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا ليسلم عن
القتل لما جاء في حديث اخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون
او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغصوب عليه كمال الكافرين
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما
في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله ويروحون
في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
يوشك ان يكون خير مال المؤمن غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها
غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهي جمع شعفة بالتحريك وهي رأس
الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهو حال او استيناف
وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا
لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه يهرم ابن ادم اي يكبر سنه وتشب منه اثنتان
هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة
الشباب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر اي ما لم تنكسر هاتان
الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تع زين
للناس حب الشهوات الاية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل
يهلك من قريش المراد بهم بعض الظلمة يؤيده رواية البخاري هلاك
امتي على يد غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله
ابن زبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم قتل
ال الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به
عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمن ولاتهم قالوا

فانام رنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم
ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان
بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت اعينهم واسميهم انهم بنو فلان
وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يهل
اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع
على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء
المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفة و
يهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل
على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي
الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها **فصل** مما لم يسم
فاعله ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراني في المنام اتسوك بسواك
فجاءني رجلان احدهما اكبر من الاخر فناولته اي اعطيته الاصغر منهما
فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل ناولني دفعه
الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه مما فحش من الكلام وحثهم عليه على احسن
الكلام لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض الناس
في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل
مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست
بالاكثر منهم حصا ولو كانت للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة قال النووي
في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى المص اورده في فصل المجهول
فرايت رجلا ادم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون
الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم
الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء

من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر
ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله وان يكون
مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي
العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا
فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برئ او مسح زكريا اباه
فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه
ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملابس برؤيته جعد قطط
بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعود وهي ان يكون الشعر
ملفوفا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة بالهمزة اي ذاهب ضوءها
وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال
ممسوح العين وانها ليست جحراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما
بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور
اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال
اعور العين اليسرى فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح
العين او لانه مسح الارض اي قطعها حين خروجه م المقداد رضه روى مسلم عنه
تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى يكون منهم كمقدار ميل وعن سليم
انه قال ادري اي الميلين عنى النبي امسافة الارض او الميل الذي يكحل به العين
فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم
من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام
عليه قريبا في حديث يعرق الناس م حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض من
عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات
الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج
الحصير من طاقاته وقع حالا يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحالة هي انه

دات

يجتمع من عودوات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب مرة بعد
اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الذال المعجمة مبتدا محذوف اي هو عود وقال في
النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني بعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي
قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخو
لا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثرت
الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها نكت
فيها نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين ابيض بفتح غير منصرف بدل عن قلبين
قوله حتى يصير عائد لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني جنس القلوب على
نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر
الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اي النوع
الآخر من النوعين اسود مرباد بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السوداء
والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود
الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة
ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل اي منكوسا نصب على الحال
من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف من هذا القول ان في
ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا
ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته
النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خيرا
الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق
عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن الفاظ
المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم فجعلها مجازا ولهذا نسبه اليه م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس
قال الباجي فتحها مجازا عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي

يجوز

يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر
لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة
من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء
المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله تعالى
للملائكة النازلة بهذا بالمغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها
انصباء الرجلين الذين بينهما عداوة حتى يرتفع ويقع بينهما الصلح م سفيان بن
ابي زهير الازدي رض اتفقا على الرواية عنه تفتح اليمن اي بلادها فياتي قوم يبسون
بضم الباء وتشديد السين اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة
خير يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التي ينتقلون
اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة في
المدينة من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها وتفتح الشام
فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون وتفتح العراق فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها حسب
المرأة ما فيه وفي اباءه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني
الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربع في العادة فاختر انت ايها المومن المرأة
الصالحة ولا تطمع في شيء آخر تربت يداك وهو في الاصل الدعاء بالافتقار
لكن العرب يستعمله لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر
والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به تربت يداك
ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه يؤتى
بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي تخرج امعاءه

يخرج

فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه
اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن
المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه اى افعله
م انس رضه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم
افعل التفضيل من النعمة اي باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية في محل
النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ يعنى يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس
اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها
اصابة لفحة من النار به ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط يعنى في زمان
هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة تنسيه ما مضى عليه من نعم
الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة م
فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رايت بؤسا قط هل مر بك
شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رايت شدة قط م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية يعنى
يؤتى جهنم من المكان الذى خلقها الله فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة
طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل
زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة التى
يجرها جهنم يمنعها من الخروج على اهل المحشر الا ما شاء الله اعاذنا الله منها واما
وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تع ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
يبعث كل عبد على ما مات عليه يعنى ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات
كافرا فكافرا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال
له ارايت لو كان لك ملؤ الارض ذهبا اكنت تفتدى به فيقول نعم فيقال له
انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من
الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

يحشر

يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق ومنه قوله تع اخبارا عن الجن كنا
طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة
وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
وراهبين اي من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة الثانية
واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة المبتدا محذوف اي اثنان منهم وكذا
الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الا
تفصيل مراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة و
اشد سرعة واكثر سبقا فان قلت كون الاثنين واخوانه بطريق الاجتماع ام
الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل
على الاجتماع لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة
وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد راكبين على بعير وذكر
البعير المتحمل للعشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوى ما لا يقوى
غيره من الحيوان وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز
ولم يذكر ايضا ممن السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الثنا
غير الخصوص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم
النار اي تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة
وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا
يعنى النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح
هذا الحشر يكون قبيل القيمة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان
هذه الاحوال انما يكون في الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة عراة لا
موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا اخر اشراط الساعة كما جاء في حديث واخر ذلك
نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث
لان الحشر اذا ذكر مطلقا ينصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي

لما روي عن ابي هريرة رضه يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا
ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تع وكنتم ازواجا ثلثة الاية والمراد بقوله تعم
راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم اصحاب
الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني الراكبان السرو عين لجما اعد لهم في
الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رضه اتفقا
على روايته عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اي خالية من العرس
عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديد البياض كقرصة النقي اي كقرصة الخبز
النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها
بل يكون مستوية لئلا يختفى بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره
وليس ذلك من كلام النبي عم م انس رضه روي مسلم عنه يخرج من النار اربعة
وهم الاخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اي رب اذ
اخرجتني منها فلا تعيدني بتشديد النون فيها فينجيه الله تع خ ابو سعيد رضه
روي البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول
هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية
فيقول من يشهد لك من فيه للاستفهام طلب الله تعا من نوح شاهدا على
تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه
بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته اوحي اليهم وانذرهم فذلك قوله تع وكذلك جعلناكم
امة وسطا اي خيارا وعدلا لتكونوا شهداء على الناس انما يشهد امة محمد بذلك
مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقران ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به
وقد جاء في الرواية ثم يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم
وذلك قوله تع ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يستجاب لاحدكم ما لم يعجل بقول هذا استيناف بيان لاستعجاله في دعائه قد
دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال في استجابة الدعاء وقيل

لاجابة

لاجابة الدعاء شروط في الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله ويجتنب
عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون مبدوءا بالصلوة على النبي عم ومختوما
بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا م عبد الله
بن عمرو رضه روي مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع حقوق
العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا
في شهيد البر لما روى ابن ماجه عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال يغفر
لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا المراد الدين الذي يحبس عن الجنة
حتى يقع القصاص هو الذي صرف ما استدانه في سفه او سرف واما من
استدان في حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة
ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عنه
فاذا لم يؤد عنه يقضي الله عنه با رضاء خصمه لما روى ابن ماجه عن عبد الله
مرفوعا ان الدين يقتص يوم القيمة الا من تدين في ثلث خلال رجل يضعف
قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى به على عدو الله ورجل يموت عنده مسلم
فلا يجد ما يكفنه به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية
على دينه فان الله يقضي عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار
خلود ولا موت اي لكم خلود في النار روي ان هذين القولين يكونان بعد
ان يؤتى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار وانما تمثل الموت بهذا المثال
ليشاهدوه باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة
فرحا واهل النار ترحا تخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء اسمعيل عم
الذي نبينا عم من نسله كان في المعنى فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم
خلقوا لاجله فيناسب ان يكون فداء عنهم في دار الاخرة ايضا هذا هو ضبط
المقال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال الباب التاسع عمر رضه روى البخاري

اتاني الليلة ات من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق
من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرتي في حجتي قال النووي
اعتمر عم اربع عمر وحج حجة واحدة كانت حجته عم في العاشرة من الهجرة قيل فرض
الحج في التاسعة منها ولهذا لم يامر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس
او ست لكونه عم كان مامورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا للحج
لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة
ثمان من الهجرة امره عم الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة لان
تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها فبعث النار نام
ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات في انه عم
كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها
في الحج وما روي عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله في حجة الوداع بالعمرة الى
الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق عم
في كونه قارنا كما يرتفق المتمتع بان لم يحرم عم لهما من اول الامر ق ابو ذر رضه اتفقا
على الرواية عنه اتاني جبرائيل فبشرني انه الضمير فيه للشان من مات من
امتك لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى
وان سرق هذا من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده المعاصي
وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان دخلها
اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احتج ادم و
موسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما قال
القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء
انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا ادم انت ابونا خيبتنا اي
كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة
بخطيئتك التي خرجت بها منها فقال له ادم انت موسى اصطفاك الله

[Marginal note:] وكام منا بـ زد ... عليه ٢٦

بكلامه

بكلامه اي جعل الله كليمه وخط لك التورية بيده هذه متشابه تقدم فيه
قول السلف وتاويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله
علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه
التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط
منه اللوم فكيف انكر ادم بهذا القول على كونه ملوما قلنا انكر اللوم من العبد بعد
عفو الله عن ذنبه ولهذا قال اتلومني ولم يقل الام على بناء المجهول او نقول اللوم
على المعاصي في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج ادم وموسى
فحج ادم موسى كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله
ونبه عليه بانه غفل عن القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب
اللاحق هو الفرع ق ابن عباس رضه روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني
فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني دوموا على هذا الصنيع قاله لبني عبد
المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اي على بيره وفيه دليل على استحباب
الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اختتن ابراهيم النبي عليه السلام اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه
مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي نحت بها النجار وقيل هو اسم
مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد ح انس رضه روى البخاري عنه اخذ
الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اي نالته المصيبة
يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله ابن رواحة فاصيب
ثم اخذها خالد بن وليد عن غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من غير ان
يوليه النبي على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث لا تعلم
با خالد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا
كان بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه
فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب وياخذ

بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب
عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي
رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ الذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه
كتب عليه الثاني ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت
فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل
ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال اي النبي عم في الثالثة
او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور
في المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال
اي رب اغفر لي الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة
روى مسلم عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله لا نشرك به
شيئا قاله حين سأله باي شيء ارسلك يعني الله تعالى تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما
سلفت لك اي على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله له حين سأل عن خيراته
في الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث اخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن
اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه
بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة
في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير
السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي عم ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح
يسرق قال عم سينهاه ما يقول اخبر النبي عم ان صلوته بالليل بشرى من الله على
ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية
عنه اشبهت خلقي وخلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني خلقة
وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب لما خاصم

هو

هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انما الخالة ام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في
غزوة احد رباعية النبي عم قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه
يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكراهية السن التي بين
الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس
الرسول وان يراد به نفس نبينا عم وضع الظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا
هو ابي بن خلف في سبيل الله احترز به عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبياء
نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم
عقوبة النار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا
له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى
العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك
الذهب فقال اي البائع الذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى
رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الاخر لي جارية فقال
انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في الحديث دليل على ان الموضوع
في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه عم ذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه
ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى
رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك الحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن
عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل الى رسول الله فقال يا رسول الله
اني ارى في المنام ظلة تنطف من السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها
بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به
فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع
له ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني فلاعبرنها
قال عم عبر قال ابو بكر اما الظلة فالاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل

فالقرآن حلاوته ولينه وانما ما ينطف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل
اما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تأخذ به فيعليك الله
ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل
آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت
فقال اصبت بعضا واخطأت بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث،
الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون
اي يأخذون باكفهم السبب الحبل الفاء فلأعبرنها زائدة قاله لابي بكر رضه اختلفوا
في معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تعبيرها واخطأت في سؤالك
تعبيرها عند حضورك قال الطحاوي معناه اخطأت في تعبير بعض العبارات
لان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان
حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اضل الله عن
الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضل ل
الله عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه
لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى
فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى بدأ فيه بالخلق
فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا
مع ان المعاني فيه شواهد بازدة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان
في سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان والشكر على نعمة الوجود يكون
اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان الاضلال بعدم توفيقه
اياهم بعدما عينه لهم على ما روي ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه
فناظروه بان السبت افضل فقال الله تع دعهم وما اختاروا اعترض القاضي
على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب
عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه فغلطوا

فجعل

فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما
اختاروه من الايام تابعات ليوم الجمعة بمجيئهن بعده فكذلك هم تابعون
لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب
لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني الآخرون ظهورا في
الدنيا الاولون فضلة وكرامة والاعتبار للمعاني لا للتقدم الزماني المقضي
لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا
الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم مكان المقضي
لهم ق جابر رضه اتفقا على روايتها عن جابر وانفرد مسلم بروايته عن انس رضه م انس رضه
اهتز عرش الرحمن بموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا
بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله
عنهم وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان
العرب ينسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض بموت فلان
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي عم ان ابنه من ام
سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تخبروا ابا طلحة عن وفاة ابنه حتى
اكون انا احدثه بها فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ مما كانت
اي اسكن
عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل
ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارأيت لو كان لآخر وديعة عندك فاستردها
فهل تتأسف على ردها بها قال لا قالت احتسب ان ابنك وديعة فاستردت
فلا تتأسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبر
النبي عم بما جرى بينهما قال بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم
قوله دعاء به لهما كلام المص روي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما
فسماه عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى احتجت
النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل

فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون المتكبرون وقالت هذه الجنة
يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي
اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمي الجنة رحمة لانها مظهرها.
ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام
في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملأها م ابن مسعود رض روى
مسلم عنه تربت يداك اتشهد اني رسول الله قاله لابن صياد روي ان ابن
صياد قال لرسول الله في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث ان تكن هو فلن تسلط عليه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه
تعس بفتح العين اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار
وعبد الدرهم انما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرا لجميع
الاموال بحيث لا يؤدي حق الله عنها وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم
ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس
الانتكاس هو الانقلاب على الراس انما اعاد تعس ليترقى في الدعاء عليه
من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك
في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش
يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر
لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لما اصابه مكروه فاذا انتفى ذلك
الاهون يكون ما فوقه منتفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في
سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا بجمع الدراهم اشعث راسه
بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري
الاشعث هو مغبر الراس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش
عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقرر في علم
المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل

ش

جهده

تقدم الجيش

جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهو مؤخر
الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر افة الاولى عند دخولهم دار الحرب
والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان اراد بالشرطيتين حسن ايمانه بامر الامام
بحيث لا ينفك عن مقام امره به ان استاذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في
الدنيا وان شفع لم يشفع اي لم يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه
من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله
في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة اي يدخله الجنة اي
بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة هكذا
رواية البخاري ورواية ابو داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث
ضمن الله المجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخله الجنة
بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر ان لم يغنم
كذا قاله محيي السنة ح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت
الى موسى اي في صورة البشر فقال له اجب ربك اي الموت يعني جئت لقبض
روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها باطن يده ففقأها اي شقها
فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه يفوض
علمه الى الله وبان موسى لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه
فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو المختار المازري والقاضي
عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصد
بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت وبمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن
صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شانه واقول ان موسى كان في طبعه
حدة حتى روي انه عم اذا غضب اشتعلت قلنسوته نارا هجم عليه رجل يدعوه
الى الهلاك عرف عم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده وقد يحتمل ان يكون

جابرا في نزعه اولاد موسى عم نزعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه
ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله
فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى حين اخذ راس هرون ولحيته و
يجره مع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر العلماء الامة وقد قال عم
حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده ربما قال الشيخ الشارح في الجواب من
ان موسى عم يحتمل ان يكون مازونا في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم
فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد
الموت وقد فقاء عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل
الحيوة تريد بدهمزة الاستفهام في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع
يدك على متن ثور اي ظهره فما وارت يدك اي سترت من شعره فانك
تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم مه الهاء
فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك حيوة ام موت
قال ثم الموت قال فالان من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فان
قلت لم لم يعد موسى عم ما فعله ذنبا اذا علم انه مرسل من الله ولم يندم
عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت
في عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس
فلم ينقص من خلقته الروحانية شيء نقله الله عند لطم موسى على صورة
انسان فقئت عينه رب ادنني من الارض المقدسة انما سال موسى
قربه منها لشرفها ولم يسئل نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره
مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك قال النبي عم والله
لو اني عنده اي عند بيت المقدس لاريتكم قبره جنب الطريق عند الكثيب
الاحمر وهو تل الرمل ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة
مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا

فمن ذلك

٣

فمن ذلك الجزء يتراحم الخلايق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان
تصيبه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ان لله مائة رحمة ح ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه قال اتيت النبي فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف
العنت اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي فقال
جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن مضي التقدير وثبوت المقادير لان
جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا من
كلام المص فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاص وهو جعل المرء نفسه
خصيا على ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال
كون اختصائك واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء او ذر يعني واترك
الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير
مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استيذانه قطع
العضو من غير فائدة كقوله تع اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد
الصاد يعني اختصر عليه بتسليم الامور للتقدير ودع الاختصار بالتصرف
في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد ح ابو قتادة
رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه
نعس رسول الله فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي ضربت له كالدعامة من غير
ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى تهور الليل مال عن راحلته فدعمته
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في اخر الليل مال ميلة هي
اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع راسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال متى
كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري هذه الليلة فقال حفظك الله بما
حفظت به اي بسبب شيء حفظت به نبيه قال له سر ليلة التعريس حتى دعمه
ثالثة وفيه استجابة الدعاء لمن احسن ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خلق
الله ادم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاسمع

دعمته

ما يجيبونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام
عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لادم والزيادة تتعدى
الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة ادم
يعني يكون طوله كطول ادم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الان يعني لم يزل طول
ولد ادم ينقص عن ستين ذراعا والان بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان
الى الوقت الذي ذكر النبي فيه الحديث فلهذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من
يدخل الجنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها
الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور
يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر
من يوم الجمعة في اخر الخلق في اخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن
عبد المطلب روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز
وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضاء بالشيء هو الاكتفاء يعني
من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد
ذاق من الايمان طعما فعبر عن وصفه الكامل شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضا
بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ به تناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح
بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح بان
الرضاء بكل منهما مقصود ح انس رضه روى البخاري عنه قال كنا مع النبي ع م
في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام
المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال ذهب المفطرون اليوم بالاجر
اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس
ويفيد مبالغة بان يبلغ على الرواية اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوم ويجعل
كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع

اي ليس

اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا الله تعالى فقال عيسى
امنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي
من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة روى
مسلم عنه رغم انف رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو
من ادرك ابويه محذوف على كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند
الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتيا
جهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع
روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند
او خبر مبتداء محذوف يعني مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله
من ادرك ابويه المذكور في بعض النسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب
فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما
المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه
الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة ابويه او
احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون مأولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره
على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه ح ابو بكرة رضه روى
البخاري عنه قال جئت للصلوة ورسول الله راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى
الصف فلما اتم النبي ع م صلوته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال زادك الله حرصا
ولا تعد قاله له روي لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى
الصلوة بل كن على السكينة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروي بضم العين
وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة
روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر حرف الاستفهام
فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا
من بني اسحق من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية

فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر
فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله
والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج
لهم فيدخلونها فيغنمون فبيناهم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث
فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف القاف حتى في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى نزل الروم بالاعماق ق علي رضه اتفقا على
الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف
بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة
ابهمها الله تحريضا للخلق على حفظها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما
روت عايشة انه عم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر
يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها عم
باسمها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب
الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة وفي اشتعال
النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة
خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قال وعظ النبي عليه السلام يوم عيد وامرهم
بالصدقة فلما رجع الى منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله
انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود
انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال صدق ابن مسعود زوجك وولدك
احق من تصدقت به عليهم اي عليك والصبر الهجر ورعاية الحق من وتلك الصدقة
كانت تطوعا لان المفروض لا يجوز اعطاؤها على الزوج والولد ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال عم اسقه
عسلا فذهب فسقى ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال عم اسقه عسلا فسقى ثم
جاء وقال لم ينقطع فقال عم اسقه عسلا فسقى وقال لم ينقطع فقال عم في المرة الرابعة

صدق الله

صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن في شربه من العسل قد اوحي الي والله صادق
فيه وهذا الوجه اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله تع فيه شفاء للناس
لان الاية لا يدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما تقول العرب
كذب سمعي اذا اخطأ اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان شربه في
شربه لم يكن خالصة او لان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث فسقاه فبرأ فان
قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي عم به في دفع الاسهال قلنا لعله عم علم ان ذلك
الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية ودفعها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان
فيها بقية من المادة محتاجة بلين فامره بشرب العسل مرة اخرى فلما شرب
انقلعت بالكلية ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها صدقتا بتخفيف الدال
انهم يعذبون عذابا تسمعه البهايم كلها يعني عجوزين تفسير من المص لضمير
صدقتا من عجوز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المراة المسنة ولا
يقال عجوزة والعامة تقولها دخلتا على عايشة الجملة صفة عجوزين فقالتا لنا
ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل
رسول الله فحكته ما قالتا قال عم الحديث خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
عجب الله من قوم اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب في حقه تع يدخلون
الجنة في سلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله
الاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل
ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى
الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه
خلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذوي العقول
بتحمل المكاره لنيلها فهؤلاء لا يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل
وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعم فدعا
اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله

يا قوم راغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب
رضه اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا او برئ قليلا واجر بضم الهمزة وكسر
الجيم اي صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة
ثم باء موحدة ثم ياء مثناة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار
روي ان ذلك الرجل كان قد اتى النبي ع م مقنعا بالحديد فقال يا رسول
الله اقاتل او اسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده
ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا ح انس رضه روى البخاري
عنه قال كان النبي ع م عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين
بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي ع م في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة
فانفلقت فجمع النبي ع م فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في
الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي ع م بصحفة من عند
التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة
مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه ع م صحفة
اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين
كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفتان متقاربتين في ذلك الوقت وكانت كالعدد
المتقاربة فجاز ان يدفع احدهما بدل الاخرى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي كان يوشع بن نون يعني قصد غزوة
فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراة اي فرجها وهو يريد ان
يبني بها اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا اخر اي لا يتبعني رجل قد
بنى بناء ولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر
اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهاهم عن متابعة الاشخاص
المذكورة في تلك الغزوة لا يفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة
للنفس فغزا فدنا من القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك

فقال

فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور اي بفتح تلك القرية
اللهم احبسها علينا يعني امسكها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه
حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل هي اريحا قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت
النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان
النار تاكل غنايمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة
تكرمة لهم فقال اي النبي ع م لجماعته فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل
فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبا
يعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول
انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد
فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنايم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون
الغنايم حلالا لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا
م جابر رضه روى مسلم قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد استيناف وقع تعليلا في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما
لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما مذمومان ح ابن عباس رضه
روى البخاري عنه قال لما قدم النبي مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الهة فامر باخراجها
فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان
بالازلام فقال قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما بها
قط اي بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام
التي كان اهل الجاهلية يلقونها طلب لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي
اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ولا شيء في الاخر فان
خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك وان خرج الاخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال رجل لا تصدقن الليلة بصدقة
تنوينها للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق

يستقسما بها

على زانية وهو على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب والانكار يعني وقعت
صدقتها على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي تصدق على
زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق
بصدقة عظيمة فظهر حالتها فحمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوأ
حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله
بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة
فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال
اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد
سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية
وعلى غني وسارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية
فاتي على بناء المجهول يجوز ان ياتيه نبي فاخبره او ياتيه غيره في المنام فاخبره
فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فهذا تفصيل ما اجمله فيما قبله
فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني ينظر الصدقة ويتنبه
به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث
ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الاخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما
في الزكوة فلا يجوز دفعها الى الغني ۝ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال رجل
لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لاهل الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات
عبّر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه بتشديد الراء
امر باحراق النار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشيء
اذا القيته كالقائك الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله
ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم
فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك
يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال

بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر كيف يغفر له بل
معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال الله تعالى فقدر عليه
رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدّر بالتشديد كما قرء
القراء في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه بالتشديد المعنى انه كان في تقدير الله
ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب والقول الاقرب ان تردد
من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي
صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال الصد[اقة]
فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه
في البحر فلعلني اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف
غفر له قلت يجوز ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يواخذ به
لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يواخذ من وجد راحلته فقال
من شدة فرحه الهي انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف
ان الله يجزي الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يجيبه
الله اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل ربي يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا
الظن لقلة علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه
لا باحراق نفسه ۝ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود
لاطوفن الليلة بمائة امراة اللام فيه لتوطئة القسم يعني والله لاجامعن
تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم
يقل ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهو احسن
فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان وفي الحديث دلالة على
حرص سليمان على اعلاء كلمة الله حيث لزم ان يرسل ابناءه الذين كانوا له
الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قوله ان شاء الله فيما يقصد به
ان لم يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته ويروى

تسعين ويروى سبعين قيل عدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله
سالكا في سبيل الادب يحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لا بيانا ان كل
من تمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال خرج النبي ءم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه
هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد
قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال ءم انى
افقد جُلَيْبيبا فاطلبوه في القتلى فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم
فاتاه النبي ءم فقام عليه فقال سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه
هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور
بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جُلَيْبيبٌ سبعة ثم قتلوه فاتوا
بعده من جرحه فاسند ءم اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه المبالغة
في اتحاد طريقهما واتفاقهما في طاعة الله يصدق رغبة يعني جليبيبا
هذا تفسير من المص لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون
الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء
موحدة روي انه ءم حين راه وصفه على ساعديه كف له فضلا
ما صدر في حقه من قول النبي وفعله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قرصت نملة القرص القبض باطراف الاصابع والمراد به هنا اللدغ
نبيا من الانبياء قيل ذلك النبي موسى وقيل داود روي انه ءم قال يا رب
تعذب اهل القرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يراه العبرة في ذلك
فسلط عليه الحر التجاء الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد
لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف
فاحرقت فاوحى اليه ان قرصتك بحذف حرف الجزاء اي لان قرصتك نملة احرقت
انه من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر لان العتاب على النبي ءم جري

فاحرقت

لزيادة القتل على نملة لدغته لا نفس القتل والاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان
جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز
ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر
النبي ءم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله الا ان
قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه
فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر شرعي كذا قاله الكلاباذي م عمران بن
حصين رضه روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء
قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب مدلولهما
يعني كان عرشه على الماء مخلوقا قبل خلق السموات والارض كما كان تحته الا الماء وفيه
دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وساير الاجسام خلق منه تارة باللطف
واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ
على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرير امر الله شبه تقديره بحكم حاكم اذا اراد
احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما
فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود
فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان
مرجحا فخرجتا على سليمان ابن داود فاخبرتاه اي بما سبق من حالهما فقال ائتوني بالسكين
اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة
فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن
المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استانفت
فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله
لعل المص وجد رواية اخرى منه والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو
ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه ءم اجيب عنه بان

داود لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جايزاً في شرعهم
اذا رفع الى حاكم اخر لكن لا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان سليمان عم فعل
ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها
لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترفت المحكوم له بعد
الحكم ان الحق لخصمه ‌م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه كانت امراة من بني اسرايل
قصيرة وهي صفة امراة او خبر كانت تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين
من خشب وخاتماً من ذهب مطبقاً بتخفيف الباء للوحدة اي مجوفا ثم حشته
اى دخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المراتين فلم يعرفوها
فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة
ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ايمة المسلمين
وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق
ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها بان رأتها طويلة يكون آثمة لتغييرها
خلق الله تع من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون
النظر اليها لغاية قصرها فسترت عنهم بذلك لا يكون آثمة والله اعلم ح ابو هريرة
روى البخاري عنه كانت بنو اسرايل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل
الامراء يقومون بمصالحهم كلما هلك نبي خلفه نبي الادغم اي قام مقامه نبي
وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في كل
ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء خلفاء عظم الانفس قالوا فما
تامرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني اقتدوا
لمن عقدت له الامام اولا ولا يقتدوا لمن جاء بعده ما دام اماما ولذا النفل
اقتدوا بمن يكون اميرا اولا اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير
لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد اليه محذوف لانه متعد الى
اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال

رعاياهم وجميع مصالحهم فاذا امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسالهم عن
ذلك ويشفع منه لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرايل
يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه وكان موسى يغتسل
وحده وهذا مشعر بوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل
معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له أُدرة وهي بضم الهمزة نفخة في
الخصية قال اي النبي فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه
قيل هو الحجر الذي يتفجر منه الماء قال فجمح موسى باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء
المهملة بعدها يعني اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي كرره
للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرايل الى سوءة موسى فقالوا
والله ما بموسى من باس بنو اسرايل لما اذوا موسى بما نسبوه من الادرة
اعلمهم برأته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اى وقف او معناه
دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال اي
النبي فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا يعني وفي الحديث اشارة
الى ان الانبياء لا ينبغي ان يكونوا مبرين عن النقص في اصل الخلقة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ
صومعة يعني معبدا وكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي في قلبه
اى رب امي وصلوتي يعني امي تدعوني وصلوتي تمنعني عن اجابتها فكيف
اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على جهله لان
صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد بينهما ويمكن ان
يقال هذا الطاعن من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون
الشروع ملزوما في ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه
ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلي
فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كانت

من الغداة تته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل
على صلوته فانصرفت فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات
بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون القول
حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنوا اسرائيل جريجا
وعبادته وكانت امرأة بغي اي زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث تتمثل
بحسنها على بناء المجهول اي يجعل الناس صورتها تمثالا لكمال حسنها فقالت
ان شئتم لافتننه لكم قال اي النبي فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت
راعيا كان يأوي اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع
عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا
صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي
فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما
انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان
الراعي قال اي النبي فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من
بركته وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين
كما كانت ففعلوا وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة
بالفاء اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني من لباس حسنة فقالت امه
اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني
مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي وكاني انظر الى رسول الله
وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي النبي ومروا
بجارية وهم يضربونها فيقولون زنيت وسرقت وهي تقول حسبي الله ونعم
الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر
اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة
على الرضيع تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة فلما تكرر منه الكلام

علت

علت انه اهل لذلك فقالت امه حلقي رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة
منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل
حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا
بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني
مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع ان ذلك بكسر الكاف
خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون
لها زنيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن
الاكوع رضه روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا كذا
في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم راجل وهي
خلاف الفارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه
من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
يا ابن الاكوع ملكت فاسجح ان القوم يقرون في قومهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه اذا
اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسامحة من الاقتضاء و
الاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي فلقي الله فتجاوز عنه يعني
غفر ذنوبه ولم يواخذه بها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه
اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اختاره
ح عائشة رضها روى البخاري عنها كان عذابا ضمير كان عايد الى الطاعون المسئول
عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد
يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير
الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة
لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالب الثواب على
صبره على خوف طاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال

بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد وهو
مبتداء ومن زائدة وما بعد الا خبره قال لعايشة حين سألته عن الطاعون تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب
بن عبد الله رض روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة
صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها وهو بالزاء المشددة
بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فما رقاء بالقاف اي سكن الدم حتى مات قال الله
تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني
توهم ان اجله كانت متاخرا فيقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان قلنا معنا
بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله تع في قوله
في ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويلها
على المسلم فتقرر من غير مرة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان
قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في تسعة على تاويل النفس بالشخص
لان تانيث العدد عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة فسأل
عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة وهي الخوف
يعني متخائفا من الله فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات
عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم
سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من
توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد
بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق
التائب عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح
فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها
ارض سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة
فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الضاد وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه

الموت

الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة
الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل
خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الادمي
حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا
رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي قصدها
والارض التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك
الميت حين مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب للرحمة وان
كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون لمن يطلب العذاب فقاسوه
فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد جاء في رواية انها وجد اقرب بشبر
فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه اي الى ارض سوء
ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه اي الى ارض
من قصدها ان تقربي وقال البخاري فناء اي قام بصدره نحوها اي جهة
ارض العباد يعني قال البخاري مكان قوله فانطلق فناء بصدره نحوها
فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا مخالف لما
ثبت في الشرع عن حقوق العباد لا يسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره
وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفته امر الله وما بقي عليه من حق العبد
فهو في مشية الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه
والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ايضا لاخذ
عوضه من الله م صهيب رض روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم
وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث
الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك
اي الغلام واذا الطرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه
فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب

وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام بكلمة فشكا ذلك الى الراهب
فقال اي الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا
خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد
حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم آلساحر بالمد الهمزة فيه للاستفهام
افضل ام الراهب افضل يعني استيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام
افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم
وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك
من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى
الناس فاتى الراهب فاخبره فقال الراهب اي بني بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل
مني قد بلغ من امرك ما اي الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان
كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ
الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس ساير الادواء يعني بدعائه
لشفائهم فسمع جليس للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة
فقال ما هناك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك
واجمع تاكيد للمبتدا ان انت شفيتني جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة
الموصول المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله
دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان
يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي فقال ولك رب غيري
قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام
فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل
يعني تداوي مرضا كذا وتداوي كذا قال فقال اي الراوي قال النبي فقال الغلام
اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب
فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية

الاكثرين

الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع
المنشار في مفرق راسه اي في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به
حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في
مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى
فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل
فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف
وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت
يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك ثم
فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم
الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين
وبالراء المهملتين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا
فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي
مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله
فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في
صعيد اراد بها الارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما والفعلان
المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف
التي تجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي
ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس
في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم
في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه
فوضع يده في صدغه وهو بالعين المهملة ما بين لحظ العين والاذن في
موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام التكرار
ثلث مرات للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان مجهولان يعني اتى الملك

فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله
نزل بك حذرك توسط القسم جواب عمن بين قد والفعل معناه والله قد نزل
بك ما كنت تحذر منه وتخاف قدامى الناس استيناف جواب عمن قال اي شيء
هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك جمع سكة وهي الطريقة
المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اي شقت
واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي
في عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضي اتفاق النسخ
على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع
في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له
اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست اي تاخرت ان تقع
فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات
الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب او غيره
م معاوية بن الحكم السلمي بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين منسوب الى بني سليم
روى مسلم عنه قال سالت النبي م عن خط الرمل فقال كان نبي من الانبياء وهو
ادريس وقيل هو دانيال يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعني من وافق
خطه خط ذلك النبي فذلك الذي يجدون اصابته كذا قاله القاضي وقال
الخطابي يجوز ان يراد به الزجر لان خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خط
غيره بخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم
يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي حرام ويروى برفع خطه
فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه وكتب الله
مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي
وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه
قريبا في حديث في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رض روى

مسلم

مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة
بدر وكان محضرا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد لحاطب الجار والمجرور صفة
عبد اي مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حتى جاء يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال
يا رسول الله ليدخلن الحاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما
ولحاطب خصوصا ح عروة بن الزبير روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم
يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي
سفيان يوم فتح مكة اليوم يوم الملحمة اي الحرب صح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه
ان يكون اليوم ظرفا لليوم وهذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى
اليوم تعيب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني للقتل
فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله كذا وقع اي الحديث في
صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او
تابع التابعي الى النبي من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عايشة عن النبي ق
سلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف
القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا
الى ركبته فمات عنها فراني رسول الله باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك لك ابي
وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال كذب من قاله
ان له اجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم ان له لاجران [كلاهما صحيحان ق] وجمع بين ووجه به
ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله تع ان هذان لساحران
وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده
حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون اخذ الاجرين لكونه غازيا والاخر
لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون
ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى بها
اي في الارض مثله حال يعني عربي بآثاره فقيل يعني عامر بن الاكوع اخا

سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي ضربه
فمات منه م ابوهريرة رضه روي مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع
وفي رواية القضاعي انما كان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع
من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما سمعه
الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير
ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون المراد بالكمال
هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال احتج بعض بهذا الحديث
على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء
ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على
الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال
في حقهن الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما
واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح
هو الاول لانه ثبت في رواية انه ع م ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة
بنت محمد فعرف فضل هولاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة
كمال من كمال الابوين م ابوهريرة رضه روي مسلم عنه منعت العراق درهمها
الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها
وهو مكيال لاهل العراق يسع فيها ثمانية مكاكيك والمكوك صاع ونصف
ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة
تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت
مصر اردبها بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة و
تشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا و
دينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية

وهذا

370

وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في اخر الزمان فيقطع
ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان فيمنعون
ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث
بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم
كرره ثلث مرات للتاكيد يعني ستصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم
من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابوهريرة شهد على ذلك اي
على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م
انس رضه روي مسلم عنه قال نام رسول الله ثم رفع راسه متبسما فقيل ما اضحكك
فقال نزلت علي انفا اي قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر
فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله
كان عاص بن وائل اذا ذكر رسول الله يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا
هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله فنزلت هذه السورة هكذا سنة
الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ
باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك
اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى
وانحر اذبح هواك في قلبك وفي توسط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى
ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على
رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله ع م ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى
والضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان
الابل كان الاعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق
قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلتين
صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذت منك ابناءك كيلا يشتغل
قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك

كما قال الله تع واد رواجه انهما تهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله
اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض يرد عليه امتي
يوم القيمة انيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في اخره على بناء
المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري
ما احدث بعدك فيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوائل السور من القران
قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه ع‍م قراها تبركا ف ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه نزل جبرائيل فامني ثم صليت معه ثم
صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرره ع‍م صلوته مع
جبرائيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب روى مسلم
عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجرو ردها عليك الميراث بالرفع فاعل ردّ
قاله لامراءة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل
لها جر من تصدقي ف ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول
الله في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن ناخذها من
فيه ع‍م رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها
فسبقتنا فقال وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة
الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم بمنا فصل
فيما لم يسم فاعله ف عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام
ثلث ليال جاءني بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء الحادو المجرد
حال اي كائنة في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك فاكشف عن
وجهك فاذا انت هي فاقول هذان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال
الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل و
جهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت لان تلك الصورة و
ثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي

رايتها

رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه
مقامه ان يك من عند الله يمضيه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل
النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها
ويوقعها وان كانت بعد النبوة فاول لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك
في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاج
الى تعبيرها او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من
صنايع البديع سماه بعض تجاهل العارف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول
ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل
الحكمة في نسيانه ع‍م انه لو لم ينسها لاجتمع الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون
باقي الليالي ف جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد
من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة
شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني و
بينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله لامتي الصلوة حيث
كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يجز الصلوة للامم الماضية
الا في كنائسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء وقيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا
فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض
الا فيما تيقنا نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تفريع
بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من
قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء
فخص نبينا ع‍م باخذ خمس والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فتاتي نار فتحرقها
واعطيت الشفاعة اللام فيه للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من
الحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصدا له

قوله تع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوحا مبعوثا الى كل
الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار
به وما روي انه عم قال فضلت على الانبياء بست و زاد عم واعطيت جوامع الكلم
فلا ينافي الحديث لان الله تع يحتمل ان يفضل نبينا عم بالخمس المذكور اولا ثم زاد
عليها اكرما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت
فذاك والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا
لوقوعه ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة
اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي
وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول
ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقران فرضية السجود
وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا ابيح صلوة المكتوف بالاجماع
فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لابد من
وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر معروف في الفقه ولا نكفت
بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر و ابو بكر وعمر وجابر رضه اتفقا على
الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله
الا الله والمقول الاخر محمد رسول الله فقد فيه اكتفى بذكره لشهرة
وجوب مقارنته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني الا ان يعرض
بسبب من الاسباب اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا
مثل قوله انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين والمراد بالناس
عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يتجه
معنى حتى الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا
المسلمين سقط عنهم القتال فلا يتجه معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس
عاما مناسبا لقوله تع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا بعض الصور

منه

منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الى ~~رسول الله اليكم~~ والغرض
من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهي يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم
سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمها لان ضرب الجزية على المشركين
غير جائز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه امرت
بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت على وجوبها تاكل القرى
اي ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغنمون مما فيها من الاموال
والسبايا يقولون اي المنافقون سموا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين
فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا
الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما تنفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد
الساعدي اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير
بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف بعثا قريبا كهاتين
يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى
من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المساحي
لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته عم بها وانه لا نبي بينه
وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن تفسير قتادة في حديث اخر
بقوله يعني كفضل احديهما على الاخر يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة روى
البخاري عنه بعثت من خير قرون بني ادم القرن ثمانون سنة وقيل اهل
زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت
من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه
في اصلاب الاباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي اولا من صلب ولد اسمعيل
ثم من كنانة ثم بني هاشم م جابر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي في سفر
فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد ان تذهب الراكب فقال بعثت هذه الريح
لموت منافق اي علامة لموته وهذا من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه

ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اي
على خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسه اي على خمسه اركان على ان يوحد الله
بالجر بدل عن خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج ولم يذكر
الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر وصيام رمضان يعني الحج مقدم في
الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا ترد على صيام رمضان والحج يعني الحديث
بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله ويروى يعني
يروى عن ابن عمر انه عم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان
فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك
قلنا يحتمل ان ابن عمر سمع من النبي على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن
رواية تقديم الحج على الصوم في حفظ ولهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكرها
رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس
فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم
اقنتي لربك واسجدي واركعي لان الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية القضاعي
حفت قال النووي والمذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم
التي اوتيها النبي عم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره
من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه
بهتك حجابه والتجاوز عنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون
محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار
منها مخافة ان يقسي القلوب ويكسل عن الطاعات ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه حرم
ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام

عليه

عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب رجل
في يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد
من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا
عن المعسر قال الله نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنوبه ح ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه خفف على داود القران اراد به الزبور
فكان يامر بدوابه اي بوضع السرج عليها فتسرج فيقرا القران قبل ان تسرج
دوابه ولا ياكل الا من عمل يديه وفيه دلالة على ان الله يطوي الزمان لمن يشاء
كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عائشة رضه
روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل
هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق ادم مما
وصف لكم هذا اشارة الى قوله تع خلق الانسان من صلصال كالفخار ح انس
رضه روى البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران
طاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران
في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه
خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب
السادس في حديث بينا انا في الحطيم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عذبت
امراة في هرة ربطتها في هنا بمعنى على يعني لاجلها لم تطعمها ولم تسقها
ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح
اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها
ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تع وما من
دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة بالاصرار م ابو ذر
روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن الاعمال

وسببها توجدت في محاسن جمع حُسن بضم الحاء وسكون السين على غير
قياس اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى اراد به ما يؤذي الناس به من
حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي
يبعد وهذه الجملة صفته ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون
وبالخاء والعين المعجمتين البزاقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها تكون
في المسجد هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس اتفقا على الرواية
عنه عرضت على الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو
عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي
يمر معه الوحده يعني رجل واحد فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبرائيل
هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير فقلت ما هؤلاء
قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت
ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون
وعلى ربهم يتوكلون قال المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي يكره
لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء تركهم التداوي ومعظم العلماء على خلافه لانه
اذا ثبت في الصحيح ان النبي تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي
بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون الادوية
نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل
غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان
عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الاولى
ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة من الله خوفا من المرض
فان من ليس له علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التمايم الاوجه ان يقال
التوكل نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين
من ان لا مؤثر الا الله ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك

المداواة

المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد
في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي لانه اخص الخواص قلت
يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه يجوز الحديث متفق عليه والسياق
للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره
مسلم على نسق اخر وهو عرضت على الامم فرايت النبي م ومعه الرهط والنبي
ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى اخر الحديث
م جابر رضه روى مسلم عنه عرض على الانبياء يعني ارواحهم متشكلين
بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة
الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم
(بسكون الراء رجل ضعيف)
فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتدا خبره
عروة الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز ومفعول رايت ورايت ابراهيم
فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي م ورايت جبرئيل
فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم
توضيحه لغاية في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون
الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي رضه علمني رسول الله الف باب
يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض
طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبوة تقدم توضيحه في
الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت
واني لا اريها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل
لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة
على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل

دون الغنم على انه نسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان الله لم يهلك قوما ف ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل
اي قال الله تع لهم على لسان موسى عم ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس
سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط
ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم
فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا اخر فدخلوا الباب
يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون على ستاههم
جمع سته وهي الاليه وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسعة مغفرة
الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رض
انفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو
النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت
قدورهم فانهزموا وهربوا فقال نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح
تهب من المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا
في الهبوب يعني الريح مامورة تجيء مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس رض روى
مسلم عنه ولد لي الليلة فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بيلاد عطف
بيان عن اسم **فصل** في الحكاية عن نفس المتكلم خ انس رض روى البخاري
عنه انتهيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه قباب
بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل قال الكوثر اختلف
في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه قال راى النبي عم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى
من حوله استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور
قبرها فاذن لي فان قلت كيف استاذن النبي عم وقد قال الله تع وما كان
للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان

يكون

يكون لرجائه عم اختصاصه لذلك كما اختص باشياء لم يجز لغيره وان يكون
الحديث قبل نزول الاية ق ابن عباس رض انفقا على الرواية عنه اطلعت في
الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء
خ انس رض روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام
في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان
السواك ق جابر رض انفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت
بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد منكر منصرف هذا
هو الصحيح ومن انثه صرح به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة
نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت
جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه
فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا
ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما
جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبرائيل هذا تقرير
من النبي للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناها
الوجد كما قال الله تع قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض
والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد التاء المثلثة امر
اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء
ليسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة
انفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي اتي باقبية قال لي انطلق بنا اليه
عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صوته فخرج
معه قباء فقال خبأت هذا لك تكريره للتاكيد يعني اخفيت
وحفظت لاجلك قاله لابيه مخرمة يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج
مزرر بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان

اختلف المفسرون في اول ما نزل من القرآن فقيل يا ايها المدثر وقيل اقرأ باسم ربك وقيل الفاتحة والحق ان اول ما نزل اقرأ باسم ربك واما يا ايها المدثر فانه اول ما نزل بعد فترة الوحي فانه روي ان الوحي فتر بعد ما نزل اقرأ باسم ربك زمانا الى ان نزل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي واما الفاتحة فانها اول سورة نزلت بتمامها صح

اذا داره بالذهب واعطاه عم لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه
والفته باصحابه م انس رضه سلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة
بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح
قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة والصاد المهملة ممدودة
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة رضه روى
البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني
دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
خ عمر رضه روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي
منتشرا شعرها خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء
المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع
شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم
الا ارتحل منه فتاولتها ان وباء المدينة نقل الى المهيعة خ عائشة رضه روى
البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر ذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت
عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول
من سيب السوايب جمع السايبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك
ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثنى عشر اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها
ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها
ثم خلي سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السايبة م
انس رضه روى مسلم عنه رايت ليلة ذات زائدة فيما يرى النايم كانا في دار
عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب
ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة
في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ
من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة حسن العاقبة

ومن

ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن سيرين قد يؤخذ
التعبير عن المعنى كما اذا راى الاترج تعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر
قصبه في النار كان اول من سيب السوايب تقدم بيانه قريبا ق ابن عمر رضه
روى البخاري عنه رايت عيسى بن مريم وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر
جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة
مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء
قبيلة من السودان ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني
اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء بمعنى وهمي الى انها
اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف
للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو
ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي
وقع بالزائين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة
واسكان التاء وهي لغة صحيحة معناها واحد اي حركته انما اول النبي عم السيف
بالمؤمنين لانهم انصاره وكان عم يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع
صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر
في جيشه وهزه عم هو حثهم على الجهاد وفي قوله عم ثم هززته اخرى اشارة
الى ان النبي حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو
ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق
الذي حذف من مبداء اسناده واحد واكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو
المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في اخره وهو المرسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه رايتني دخلت الجنة فاذا بالرميصاء بضم الراء والصاد المهملتين وهي ام
سليم بنت ملحان ان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس

بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب
الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امراة
ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين معجمتين الحركة والمراد بها
هنا ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورايت
قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب
فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فقال عمر بابي وامي يا رسول الله
اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه سالت
ربي ثلثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا
يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء في بعض الروايات
بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون
على سبيل العموم كطوفان نوح ع م قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو
لما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا ابدل بالغرق بالعدو فاعطانيها
وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رض روى
مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير
للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان
الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل اخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ
سمعت رسول الله يقول ذلك اي القول المذكور م سعد بن ابي وقاص رضي
اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك
ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثامن
في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رض اتفقا
على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين
واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون
يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار

فانهم

فانهم لا يوقفون في العرصات بل يومر بهم الى النار والاغنياء يوقفون بطول حسابهم
بسبب التذاذهم الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء بريئون من ذلك فيدخلون
الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال ع م
اسكتي يا عايشة كنت لك كابي زرع قاله لها كان هنا زايدة او للاستمرار كقوله تع
وكان الله غفورا رحيما شبه ع م حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عايشة
لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عايشة قالت جلس احدى
عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى
زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى قحد بالقاف والحاء المهملة
اي هرم على راس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل
صفة جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل
فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي
رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم لياكلوا وقيل على راس جبل خبر
ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه
منها انها شبهته بلحم جمل دون لحم ضان ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها
انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة روي
لا انث بالنون كلاهما بمعنى واحد اي لا افشو خبره اني اخاف ان لا اذره لا زايدة
والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر
عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة النابتة في الاعصاب
من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت
بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من
اذره قال القاضي اري ان زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك
ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد نبت وان قالت لا ابث اذ للمصدق

ان يثف قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة
مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل سيئ الخلق ان
انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت
اعلق على بناء المجهول يعني ان اسكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها
قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد
الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اي لا فيه
حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفي ما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت
بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهت زوجها في خلوه من الاذى
بليل تهامة فمدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سآمة اي ملالة يعني ليس
ما يملني عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي اشبه
الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها لضربها او لجماعها بلا ملاعبة كوثوب
الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل
عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة
زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب
اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في ثوب
واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا يولج الكف اي لا يدخل
كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنو مني ليعلم البث اي ليعلم حزني وما
عندي من الحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم
ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء بالعين
المهملة وبالياءين المثناتين من تحت هو الذي يعييه النساء او غياياء
بالغين المعجمة او فيه للشك وهو مأخوذ من الغي وهو تجاوز الحد في الشر
طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه اي مستور بجهله وقيل هو الذي
يعجز عن الكلام فتنطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة

وقيل

ضعفه

وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على صدر المرأة عند الباه
وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل ما يعرف في الناس من
الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح في الرأس خاصة او فلك الفل
الكسر في ساير الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا لك
اي كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها
شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب
هو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله
نبت طيب الرائحة يعني مسه لين لاهله كمس الارنب وريحه طيب
كريح الزرنب ارادت به طيب ثنائه في الناس او طيب جسده وروي
بعض في اخره واغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبته عليه مغلوب
لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة
زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي يرفع البيت ارادت ان بيته عال
وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء يكون عالية طويل النجاد بكسر النون
حمايل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد وهذا كناية عن
جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها
قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت ان ينزل بين مجمع
القبايل لتكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام
فيه معنى التعظيم مالك خير من ذلك اي مما اعتقد به من سؤدد وفخر
وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في كلام امرأة اخرى وهذا القول
زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعني اكثر ابله كانت
باركة ومجتمعة حول بيته ليتهيأ قرى الضيف قليلات المسارح
يعني لا يتوجه منها للمرعى الا القليل وقيل معناه مباركه كانت كثيرة حال
بروكها ومسارحه قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه

مباركه ان اللواتي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين في خلالها
عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت
المزهر بكسر الميم عود الغناء اذا سمعن اصوات المزامير ايقن انهن هوالك
يعني انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر
ويعقب ذلك بنحر الابل وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت
الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق
اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد
الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد
الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي
ارادت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها انما ذكرت العضد
لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء
فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحها الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل
معناه عظمني فعظمت الى نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل
غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة العيش قال النووي يعني
بشق جبل وهي ناحية وقيل الشق اسم موضع ورجحا القاضي الوجه الاول
فجعلني من اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودايس
وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح
النون هو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء
المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا لامري وارقد
فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب
فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى
ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها بضم العين هي الفوايد التي يكون
فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الدال المهملتين

ساه
رداح وبالحاء

وبالحاء المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل
الجامد بالمشتق شايع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا ارادت
كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن
ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة
وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر وبقي مكان الشطبة
خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن
النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم
وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل
وهو مما يمدح به ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات
طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها يعني انها اذا
لبست كساءها ملأته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها
وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى غالبا
جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اي
لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة لا تفسد
ميرتنا تنقيثا اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظ
نفقتنا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تتركه
ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع في عش الطاير وهو موضعه الذي يجمعه من
دقايق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون
الطاء وهو سقاء اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اي يوخذ
زبدها فلقي امراة معها ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه
بتلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من
تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثديها برمانتين لان ذلك ايضا من
اسباب التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة و

وتشديد الباء اي سنيد اركب شربا بالشين المعجمة وتشديد الباء اي فرسا نجيبا
واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء منسوبا الى الخط وهو
قرية عند البحر يجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق منه الى بلاد العرب واراح علي
يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها ليلا اي ردت بدا نه اعطاها
نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم
مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رائحة
اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ
ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى
مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك
بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو
جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية جمع اناء وجمع الآنية الاواني وانما لم
يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان
حبه مستقرا في فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها الى زرع وفي الحديث منع
الفخر بحطام الدنيا لقوله عم اسكتي يا عايشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن
صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عما في الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار
ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي افد طبعك المكدود بالجد راحة
تجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يعطى الطعام
من الملح ۞ ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله في رهط
من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا
عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله بابل من الغنيمة فامر لنا
بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك لنا فيما اعطاه
لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا
تحملنا افنسيت يا رسول الله فقال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله لنفر

من الاشعريين

الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن استدلالهم فاسد
لان معناه لست حملتكم ما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه قال
قلت هل حنث رسول الله في يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعل بعد
ساعة ۞ ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء
المشددة يعني الضب تفسير من المص للضمير المجرور في اكله قاله عم حين
سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة بني اسرائيل
مسخت ۞ انس رضه روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول
الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره فان
قلت قد جاء في حديث المعراج انه عم راى موسى في السماء السادسة قلنا يجوز
ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة
وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
لعن الله ... نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص بالرجال لما
روي انه عم لعن الله زوارات القبور ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية
وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان
تاكلوا ما بقي من لحومها بعد الثلثة ايام وامرتكم بالتصدق بها فامسكوا ما بدا لكم
يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل
بدا ضمير عايد الى مصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء جاز لكن الفقراء افضل
ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء الظروف الا في سقاء اي الا
في قربة انما الاستثناء هنا لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما
في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا ۞ ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه وددت انا قد راينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل لقاؤهم بعد الموت
لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول
الله السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكرهم

من تبعهم الى يوم القيمة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبنى على الضم اي بعد
زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك
يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي
له بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وبتشديد الجيم وهو الفرس الذي
له بياض في قوايمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان
الهاء خيل اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون
الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواه سواء كان ابيض او غيره
الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء
وانا فرطهم على الحوض استدل بالحديث على ان الوضوء من خصايص
هذه الامة وقال اخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان
بهم واحتجوا بقوله ع م هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون
عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا
هذه الامة فصل جرير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية
بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال ع م لي هل انت مريحي اي هل تجعلني
ذا راحة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكوز الذي يجري في
تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد
الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي اي من المص قال فخرجت مع مائة
وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه
فاتينا النبي ع م فاخبرناه فدعا لنا م انس رض روى مسلم عنه هل تدرون
مما ضحكت قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي
العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام
فيه لتقريرها بعد النفي يعني الم تجرني بانك غير ظالم كانه يقول اني
ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان يعذبني قال يقول اي قال النبي ع م

يقول الله ح

يقول الله تعالى بلى قال اي النبي ع م فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالزاي المعجمة
من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه
زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك
شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق
وكفى لازم هنا يعني اكتفى الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اي
النبي ع م فيختم على فمه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه
انطقي قال اي النبي ع م فتنطق باعماله يعني تشهد جوارحه بذنوبه كان
يقول يده اني سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه
وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول العبد بعدا لكن وسحقا
بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا
كما قال تعالى فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا ابعدهم الله من رحمته فعنكن
كنت اناضل اي ادافع واجادل لئلا يعذبوا في النار م اسامة بن زيد رض
اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين
تنزل فقال عليه السلام هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع
املاك النبي ع م ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من
هاجر من المومنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين
واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جايز واليه ذهب ايمتنا
في رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله ع م مكة حرام لا يباع رباعها م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله ما
يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قاله لتسوية الصفوف
اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا
قال فاني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر
اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين

وبطاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من اطام المدينة بعد الهمزة جمع اطم
شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده عم من الفتن
اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وهذه معجزة ظاهرة للنبي ح ابو هريرة رض
روي البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم
اي في صلوتك ولا تفتر اي لا تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر
ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهي عنه
قاله لرجل قال له اي للنبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب
يعني الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في
سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسأله
اي الاعمى من النبي عم ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام
اي ادبر دعاه فقال اي النبي عم هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه
وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد
وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحي والثاني
بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره عم بالاجابة ليس تغيير الترخيص بل ارشاد
الى الافضل وان الاجابة اعظم له اجرا قال النووي هذا الحديث دليل لمن قال
الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الهزال لان خبر واحد فلا
يثبت به الفرضية ق ابو هريرة رض وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنهما
قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال هل تضارون
في القمر روي بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد
هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير
وهو الضرر وروي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها
فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة

البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها
سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في
رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس
يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد
الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت
جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص
الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة
المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروا
بهم في الاخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه
فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فياتيهم الله في صورة غير صورته
التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلف يأولونه بان المراد من اتيان
الله اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروه
لما راوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة
الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه تع غير شبيه
من مخلوقاته فيعترفون به انما عبر عن هذه الصفة بالصورة المشاكلة
استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف
ولا غيره فلابد من مرئي واقول غرض ذلك القائل من هذا التاويل دفع ما يوهم
ان يكون جسما وذا صورة لا رفع الشبه عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها
باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب
صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول
انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء
ربنا عرفناه فياتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة وامر ملائكته الداعين

اليها قيل المراد بهذه الصورة صفة التي كانوا يعرفونه بها وهي الزلفة على عبادة في
الدنيا فاذا تجلى لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها
عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز
اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل والله
والله اعلم وقت جواز الصراط وانما قيدنا بهذا لان ثمه مواطن يتكلم فيها الناس
ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف
وتشديد اللام حديدة معوجة الراس يختطف بها شيء مثل شوك السعدان
وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب هل رايتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول
الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف الناس
باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي
الماخوذ شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال
المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد
يعني تمم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه
فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان واراد ان يخرج برحمته من اراد
من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن
اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار باثر السجود تاكل
النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني لا تحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه
وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون
من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود
فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا
فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت
الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزور العشب النابتة في جوانب السيول
في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل

من طين وغثاء الغثاء بالضم ما يحمل السيل من القماش وانما خصصه بالذكر
لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة
الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار
وهو اخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه
قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني
ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات وقد جاء في اللغة
بالقصر بضم فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح
التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار
بك ان تسال غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل
اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل
جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسال
غيره فيقول لا اسالك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ما شاء ومواثيق
ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة وراها سكت ما شاء الله
ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله له اليس قد
اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسالني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن
ادم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك
في عهودك بان لا تسال غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة
اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك قال الشارح اغدرك بالعين المهملة
والذال المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق
لعله وجد رواية كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت
ان اعطيتك ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من
عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء
بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور فقال النووي

الخبر بالخاء المعجمة والباء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات و
روي بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى
البخاري الحبره بالتاء وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ثم يقول اي
رب ادخلني الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك و
مواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول
اي رب لا اكونن اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب
السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكني تاملت في
كثرة كرمك وقولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك
فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني رضي الله
عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال
الله له تمنه امر من المخاطب من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب
ما تشاء من جنتي فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر
الله تعالى ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور
متعلق بتمن يعني تمن مني من كل جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به
الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده
قال الله تع لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد
وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة
لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تع قال لك
ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الروايات متفقة
في ما نقله المص ٢ ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل تضارون في رؤية
الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار ليست في سحابة قالوا
لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال

فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية
احدهما بين النبي عم وضوح رؤية الله تعالى بطريق حسن وهو انه عم نفى
مطلق المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة في رؤية الشمس والقمر
والحال ان المجادلة في رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي
ما يشبهها وهذا نفي شيء بدليل فيكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول
اي فل يا فلان تقدم الكلام على فل في باب الاول من حديث من انفق زوجين
الم اكرمك اي الم افضلك على ساير الحيوانات واسودك اي الم اجعلك
سيدا وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم اتركك والاستفهام
فيه وفيما قبله للتقرير ترأس اي يكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع
اي تاخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء
ياخذونه في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي فيقول افظننت انك ملاقي
بتشديد الياء احدهما الياء المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانية
ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول اني قد انساك كما نسيتني فلما
كان حقيقة النسيان محالة في حق الله اريد منه لازمه وهو الترك يعني
اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد الاخر لقاء الله عبده متشابه لعل
المعلق باولويته بخصيص الكلام والعتاب فيقول اي فل الم اكرمك واسودك
وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اي رب
فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى
الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب امنت بك وبكتابك
وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع
يعني اقر الثالث لظنه لقاء الله وعدا اعماله الصالحة فيقول ههنا اذا يعني
قف في هذا الموضع اذ ذكرت اعمالك حتى يحقق لك خلاف ما ذكرت قال ثم
يقال الان نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي

يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه
بعمله وذلك اى بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل
من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك
اى الذى يبعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذى سخط الله عليه ف
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم
فلانا وفلانا وفلانا ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا
وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا لا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد
الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا
الباب في حديث سبعة ثم قتلوه ح سعد بن ابي وقاص رض روى البخاري
عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على
الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي لمطلوبهم ف
سمرة بن جندب رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلعم اذا صلى الصبح
اقبل علينا بوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة فان راى احد رؤيا
قصها فيقول صلى الله عليه وسلم ما شاء الله من تعبيرها فسالنا يوما فقال هل
راى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي
فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة طيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم
بيده كلوب قرمعناه قربا من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة
وسكون الدال المهملة وهو طرف شفتيه من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم
يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم بشدقه هذا اي يبرأ شدقه المشقوق
فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على
رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على راسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء
الكف او بصخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين والدال

المهملة

المهملة اي يكسر به راسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه
لياخذه فلا يرجع الى هذا اى لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى
يلتئم راسه وعاد راسه كما هو وهذه الحالة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اذا اتينا الى ثقب اي ثقبه مثل
التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا اوقدت اي
اشتعلت ارتفعوا اي ارتفع الناس الذى في الثقب حتى كادوا يخرجون
فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال
ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم
فيه رجل قائم وعلى شط النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي
في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج
رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا
الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب
من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة اي رفعاني على الشجرة
فادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم
الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي
الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار الاولى لم ار قط احسن
وافضل فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني
عما رايت قالا نعم اما الرجل الذي رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة
فتحمل عنه على بناء المجهول اي تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الافاق فيصنع
به الى يوم القيمة والذى رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله القران فنام
عليه بالليل يعني لم يكن يقرا القران في الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به
الى يوم القيمة والذى رايته في الثقب هم الزناة والذى رايته في النهر اكل
الربوا والشيخ الذى رايته في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس

والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة
المومنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع
راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهي
بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء
قالا ذاك منزلك فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك
عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السوال
عن الرويا والمبادرة الى تعجيل تاويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معا
الدنيا ح عايشة رضه روى البخاري عنها قالت لما ارادوا ان يدفنوا بنت النبي عم
قال هل فيكم احد لم يقارف الليلة يعني الذنب يقال قارف امراته اي جامعها وقارف
الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا
فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المص بقوله يعني الذنب مع انه من عادته تعيين
احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث
وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذنب والمص اتبعه فقال
ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي فان قلت عدم اقتراف الذنب
يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاول
كيف يكون داعيا اليه قلت لعله صلعم قاله ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع
ويكون اقدر على فعله ح سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه قال جاءت
امراة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل
فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شي تصدقها اياه فقال
ما عندي الا ازاري فقال عم ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس
شيا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيا فقال عم
هل معك شي من القران وقع في بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير
صحيح لانه لفظ مسلم ما ذا معك من القران تمامه الحديث قال نعم سورة كذا وكذا

فقال

عليه السلام زوجتكها بما معك من القران قاله لرجل اراد ان يتزوج المراة
التي عرضت نفسها على النبي عم قبل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر
اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القران صداقا واليه ذهب الشافعي
لان الباء يقتضي المقابلة في العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسواله اياه بقوله
هل معك شي من القران معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا
لانه ليس بمال وقد قال الله تع ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا
الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعي الى اجتماعهما ح الشريد
بن سويد الثقفي رضه روى مسلم عنه قال اردفني النبي عم يوما فقال هل معك
من شعر امية بن ابي الصلت شي قلت نعم قال هيه ثم انشدته بيتا فقال
هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاءين وياء ساكنة بينهما كلمة يقال
عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي شعر امية لما فيه من الاقرار
بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه شرا كان او سلمنا ادحا
قال له ح ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان عيون الانصار
شيا يعني شيا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشقرة او غيرهما قاله لرجل
اخبره اي النبي عم انه تزوج امراة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها
وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له
اي النبي عم للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام مقدرة على سبيل الاستبعاد
كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض بضم العين
واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن
ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبي عم اصدق خمسمائة درهم
وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك
الرجل لانه كان فقيرا ادخل به نفسه في مشقة وتعرض سوال ولذلك قال عم
ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك

في بعث اي مبعوث الى الغزو ونصيب منه يعني يصل بسببه غنيمة ومن حي بمعنى البا‌ء قال اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون البا الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ف ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الان يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه في باب الخامس في حديث يا فلان بن فلان فصل في فعل الامر ح ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ائتموا بي يعني قوموا خلفي في صف الاول وافعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهذا قرنا بعد قرن ف علي رضه اتفقا على الرواية عنه ائتوا روضة خاخ اي تجاوزوا بمجيئكم موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة وهي النظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المراة والمراد هنا المراة معها كتاب اي من حاطب فخذوه منها تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روي عن علي انه قال بعثني رسول الله والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روي عن علي انه قال بعثني النبي م وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي ف ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما اشتد وجع رسول الله يوم الخميس فقال م ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر يعني اختلط كلامه استفهموه قال م دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اي مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد

قيل

قيل المراد بكتابته صلعم امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه م يحتمل ان يكون نص على من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روي ان عمر رضه حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله ثم اختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر رضه قال الامام البيهقي كان كلام عمر للتخفيف على النبي م لغلبة وجع الوفاة عليه وقال الخطابي كان خوفه ان يقول م شيئا يغير عزم مما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ف عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ف عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له فقلت حتى اسال رسول الله فسالته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك وهذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعا يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن تعول اي ابدا في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فالى الاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين عتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب فقال م الك مال غيره فقال لا فقال م من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا

الحديث على انه كان المدين المفيد جعا بينه وبين قوله عم المدين لا يباع ولا يوهب
وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاكيد فالاوكد ق ام عطية رضي
اتفقا على الرواية عنها ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي
غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه
سنة البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رضه اتفقا
على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر ح ابو هريرة
روي البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه
في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه اتفقا
على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك اراد به يوم ليلة نزلت
فيه اية التوبة في حق المخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا
مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوما قاله له
تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك
ق عمرو بن عوف رضه قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وستون حديثا لم يخرج له
في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله ابا عبيدة ابن الجراح
الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار
قدوم ابو عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله فلما صلى عم انصرف فتعرضوا له
فتبسم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين
فقالوا اجل فقال عم ابشروا وا ملوا بفتح الميم وكسرها ما يسركم ما فيه
موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر
بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب
الى السلامة من الغنى ولكن اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على
من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون حذف احدى
التائين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب

من كان

من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا تلقيكم الى المهالك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم
اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
ابشري يا عايشة اما الله فقد برأك قاله لها حين انزل الله في براءتها قوله تع
ان الذين جاءو بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
يا معشر المسلمين م انس رضه روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته
بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال عم ابصروها فان
جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر الباء او اسكانها اي مسترسل الشعر قضئ
العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمعه
وحمرة او غيرها فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العين خلقة
جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط احمش الساقين بحاء مهملة
وميم ساكنة وشين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوي فانبئت
انها جاءت به اكحل جعدا احمش الساقين فان قلت اي فائدة في كشف حالها
بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على انه لا تأثير
لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد
لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب
له وقد قال عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد مع ذي
الفراش نفي ولا يعتبر دعوة الزاني مع وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفي
الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوفر عليه مقصوده ولم يعتبر فراشه
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ابغني اي اطلب لي احجارا استنفض
بها اي استنجي ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء شيئا عن نفسه ولا تأتني
بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا ينجس
بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة ح ام خالد بنت
سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص رضه روى البخاري عنها
ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها ثلث مرات قاله لها حين

اعطاها قبصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم
عنه اتقوا الشح وهو بخل بحرص من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه وقيل البخل
يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل مع الحرص فان
الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين وهو يحتمل ان يكون في الدنيا
وان يكون في الاخرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما
الامران الجالبان للعن عجانا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة
في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي يستظل به الناس وما يتخذونه
مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اي خلا الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق
الجواب السؤال م عايشة رضه روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمر يعني لا
تستقلوا شيئا من الصدقة ح انس رضه روى البخاري عنه اتموا الركوع
والسجود فو الذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا
ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في الموضعين زايدة
ح انس رضه روى البخاري عنه اثبت احد بالضم حذف عنه حرف الندا
فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي او صديق
او شهيد وكان عليه النبي ع م وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وتحرك احد
كان من الباهات رغبة معجزة للنبي ع م حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا
كما قال صلعم فان قلت اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد
قلت يمكن ان يكون سببا ما لاستقلال او هنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او
اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء
ان عمر ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتثاث
يحمله على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي والمراد
الشهيد في حكم الاخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة
انفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان

بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك
ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا
عن فعل الذنوب السبع المهلكة او بمعنى الموبقات الحاسبات على الصراط قالوا يا رسول
الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يكون
قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف
اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز
وقذف المحصنات اي نسبة الحراير المزوجات الى الزنا المومنات احترز بها
عن قذف الكافرات فانه ليس من الكباير فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن
يكون من الصغاير لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريئات من الزنا ق
ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب
لانه لو كان للايجاب وقد تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره
وذلك منهي عنه لقوله ع م لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر اخر افتعين
الاستحباب ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم
لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه احبس ابا
سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه فبقي
منقطعا وروي بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يجلسه عند مضيق
الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان يخرج
ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله لعباس بن عبد المطلب يوم الفتح
فلقي ابا سفيان ناس من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم
ثم امر صلعم العباس بانه يريه الجيش اعلاما لمزيد نعمة الله تعالى
عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشة عن النبي ع م م المقداد رضه
روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بما ليس في

الممدوح التراب قيل حثي التراب حقيقة مراد هنا وقيل المراد به ردهم عن
المدح مجازا لئلا يفتتن الممدوح فيتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا
لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا
بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم
فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه احشدوا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا فاني
ساقرأ عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد ثم خرج فقرأ قل هو الله احد
تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن م ابو قتادة رض روى مسلم عنه
قال لما استيقظنا والشمس غداة ليلة التعريس فمنا فزعين فقال عم اركبوا
فركبنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء
فتوضأ منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ عليك
ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ
منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وهي انه عم لما انتهى الى الناس وقت اشتداد
الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا فسقاهم من ميضاته قال له سحر ليلة التعريس
اقول على ما روي كان ينبغي للمص ان يقول غداة ليلة مكان سحر ومعنى قوله وضوءا
دون وضوء وضوءا خفيفا مع بيان عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا
بلا استنجاء بالماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي عم ح جابر رض روى البخاري
عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمر اليهودي فاستنظرته فابى فكلمت
رسول الله عم ليشفع لي فاستشفع اليهودي في ان ياخذ تمر حائطي وكان
تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل عم النخل فمشى فيها ثم قال لجابر جد له اي
اقطعه فجذذت بعدما رجع رسول الله عم فاوفيت ثلثين وفضلت لي
سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال عم اخبر ذلك
اي ما رايته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب ثمته فلما ذهبت

الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قاله لجابر لما
اخبره بقضاء دينه انما امره عم باخبار عمر رض لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا
وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته لحط بعض الدين ق عايشة رض اتفقا
على الرواية عنها ادعي لي ابا بكر اباك واخاك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا
يعني امر بكتابته فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويابى الله والمؤمنون
الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر
وابنه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما
يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا باس
بان ياكل مما يلي غيره عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي عم ان
الاعراب ياتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا
اسم الله عليه او لا فناكل منه فقال عم اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه
ان تسميتكم الان تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند
الاكل وان لم تعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله ان كان الذابح ممن
يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثي
لغتان في افواههن من التراب وامره عم بذلك للمبالغة في انكار بكائهن
يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل قال لقد
غلبننا يا رسول الله بعدما امره عم بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن
في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلما اكثرنه انكر النبي عم
فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح ويؤيده تكرار
النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره عم على التحريم فان قلت الصحابيات
كيف يمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك
الرجل لم يصرح بان النبي عم نهاهن عن البكاء فظنن انه يفعل ذلك من

عنده ارشادا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى
النبي عم فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امراتي في رمضان
قال عم هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين
متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي
النبي عم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله
ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي عم حتى بدت
انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني بتفسير الضمير البارز في اطعمه عرقا فيه
تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر
صاعا قال للذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحكه عم كان لتعجبه من تباين حال
الاعرابي حيث كان في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب
الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله تع حيث احل هذا الطعام له بعد
ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله عم على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة
عند الاقتدار عن تلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته ا
الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه عم لم يقل في هذا الحديث ان
الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم
امره بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره بذلك وانما امره
صلى الله عليه وسلم باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص
وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل
اعطاؤه لا على وجه الكفارة فتكون الكفارة باقية في ذمته وانما امر عليه باطعام
عياله دون تصدقه لكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله فهي الحال والكفارة
واجبة على التراخي ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد
ملكتكها بما معك من القران تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شيء من
القران وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في

تاويله

تاويله من الشافعية بنحو بن تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من
قولي زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت قام النبي صلعم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا
بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له فهو انبجانية الى ابي
جهم واتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها
وفتح الباء وروي غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الباء فانها الهتني اي شغلتني انفا
عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائط
وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح مع تفكره شاغل مما يلبس متعلقا بالصلوة
قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي عم وانما استبدل بالانبجانية لئلا يتاذى برد ها
ق عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحاء ليلة التعريس بعثني
النبي عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امراة سادلة رجليها بين
مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى
رسول الله فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ابناء ما فقال عم استنزلوها
عن بعيرها فشربنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القربة
وكانت مزادتاها مملوتين من الماء فقال عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من
تمر وكسر وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال صلعم اذهبي فاطعمي هذا
عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاي معجمة
ثم همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني روي لم نرزأ من
مائك شيئا ولكن الله اسقانا روي ان تلك المراة ذهبت فاخبرت قومها
ورات منه صلعم فاسلمت واسلموا قاله ضحاء ليلة التعريس لذات المزادتين
اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة رضه روى مسلم عنه قال حملت حجرا
ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم
ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله له فيه دلالة على وجوب ستر العورة

عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك قاله له يعني تمم غسله
وقيل معناه أعِد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا ولعل أمْرَه باعادته
تكون لترك الموالاة قاله لرجل توضأ وترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون
الفاء وضمها على قدمه فرجع وتوضأ يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه
الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم تجز
طهارته ابن عباس رضـ اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل
قال اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأتي
حاجة اي خارجة للحج فما تأمرني قال النووي رخ النبي عم الحج معها لان اقامة
غيره مقامه جائزة في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج
احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان لامرأته
محرما اولا ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بترك تعديل
في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع وصلى
ثم جاء فسلم عليه فاعاد صلعم عليه الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد عم
عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي
لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت
النبي عم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم
يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه
ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه عم
بحسن المقال عائشة رضـ اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه
ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت
يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها
من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف
ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله عم وقال قد علمت انه رجل كبير

وفيه

وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي
لعلها حلبته لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا احسن ويحتمل انه عم عفى عن
مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاع مع الكبر ابو هريرة رضـ روى مسلم
عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره
والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب نفسه لغني
جابر رضـ روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به لا يضرها بالركوب اذا الجئت
اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا
يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة
لله تع فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تفسير
لضمير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي
قاله حين سئل عن ركوب الهدي ام سلمة رضـ اتفقا على الرواية عنها استرقوا
لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قال حين رأى
جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة
فسرتها ام سلمة بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء
وعليه عامة العلماء هذا ان كان الرقاء من القران او الاذكار المعروفة اما الرقاء
التي لا يعرف معناها فمكروهة جابر رضـ روى مسلم عنه استكثروا من
النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة
وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير اصحابه
بالتأهب بما يحتاج اليه في السفر ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه استوصوا
بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن من خير فاقبلوا وصيتي
كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية
من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء في بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير
بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المرأة خلقت من ضلع

بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلع واحواله بدليل قوله
وان اعوج ما في الضلع علاه يعني ان اول النساء وهي حوى خلقت من اعوج ضلع
من اضلاع ادم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تع خلقكم من نفس واحدة وخلق
منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما
كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في افعالها
ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها
ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ف ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها
الى الخير وان كان غير ذلك ذكر فيه الضمير باعتبار الميت كان شرا تضعونه
عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق
الزبير رض اتفقا على الرواية عنه اسق امر من الاسقاء قيل السقي للنواسي
والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته
في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسكن
حراء بكسر الحاء وبعد الراء المهملة علم جبل منصرف قاله صلعم لما تحرك وكان النبي م
مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس
شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي صلعم
هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص
ويروى اهداء وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني روى
بعض الرواة لفظ اهداء مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة
روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع
امرأتي رجلا لا امهله حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق
اني كنت لاعالجه بالسيف فقال ع م اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى السمع
بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم

لغيور

معنى

معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد
اغير من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول النبي بل كان اخبارا عن صفة في
تلك الحالة او طمعا بالرخصة في قتله يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا النقير
من المص م وائل بن حجر رض روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله
ارايت ان قامت علينا امراء يسئلونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال ع م
اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصيتهم فانما عليهم
ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به
من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم قاله
لسلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رض روى
مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال
صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور
في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق
تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه اشربا وافرغا على وجوهكما او نحوركما وابشرا يعني ثم اجمع نفسير
لضمير منه من وضوئه نفخ الواو وما ازيل به الحدث بعد ما مج فيه يعني ودفق
فيه من لعابه قاله لابي موسى وبلال لعل لعابه ع م جدير ان يكون شفاء من داء
في الاخرة اما انا من سوء الخلق ح ابو موسى رض قال كان رسول الله ع م اذا اتاه
طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة علمه
الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى تؤجروا
بالجزم جواب الامر لا بد فيه من السببية لا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا
للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو
عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم

د ابن عمر وابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى
اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سال اهل مكة رسول الله ان يريهم
اية فاراهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصر
اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا منتهبين لذلك وكان
غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ ح
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه روى البخارى عنهما قالا بعث النبى عم عند
الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا
وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عم اشيروا ايها الناس على يعنى
اعرضوا على افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هولاء الذين يريدون
ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت يعنى هل ترون مصلحة في ان ناتيهم على
غفلة فنصيبهم فان ياتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون
اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني
منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء النهب والترك بغير شيء
م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل النبى عم عن الاختلاط بالحايض فقال عم
اصنعوا كل شيء يعنى افعلوا بالحايض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا
النكاح يعنى الوطى فانه حرام والنكاح في اللغة الوطى انما سمي العقد به مجازا يعنى
بالحايض هذا تفسير لمفعول اصنعوا الغير الصريح د انس رضه اتفقا على الرواية
عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه
ويسوى اذا رفع راسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب
انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة د ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اعتقها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد و
الجمع قاله لعايشة في سبية اي مسبية من بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل
ان بني تميم ينتسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل ح عوف

بن مالك

بن مالك رضه روى البخارى عنه اعدد ستا بين يدى الساعة يعنى
سيحدث ست علامات قبل قيام القيامة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم
موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء
ياخذفيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء ياخذ الغنم فيموت من ساعتها
روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس كان
بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في
ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا
اي يصير الفقير غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى من العرب الا دخلته
ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي تصلح تكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم
الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق
كان اصفر في بياض فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة
تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد
باقيها نسال الله ان ياخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة من
اعمالنا ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم وروايه
الاعدلوا بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث انى لا اشهد الا على حق
م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم جمع رقية
وهي معروفة لا باس بالرقا ما لم يكن فيه شرك قاله صلعم حين قالوا كنا نرقي في
الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله د زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية
عنه اعرف اى اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء
الذى يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذى يشد به الكيس
وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان
العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوى انه عم عرفها سنة فان لم يعرف
فاعرف عفاصها ووكاءها كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون

الملتقط مامور بمعرفتين بعرف عفاصها اولا فان اعرفها سنة واراد تملكها
استحب له ان يعرفها مرة اخرى معرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها
فان لم تعرف فاستنفقها اي ان لم تعرفها صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا
الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة عند
الملتقط بعدما انفقها فان تلف كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون
بذهابها فكيف يجتمعان نجيب بان هنا تجوزا المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق
صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا قيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها
يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى
او يعني استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها تبقى عندك على حكم الامانة والا قيمتها
ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للضمير
في عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها لمن ادعاها وعرف عفاصها
ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الجمهور
لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز
اذا اختلط بماله تؤيده قوله عم في حديث اخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقبضها
بمالك اي اخلطها فان جاء صاحبها دفعتها اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد
بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقطه وكثرته
وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ابو برزة الاسلمي رضه اتفقا
على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما يؤذيهم من
حجر وشجر وغيرها او معناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيف
وغيرها والمعنى الاول اظهر قاله له حين قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان
قلت لم خصه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان
متحليا باعلاها واوسطها او ليستدل به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى
جابر رضه روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا

الاضافة

وانا اطوف

وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر
لها
تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم الا تفعلوا جبير بن
مطعم رضه روى البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي عم مرجعه من حنين
يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة له شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف
النبي عم فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبالضاد
المعجمة شجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع الخافض
النعم هو المال الذي يرعى ويروى نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي
في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء
شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي اذ كان عندي ما اعطيه ولا
جبانا اي خائفا من الفقر قاله مقفله من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة
حنين فيه دليل على كمال جود النبي عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه عم ما افاض
من ديمه عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم
ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر عليك منك
اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك قاله حين كان يؤدب
غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل لا
للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي لاحرقتك او لمستك النار شك
من الراوي انما قال كذا لانه كان سعة باقي جزائه عن المقدار الذي يستحقه
والاخراء المملوك بقدر جنايته جائز ورد عليه الحديث ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني هي ملكه ولرسوله يعني هو
الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم
بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله مثل الارض والاشجار والبناء
في بماله بمعنى في فليبعه والا اي وان لم يجد فاعلموا ان الارض لله ولرسوله
قاله لليهود ابن عباس رضه روى البخاري عنه اعلموا فانكم على عمل صالح

قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم فلولا ان تغلبوا
لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان يكونوا مغلوبين
في هذا العمل لباشرته ببيانه سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كما يليها
العباس في الجاهلية فامضاها له النبي عم وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا
على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابي
وقاص رضه روي مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في
الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا قد كتب له مقعده من النار
ح انس رضه روي البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه
فاني صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان تطوع
الصوم ملتزم وعلى جواز بيان كونه صائما ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق
وبالفاء ان تشد المراة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد
ان تحشي فرجها كرسفا وهو القطن ليمنع بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت
عميس رضه حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان
الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رضه روي مسلم عنه قال كان النبي عم
اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من
المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا
من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا
عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن
ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين
فلا تقتلوا الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك
من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان يجاء به
بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشانه

فادعهم

فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه
زائدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن اذيتهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه
احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض
صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي داود لانه تفسير
للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان
اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه
الدعوة الى قوله فانهم ابوا متفرعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة
لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا
ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق فيما كان
في زمن النبي عم فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على
المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين
كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان
بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم
انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله
الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرها ولا يكون لهم
في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان ابوا اي عن قبول الاسلام
فاسئلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم
استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر عربيا كان او غيره وقال ابو حنيفة
لا يؤخذ من مشركي العرب ومجوسهم فقال الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب
والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله
وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار
فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل
لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك

يعني لا تقل ايها الامير جعلت لكم ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي
وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا بفتح المثناة الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة
اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن
فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله
قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك
لا تدري اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب
ق ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب رضه اتفقا
على الرواية عنها قالت دخل علينا النبي عم ونحن نغسل ابنته فقال عم اغسلنها
ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها
وترا فالتثليث مندوب اولا فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا
فالتسبيع ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا في ما قبله ليس
معناه التفويض الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التزيد واجعلن في الاخرة اي
في الغسلة الاخيرة كافورا او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فآذنني
بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذال اي اعلمنني خ ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين قاله صلعم في حق رجل وقع
بعيره عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو
بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه
فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ودمه
علامة بحجه كما يجئ الشهداء يوم القيمة ودمه يسيل استدل الشافعي واحمد
على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال
مالك وابو حنيفة في قوله كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اولا دليل على
انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على
الدين لان النبي عم لم يسال عن دينه خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه

اقبل

اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان
يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس
بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امراته النبي عم فقالت يا رسول الله
اني لا اغضب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكن اكرهه طبعا واني ارد عليه
حديقته وهي كانت صداقها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل
هذا اذا حصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء
المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهو قصير الذنب
خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يلتمسان
البصر يعني يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية في بصرها
وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع والاول اصح ويستسقطان الحبالى
بفتح الحاء جمع الحبلى و ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اقرا على القران قال له
له قال اي الراوي قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل اي القران قال اي النبي
اني احب ان اسمعه من غيري فقرات النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت
فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسي
او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت راسي فرايت دموعه تسيل
وفيه استحباب سماع القران من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر واما بكاؤه
صلعم عند قوله تع فكيف اذا جئنا فلدلالة هذه الاية على هول القيمة وشدة
الامر م ابو امامة رضه روى مسلم عنه اقرؤا القران فانه ياتي القيمة شفيعا
لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته واسند الى
القران مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقران بان يجعله الله في صورة وانطقه
كما اثبت للرحم كلاما في حديث اخر اقرؤا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو
الابيض المستنير سميا بالزهراوين لما يترتب على قراتهما من النور التام اليوم و سورة
آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة

في الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جائز فانهما
ياتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين
كانهما غمامتان وهي ما تغم الضوء وتمحوه لشدة كثافته او كانهما غيابتان وهي
بالغين المعجمة والالف بين البائين المثناتين تحت ما يكون ادنى منها فيحصل
عندها الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون بتثنية فرق
وهو بمعنى الطائفة من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط
اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك
لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان
يكون قاريهما عالما معناها او معلما من يطلبها من المستعدين كان كغمامة
وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغيابة وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا
معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين
اعلى والغيابة اوسط والغمامة ادنى وقال تظليل الطير من اجل الكرامات التي
خص بها نبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه كان لعدة من
الانبياء والاولياء لان الغيابة افضل من الغمامة لانه في الغيابة يحصل الظل والضوء
جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله
تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الاية
الغمامة السحابة البيضاء واذا قرنت بحيث يظل يكون غيابة فالغمامة في حق من
يقراها ولا يعرف معناها فهو ظالم لنفسه والغيابة في حق من يعرف معناها
وفرقان من الطير في حق من ضم اليها تعليم المستعدين حتى طار واسهم من حضيض
الجهالة الى اوج العرفان والتيقن فهو سابق بالخيرات المختصة بالتجليات فان
تصوير العمل بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي تدفعان
الجحيم عن قاريهما او معناه يشفعان له اقروا سورة البقرة فان اخذها
بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسلة

لطولها

لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلة
لان افعاله باطلة ن جندب بن عبد الله رضه اتفقا على الرواية عنه اقروا القران
ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم ملتذة بقراءته متدبرة معانيه وقيل
معناه اقروا ما دمتم مجتمعين على كونه قرانا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني
اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر اخر او لملالتها من استدامة القراءة فاتركوه
لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرانا
فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اقيموا
الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد الفرج التي فيه
من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة
روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم يلفظ
الاسلام يعني روى مسلم عنه بلفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مميزها
محذوف اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام
بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق بالفاء
للتشديد فكانوا الفا وخمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي للمص ان يقول
قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المص فغير مناسب وان قوله ويروى مستدركا
بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله فكانوا
خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم
ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه
الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم
ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة النساء والصبيان
والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في اواخر كتاب السير
فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا
بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا

وخمسمائة آباهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة عند مقدمه الى
المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشرة سنة وكثر الله ماله
وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنه الحقوا الفرايض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم
فما بقي اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى ههنا ليس بمعنى احق
لانا لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون
بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز
عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له العدد المتيقن
وهو الاقل على تقديري الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان
او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية
وقيل ذكره لنفي المجاز ان المراة القوية قد تسمى رجلا ح ميمونة رضه روى البخاري
عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة
الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة انه صلعم قال ان كان
جامدا ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك
فهو الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قال له حين اراد ان يتصدق بجميع
ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من
توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل صلعم منه تصدق جميع ماله لعلمه
انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي عم مشعر به وقبله من ابي بكر لعلمه
انه كامل التوكل ح انس رضه روى البخاري قال كان لعايشة قرام سترت
به جانب بيتها فلما صلى النبي عليه السلام اليه قال لها اميطي عنا الاماطة الازالة
قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاويره
تعرض في صلوتي م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ست
عشرة بدنة مع رجل جعله وليا

عشرة بدنة

عشرة بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع
بما ابدع علي منها قال صلعم انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها اي قلادتها وهي ما يربط في
عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة على انها هدي فلا يتعرض
لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها
هي الاعلام لكونها هديا لياكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد
من رفقتك انما نهى السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها
اعتلالا بعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قيل رفقة السائق من يخالطه في
الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان
المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل
القافلة اكله كان لقمة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة
جارية على ان سكان البوادي وغيرهم متبعون منازل الحجاج لالتقاط ساقطه
ونحوها وقد ياوي قافلة في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم الباء و
الدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال ابدعت الناقة
بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر رضه روى مسلم عنه انزعوا
بني عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم
لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل
صالح ح انس رضه روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل
يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي عم
تحجزه او تمنعه من الظلم شك من الراوي تحجزه بالحاء المهملة ثم بالجيم ثم بالراء
المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصره يعني منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة
دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال ما خرجت مع ابي
الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة
فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي عم الى فتح مكة اخبرناه قصة

حلفنا وعهدنا فقال عم انصرفا انما امر صلى الله عليه وسلم بانصرافهما لان
الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشو نقض
عهدهما في اصحابه ويطعنوهما وعن هذا قال ابو حنيفة والشافعي في اسير تعاهد
هذا الكفار وان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه
نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد
قاله له ولابيه ن ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل
منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا
تنظروا الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر اجدر اي
البق ان لا تزدروا اي تعيبوا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو
فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر
بالقناعة والشكر على ما رزق ن سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال قال النبي صلعم يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه
يحب الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجون
يعطاها فقال عم اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه فارسلوا اليه
فاتى به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرا حتى كان كان لم يكن له
وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا
فقال عم انفذ على وزن انصر يعني امض على رسلك بكسر الراء وسكون السين
وهو التاني حتى تنزل بساحتهم اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم
مما يجب عليهم من حق الله فيه اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة
ومنقبة لعلي رضه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك قاله له حين
قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة او في رواية يوما
في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح
لان الكافر ليس من اهل الزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي

على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك
واحمد لا يصح الا بصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم
لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج امراة من الانصار اولم
امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها الظاهر الامر
الاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندها
استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج
وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى
غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة
ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين
المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للتابع للقدوم والعقيقة
لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة
والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رضه روى
مسلم عنها اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء اي من رمي
السهام لكن ينبغي ان لا يبتدا الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام
واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم
ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي
وجبريل معك قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو
يوسف وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوته الحديث حجة عليه م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا بالاشتغال بالاعمال
الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف
بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض

من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تتبع وتستمر ولا يعرف سببها
ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا او يمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله
يصبح الرجل سيئات بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا
هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرم الله ويمسي كافرا باستحلال
بعضا لعرض دنيوي م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه بادروا بالعمل ستا رُوي
ستة بالتاء وهذا ظاهر وانما انث ستا باعتبار انها مصايب ودواه
يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داهية والداهية
الامر العظيم ودواهي الناس من عظم مؤنته من هذه الدواهي الدجال والدخان
ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم
الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت
لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات
مسلم هذه الست مذكورة باو ولعلها تكون للتقسيم م ابو ذر رضه روي مسلم
عنه بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي في ظهورهم يخرج
من بطونهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم ه ويروي بشر
الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه
الرواية مما اتفقا عليه يحمي عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية لتزيد حرها و
يشتد احراقها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة في نار جهنم يعني مرة
الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون واسكان
الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف
وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه
يجوز ان يكون التثنية بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد
حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه يتزلزل اي يتحرك والتحرك
يحتمل ان يكون للكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف

ح عبد الله بن عمرو رضه روي البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ
ايصال شيء الى اخر كما سمعه رواه من غير تغيير ولو اية اي علامة ظهر تتميم و
مبالغة اي ولو كان المروي فعلا او اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا لان جواز تبليغ
الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الايات مع كثرة نقلها وجبا ستها عن الضياع
لقوله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث
اولى بالتبليغ وانما لشدة اهتمامه صلعم لينقل الايات لبقائها من بين سائر
المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والايات العجيبة فيهم
ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على
ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتي هذا
تاكيد لما قبله ورفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله
امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في
الحديث عنهم لانه ليس يلزم للعمل ولان التحدث جايز بالتغير ولم يكن فيه ما
في التبليغ من الحرج م ابن عمر رضه روي مسلم عنه تحروا الليلة القدر في
السبع الاواخر من رمضان م عايشة رضه روي مسلم عنها تحروا الليلة القدر
في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رضه تحينوا الليلة القدر في العشر الاواخر
اي اطلبوا في هذه الحين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد
تقدم الكلام عليها في باب الناس في حديث ارى رؤياكم قد تواطأت
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا في السحر وهو
ما قبل الصبح فان السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة
وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي
الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه
كان في بدء الامر ان الصايم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله تعالى

الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة الذي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي هذه الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ٥ حارثة بن وهب الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا تجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ٥ ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ٥ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال ونعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقا وهو بفتح الدال والراء المهملتين يعني اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه م ابو موسى رضه روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ٥ ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعله المراد بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعايشة رضه روى مسلم عنهما توضؤا اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب مما مسته النار اي من اكلها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب

ولعفوا

واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تقصوا اللحية ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال عم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اراد به دين العباد اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد الميت لا بد ان يؤدى من ماله فاي حاجة الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ٥ عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير هذا القول لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عايشة رضه روى مسلم عنها حولي هذا اي اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فرايته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة يعني سترا بعد التفسير لهذا كان فيه تمثال طاير قاله لها ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربعة عن عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط لالفاظه لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عم واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المص ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم

لشهرتهم بحذاقة القرآن او لتفرغهم في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة
من ابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان
سالم م عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد
فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله تع فامسكوهن في البيوت
حتى يتوفاهن او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي ع م ان تلك السبيل هو قوله ع م البكر
بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي
مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كالاخر
وهو قوله ع م والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه
الرجم لانه ع م رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر الجلد [illegible] والثيب بالثيب
مائة والرجم ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء
زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر م عمران بن حصين
رض روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه
في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رض روى
مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما
بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني
ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا على مصاب اي على رجل اصابه خسران بسبب
الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه
بما جمع من الصدقة قاله لغرمائه ه عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال
ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من
الاعمال ما تطيقون ه زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن
سال عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة حال
مترددة بين ان تاخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس
كذلك ضالة الابل فانها لا تطمع باكل الذئب فينبغي ان لا يؤخذ بخلاف ضالة الغنم

ه جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي ع م في سفر سرنا معه
حتى نزلنا واديا فذهب صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته فاتبعته باداوة
فنظر النبي ع م فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى
احديهما فاخذ بغصن من غصونها فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى
جمعهما فقال التئما علي فالتأمتا فلما قضى حاجته افترقتا فقال نادي
العسكر فطلب مني الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة فقال لي انطلق
الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت قطرة في مزادته وهي
الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته ع م فاخبرته فقال اذهب فاتني به فاخذها
بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال ع م خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله
تتمته فصببتها عليه فقلت بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه
فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعني ماء تفسير لمفعول خذ كان في عزلاء وهي
بالعين والزاء المعجمتين وبالمد المزادة لانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير
ه عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة قاله لامراة سالت النبي
عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة
هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة
من جلد بعير ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها
ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن او نحوها
مطيبة بالمسك وهذه الرواية يقوي قول النووي فتطهري بها وان لم تجد
مسكا تستعمل اي طيب وجدت ه عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذي
من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك
بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله
ان ابا سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان آخذ
من ماله بغير علمه ه ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه دعوني فالذي

انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث ائتوني بكتاب واوصيكم
بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين
لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه
وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلها مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد
سواء كانوا مسلمين او كفارا نحو ما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالعطايا
تطيبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن
عباس وفي سكت للنبي عم او قالها فانسيتها قال الهروي في شرح صحيح مسلم
وهو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير
قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش
اسامة وقال القاضي يحتمل انها يحتمل قوله لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا
من قول سليمان بن ابي مسلم ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه دعوني ما
تركتكم هذا من تتمة الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت
نعم لوجبت ولما استطعتم يعني لا تسالوا عني بالاستقصاء مدة تركي اياكم
بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم
سوء الهم واختلافهم على انبيائهم انما صار اسبابا للهلاك لانهما من امارات
التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس
فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم
عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووي
هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة
او بعض اعضاء ياتي بباقيها واشباهه جمة ق جابر رضه اتفقا على الرواية
دعوها فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن
يعني دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعني اتركوا دعوى هي كدعوى
الجاهلية اي قول الانصاري هذا تفسير لدعوى حين كسعه المهاجري بين

مهملة

مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار اللام فيه
للاستغاثة وقول المهاجر يا للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي عم
لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال صلعم لا باس وهذا يخالف
الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية باس مما كنت من فساد
عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا باس ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء
قل او كثر من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهر بغير الماء او ذنوبا من ماء
وهو الدلو الملاى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول
والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهر ذلك الموضع باراقة الماء في الباب
الثالث في حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي
ان يكونوا كذلك كما قال عم في حديث اخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم
بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح
ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري ق ابن
عمر رضه دعه فان الحياء من الايمان رقمه المص بعلامة ق لكن لفظة دعه
غير مذكورة في صحيح مسلم وانما وقعت البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في
الحياء قال شارح معناه يتذكره في ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه
بل الوجه ما قال الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قاله النووي
من ان معناه ينهاه عنه المعنى يعظه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى
كون الحياء من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان
ق ابو سعيد رضه قال رسول الله صلعم يقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول
الله اعدل فقال عمر ايذن لي اضرب عنقه فقال عم دعه فان له اصحابا
يعني سياتي قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم
صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القران

لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهي العظم الذي بين ثغرة النحر
والعاتق يعني ان قراءتهم لا تصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن
لانه انما يمر من لسان المومن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه
ويستقر في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة
الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة المرمية ينظر الى نصله
وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهو ثابت ومؤثرة فكذا
اذا نظرت الى قلوبهم المنافقة والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادة
ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عصب يلوى على مدخل النصل
واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي ظروف يجري بينها الفسحة
والضيق فكذا صدورهم التي مجارى الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها
لم تؤثر فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون
وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصال
فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى فيها
فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة
وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهم فكذا لا يحصل في الاتهم
اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات بشق القرب والنعم الجملة حال عن فاعل يمرق
الفرث السرجين ما دام في الكرش حاصله انه عم شبههم في دخولهم الاسلام
وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها
غير متعلق له شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها ايتهم اي علامتهم
ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة او مثل البضعة
شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين
المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالراءين المهملتين
اصله تتدردر بمعنى تتحرك يخرجون على حين فرقة بكسر الفاء اي بهم

علينا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امر
الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تع ودخل المدينة على حين
غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية
اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما
التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن
ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عم دعه وانما وجد بعد النبي عم بسبع وعشرين
سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برفح وفي بعضها بمتفق
والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله
لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي يعني بعدما
تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من
الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه بيان صبره صلعم على جفاء المنافقين
وعفوه عنهم لئلا يرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام
فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تع جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه
يعفى عنهم ما لم يظهر نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يتوضا فافرغ عليه من الاداوة
فلما مسح راسه اهويت اي اردت ان انزع خفيه فقال عم دعهما فاني ادخلتهما
طاهرتين تتمته ومسح عليهما يعني الخفين قاله وفيه جواز المسح عليهما
اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت سالت
النبي عم امراة بقولها هل يغتسل المراة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عم نعم
فاردت منعها بقولي تربت يداك فقال عم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل
ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله
عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه

خلتهما

ح سلمة بن الاكوع رضه مر النبي عم على نفر من قبيلة اسلم ينتضلون فقال ارموا
بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين وفي افراد البخاري
وفي جامع الاصول والمص روي ارميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجده هكذا
رواية وفيه استحباب الرمي ح جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا
غلام فسماه القاسم فقلنا لانكنيك ابا القاسم ولانقر به عينك فاتى النبي عم فذكر له
ذلك فقال عم سم ابنك عبد الرحمن قاله له ف عمر بن ابي سلمة رضه اتفقا على
الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يريد بيده
في الصحفة ف انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل لم اكرم رجلا
بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله عم فقال اني لم اعنك يا رسول الله
بل دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم
والظاهر من الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه
وكنيته ويمكن ان يقال بمجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه اشد كراهة
قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الشافعي بل باق بعده ف انس رضه اتفقا
على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من
حسنها يقال لحسن الشيء متممه م ابوهريرة رضه روي مسلم عنه سيروا هذا
جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله لما مر عليه
رسول الله صلعم سبق المفردون نقل القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها
معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون
الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون لان مقصودهم من
النبي عم كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لابيان من يقوم به الفعل
فبينه عم بقوله الذاكرون الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل
نفسه فردا ممتازا بذكر الله تع والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس
ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله تع فردا بالذكر بان لايذكر معه غيره

والمراد

والمراد من كثرة ذكره ان لاينساه على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا
التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من لايذكر مع الله غيره كما قال الله
واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا
الجواب من الاسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر
واسئلوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات
على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال انما يسأل بها عن الوصف
ايضا وكان معلوما بقرينة ما سبق ان المراد بالافراد الطاعات فسألوا عن وصفهم
وفي ذكره صلعم هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان منفردا
ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون باسنى السعادات م علي رضه روي

باعلى السعادات صح

مسلم عنه شققه خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل المرءة على رأسها
للستر فيكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني كون المشقوق
مقدرا ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية
الى رسول الله عم اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة
موضع قريب من تبوك قاله له اي لعلي رضه والفواطم احديهن فاطمة الزهراء و
الثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسرها المص لثبوت
الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابع امراءة عقيل بن ابي طالب
والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رضه روي مسلم عنه صل صلوة الصبح
ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية
الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها حين تطلع
بين قرني الشيطان وها ناحيتا رأسه معناه ان الشيطان يدني رأسه الى
الشمس في وقت الطلوع والغروب حتا منه ان يعبد والجهته فنهى النبي عم
عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن شبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار
وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه و هما

اتباعه الذين بعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثون للاضلال في النهار والقول
الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت عين النهي هنا بارتفاع الشمس
وفي حديث اخر ببروزها كما قال صلعم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى
تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع لا بمجرد ظهور قرصها ثم صل فان
الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محصورة يحضرها اهل
الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب
خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار
ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر
على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان
جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت
الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محصورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة
حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار
وفي الحديث بيان الاوقات صحيحة بعقبها باوقات فاسدة ح عمران بن حصين
روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب
قاله له لما سئل عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة
مستلقيا لا يجوز لانه صلعم لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل
على عدم جوازها ح عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل
صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة
لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهة ان يتخذها
الناس سنة ق خباب بن الارت رض اتفقا على الرواية عنه قال قتل
معصب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا
وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه
فقال ع م ضعوها يعني ضعوا نمرته وهي شملة مخططة تشبه لون النمر

لما فيها

لما فيها من السواد والبياض مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني
معصب ابن عمير بالعينين المهملتين بينهما بفتح العين الاولى وبفتح الميم في الثانية
يعني تقبيل الضمير المجروح حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب
واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه صلعم لم يسال عن دينه
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه صفه من حيث اخذته قاله
له يعني سيفا استوهبه من الغنائم قال الراوي فلما جاوزت قبيلة نزلت
يسالونك عن الانفال الاية فقال ع م يا سعد انك سالتني السيف وليس لي
وانه قد صار لي فخذه روي انه صلعم شرط لمن كان في البدر وان ينفله فاختلف
الشبان والشيوخ في ما شرط لهم من التنفل قال الشبان نحن المقاتلون وقال
الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا يا رسول الله المغنم قليل والناس كثير فلا ينبغي
ان اعطي ما شرط لهم فاختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمها يكون للمهاجرين ام للانصار
فنزلت يسالونك عن الانفال الاية وهي قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله
واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ع م
ومقتضى الحكمة ان لا يستاثروا اما شرط لهم بل يقاسم بينهم على التسوية ويحكم
فيه النبي ع م كيف يشاء والامام ان تنفل من الخمس وقبل من المغنم م عثمان بن ابي
العاص رض روى مسلم عنه ضع يدك على الذي تالم من جسدك وقل
بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اي من
الوجع واحاذر اي اخاف قاله له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها
الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين بانفسهم ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية
عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة
في النساء التباعد عن الرجال او لخوفه ان يتاذى واحد بدابتها قاله لها
لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر

عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات
تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء سد راس السقاء بالوكاء وهو خيط
يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم الحاء
اى لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا
شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان بالغلق
المذكور فيه اسم الله بدليل حديث اخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله عليه وخمروا
انيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة
التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به
الاناء الا ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويذكر اسم
الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله
اطفئوا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها تضرم بضم التاء
وكسر الراء وبالضاد المعجمة اى توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رضه غطوا
الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء
او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل
بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه الوباء يهلك واقول الاولى ان يفوض
الى الشارع معرفة ما هو المراد بنزوله ومروره قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا
يتقون اي يخافون ذلك في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول
قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع
بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م جابر رضه روى مسلم عنه
غيروا هذا يعني شانه الى اب ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض
واجتنبوا السواد قاله حين اتى بابي قحافة يوم فتح مكة وكان راسه ثغامة
الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود

والنصارى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من الاسد
تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع لم يصل سنده بهذا
الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سنده نفسه او سند ابي هريرة الى النبي
بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رضه روى البخاري
عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجايع وعودوا المريض
وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا
فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني بحق اخذ اموالهم و
قتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان قالوا ذلك باخلاص
والا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال
قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله في اموركم السداد
وهو الصواب م جويرية رضه زوج النبي صلعم روى مسلم عنه قربيه فقد
بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة
اعطيت مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة تفسير لضمير قربيه اعطيته
على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستاذن من مولاتها
لعلمه صلعم ان قلبها يطيب باكله مر بيان الحديث في الباب الثاني في حديث انها
قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رضه روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي و
ارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء يجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال
يا رسول الله كيف اقول حين اسال ربي م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم
عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا و
سبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اي الاعرابي
فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله تع لانها اوصافه تعالى فما لي اي ما الذي

اذكره لحق قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاء فقال يا نبي الله علمني كلمات ما اقوله م حذيفة رضه
روى مسلم عنه قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سنذكر بيانه
في الباب السابع في حديث الا رجل يأتينا بخبر القوم م حذيفة رضه روى مسلم عنه
قم يا نومان وهو كثير النوم قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنا
لك ح ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يطلب نبينا صلى الله عليه وسلم صلوة تشابه
صلوة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوته على ابراهيم قلت
التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تع كتب عليكم الصيام كما كتب
على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة
حاصل لرسولنا صلعم فكيف يكون مسؤلا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا له ولنا
فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زايدا على صلوة ابراهيم م وبارك
على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما باركت
على ابراهيم وال ابراهيم ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه قولوا
اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هكذا في الحديث قاله صلعم حين
قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم
وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد
وفيه جواز الصلوة على غير النبي م بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر
فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم يجز
الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها
في غير النبي م قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي صلى الله عليه وسلم عز وجل
وان كان صلى الله عليه وسلم عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله صلى الله
عليه وسلم اللهم صل على ال ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا

الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره وانما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال فقوله م
اللهم صل على محمد ال ابي اوفى من قبيل الثاني او نقول انه مما خص به النبي
صلعم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه
السلام م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه
عقبى حسنة اي اعطني عقبية من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة
قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا م انس رضه روى مسلم
عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها
السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة
فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة
ادنى من الطول قاله حين دنا المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه قال لما حاصر النبي م بني قريضة فطلبوا النزول على حكم
سعد بن معاذ فارسل صلى الله عليه وسلم اليه يدعوه فجيء على حمار
شاكيا فلما دنا قال صلعم قوموا الخطاب للانصار وقيل الحاضرين منهم ومن
المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان سيد الانصار او الى
خيركم شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام
واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام م
كالعلماء والصالحين وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي م
قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول
لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه صلعم
قال لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تاليفهما بالنسبة على الاسلام
لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى اخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد
القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار
لتكريمه يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال

اي البني عم لسعد ان هولاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه
في الباب الخامس في حديث يا سعد ان هولاء نزلوا على حكمك ◦ ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ويروى عند نبي
تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ◦ ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير
تنوين كلمة عجمية عربت مستعملة لزجر الصبي يعني بئس انا لا ناكل الصدقة
ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي رض حين اخذ تمرة من تمر
الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة لنسله صلعم وان الصغار
ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ◦ جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل فاني
اناجي من لا تناجي المناجاة المسارة في الخبر والخطاب يعني الثوم المطبوخ الذي
قرب الى النبي عم هذا تفسير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله
◦ ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال وكذلك من طعامي
يعني الضب تقدم البيان الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة
من بني اسرائيل ◦ ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا
اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو قوله صلعم
نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم ◦ ابن عمر رض روى
البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المومن ينبغي
ان لا يختلط بالناس قليلا فيكون في نفسه خائفا وذليلا او كانك عابر
سبيل او هذه بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل المومن والدنيا ممره
وسبيله كما قال الله تع وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه
ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلد الغربة يقيم فيها بخلاف
عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني قدر في كل ساعة الآن
يحضرني الموت واغيب لان كل آت قريب ◦ ابو ايوب رض روى البخاري عنه

كيلوا

ادرم كما اما علمت هذا تعجيب منه صلعم
كانه قال للحسن كيف خفي عليك مع
ظهوره تحريمه صح

كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه اشارة الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار
طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روي عن النبي صلعم في
المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت قال عم لحفصة لا تحصي فيحصي الله
عليك قلنا انما قاله لها كانت لا تحصي الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ
على العرف مما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع ◦ ابو سعيد رض روى مسلم عنه
لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله
ليكون ذلك اخر كلمته كما جاء في الحديث من كان اخر كلمته لا اله الا الله دخل الجنة
وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره ذلك
بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل
لتشهره ان الايمان لابد فيه من الشهادتين ◦ ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لياخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله عم
ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت
كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان
يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت
الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ◦ عايشة رض اتفقا
على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا
كسل او فتر فقعد ويروى فليقعد قاله صلعم حين راى حبلا ممدودا بين
ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث
الى عايشة وغيره الى انس ◦ جابر رض روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم
في رحله قاله في يوم مطر اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في
المطر عن ابن عمر رض انه صلعم اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في اخر
ندائه الا صلوا في رحالكم ◦ ابن مسعود رض روى مسلم عنه ليليني بكسر
اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد

النون ماخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة يروونه بثبوت الياء
وسكونها وهي اما اشباع الكسرة لتصاريف او غلط من الكاتب او تنبيه
على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتقي ويصبر منكم اولوا الاحلام جمع حلم
بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى
بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه
الثاني يكون جائز الاختلاف لفظهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون
مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة
على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء
لان نوع الذكر اشرف من النساء الانثى اياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون
الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط
اهل الاسواق فلا تميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا
من ان تصلوا في الاسواق او في الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة
الاصوات ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عم بعثا الى بني
لحيان ليغزوهم فقال عم لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر
بينهما يعني يخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتهضن الى العدو ويكون
اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الاخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد هذا
تفسير لما حصل منه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني
بمعنى لاجل حين بعث اليهم بعثا اي جمعوا وهو الجيش عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انكن لانتن صواحب يوسف ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال
كان النبي صلعم يخطب يوما فراى رجلا قائما فسال عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر
ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عم مره فليتكلم وليستظل وليقعد
وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر ابن عمر رضه

روى مسلم عنه قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك للنبي صلعم فقال صلعم
مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة
على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه صلعم امر بالرجعة وهي لا تتصور الا بعد الطلاق
فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم
تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان
لدفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض
قلنا فائدته ان لا يكون رجعته لاجل الطلاق ولانها مكروهة كما يكره النكاح مطلقا
قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي
امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه
الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت الحيض يلزم ان يكون الطلاق
مامورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما
في قوله تع فطلقوهن لعدتهن سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه
مري علامك النجار خطاب لامراة من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها
فعمل منبرا له ثلث درجات عايشة رضه روى مسلم عنها ناوليني الخمرة
من المسجد قاله لها تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست
في يدك عايشة رضه هريقوا على اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء من سبع
قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء وهو الحبل الذي
يشد به القربة قيد به لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الايدي
الله لعلي اعهد اي اوصي الى الناس قال صاحب التحفة رحم الشيخ هذا
الحديث بعلامة البخاري لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
من مسند عايشة قاله حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه
انس رضه اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا
قاله حين بال الاعرابي في المسجد فهموا بضربه وفيه ندب مكارم الاخلاق

والنهي عن التفنيط من رحمة الله

الباب العاشر

م عمر رضه روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ورسوله ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه لاعطين راية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله له ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا لي حتى اي من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رضه روى البخاري عنه لان ياخذ احدكم اجبله جمع جبل ثم ياتي الجبل فياتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفي رواية فيستغني بثمنها خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلي جوف احدكم قيحا حتى يريه اي يفسد رئته ماخوذ من قولهم وري القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلي شعرا استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وفحش وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه

بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلي شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اي اجرة خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي رضه لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني الثواب في ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل لنفيسة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص الشاة الجلحاء وهي بالجيم شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تع واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رضه لتتبعن بفتح التائين وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ما اخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روي بالجر يعني هل تتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتداء محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعني من قبلنا ام اليهود قال فمن يعني فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفي والتقرير ما بعده غير ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي عم حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا

صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين
قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية
بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين
وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المص
وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها
الى صورة حمار محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المومن المراد من فرح الله رضاؤه
لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله تعالى من رجل اي من رضاء رجل
نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد
الواو من الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال احدى الواوين
الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة
فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اشتد عليه الحر والعطش
او ما شاء الله قال ارجع الى المكان الذي كنت فيه لانام حتى اموت فوضع
راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه
فلله اشد فرحا بتوبة العبد المومن من هذا براحلته وزاده اي من فرح
هذا الرجل بوجدان راحلته ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليأتين
على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ المال امن حلال ام حرام وفيه تنبيه
على انتشار الظلم وعدم التمييز بينهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي
شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء ح ابو سعيد رضه
روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول
بعد خروج ياجوج وماجوج فلا يمكث الناس بعد خروجهم عشر سنة فيحجون
ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المومنين لا يزالون بخير حتى يقيموا الشرائع

الموقنين سا
في زمان

في زمان قريب من القيمة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ليدخلن
الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف الشك من ابي حازم وهو من بعض
رواة الحديث متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم
وجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث
يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رضه
ليرفعن الي رجال منكم يعني ليبعثن من رجالكم الي حال كوني عند حوضي في
الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من
مائه اختلجوا دوني على بناء المجهول اي اقتطعوا من عندي فاقول اي رب اصحابي
فلاي شيء يمنعونهم من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك
من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة رفع الشيخ هذا الحديث بعلامة ق
لكنه مما انفرد به البخاري ح انس رضه روى البخاري عنه ليصيبن اقواما
سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها
اي بسبب ذنوب فعلها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله
الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم
وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو
الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين
اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن
ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور
او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل
من الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافوا
ان تسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم هذا وعيد شديد
في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه الاكثرون
لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المصلي لا ترفعه عن عضو نفع

العذاب به كما قال النبي صلعم في حديث اخر اما يخشى الذي يرفع راسه قبل
الامام ان يحول الله راسه راس حمار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا
لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم
انه لم ينتهوا لان من خالف امرا من اوامر الله ظهر في قلبه نكتة سوداء
فاذا تكررت المخالفة تكثر النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة
والبعد من الله ولهذا قال عم ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا
من جملتهم الختم والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في
حقه وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض
الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة
روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج
الروحاء فتح وسكون فهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين
ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا ومعتمرا وليثنينهما من الثني
من باب رمى مع الحوف الوني المشددة اي ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد
القران **فصل في انواع شتى** وهو على وزن فعلى من الشت
وهو التفرق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اية المنافق اي علامته
ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان تقدم الكلام عليه
في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس رضه روى
البخاري عنه قال جمع النبي صلعم الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم
قالوا الا ابن اخت لنا فقال عم ابن اخت القوم منهم استدل به بعض
على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من
العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه
لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم اني اوعك كما يوعك رجلان

منكم

منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن
مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى
وحدتها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول
الله فقال اجل ق ابو هريرة رضه احد يحبنا ونحبه محبة احد مجاز
عن موافقة مائه وهوائه لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف
والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تع جعل فيه تمييزا
ومحبة كما وضع الله محبته في الجذع حتى حن حنين الناقة لما فارقه
النبي عم شوقا اليه ومحبة له قوله ونحبه يكون للمجاذاة لان الحق ان
نحب من يحبك او لان من احب النبي عم احبه الله ومن احبه الله
احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه مبالغة لانه اسكن
محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة
الى محبة الله والجبل واسطة بين المحبين كما كانت الشجرة واسطة
بين الكليمين اعلم ان الشيخ رسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم
عن انس والله اعلم ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها احيانا
ياتيني مثل صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل اتيان صلصلة
الجرس اي صوته وهو اشده علي يعني الوحي الماتي بهذه الصورة
اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لما كان من العلوم
الغيبية ضرب صلعم مثلا في الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره
قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن للمعاني
مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم عني
بفتح الياء وكسر الصاد اي يقلع الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول اي
يقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وقد وعيت ما قال

اى حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمنى فاعى اي احفظ ما يقول
قاله حين سال الحارث ابن هشام كيف ياتيك الوحى م ابن مسعود رض روى
مسلم عنه اذنك على ان ترفع الحجاب وتستمع سوادى بكسر السين وبالدال
المهملتين اي مسارتى حتى انهاك يعنى ما استماع المسارة قاله له المنزل قوله نع
لاتدخلوا بيوت النبى الا ان يوذن لكم جعل النبى م لابن مسعود اذنا خاصا به
وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لايدخل الا به
وفيه فضيلة لابن مسعود ح ابو ايوب رض روى البخارى عنه ارب ماله
على وزن جمل مبتداء وله خبره وما زائدة للتعليل يعنى دعوه فان له حاجة وروى
ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعنى تساقط ما كان له من الاعضاء يقال
ارب الرجل اذا تساقط اعضاؤه كذا قال الجوهرى فيكون ذكره جاريا على العادة
من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعنى هو
بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبى صلعم يستمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام
اعادة لكلام ثم التفت اليه فقال ت تعبد الله ولاتشرك به شيئا يعنى هذا حديث
واحد اوله للبخارى وقوله تعبد الله الى اخره اتفاقى وتقيم الصلوة وتوتى الزكوة
وتصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابى اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبى م الخطام
بكسر الخاء هو الزمام الذى يجعل في الانف رفيقا فقال يا رسول الله دلنى على عمل
يدنينى اى يقربنى من الجنة ويباعدنى من النار فقال القوم ماله ماله م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسلم وهى قبيلة سالمها الله اى صنع الله لهم
ما يوافقهم ولا يوذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة
غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون
اخبارا عن ذلك واقول قوله صلعم اما انى لم اقلها ولكن الله قالها يدفع لاحتمال
ويعين المعنى الثانى اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها
ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفى رواية خفاف ابن ايماء بضم

الخاء

الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر الهمزة وبالياء المثناة وبالمد غفار
غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعى لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب
وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة
عصيت الله ورسوله اللهم العن بنى لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة
وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة
وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثنى
ابو طاهر عن ابى وهب عن عمران عن طلحة عن خفاف بن ايماء الغفارى
قال قال رسول الله صلعم في صلوة اللهم العن بنى لحيان ورعلا وذكوان وعصية
عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا
عرفت ان المص غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة
من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم
لايهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اكل كل
ذى ناب وهو واحد الانياب وهى ما يلى الرباعيات من الانسان المراد بذى ناب
ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام ع عبد الله بن
زمعة رض بالفتحات وبالزاى المعجمة والعين المهملة الام يجلد احدكم امراته الى حرف
جر قلبت الفه الفا لكونه ما كان كالجزء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار
على من يجلد امراته كثيرا يدل عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق
كضرب الامير وفى رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير
يكون اكثر ولعله يضاجعها يعنى بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع المقضاء شهوته
منها ولانطاوعه من اخر يومها من بمعنى في او للابتداء يعنى مضاجعته مبتداة
من اخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة
رض الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قال لما ضحكوا من الضرط وفيه
استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا يتاذى فاعلها ذكر المص هذين الحديثين

بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرها في المتفق عليه من مسند الراوي المذكور م
ابو حميد الساعدي رض روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته
والا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه
عودا يعني ولو كان التخمير بان تعرض قال له حين اتاه بقدح من لبن وفيه ايجاب
التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه او محرم ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء معنى الغر والمحجل
في الباب التاسع في حديث وددت انا قد راينا قيل يستحب الزيادة يعني في غسل
المرفقين والكعبين فان قلت فهذا ينافي قوله صلعم لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على
على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق
الحديث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد
بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام خ عروة بن الزبير
رض روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنتين وعشرين وهو
احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تع
انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عائشة فقال له ابو بكر
انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعون الى النبي صلعم من غير ذكر
الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عائشة عن النبي صلعم ق جابر رض اتفقا
على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا
واربعمائة مصداقه قوله تع لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي عم رجل فقال يا رسول الله
متى الساعة فقال صلعم ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير
صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال صلعم انت مع من احببت
يعني انت تكون مع محبوبك في الاخرة ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية
عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رض تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام م

انس رض روى مسلم عنه انت هية هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيه للسكتة
لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك
قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو
المشددة وتسكين الهاء يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقته
لا شبهة فيه وان كانتا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني
التمر الجيد فبعه باخر يعني بع التمر الردي بشيء اخر غير التمر الجيد ثم اشتر به يعني اشتر
التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاءه اي جاء النبي عم بتمر برني بفتح الباء وتشديد
الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين
بصاع لنطعم النبي صلعم مصدر ميمي اي لان يطعمه وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين
وانما لم يامر برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا ينعقد عليه بل ينفسخ او لان بائعه
كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد انه صلعم قال هذا
الربوا فردوه م نبيشة الهذلي رض نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها والشين
المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي صلعم احد عشر
حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه
دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم
يجد الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا
هذا كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عائشة رض لميله صلعم اليها
كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت
عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين من شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي
توفي فيه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال كان رسول الله يمسح راس عمار بن
ياسر حين يحفر الخندق ويقول له بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح

الميم والياء المشددة اسم ام عمار رضها اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها
فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اداية له
عمار وبذلك خاطبه بقوله ايقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك يا
عمار في حال ان تقتلك الفئة الباغية وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتدأ
محذوف يعني يصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية
وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث يقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رضه
روي مسلم عنه بحسب المرء الباء فيه زائدة من الكذب من فيه للصرف بحسب
بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه في الكذب
لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان
بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة
ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة
لله فضعها حيث شئت فقال صلعم بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح
بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة
وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها
في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلعت يجوز
صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رضه روي مسلم عنه بلى فجذي بلى حرف
تصديق وجذي بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا امر بمعنى اقطعي نخلك فانك عسى
ان تصدقي قيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز
لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو بيانا يؤدي زكوته والا فعلى
معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجد نخلها فزجرها
رجل ان تخرج فسالت النبي صلعم عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج

المعتدة للحاجة نهارا لان الجذ يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال
ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ونهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعي رح
في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عايشة رضه روي مسلم
عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم في الباب
الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رضه روى مسلم عنه
بين العبد المضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة
يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر
ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة
من يخضع بعبوديته وتصديقه ومن كفر مستنكف عن عبوديته ووضع موضع
الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر
الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تع ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا
والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن
عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض
جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله صلعم لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما
فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند
اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه النبي عم حين سأله
جبرئيل عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله و
باليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل
ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله صلعم لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى
ثلث وليس ترك الصلوة منها ق عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على
الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كررها الكلاميين

للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي
يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة
الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم
قال في الثالثة لمن شاء رفعا لتوهم وجوبها بيان الوقت فان قلت كيف يعم هذا الحكم
والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية
الصلوة في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام رض اتفقا
على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود وتلك العروة
الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله حين قص رؤياه عليه تقدم
تقريره في الباب التاسع في حديث اما الطريق التي رأيت عن يسارك م
عائشة رض روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يحفظها الجني فيقط على
وزن يعلم يعني ياخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ
ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة
وفي هذا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها حين قالت ان
الكهان جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده حقا
تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان بالفتح السحاب
صحاح البراء بن عازب رض تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت يعني لو دمت
على قراءتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اي من الناس
ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان تكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله
لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير
بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قرأ
سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصلاة ظرف لقوله قال فظاهر
ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد ما راه صباح
تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي صلعم وذكر ذلك له

على ان الحديث

على ان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء
بن عازب في القضية المذكورة في المتن انه صلعم قال تلك السكينة نزلت بالقران
هكذا روي في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح
الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين
تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفله بشطن واحد فتغشته سحابة
اي سترته يعني وقفت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني
طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القران وجعل فرسه ينفر منها
بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز
على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان يرى الامة الملائكة وان قراءة
القران سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه تلك محض الايمان
يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يستعظم تكلم ما وقع في قلبه من
وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عنها وهي ما يجد الانسان ما
فيه مصدرية في نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فساد ما وسوسه
الشيطان ويروى ذاك اشارة الى المصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رض
تفرد به اي بالمروي ثانيا على الراوي الثاني مسلم ايضا اي كما تفرد بما روي
اولا من ابن مسعود م رافع بن خديج رض روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث
استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب
عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه ع م قال وكسب الحجام خبيث
مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه صلعم احتجم واعطى الحجام اجرة وقال قوم ما يباح
اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة
كام الولد ومهر البغي وهو ما ياخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام فحرمته
ثابتة بدليل اخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث
عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب ح انس رض روى البخاري عنه

حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سبب دخولك لانه اوجب دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي المحقق ابرازا له في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة الخصيب رض روى مسلم عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون خلفا له في رعاية مصالحهم فيخونه فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فياخذ من عمله ما يشاء اعلم ان الماخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما يشاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات مكن من اخذ كل الحساب ثم التفت النبي رسول الله صلعم فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول مجازاة اعلى من هذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة رض روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس

فحمد الله

فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده و زاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى الله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما وقع في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رض روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمع الناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنحتها بالرفع عطف على الاعارة منيحة الابل اعارة ناقته ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد في حديث اخر من انه صلعم الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه كنجوم السماء فمن شرب منه فلا يظماء ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لانيته اكثر من نجوم السماء م ام الدرداء رض روى مسلم عنه دعوة المؤمن المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به امين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتداء و انفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة

اجر الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتداء والذي انفقته خبره والجملة
الاسمية خبر له في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في انفاق الاهل صلة
الرحم غير التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضه روي مسلم عنه ذاك
شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء
معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب
ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم
الفاء وكسرها اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه
الشيطان ثلثا قاله له حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقرائتي
يعني اذهب عني اللذة والخضوع فيها يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها
اي يشككني فيها م عائشة رضه روي البخاري عنها ذاك لوكان قاله صلعم
حين قالت وا راساه هذه كلمة تستعمل في الندبة ارادت بها هنا التحزن من
موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة رضه وذا اشارة الى موتها وانا حي الجملة
للحال فاستغفر لك وادعو لك روي انها قالت فقلت واثكلاه والله اني
لاظنك تحب موتي ولوكان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال
صلعم بل انا وا راساه اراد صلعم به والله اعلم انها تبقي بعده وفي الحديث اشارة
الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد م ابو هريرة رضه انفقا على البخاري
عنه راس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يحتمل ان
يراد كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان رضه
من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين رضه بالعراق وفتنة الحجاج
وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن
كان ظهورهم من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويحتمل
ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء
في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة في اهل

الغنم

الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين
م ابو هريرة رضه روى مسلم رب اشعث وهو الذي يلبده شعره لما لا
يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اي من شانه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته
لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره م سهل بن سعد روى البخاري عنه رباط يوم
وهو مصدر رابط اذا قام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو
في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب
انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الارجح ان يقال انه من
باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان تلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة
في النفوس فحقق النبي عم في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير
من تلك هذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا
وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب
اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد فيه وهذا
تحريض منه صلعم على ما في الجنة في اثناء كلامه والروحة وهو المرة من
الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة مرة
وهو السير قبل الزوال من الدنيا وما عليها م سلمان رضه روي مسلم عنه رباط
يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله
الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباط الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة
للمرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله
الى يوم القيمة واجري عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء
لكن لا يلزم منه ان يتساويا في نوع الرزق وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة
وكسر الميم اي صار امنا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني امن من كل ذي فتنة
حالة الموت وفي رواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان م عائشة رضه روى

مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم
ثوابهما م المغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنه قال النبي صلعم يسقي اصحابه
فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال صلعم ساقي القوم اخرهم شربا قيل لانه غرضه
قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان
العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويوخر شربه عن شرب الاكابر
والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه صلعم تعليما لاصحابه ق ابن مسعود
رض اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سابب فسوق
لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفران استحله
المراد من الكفر كفران النعمة م انس رض روى مسلم عنه قال عاد النبي عم رجلا
ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله هل تدعو الله بشيء فقال كنت
اقول اللهم ما معاقبي به في الاخرة فعجله لي في الدنيا فقال عم سبحان الله لا تطيقه
اي لا تطيق عقابه تع لان نشأة الانسان في الدنيا للهلاك فتترادف الالام
بفضي اليه ولا كذلك نشأة الاخرة او لا تستطيعه شك من الراوي لا طاقة
لك بعذاب الله افلا قلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا ويروى
عذاب النار وهذا ارشاد النبي عم لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قال الرجل
عاده فدعاه الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعا فشفاه الله خ ام سلمة
رض روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذي والاستفهام
فيه للتعجب فيكون تقريرا بما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اي شيء من الخزائن
بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لكثرتها ماذا انزل الليلة من الفتن يعني
من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها من
يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة بضم الحاء وفتح الجيم اراد بصواحبها ازواجه صلعم يعني من يوقظ
ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في
الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان بسبب

استيقاظ

استيقاظ يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على انهن
كاسيات خلقة كونهن ازواجي فهن عاريات في الاخرة لا ينفعهن هذه النسبة
اذا لم يعملن م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة
وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون
نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز
من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي
سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله الجوهري النووي والفرات
والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في
الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان
وجيحان منها خ شداد بن اوس رض روى البخاري عنه سيد الاستغفار
اي افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت
خلقتني وانا عبدك هذه الجملة مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على
ما عهدت الي من امرك وبينته بارسال رسلك ووعدك يعني انا منتجز
صدّ
بما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي
وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما يجب وترضى
ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية ادم
حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك
علي اي اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت انما سمى صلعم سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تع وخالقيته و
عبوديته به نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة وتعجزه عن اقامة الواجب
عليه وقيل لان ذكر الله بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار
موقنا بها اي معتقدا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي
فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها

فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ‌م ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد
لا ينقصان رمضان وذو الحجة اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد
معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول
م عمر رضه روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني
القصر تفسير للصدقة في السفر مع الامن قاله لعمر حين سال النبي ع م قال نقصر الصلوة
في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تع اذا ضربتم في الارض فليس عليكم
جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ضربتم في الارض اي
سافرتم فبين صلعم باشارته امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف
وفي ترك المسافر القصر حال الامن ردلها فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في
قوله ان خفتم قلت ذكره نظرا الى الغالب لان الاية نزلت في اسفار النبي صلعم اكثرها
لم يخل عن خوف العدو ‌م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه صلوة الاوابين
بتشديد الواو اي يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اي
احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه
اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع
الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر
الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت
الفصال لان الفصال لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء
شدة الحر فتتركها ‌م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من
صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا ‌خ م ابن عمر وابو سعيد رضه روى
البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة
اي المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر رضه
بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويا
فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا ضربت خمس وعشرون

جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي هريرة ورواية ابن عمر
قال النووي هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة فاختلف
القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي
الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي صلعم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله
بزيادة فضله على من صلى صلوة بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف
درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية اداب الصلوة او لاختلاف
فضيلة الصلوة فالزيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن
من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو
مذهب الشافعي لقوله صلعم صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده
وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل ‌ق اتفقا على الرواية عنه صلوة
الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته
في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين
الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضا فاحسن
الوضوء اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اي لا يقيمه من موضعه الا الصلوة
يعني لم ينو بخروجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان
ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة في المسجد لان
قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط
خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل
المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي من جهة الثواب ما كانت
الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة
يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم
اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر
منه بغير حق ما يتاذى منه بنو ادم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه

امر محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم يعرف به فاحدث ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اي اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سال رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صياح المولود حين تقع نزغة بالغين المعجمة اي نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احد في العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث اي ثلث ليال ليكون الالم اكثر جابر رضه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين صهيب بن سنان رضه روى مسلم عنه عجبا لامر المومن ان امره كله له خير وليس كذلك لاحد الا للمومن اراد به المومن الكامل انه هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المومن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهي ما يسر بها شكر وكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المومن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي عم فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال صلعم على من تومئون بهذه بعدها واو الجمع اي تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح وهي من الدواب لا يستقر لحدتها وانما يكفي احدهم ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ام قيس بنت محصن رضه بكسر الميم

وبالخاء

وبالخاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علي م تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي قوله علام تدغرن بهاء السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال و الزاي المهملتين بينهما غين معجمة اي تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا تغمزن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اي الزمن باستعماله في عذرة اولادكن قيد بالعود الهندي لثبوت نوع اخر منه يقال له عود بحري كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر بمعنى على اي شيء تعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية والافة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اي من تلك الشفية الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبع ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير الكلام ومنها العذرة وانما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا صب من الدواء في احد شقي الفم انما بين النبي عم من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي عم هو العالم بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل

فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب او هذه
السبعة هي كلياتها والباقي يتشعب منها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اي في
كل امر سواء كره المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اي اذا امر اولوا
الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يطيعهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهو الطريق
في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم
اياها ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة
وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف
بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة
وبالزاء المعجمة عمرو مبتداء وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو
اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي صلعم انه يجر قصبه في النار
م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت
عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم م جابر رضه روى
مسلم عنه غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في
اليمانين ويجوز ان يراد باهله هنا اهل المدينة فقط لقوله عم ان الايمان ليأرز
الى المدينة م النواس بن سمعان روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد
الواو وبالسين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني
عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية
الاكثرين وروى بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة
افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوفني اصله اخوف
فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف
لي من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون بها على وفي

نسخه

نسخة تغمده الله بغفرانه المصححة على مشايخه اخوفني بفتح الفاء واستخبر
بانه عبد رواية مسلم لعلهم صححوا كذا حذرا عن التكلف السابق لكن المعنى على
الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اي محاجه وقد امكم وعاصمه باظهار
الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف له صلى الله عليه وسلم
فان قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه صلعم بوقت خروجه وان يكون المراد
منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجوا الى الله
من شره كما قال صلعم بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى السبابة والوسطى
وان يخرج ولست فيكم فامرء حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر يعني الامرء
فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله
خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم
انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطائين المهملتين اي شديد جعودة
شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافئة اي مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه
بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة
مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملتين فمن ادركه منكم
فليقرء عليه فواتح سورة الكهف اي اوائلها تخصيص هذه السورة
تعبدي وجهه مفوض الى النبي عم او يقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب
الكهف وهم لما التجأوا الى الله تعالى نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله
الكريم ان يحفظ قاريها من الدجال ويثبته على الدين القويم انه
خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة المنونة هو طريق في الرمل
قال القاضي المشهور فيه فتح الهاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم
موضع بين الشام والعراق وروى بعض حله بضم اللام وبهاء الضمير
اي نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة
والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اي افسد وقيل هو اسم فاعل من العيث

كيف قال صلعم وانا فيكم وقد علم ان الدجال يخرج
بعد المهدي وبقتله عيسى عم فذلك ع

هو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خابر يمينا وعاث شمالا
وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد
بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يامن من شره مومن الا من عصمه الله يا عباد
الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين ان لقيتم قلنا يا رسول الله
وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد
منه ان اليوم الاول لكثرة عموم المومنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم
كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده وضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث
يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص ولان الناس
كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة تهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا
القول مردود لانه غير مناسب لسوالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه
صلى الله عليه وسلم بقوله لا اقدروا له قدره بل اخبار على حقيقته ولا اشتباه
فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير
مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم
وساير ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا
فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له يعني اقدروا لاداء الصلوات الخمس قدره يوم
بيان تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم
يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى
هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان
الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما
يقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه
في الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال وصفة الغيث واللام فيه
للعهد الذهني فياتي القوم فيدعوهم فيومنون ويستجيبون له فيامر السماء فتمطر
والارض فتنبت فتروح عليهم اي يجيء بعد زوال الشمس سارحتهم يعني

مواثيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى
بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلا اسنام البعير
وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة
اللبن وامده اسم تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وما تحت الجنب
ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم ياتي القوم فيدعوهم
فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو
القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه
كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين
المهملتين والباء الموحدة يعني يظهر كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع
النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتليا شبابا بنصب شبابا على التمييز يعني يكون
ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم و
سكون الزاء المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين
بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف فيه تنبيه ليظهر عند الناس بلا شبهة
انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على
الدجال يتهلل وجهه الجملة حال اي يستنير وجهه من الفرح يضحك حال
بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الها فبينما هو كذلك اي بين
اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند
المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر
دمشق بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان
بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طاطا راسه بالطاء المهملة
اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع راسه نزل
جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللولوء فلا يحل لكافر
بضم الحاء قال النووي معناه لا ينفع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق

يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو معروف اي نفس عيسى يجد على تقدير ان
فيه فاعل الا مات يعني لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال
الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لُدّ
بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت
المقدس فيقتله فان قيل ما قبل هذا يقتضي ان يموت الدجال حين راه عيسى عم لانه
كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة
حتى ينزل الروم بالاعماق ثم ياتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي
من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو
مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبره بقتل
الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى
اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبّر
عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنّى اليد ليكون ابلغ
في المعنى فحرّز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور واجعله حرزا لهم و
يبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع
مرتفع يسرعون فيمر اوايلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحر وهي
ماء مجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها
ويمر اخرهم فيقول لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ثم يسيرون حتى ينتهوا
الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا
من في الارض هلم اي تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون
وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي السهم [illegible] بنشابهم نابها الى السماء
فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول
اي يحبس في جبل الطور حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم
اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي الى الله تعالى

يقال

يقال رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله تعالى في اهلاك ياجوج وماجوج فيرسل
الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف
الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين
المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة باهون
شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجد
في الارض موضع شبر الا ملاه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا
صار رائحته مكروهة من غير نتن كذا في المغربين ونتنهم فيرغب نبي الله
عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم
طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال
الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء
الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستر من المطر الجملة صفة مطر يقال
كننت الشيء واكننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر
والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى
يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل هي المراة
شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك
وردّي بركتك فيومئذ ياكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون
بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذي اسند فوق الدماغ ثم
استعير لقشر الرمان تشبيها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام و
سكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي تنتج حديثا من الابل لتكفي الفئام
بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من
البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ
من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن
دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ

الذى بمعنى العضو فيكسر فيه الحاء ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتدا وخبره كذلك وما فى بينما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعنى بين اوقات يتنعمون فى طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعنى ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعنى يختلطون ويتخاصمون فى الارض وقيل معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر وعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل فى اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعنى الرجل يبتلى ويمتحن فى هذه الاشياء ويسال عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغى ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تع ان الحسنات يذهبن السيات واليه اشار صلعم بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر م عبد الله بن عمرو رض فراش للرجل وفراش لامراته والثالث للضيف يعنى فراش واحد يكون لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع يبيت للشيطان بل معناه انه زايد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة غالبا وهى مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامراته فى فراش واحد وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبى عم فعله بل تعداده عم فراشا لامراته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار من الالات والامور المباحة اعلم ان راوى الحديث على ما ذكر فى صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا فى المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المص نسبه الى عبد الله ق ابو موسى وانس رض اتفقا على الرواية عنهما فضل عايشة على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وقلة التذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عايشة

علي

على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة الفهم وتعقلها من رسول الله صلعم ما لم تعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى يتهيا بان يغتذى بها كحال ساير النساء المحتاجات الى تاديبات يحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص فى كمالها كما ورد فى مريم واسية وخديجة فان عايشة ليست بمثلهن واقول هذا مشعر بانه اراد بالنساء فى الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نساء فى عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكليف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عايشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد فى ان يكون عايشة مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم تبلغ رتبتها رتبة فاطمة وفى تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على ساير الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد وان لم تبلغهن فى الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسرهن مع الله م جابر رض روى مسلم عنه قال لما قال صلعم من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل بنى الخزرج ثم تتام الناس وكان رجل فيها ينشد ضالة له فقال صلعم كلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر فاله على ثنية المرار هذا لفظ المص قال الراوى فاتينا فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله والله لان اجد ضالتى احب الى من ان يستغفر لى صاحبكم وفيه معجزة للنبى صلعم حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما فى باله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه فى الحبة السوداء من كل داء الا السام تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الشونيز فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رض فى كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهما للمبالغة يعنى فى سقى كل ذى كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة

يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد
والكلب العقور وما في معناها اعلم ان الشيخ رفع هذا الحديث بعلامة ق لكن
المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال شارحها اراد به الاحسان الى الحيوان
ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رض روى مسلم عنه
فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي
اسم للبعير الذي يستقى به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل
ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان
او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل اخر ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان
فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قريش
والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى
دون الله ورسوله تقدم بيان معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه كاني به يعني بمخرب الكعبة
رجل من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج الفحج تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة
بعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة
وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير
المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه اخر ان يقال له انه ضمير ابهم مفسر بما بعده
كما قال صاحب الكشاف في قوله تع فقضاهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا
بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها
الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه
كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة
وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي والطعام

عشرة

عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر
عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم
ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن
بن عوف رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وستون حديثا له
في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا
انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقال لي يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا
انه سب رسول الله صلعم قلت نعم فاشرتهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفهما حتى
قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته
فقال هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل
قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين
المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه صلعم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو
فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه
اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان
السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث اخر
ان ابن مسعود جز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون
منهما الاثخان والقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع الراس ف ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به
لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال من
الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها
قبلها قاله لعبد له اي للنبي عم اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم
قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له
الشهادة مقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة رض
روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين

الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها او يتدلى التدلية النزول من العلو ويروى مذللا اي دان اي قرب اجتناؤه ومنه قوله تع وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال صلعم هذا القول في حقه لقصة جرت وهي ان ما بينما خاصم ابا لبانة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي صلعم اعطه اياها فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبانة فسمع بذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عم ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر صلعم بعد موته موافقا لما قاله له في حيوته ابو ذر رضه روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يوخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله له والاوقات التي يكره بعد صلواتها النوافل كالصبح والعصر تكون مستثناة من هذا الحكم ح ابن عمر او عبد الله بن عمرو رضه وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمرو قال قال صلعم كيف انت يا عبد الله بن عمرو اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردى عن كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني لا تكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخائن من الامين ولا البر من الفاجر قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا اتدع وياخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار ح عمر رضه روى البخاري عنه

كيف

كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من خيبر تعدو بك اي تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحا بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة من قرى الشام ح عقبة بن الحارث رضه روى البخاري عنه قيل ما له عن النبي عم سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة كيف اي يكون معها وقد زعمت اي المراة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد قالت امراة في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر لعقبة بتركه ام يحيى وليس مقولا لقيل قال له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ف انس رضه اتفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الراس وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبداء اسناده واحدا واكثر واسنده مسلم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لم للصلوة اصله لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضاء وكذا همزة اللصلوة يعني اتوضاء ويروى لم اصلي باثبات الياء فاتوضاء وما فيه للاستفهام ايضه حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضاء ويروى اريد ان اصلي فاتوضا همزة الاستفهام في اريد محذوفة فنحاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شيء اتوضاء قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا توضاء ه ابن عباس رضه

انتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب
بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عليه السلام وهذا اشارة الى قوله
تع حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله من الثمرات ٥
عايشة رضه انتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي ءم ليلة في بعض غزواته
ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من
هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال صلعم ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على
رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلعم ثم نام قيل هذا الحديث
كان قبل نزول قوله تع والله يعصمك من الناس لما روي انه ءم كان يحرس احيانا
فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من
العدو في موضع الاحتياط وصلاحية سعد قلت قوله تع والله يعصمك من
الناس ليس فيه ما يناقض احتراسه من الناس كما اخبر الله تع عن نصره
واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة فلت الحراسة
انما كانت مخافة ان يعدى عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف
قوله تع والله يعصمك بخاصيته يفيد الاستمرار فيما قضيه ٥ ابو قتادة رض
روي مسلم عنه متى كان هذا مسيرك مني بالنصب على الظرفية يعني متى
كان هذا النعت من ميلي منه مسيرى قاله لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين
دعمه ثالثة يعني اقامه من ميله صلعم بالنوم تقدم بيانه في اوايل الباب
التاسع في حديث حفظك الله ٥ ابن عباس رضه انتفقا على الرواية عنه
مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم
كذا لانهم جاوا طايعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب
حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع
ندمان اي رلانا دمين في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة
ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة

القوم في الاصل مصدر قام فوصف به ثم غلب على الرجال دون النساء [illegible]

من قبايل

من قبايل العرب ٥ ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه انتفقا على الرواية عنه مستريح
ومستراح منه قاله لما راي جنازة فكانه صلعم قال امر الميت بين هذين الامرين
قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال العبد المومن من يستريح من
نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المومن والعبد الفاجر يستريح منه العباد
اي من اذاه من جهة انه حين فعل منكرا ان منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا
والبلاد والشجر والدواب واذاهن من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص
اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون ٥ ابو هريرة رضه انتفقا على
الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخيره ما يجب عليه من دين العباد
ظلم للدائن قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه
قيل المراد من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغيره
فلا يجوز له التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز
بتشديدها اي جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملئ بالهمزة على وزن
فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها
يعني اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب
الفاء في اذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني
ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه اذا كان مسلما فالظاهر من حاله
ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني
قهرا فلا يضيع حقه ٥ جابر رضه معاذ الله اي اعوذ بالله عوذا من ان
يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا
الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرون
القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا ذكر البخ هذا
الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من

بن

مسند جابر م سلمان بن عامر الضبي رضه روى مسلم عنه مع الغلام اى مع
ولادته عقيقه وهي الشاة المذبوحة تذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود
فيه وان لم يكن ففي اربع عشر وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روى عن عايشة
وقال الطيبي اسم لشعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة
مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على
المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة
الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر وقيل المراد باماطة الاذى
غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سبق
اولا قال مالك سوى بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث ولما
روى انه صلعم عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعي لا يسوى لقوله عم
تذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى
قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة
عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عم من ولد له مولود فاحب
ان ينسك فلينسك ك كعب بن مالك رضه روى مسلم عنه معقبات
اي كلمات يقال عقب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله
وهو مبتداء لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة
معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر مبتداء وثلث وثلثون تحميدة
واربع وثلثون تكبيرة ح المسور بن مخرمة رضه روى البخاري عنه اصدقه
فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت
بهم اي جعلتهم منتظرين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسالوه
ان يرد اليهم وسبيهم ثم توضيحه في الباب الثالث في حديث انا لا ندري
من اتى لكم ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه مفاتح الغيب خمس لا يعلمها
الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزاين المستوثقة

بالاقفال

بالاقفال واثبت لها مفاتح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما
في المخازن وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد مع
قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون
في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس
باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجي المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات
لا يعلمها الا الله قلت لعل تعداده صلعم لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه
الاشياء بان قالوا متى يقوم الساعة ومتى ينزل المطر وما لنا حبلتي واي شي يصيبني
غدا من الخير والشر واي ارض نكون وفاتي وكان الجاهلية يسالون المنجمين عنها زاعمين
انهم يصيبون غدا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب
على التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو راني باهله وماله
اي يبذل اهله لو راني باهله عليه وقيل لو هنه بمعنى ان المصدرية ع عبد الله بن
عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه الكباير شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل
يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب ابا الشاتم
ويسب امه فيسب امه اي فيشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين التسبب
من الكباير فالشتم بالصريح كيف يكون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خير معاش
الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة اللجام
في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة
اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من
الفزع بمعنى الخوف ويجي بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي
على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه
بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في
مواضع يظن فيها القتل والموت فقيل وحد الضمير في مظانه لان القتل يعني المقتول
وهو الموت شي واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه

كما في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع
الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل والموت فحق توحيد
الضمير على القياس ورجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة من الغنم في رأس
شعفة بفتحة شين معجمة وعين مهملة والفاء رأس الجبل من هذه الشعف
او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني
يفر من الناس فتنتهم ويسكن رأس جبل او واديا ويقضي حقوق الله
فيه حتى يأتيه اليقين او الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس
الا في خير الجملة حال من مفعول يأتيه يعني يموت سالما من الناس ٥ ابن عباس
رض اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة
وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل
كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون
عظيم الروم انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تع قولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم
لان الملك بعد ظهوره صلعم ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام
سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر
بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد
كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة اي تسلم
من السبي في الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني
اجر لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك بي قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا
بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة وان توليت اي اعرضت
عن الايمان اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو
الزارع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته
لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا
وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون

يعني

يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان
تولوا اي لا نتخذ مخلوقا الها قوله تع الا نعبد الى قوله من دون الله بيان الكلمة فان
تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون
كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سأل عن حال النبي عم وعرفها ممن جاء بكتابه
فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبي صلعم بعلاماته المعلومة له
من الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله
هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة ٥ حذيفة رض
روي مسلم عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني تصل كل مكان روي انه
صلعم سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن
كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تفسير لضمير منهن ٥ ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزء من نار جهنم هذا بيان لاجزاء
نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين
جزء من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان
كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها
فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وتسعين جزء
كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة الدنيا هذا بيان لـ
لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف رواه البخاري
ناركم هذه التي يوقدها ابن ادم ٥ ام حرام بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها
قالت اتانا النبي صلعم يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول
الله فقال صلعم ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون
ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسط ملوكا
على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون
مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها

بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة فضحكه
صلعم كان لسروره لكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها حكي ان دعاءه صلعم استجيب فركبت
مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت هناك ٥ ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال لما نزل قوله تع اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك
نبينا صلعم فقال عم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحي الموتى
قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد به صلعم ان ما صدر من ابراهيم
لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مامور بذلك كما قال الله تع
وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان
الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابراهيم عم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا
انه كذلك وانما رجح ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه
خير ولد ادم واما سوال ابراهيم عم فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين او لانه
لما احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا
ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا
اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي
او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا صلعم الى تقصير لوط
في هذا القول بقوله صلعم لو كان ياوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى
من العشيرة لعل ذكره صلعم هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا
في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف
لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه ولما قلت ما بال
النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا صلعم
بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال
بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه

وهو العزيز

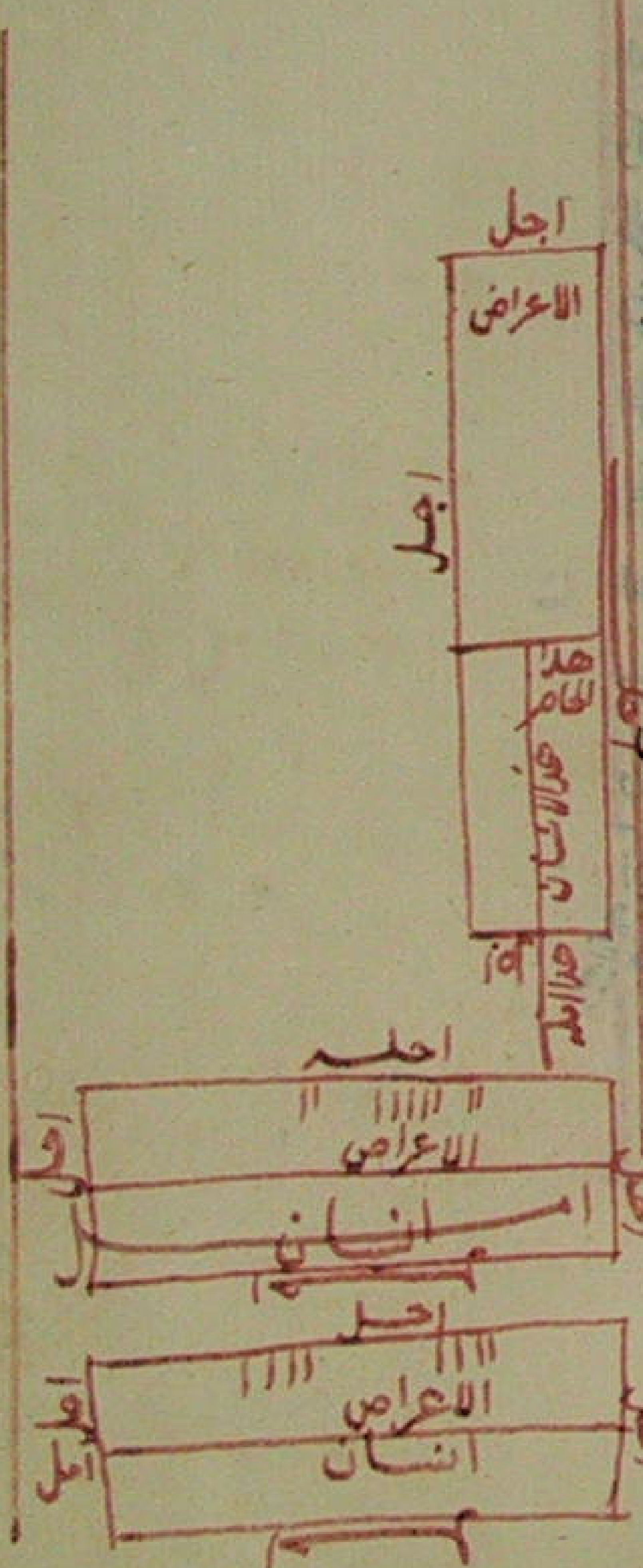
يعني

بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك
الوسايط ولم يفوض كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا
اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد
القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه
مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا صلعم لو كنت مكانه لوصلت
الى دعوة الملك لوجوب تقديم حق الله ٩ ابو ذر رضه روى مسلم عنه نور اني
اراه قال له حين سأله هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته
في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي اني بفتح
الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي
اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض
العلماء اطلاق النور على الله تع لان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه
حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى
صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه ح ابو سعيد رضه روى البخاري عنه
ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم تقال
لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله صلعم حين اخذ قريش عمارا وابويه فلما
اسلموا دعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا
يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي
هو سبب الجنة ف ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شانها
شديد فهل لك من ابل قال نعم فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها
قال نعم قال فهل تمنح منها في الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها
عليك قال نعم فتحلبها يوم وردها يعني هل تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطي لبنها
الذين يردون الماء قال نعم فاعمل من وراء البحار جمع البحرة وهي القرية يعني اذا كان
هذا صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة

فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة من فوق اي ينقصك من عملك شيئا وهو
بدل من كاف يترك بدل الاشتمال قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه
فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف صلعم ان لا يقيم بحقوقها فينكص
على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت
عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان القيته
في العجب قاله لرجل بالغ في مدح صاحبه عنده صلعم ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضا اتفقا على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين
المهملة الخشب الذي يسعر به النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير
لضميرله يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا
يرجع الى حتى لا رده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته في الباب
السادس في حديث لقد راى دغرا م جابر رضه روى مسلم عنه ويلك من يعدل
ان لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر
لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه
واضح واما الفتح فمعناه ان لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من تابعي والتابع
لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنهما ويل للاعقاب
جمع العقب بالكسر وهو موخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضوا للصلوة
مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين
في غسلها وقيل اراد ان العقب يختص بالعذاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة
التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي صلعم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله
الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل
اراد به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الان فتح

البوم

اليوم من ردم ياجوج وماجوج وهما طائفتان كافرتان من الترك والمراد من
ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجههم كيلا يخرجوا من مواضعهم
مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلها حلقة وهذا
اخبار عن اشارته صلعم يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم
وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا توسعت
خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال قال
رسول الله صلعم يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المومنين فاذا راه يقول
يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله فيامر به الدجال فيضرب
ويشبح فيقول اتومن لي فيقول انت المسيح الكذاب فيومر به فينشر بالمنشار
من مفرقه ثم يمشي الدجال بين قطعتيه فيقول له قم فيستوي قائما ثم
يقول له اتومن لي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكسر الزاي والراء بتكذيبك فيقذفه
الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة فقال
صلعم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل
الدجال ح ابن مسعود رضه روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله
محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج امله يعني
هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل
الى امله قبل الاجل وظنه خطاء بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان
يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض
الانسان من مرض ونحوه فان اخطاه وهذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة
والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطاه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل
اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض اخر قاله حين خط خطا مربعا
وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط



صغار الجهد الذي في الوسط ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال
بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون
مثل حمل خيبر بيانه الذي ان يهود خيبر اذا جذوا التمر حملوه الاعراب على ان يكون
عدل لمن حمل وعدل لمالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين صلعم
بقوله هذا أبر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واطهر اي حمل اللبن لبناء
المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة كان يتمثل به اي يضرب
به مثلا لهم عند نقله اللبن في بنيان مسجده عليه الصلوة والسلام ق
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت
ناقته اي اناخت عند موضع مسجده ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه
هذا جبرائيل آخذ برأس فرسه وعليه اداة الحرب اي النها قاله يوم بدر م
العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو
وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح
ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة ره
لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على
الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له اي البدن
لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي في زمن الحديبية بيانه ما روي ان
اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي صلعم واصحابه فلما راى احوالهم
ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد
والله تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني
وجلده
انه فلما اشرف على النبي عم واصحابه قال صلعم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن
فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء
ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قد قلدت واشعرت
فلما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال

دعوني

حفص ح
ائته فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي عم هكذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر
فجعل يكلم النبي صلعم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال صلعم سهل لكم من امركم
فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى النبي صلعم الكاتب فكتب كتاب الصلح
بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تفسير من المص لفلان قال يوم الحديبية لكفار
قريش الجملة صفة رجلا دعوني آتيه بمد الهمزة نفس متكلم من الاتيان يعني النبي
صلى الله عليه وسلم تفسير لضمير انه فلما اشرف عليه اي ظهر ذلك الرجل على النبي
صلعم الحديث وهو قوله هذا فلان الى اخره فلما اشرف مكرز بن حفص وهو رجل فاجر
وكان فاجرا اي مكرز لكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة دعوني آتيه ق معاوية
بن ابي سفيان رضه اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عم
عليكم صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين
انسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن
احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات
قومي اراد بها الصدقات المرضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه
لان تميما هو ابن مر يتصل نسبه الى مضر وهو ولد اسمعيل عليه السلام
وفيه منقبة لهم ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه وهذه وهذه
سواء يعني في الدية يعني الخنصر والابهام تفسير لهذه وهذه ح ابو هريرة
روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام يعني الهلا ك
على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ أغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن
قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه في الباب الثامن
في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه خ
فاستمتعتم به يعني شاة لميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه هم اشد امتي على الدجال يعني

بني تميم ف ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة
فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال الاكثرون اموالا الا من قال
هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة
للابهام وفيه معنى التعجب من النبي من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تعالى
ما هم وظن داود وهم مبتداء وقليل خبره ما من صاحب ابل ولا غنم ولا بقر لا يؤدي
زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها وتطاه [وه]
باظلافها كلما نفدت اخراها اي مرت عليه بتمامها عادت عليه اولاها
حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب
ابل لا يفعل فيها حقها ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال كنت احمل
مع النبي اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض بها
ولا تاتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال صلعم هما من طعام
الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء
الموحدة بين اليائين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسالوني الزاد فدعوت
الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروث الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم
من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان
الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا تنافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على
ان نفسهما مطعومان واخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث
على المجاز جعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيد اخر الحديث ما روي ان الجن
طلبوا من النبي صلعم العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله
كان لم يوكل منه لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله
قاله له جن قال له لا تاتني بعظم ولا روث فقال لما بال العظم والروث م ابو
عبيدة بن الجراح رضه قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا

الحديث

الحديث لكني وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما
جابرا دون ابي عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبي ع م ونحن ثلثمائة نرصد
عير قريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان
ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء
فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم
فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا
ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله ع م فذكرنا
ذلك له فقال صلعم هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا
انما طلب النبي ع م من لحمه لياكله مبالغة في تطييب نفوسهم في حله او انه
صلعم قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا
الى رسول الله صلعم منه فاكل قاله في حوت ميت رماه البحر ومات في البر وبلغ
جابر كله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه اماله وصدق
ببرهانه اقواله اخذت مضجعي ليلة الاحد الحادية عشرة من شهر ربيع الاول قيل
ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا
شهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر تمييزا عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول
منهما هو الفصل الذي ياتي فيه الكماة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي
يدرك فيه الثمار سنة اثنتي وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني في الليلة
نبيك محمدا صلى الله عليه وسلم في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرايت بعد
هجعة بفتح الهاء وهي النوم الخفيف من الليل كاني والنبي صلى الله عليه وسلم
في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من اصحابه اسفل منا عند درج المشربة
الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما
تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يتبسم الى الواو فيه للحال
نعم فقلت انا اشير الى من باسفل الدرج فقل لاصحابي اي هذا الحديث فانهم

لا يصدقونني فقال صلعم لقد شتمتني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله ءم
فقال كلا انما ليس يحضرني لفظه وانما معناه عرضت قولي على من لا يقبله ثم
اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله ان
اعرض حديثه اي حديث رسوله بعد لعلي هذه الاعلى الذي يحكمونه اي
يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون
في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى اي من حكم النبي صلعم وما فيه
مصدرية ويسلمون تسليما اي ينقادون حكمه انقيادا لا شبهة فيه واصلي على
رسوله وانبيائه واسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رض اتفقا على الرواية
عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم
هو في ضحضاح من النار وهو بضادين معجمتين وحائين مهملتين ما يبلغ الكعبين
من الماء فاستعاره النبي ءم المنار وفي رواية اخرى لمسلم قال صلعم نعم فوجدته
في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق
الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب
بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه قال دخل النبي ءم على عائشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال صلعم الم ار برمة
تفور فيها اللحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة
فقال صلعم هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن
عمرو السلمي روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار
اتثه لتانيث الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح
عليه قاله له حين قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل
علي جناح ظن الراوي الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسال
عنه انه هل يأثم اذا صام فبين صلعم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان
صام م ابو موسى رض روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك ... هي ما بين ان يجلس الامام المراد به

جلوس

جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر
الى ان يقضي الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان يقضي
الصلوة لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان
المبتدا من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الزنفية يعني ساعة الجمعة
اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء لما روي ان النبي ءم قال ان في الجمعة لساعة
لا يوافقها مسلم يسال الله فيه خيرا الا اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل
هي اخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي
ورد في كل منهما اثار لكن الصحيح ما ذكر في هذا الحديث ح ابو هريرة رض روى البخاري
عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى تانيث ملآن كنى به عن كثرة عطاء الله
وجلالته خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لحلوقا فانه لقدرته على
ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح
وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء
وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون
من عال والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان
يرده الليل والنهار منصوبان على الظرفية بنازع فيهما لا يغيضها وسحاء اي لا ينقص
ما انفق ما مصدرية اي افعلون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه
الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها مفعول لم
يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات
والارض الا الماء والى ان وجوده نعم لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض
وفي الصحاح الجوهري القبض الارواح او القبض بالقاف شك من الراوي يرفع ويخفض
تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك
عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على نية المستحلف

وقيل لا ينقصها نفقة اي لا ينقصها الانفاق واعطاء رزق الله ثم وصفها بالدوام بقوله
رم

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله

الحديث القدسي ما اخبر الله نبيه بالهام او بالمنام فاخبر صلعم عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تع فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا قرأنا عليك القرآن وقرأه جبرئيل عليك فاحفظه وعلمه الناس ح انس رضه روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضت عنهما الجنة ح ابو هريرة رضه اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله تع من المتشابهات يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمى الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي بحاصله ان من عمل حسنة جوزي بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر بالآية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجر وانما ذكر لبيان اسراع الله تعا على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع اي من تلقيه بان يكون مجيئه تعالى مقدار باعين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا هم عبدي بسيئة بالميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني يقول الملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال ان وراءه حسن عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب لملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رضه اتفقا

على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقه قوله تع فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تع اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد يثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعا مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه والضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في طاعة اثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله ويليه اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليهم الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذي نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبط شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليرائي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تع خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ق ابو هريرة رضه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعا الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيوقنون يعني اذا اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له واذا اعتقد اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة

اذا ادخلوا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته
علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله انه كان يسألني الدرجات
العلي وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك
قال النبي صلعم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي في لفظ
ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان
مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله
وتغليب الرجا على العفو كقوله صلعم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله
وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به
المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله ح ابو هريرة رض روى
البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد
غير الله وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الريا بخلاف غيره وقيل سببها ان
تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة
تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما ذا يجزي
لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات منه تعالى اشارة الى عظم
ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال
ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا
بلسان اهل الذوق كما قال الله من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف
ابو الحسين الهمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان ياخذه الخصوم
فانهم اذا استوفوا اعمال المومن عند الحساب ولم يبق له عمل الا الصوم اخرج الله له
ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رض روى مسلم عنه ان امتك
لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتاكيد
ما هنا يعني من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض
الاصول وفي بعضها حتى يقولون وكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصبة

لغة

لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي لهذا الكلام الله خلق الخلق
هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن
خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث اخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم
ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه فليقل امنت بالله ورسله م ابو هريرة
روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح
لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب
يشعر به قوله صلعم اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت العروق واذا لقي
الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بالفطر
خروجه من الدنيا فان المومن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره
تدهره في ذلك يوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا
قال صلعم تحفة المومن الموت ح ابو ذر رض روى البخاري عنه اني حرمت الظلم
على نفسي الجار والمجرور يتعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد
وهذا محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا
يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم
لكن الله تعالى منعهم عنه ~~ان المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الا~~
فلا تظالموا الاحرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه ان المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب بينهم
لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين
ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول لما جاء في حديث اخر
المتحابون في جلالي يعني اظلهم في ظلي اي جعلهم من حرارات الموقف راحة من
استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس
فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم ح ابو هريرة رض روى
البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف الذات

ره

افلاة نظالمهم

رحصر

به المبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير
لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي
نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا
فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا
عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة
القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الاخر مجازا كما قال الله تع ولا تجهر بصلوتك
يعني بقراءتك وقال ان قران الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة
بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تع حمدني
عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى على عبدي واذا قال مالك يوم الدين
قال الله تع مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني
وبين عبدي ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخرها قال هذا
لعبدي ولعبدي ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين يعني ان بعضها
ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى اخر
السورة والنصف هنا بمعنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء
اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع ايات ثلث ثناء من قوله الحمد لله
الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى اخرها والاية المتوسطة
نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم
يجعل التسمية منها اية وفي قوله تع ولعبدي ما سال بشارة عظيمة ح ابو هريرة
روى البخاري عنه كذبني ابن ادم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك
يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء وشتمني الشتم وصف الغير
بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن
يعيدني كما بداني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول

الخلق

الخلق باهون علي اي باسهل الجملة للحال والعامل فيها قوله والخلق بمعنى المخلوق
ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي
ليس اول الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق بل
اعادة اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان
الاعادة بالنسبة الى قدرتنا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله
فلا سهولة له في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا
وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما
يكون في المركب فكل مركب محتاج او لان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء
الاباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله ولدا تكذيب ايضا لانه تع
اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدني شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص
احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد
اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب ولذلك نفى الله عنه
بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المنفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه
وغيرها الواو للحال الصمد بمعنى المصمود اليه يعني المقصود اليه في كل الحوائج
الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية
ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي
نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا
والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رضه بالعين المهملة وبعدها ياء
مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما روى له عن النبي ع
ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبدا
حلال يعني يحل له اكل الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه على نفسه من تلقاء
نفسه كما فعله الكفار برايهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرها واني

خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله
صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فانهم اتتهم يعني الى بعضهم
الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق
الى الباطل وحرمت عليهم اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها
وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا
اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ
لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه
لا انزال ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدى بمنارها اي لا اهتداء ولا منار
ح ابو هريرة روى مسلم عنه ط لا ينبغي لعبد لي ويروى لعبدي ان يقول
انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال
انا خير من يونس بن متى ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما انعمت على
عبدي من نعمة يعني من مطرها فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم
بها كافرين يقولون الكوكب يعني مطر الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء ح
ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل
اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع
به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظ
هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعي
الانسان انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن
ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير
بحيث ما لا يلاحظ شيئا الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا
اخر درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى
قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس

ومن في رجله

ومن رجله في المشي ولئن سألني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء
اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا
ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة ح انس وابو هريرة
روى البخاري عنهما من اهان لي ويروى من عادى لي وليا يعني من
اغضب واذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي
هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل في هذا الحد كما قال تعالى الا ان
اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني
بالمحاربة لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا
ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله
اي دنبه وزر ... عند ...
وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني ما رددت ملائكتي الذين
يقبضون الارواح ما رددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية
مضاف فيها محذوف اي مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول
اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء في الحديث ان الله ارسل ملك
الموت الى موسى ع م ليقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد
الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى الموت وفي بعض
النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بان
الاصلح ايهما محالا في حق الله تعالى حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت
فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واريه ما اعددت
من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من
تردده تعالى ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما
وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويشتغل
لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استئناف عمن قال ما سبب ترددك

اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكرهه
المؤمن وانا اكره مسائته اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد
منه اي لعبده من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الى عبدي المؤمن بمثل
الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها ~~اداء ما افترضته~~ وزهده عنه اذا لم ترد
رغبه والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته
عليه يعني اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بامر الله
وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم
عنه من ذا الذي يتالى اي يحلف من مبتدا استفهام وذا خبره والذي نعت
لذا او بدل منه على ان لا اغفر لفلان باني قد غفرت له واحبطت عملك
اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكباير
لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة لان المراد من حبوط عمله
جعله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرايع من قبلنا
وكان حكمهم هكذا فحكى الله تعالى بينه صلعم عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة
لاهل السنة في غفران الكباير بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهامية بمعنى النفي
ممن ذهب اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي على ما كخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا
حبة وليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث
من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور
ذي الروح بدليل قوله صلعم في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر
وما لا نفس له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن ادم انفق انفق عليك
يعني اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
يا ابن ادم مرضت يعني يقول الله يوم القيمة اراد به مرض عبده وانما اضافه
الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك

وانت

وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض والنقايص والحاجة الى الغير
فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه
متعذرا الى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي
فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت
رضائي عنده يا ابن ادم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني
قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه الضمير للشان
استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك
عندي اي ثوابه يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف
اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه
اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما
قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة
الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين وارشادا الى ان العيادة اكثر ثوابا
منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد لقوله تع وما رميت اذ
رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه الا من ذاقه وليس للعاقل في
معرفته طاقة م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الا
من هديته فان قيل الحديث ينافي قوله صلعم كل مولود يولد على الفطرة
اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي صلعم
لانهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعدما كانوا على الفطرة
لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني
اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم
يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى
الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس
محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالطعام والكسوة بسطهما يا عبادي

انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل
والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي
انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني
لن تقدروا على ايصال ضر او نفع الي فان احسنتم فنفعه عائد اليكم
لا الي وكذا ان اسأتم يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات واخركم اي
من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب
او على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي
لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما
نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان ما نقص ذلك مما عندي
الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان
التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال
المخيط البحر لا يخرج عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما
ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض
النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها
لكم هي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم
اوفيكم اياها وهو بتشديد الفاء بمعنى اديها اليكم وافية فمن وجد
خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني
اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة
لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيها زائدة او بدل من سنة باعادة
العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي
مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له
ولو اجتمع عليهم لوهنا للوصل من باقطارها اي في اطراف الارض او قال من بين

اقطارها

اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم
يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون
صادرا عن عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم **الباب الثاني عشر**
في جوامع الادعية ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذهب
الباس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء
الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض
كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسحه اي النبي عم ذلك المريض بيمينه
ثم قال اي الدعاء المذكور وقوله كان اذا اشتكى الى اخره قول عايشة قالت فلما
مرض صلعم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من
يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني من الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو
قد قضى ح انس رضه روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من
قاله عند اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام
النبي عم فمرض فاتاه النبي عم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه
فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم
اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او
تكبيرا او دعاء ح ابو امامة رضه روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا
طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائم الثبوت غير مكفي
نصب على المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او
معناه حمدا لا يدفع عنه الزيادة فان كل حمد مدح لله نع غير مقصر في حمده ولا
مودع بفتح الدال وتشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني
عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير عنه مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال
غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع
مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا وهو الكافي لا المكفي والمطعم كما قال تعالى وهو يطعم

ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلائق
يحتاج اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب كان يقوله
اي النبي صلعم هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع وهي خوان
عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء
المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة
لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي صلعم لا تزال الملائكة
تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اضيافه حتى ترفع اعلم
ان الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده في بابها لانه في المعنى دعاء
كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين ٢ ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال كان
النبي عم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان
الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على
ركوبه لولا سخر الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة
الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم
انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون
علينا سفرنا واطو امر من الطي وهو لف الثوب لنا بعده هذا عبارة عن
تيسير السير له بمنح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا
فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه
عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء
بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من
شدة الحزن وكآبة المنظر اي من نظر في الاهل والمال يعقب حزنا بتلف
بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان
يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل رواه عبد الله بن سرجس

ايضا

ايضا بفتح السين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني
روي هذا الحديث هذا الراوي كابن عمر رضه وزاد والحور بفتح الحاء
المهملة وسكون الواو بمعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة
وهو لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقصها يعني نعوذ
بك من ان يفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة
بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من
التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ
من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يستعاذ منها في الحضر ايضا لان السفر
مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ف واذا رجع قالهن يعني تفرد مسلم
في ان النبي عم كان يدعو الكلمات المذكورة حين عزم الى السفر واتفقا على
انه صلعم اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن آيبون اي راجعون
من السفر بالسلامة تائبون اي الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون
العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اي على هذه النعم صدق الله
وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد صلعم به نفسه وهزم
الاحزاب وهم الطوائف من قبائل العرب شتى مجتمعة لمحاربة النبي صلعم ومحاصرة
المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم
قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله
عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت
الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا
وجنودا لم تروها وحده وانما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل
ف انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه

انما كثر دعاء النبي عم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة
للتكثير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها يعني اعطها
صيانتها عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكاها وانت وليها
اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول انصرها على فعل ما يكون
سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها
بتاديبك اياها كما يؤدب الموالي عبيده ح زيد بن ارقم رضه روى البخاري
عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع
الله ان يجعل اتباعنا منا فقال صلعم اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار
هذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة
ضعفي ما جعلت تثنية ضعف وهو مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها
بالاضافة والتضعيف انه يزاد على الشيء مثله بمكة من البركة وهي الزيادة ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي قدر
ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف
افضل من الغنى والفقر لان النبي عم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن
عباس رضه روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا
وفي بصري نورا اعلم ان القلب مقر للفكر في آلاء الله والبصر محل النظر في آيات
الله والسمع محل اسماع الحق والشيطان ياتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم
بوسوسة شبيهة بظلمة فدعا صلعم ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد به
استعمالها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد عن في
هذين الجانبين لان الانوار يتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه
وشماله من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم
ايراد حرف الجر في هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان
يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلي

نورا

نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ عايشة رضه
روى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة
من عبث يعني عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين
تهجد اي صلى في الليل في بيت عايشة فيسمع صوته يصلي في المسجد ق البراء بن
عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي
اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة
لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والجات اي اسندت ظهري
اليك اي الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي
المحافظة مع الفزع وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعني
فوضت امري طمعا في ثوابك والجات ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك
اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا لكان من حقه ان يقول رغبة اليك
ورهبة منك لا ملجا ولا منجا منك وهذا مقصود لكنه ذكر بالجملة لمناسبة
ملجا منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت م
سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف
سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله صلعم لما قال سعد
في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها
فشفي ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني
يعني احفظه عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه
في شاني ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا في الدنيا
ولا في الاخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه
من الدنيا كانبات الزرع ونماء المواشي وغيرها من الفساد واصلح لي اخرتي
التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقربني في الاخرة اليك واجعل الحيوة
زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعاتي واجعل الموت

راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا وحصول الراحة • المقداد رضه روي مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما هذه الارجعة • ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف عم قال الراوي لما دعا النبي عم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه • علي وعايشة رضه روي مسلم عنهما قالا كان النبي عم يقول في اخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهي الدفع من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضائه لان الله يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك ولما ازداد صلعم قربا ازداد معرفته عظمة الله فعجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك • ابن عباس رضه روي مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانهما الاصل • انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي عم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبيل فادع الله ان يغيثنا فقال صلعم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة

الراوي

من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاعانة بالعين المهملة بمعنى المعونة اي اعنا بالمطر كرره ثلث للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبيل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فقلعت • ام سلمة رضه روي مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام وهو الامر اي كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منه واغفر لنا يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه • عايشة رضه روي مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء المهملتين وهو نوع من شجر العضاه انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع • ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرأ رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرت به رسول الله دعا بماء فتوضاء فقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او الاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا • زيد بن ارقم رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار يعني انفرد مسلم بذكر ابناء مرتين • ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين هذا عطف تلقيني يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين و

والدال

التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه من اطرافه اقل ما يجزي في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين وقال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح والمشهور فيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه صلعم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة حكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين

لان النبي صلعم كان قد ساق هديه ومن معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امرءهم من لا هدي معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك ولبيان ما بين النسكين من الفضل

م عوف بن مالك الاشجعي رض روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة التشبيه بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك الميت

ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض

الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان النبي عم معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاه صلعم انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع

م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره

ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى لانه تعالى رفيق بعباده فهو فعيل بمعنى الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كما جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته صلى الله عليه وسلم

ق ام سليم بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك فادع له فقال صلعم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك

ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا

م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تع على معنى انه تع ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام

م علي رض روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق ولا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذه الرعاية

وه

ساد

لا الفدرة

الادب لانه يثبت ان الكل من الخير والشر من الله كما قال الله تع قل كل من عند الله
انا بك واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك
واتوب اليك كان يقوله اي النبي صلعم هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين
افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع
لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء
حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء
فسمي ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه ربنا لك الحمد ملأ السموات
وملأ الارض وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملأه الكل
وملأ ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت
ولك اسلمت سجد وجهي الذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره
تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد اللهم
اغفرلي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما
انت اعلم به مني انت المقدم وانت الموخر لا اله الا انت م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها
فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان
امتها فاغفرلها اللهم اني اسئلك العافية امر به رجلا ان يقوله ان
مع الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي عم يقول الرجل هذا الدعا
اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد
بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة
من تحت وبالشين المعجمة بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قاله صلعم
حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطاتك اي نكايتك
على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك
او الايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع في زما

م ابن عمر رضه انفرد مسلم قال لما نظر النبي الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه
صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما زال صلعم يدعو ربه حتى سقط
رداؤه عن منكبيه اللهم انجزلي اي اقض ما وعدتني اللهم ائت ما وعدتني
اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان
المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد
في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم
فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه صلعم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى
المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه صلعم من هذا التضرع في
الدعاء ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك
عهدك ووعدك اللهم ان تشاء اي تغلب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء
المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشاء لا تعبد
في الارض قاله يوم احد م عايشة رضه روى مسلم عنه اللهم انما انا بشر فاي
المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة
واجرا تقدم الكلام عليه في حديث ام سليم انما تعلمين م انس رضه روى مسلم عنه
اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من
احب الناس الي يعني الانصار ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال بعث
النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا فجعل
خالد يقتل ويأسرهم ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا
يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله فقال
اللهم اني ابرأ اليك اي التجاء مما صنع خالد اي من شره قاله مرتين مشعر
اي وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره
صلعم صنيع خالد لانه استعجل في شانهم ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالد بقتلهم
منازلا لانهم قالوا صبانا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام ولهذا

لم يقل انه صلعم اوجب عليه دية ولا قودا ه ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن بن علي اسامة
بن زيد رضه روي البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني
ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين م عائشة رضه روي مسلم عنه اللهم
اني اسالك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها
وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها
وكان خوفه صلعم على امته ان يعاقبوا اي عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء
الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رضه روي مسلم عنه اللهم
اني اسالك الهدى اي الارشاد والتقى اي الخوف من الله تعالى والحذر عن
مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي
الناس ح سعد بن ابي وقاص روي البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل
واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان اردّ على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي
رديه وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك
من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ح انس رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر
والخبائث خبيثة وهي الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء
بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء
يحمد الله في نفسه ه ابو سعيد وانس رضه اعلم ان المص بعلامة ق وهو ما الترمذي
البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك
من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطفه صلعم
لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء والكسل وهو التثاقل في
الامور مع قدرته عليه والبخل والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان و
ضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال

اي

اي قهرهم عليه م ابن عمر رضه روي مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك
وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة بالضم والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك
م عائشة روي مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب
فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعناه استعاذة
مما لم يعمل ان لا يبتلي به في الزمان المستقبل وان لا يتداخله العجب في ذلك ه عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحيوة والممات
اي من فتنته وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي
من الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الخسران م انس رضه روى
مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج
اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل
او معناه لا تقنع بما اتاه الله م عائشة رضه روي مسلم عنها اللهم اني اعوذ
بك من فتنة النار اي من تصفيتي من خطاياي بالنار والفتنة تجيء
بمعنى التصفية كما قال الله تع ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف
الذميمة وعذاب النار اي من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم
المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلعم اذا ادخل الله الموحدين النار اماتهم فيها فاذا اراد
ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكلاباذي
وفتنة القبر وهي التغليظ في السؤال عن جابر لما دفن سعد بن معاذ ونحن
مع رسول الله م سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس
معه طويلا وقالوا يا رسول الله بم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل
الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا
من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر

وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو
التفاخر به وقبل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضاء به
قرنهما بالشر لان الفتنة تجيء بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر
وفي الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرها واعوذ بك من فتنة المسيح
الدجال وله اختبار ايضا خبره ان يزداد المومن ايمانا ونعوذ بك ما مكتوب بين
عينيه وشره ان لا يقرؤه الكافر ولا يعلمه ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه
اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير
ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا
من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله صلعم حين قال
علمني دعاء ادعو به في صلاتي م البراء بن عازب روى مسلم عنه اللهم
اني اول من احيا امرك اذ اماتوه اي في وقت اماتة اليهود امرك وغيروه
قاله حين مر عليه يهودي محمم مجلود اي مسود الوجه روى ان اليهود جاؤا
الى رسول الله عم فذكروا له ان رجلا وامراة منهم زنيا فقال لهم رسول الله عم
ما تجدون في التورية قالوا نفضحهم ويجلدهم فلا نرجمهم فقال عبد الله بن
سلام ان فيها اية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم
فقالوا صدقت يا محمد فيها اية الرجم ثم امر به اي النبي صلعم بالرجم فرجم م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها
يوما فاسمعتني في رسول الله عم ما اكره فاتيت رسول الله فانا ابكي قلت يا رسول
الله اني كنت ادعو امي الى الاسلام فتابى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك
ما اكره فادع الله ان يهدي امي فقال صلعم اللهم اهد ام ابي هريرة ثم انه
فخرجت مستبشرا بدعوته صلعم فلما جئت الى الباب فسمعت امي خشفة
قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست
درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله

الا الله

الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله عم انا ابكي من
الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى ام ابي هريرة
ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده المومنين ويحببهم الينا
فقال صلعم اللهم حبب عبيدك تصغير عبد هذا وامه الى عبادك المومنين
وحبب اليهما المومنين ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل
واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال صلعم
اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وات بهم اي اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة
وفيه بيان حرص النبي عم على الاسلام من اسلم على يديه م علي رضه روى مسلم
عنه اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسالك
الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق بالسداد سداد السهم يعني
اذكر في خاطرك بهذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية
كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا يشبه
بسداد السهم علمه اياه اي علم النبي صلعم هذا الدعاء عليا رضه م سعد بن
ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما
يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة
روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر
خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في
مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في اداء
حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة
يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد منها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم
عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانما لم يذكر صلعم الخلة
لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال صلعم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية
للادب حيث لم يسا ونفسه بابيه ابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل

افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من
البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري استجيب دعاؤه
صلعم وضاعف خير المدينة على خير مكة بان تجلب اليها كنوز قيصر وكسرى
وفي اخر الامر ليأذن الدين اليها وهذا معنى قوله ع م ومثله معه كان يقوله
اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبي ع م
وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق
على المقيد او يأول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه
ارغب فيه واكثر تطلعا ولما بينهما من المناسبة في حداثة العهد والانفصال عن
الغيب ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو اسم
ساكنة اسم الارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بسر
روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه
بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا ح البراء بن عازب
روى البخاري عنه اللهم باسمك احيى وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك
في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت
تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد الموت كان يقوله
اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رض
انفقا على الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدة
ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم
نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي
بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق
جرير رضه انفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له

الغيب

اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه جرير لا يثبت على الخيل ق عايشة رضه
انفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة واشد او هنا
للتنويع اللهم وصححها اي فح اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل
حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رضه انفقا
على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله و
حواله وحواليه وحوليه بفتح اللام ولا تقل حواليه بكسر اللام يعني امطر حول
ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة
روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا
ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة و
نوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من
شر كل شيء انت اخذ بناصيته تمثيل لكون كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم
انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد
فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة
الايات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون
قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء دون بمعنى
قبل كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان تجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تع ولم يكن له
فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه من ابصار
الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق
الله وحقوق العباد جميعا واغننا عن الفقر م عايشة رضه روى مسلم عنها
قالت كان النبي صلعم اذا قام من الليل افتتح صلوته يقول اللهم رب جبرائيل و
ميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة
بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب خصها بالذكر تعظيم
شانها فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم

نبينا

بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من
بيان لما اي ثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم
السموات والارض اي حافظهما وراعيهما وهو في معنى كقوله لك الحمد وكذا كل ما
جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورها
ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت
الحق اي الثابت الواجب ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت
وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص
نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فان قلت لم عرف الحق في
الاولين ونكره في البواقي قلت لان الله هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض
الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي لانها لم
يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي عم الى
عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك آمنت وعليك
توكلت واليك انبت اي الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اي بما يبدلك
اخاصم الكفار والى حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما
بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت
ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا
انت او لا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل
ا ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض
وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد بالضم مرفوع على الغاية
اي بعد السموات والارض اهل الثنا والمجد منصوب على المدح او على النداء
وروي بالرفع اي انت اهل الثناء والمجد بالنصب احق ما قال العبد مرفوع
على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتداء والخبر اللهم لا مانع

آمنت

لما اعطيت

لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذه خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى
منك الجد اي بدلك ومنه قوله تع ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي
بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل
الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع م
ابو برزة الاسلمي رضه روى مسلم عنه اللهم صب الخير عليهما صبا ولا تجعل
عيشهما كدا اي نكد وهو التعب في العمل دعا به الجليبيب وامراته قال بعض
الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرج
البرقاني وقد اعلم المص بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام اذا اتاه قوم بصدقتهم قال لهم اللهم صل
عليهم فاتاه ابو اوفى فقال له اللهم صل على آل ابي اوفى تقدم الكلام عليه في
الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع والظراب بالظاء
المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر
دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله
يمسكها عنا ق ابن مسعود رضه اتفق على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي
الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام
وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف
وعقبة ابي معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر السابع ولم احفظه
قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذي سمى النبي عم صرعى جمع
صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء المجهول الى القليب قليب بدر عطف بيان
او بدل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم
العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رضه اتفق على الرواية عنه قال اتى رسول الله
الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه

فقهه فى الدين اي اجعله فقيها عالما زاد ابن مسعود وعلمه التاويل وهو
نقل ظاهر اللفظ الى معنى اخر بدليل دعا به له لما وضع له وضوءه بفتح الواو
ق انس رض انفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش اي لا عيش باق الا عيش
الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اى الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو رض
انفرد مسلم على الرواية عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك
معناه ظاهر ق عبد الله بن اوفى رض انفقا على الرواية اللهم منزل الكتاب
سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم واجعل
امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم
من ولى من الولاية من امر امتى شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم فاشفق
عليه ومن ولى من امر امتى شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى
مسلم عنه قال طفيل بن عمرو رايته فى المنام وهيئته حسنة فقلت له
ما صنع بك ربك قال غفر لى بهجرتى الى نبيه فقلت مالى اراك مغطيا يديك
قال قيل لى لن يصلح منك ما افسدت فقصصها على رسول الله ع م فقال اللهم
وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف
والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كان الله قال غفرت له الا
يديه قال صلعم اذا غفرته فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه لقطعة يديه
صار يداه كانهما جنيتا فى نفسه فاستغفر لهما يعنى رجلا من دوس تفسير لضمير
لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسى الى المدينة فاجتوا ها اي
استوخمها فاصابه الجوى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع الشقص وهو
نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهى العقد التى فى ظهور الاصابع
فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية وان العقاب موزع
على البدن وان المومن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له النار م سعد
بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلى يعنى عليا وفاطمة والحسن والحسين

قاله

قاله لما نزل قوله تع فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الاية خ عايشة رض
روى البخارى عنها اللهم هالة يعنى هالة بنت خويلد اخت خديجة قالته
لما استاذنت عليه اي للدخول على النبى ع م فعرف النبى صلعم استيذان هالة
مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه امسينا وامسى
الملك لله والحمد اى الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم انى اسالك خير هذه الليلة وخير ما
بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم انى اعوذ بك من
الكسل وسوء الكبر روي بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظيم على
الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر
اللهم انى اعوذ بك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر كان يقوله اذا
امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عايشة رض
روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امة محمد قاله
عند الذبح اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عايشة رض انفقا
على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها
المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعنى معجونة بريقة بعضنا
قال الامام التوربشتى تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا
اشارة الى النطفة التى خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال اخترعت
ادم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفى من
كانت هذه نشاته يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضى ناصر الدين ثبت
في الطب ان للريق مدخلا فى النضج ولتراب الوطن تاثيرا فى حفظ المزاج الا صلى
ودفع مضرته حتى قالوا ينبغى لمن سافر ويغير مزاجه ان يشفى من تراب
ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزايم اثارا عجيبة يعجز العقول عن كنهها
قال الامام الطيبى الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك

المكان الشريف وبريقه نبينا صلعم لما صح انه صلعم برق فى عين على ره فبراء
من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشى سنه اوكانت به قرحة اوجرح قال بسبابة
اي وضعها بالارض ثم رفعها يعنى انه كان ياخذ من ريق نفسه على اصبعه
السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شئ فيمسح به على الموضع
الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ۞ ابن عباس رض اتفق على الرواية عنه
لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا
الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم وصف العرش
بصفة مالكه كان يقول عند الكرب فان قلت هذا قلت هذا ذكر وليس
بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو ما شاء او
نقول كان صلعم فى ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره
صلعم لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعا قال من شغله ذكرى
عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين ۞ المغيرة بن شعبة رض اتفقا
على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد
منك الجد كان يقول فى دبر كل صلوة ۞ جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا اله الا الله
وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا ۞ عبد الله
بن الزبير بن العوام بتشديد الواو انفرد مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة
ولا استطاعة الا بمشيئة الله تع لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة
وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون
كان يهلل بهن فى دبر كل صلوة ۞ ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لبيك
اللهم لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار

وليس

وليس بمعنى حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وروى
بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل
حال ومعنى الثانى تعليل لقوله لبيك كان يلبى هذه التلبية فى حجة وعمرة ۞
انس رض روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجة منصوب بمقدر اى مريدا
عمرة او بنزع الخافض اى بعمرة هذا يدل على انه صلعم كان قارنا تقدم الكلام
وما هو اصح الروايات الواردة فيه فى اول الباب التاسع الحمد لله على التمام
ولرسوله افضل التحية والسلام قد اتفق الفراغ بعون الله تعا وحسن توفيقه
على يد العبد الفقير الى الله الغنى مصطفى بن احمد غفر الله له ولوالديه
ولجميع المومنين والمومنات من تحريره يوم الخميس فى الثامن شهر ربيع الاول
سنة احدى عشر ثمانية والف من هجرة
النبوية عليه الصلوة
والسلام